

مَجْمُوعَةُ رِسَائِلِي

السَّيِّخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْمَحْمُودِ

رئيس المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بدولة قطر

المجلد الثاني

ح مكتبة العبيكان، ١٤٢٣هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

آل محمود، عبدالله بن زيد

فتاوى الشيخ آل محمود./عبدالله بن زيد آل محمود-. الرياض

١٤٢٣هـ. ٣ مج

٦٩٢ ص! ١٦,٥×٢٤سم

ردمك: ٢ - ٢٦٢ - ٤٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٣ - ٢٦٧ - ٤٠ - ٩٩٦٠ (ج٢)

١ - الفتاوى الشرعية ٢ - الفقه الحنبلي أ. العنوان

١٤٢٣ / ٦٠٦٤

ديوي ٢٥٨,٤

ردمك: ٢ - ٢٦٢ - ٤٠ - ٩٩٦٠ (مجموعة) رقم الإيداع: ١٤٢٣ / ٦٠٦٤

٣ - ٢٦٧ - ٤٠ - ٩٩٦٠ (ج٢)

الطبعة الأولى الخاصة بمكتبة العبيكان

١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م

حقوق الطباعة محفوظة للناشر

الناشر

مكتبة العبيكان
Obekan
Publishers & Booksellers

الرياض. العليا. تقاطع طريق الملك فهد مع العروبة

ص.ب: ٦٢٨٠٧ الرياض ١١٥٩٥

هاتف: ٤١٦٠٠١٨ - ٤٦٥٤٤٢٤، فاكس: ٤٦٥٠١٢٩

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو نقله في أي شكل أو واسطة، سواء أكانت إلكترونية أو ميكانيكية،
بما في ذلك التصوير بالنسخ «فوتوكوبي»، أو التسجيل، أو التخزين والاسترجاع، دون إذن خطي من الناشر.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الجزء الثاني

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله النبي المرسل رحمة للعالمين،
وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى أتباعه من العلماء العاملين، والدعاة الهادين
المهديين إلى يوم الدين.

أما بعد:

فهذا الجزء الثاني من رسائل العلامة الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود -
رئيس المحاكم الشرعية والشؤون الدينية في دولة قطر. أقدمه للقارئ الكريم وفيه
طائفة من رسائله، التي كتبها في أوقات متفاوتة، وأزمان متباعدة، وظروف مختلفة
حسب الحاجة، أو جواباً على طلب من دولة، أو مباحثة مع عالم؛ حيث يظنها البعض
غير مترابطة، غير أن المتمعن فيها يجد بينها صلة وثيقة لأنها تغترف من الأصل
الذي عليه اعتماد المسلمين في أمور دينهم ودنياهم، بل وفيه أيضاً السعادة لغير
المسلمين لو أنهم عملوا بموجبه ألا وهو: كتاب الله الكريم الذي لا يأتيه الباطل من
بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من عزيز حميد، لذلك وقلّ أن تجد أمراً تطرق إليه
المؤلف إلا وقدم الآيات الكريمة من كتاب الله مستدلاً لما ذهب إليه من الأقوال،
ويساند ذلك ويساعده اعتماده على الحديث النبوي الشريف.

ومن أخذ بكتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فقد هدي
إلى الصراط المستقيم. أقول هذا ولا أزعم أن المؤلف معصوم من الخطأ، ولكنني
أردد ما سبق وقلته في تقديم الجزء الأول: "ولقد بذل فضيلة الشيخ المؤلف في هذه
الرسائل الجهد والوسع وتحري في المصلحة العامة، وحاجات الناس التي تختلف،
وأبى الله العصمة لغير كتابه، وإن العالم المخلص الصادق يبذل الجهد للوصول إلى
الحق، فإن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد، ولا تشرب عليه، كما قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وستجد بين يديك أول هذه الرسائل رسالة الجهاد. والجهاد ذروة سنام
الإسلام، والموت في سبيل الله من أسمى ما يسعى إليه المؤمنون الصادقون، وأنواع

الجهاد كثيرة متعددة ومنها الجهاد بالسيف، والجهاد بالقلم، والجهاد بالمال، والرأي ... إلخ. وقد انحرف بعض الناس عن فهم المعنى الصحيح للجهاد فحملوه ما لا يحتمل، وبثوا في كتبهم وخطبهم كلاماً لو تأمله أصحابه لوجدوه بعيداً عن روح الإسلام غريباً عن سنة محمد صلى الله عليه وآله وسلم. الأمر الذي جعل البعض يتصور الإسلام دين قتل وتعذيب، والدعوة إليه لا تكون إلا بالسيف المصلت على الرقاب، وكأن المسلمين من القتلة والسفاكين، والواقع أن حقيقة هذا الدين هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأول المعروف دعوة الناس إلى الإيمان بالله الواحد الذي لا شريك له إيماناً يشمل ما لله من صفات، وما لذاته من قدر، والتصديق بالنبوة، وأنه سبحانه أرسل رسلاً ليدلوا الناس على هذا الخير الذي فيه مصلحتهم في دنياهم وأخراهم.

وهذا كتاب الله بين أيدينا لا نجد فيه ما يدل على ما فهمه هؤلاء الناس، بل وهذه سيرته صلى الله عليه وآله وسلم، مليئة بالأخبار عن معاملته لغير المسلمين مما يتنافى مع فهم وعمل هؤلاء الأدعياء المتشدين، بل الذي نجده في كتاب الله (لا إكراه في الدين - ٢ / ٢٥٦) و(أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين (١٠ / ٩٩)). ونحن لا ننكر أن القتال هو ذروة الجهاد، ولكن الذي لا نقبله أن تكون الدعوة للدين بالتخويف بالقتل، وإنما تكون الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن، وهو الأمر الذي يثبت في القلب، وهو الشاهد في كل الأديان والدعوات والآراء حتى في صغير الأمر وحقيقه.

ولا نجد أن النبي ﷺ حارب أحداً من المشركين والكفار عرباً كانوا أو غير عرب لأجل إدخالهم في الإسلام.

وإنا وجدنا أن السبب في قولهم إنما هو التقليد الأعمى - وما أكثر ما سبب التقليد من انحرافات - فإنهم تناقلوا هذا القول من غير عرضه على كتاب الله أو مقارنته على أفعال رسول الله ﷺ ولو أنهم فعلوا لتبين لهم الحق من الباطل، ولكن رضاهم بالاعتقاد والفقه والرأي من غير دليل صرفهم عن الحق الذي تدركه عقولهم بلا شك ولا مرأى، ولكنهم أغلقوا كتاب الله (إلا للتبرك)، وعطلوا سنة رسول

الله ﷻ بتعطيلهم الاستدلال بها إلا إذا وافقت المذهب، وما أبشع ما قاله أحدهم: (كل آية أو حديث ليس عليه مذهبنا فهي منسوخة أو مؤولة!!).

وقد انتشرت رسالة الشيخ عبد الله بن زيد عن الجهاد في طبقات متعددة قبل أن تتوج هذا المجموع، وقد نالت الاستحسان والتقريظ والثناء الجميل من عدد كبير من أهل العلم والرأي، بل إنك تجد ما يؤيدها في أقوال العلماء من عهد الصحابة إلى عصرنا الحاضر، ومن أبرز من وضع هذا الشأن الإمام الأوزاعي وشيخ الإسلام ابن تيمية، والسيد محمد رشيد رضا وغيرهم من العلماء، ولما كانت كل فضيلة لا تظهر ظهوراً كاملاً إلا أن يقيض لها لسان ناقض ومعترض وحاسد!! فقد ألف أحدهم رسالة في الرد على الشيخ ابن محمود مخطئاً له فيما ذهب إليه مستدلاً على ذلك بأقوال لبعض متأخري المذاهب من المقلدة الذين منتهى ما يرجعون إليه المتون وبعض الحواشي البعيدة عن الدليل، بل المنافية أيضاً لأقوال أئمة المذاهب المعبرين، وما كان رد هذا المسكين إلا سبباً من أسباب تداول الناس سراً وجهراً لرسالة الجهاد.

ولم يكتف صاحب هذا الرد بالتعريض بالشيخ ابن محمود بل صرح بنقد مجمل لعدد من العلماء رامياً إياهم بسوء النية وفساد القصد، مع أنه لو ذكر مواطن مخالفتهم بأمانة ورد عليها بعلم لكان عمله مشكوراً عند الناس مأجوراً عند الله. سواء أخطأ أو أصاب، وأما رمي الناس بسوء النية فإنه أمر خطير يحسن بالمسلم أن يتجنبه؛ لأنه من أمور القلوب التي لا يعلم ما تنطوي عليه إلا علام الغيوب، ونحن ليس لنا إلا الظاهر، وعليه مدار أحكامنا، نسأل الله السلامة.

ومنها هذه الأمور التي طنطنوا حولها وصوروا بلاد الإسلام وأحكامه بصورة تخالف الواقع وتظاهروا بالرد على ما أشاعوه هم بأنفسهم، غير أن المطلع الخبير والعاقل البصير يدرك أنهم هم أصحاب تلك الفتنة، وهم الذين أعطوا الخصم الحجة القوية، وسعوا إلى مراكز ديانة الكفار وعواصمهم ليدافعوا بالحجج الضعيفة الواهية، ثم رجعوا ليمتنوا على الإسلام والمسلمين بما فعلوا!! مع أن ما فعلوه من تهديم أعظم معقل للإسلام!! أكبر بكثير من تلك المكاسب المزعومة عاملهم الله بما يستحقون.

وليس بخاف على أحد من المسلمين ما تعرضت له الشريعة الإسلامية من حرب لا هودة فيها من قبل أعداء هذا الدين الحاسدين والمدلسين، وأكثر ما كانت حروبهم على الأحكام الشرعية، الأمر الذي أدى إلى ضياعها في كثير من بلاد المسلمين، وما بقي منها فإنه أقل القليل الذي لا يسمن ولا يغني من جوع.

وقد بقيت بعض البلاد بعيدة عن التأثير بدعوات النابذين للأحكام الشرعية، الداعين إلى تطبيق الأحكام الوضعية بدعوى (تقنين التشريع)، وهي في ظاهرها تدليس على المسلمين، وعلى الأخص أهل تلك البلاد الكريمة التي ما زالت تحكم بالشريعة الإسلامية، وتتخذ الأحكام فيها من قبل المحاكم الشرعية والرئاسات الدينية.

وحقيقة هذه الدعوات هي الاحتكام للطاغوت، والأخذ بالقانون الروماني الذي تشبثت به أدمغتهم، وتشربته قلوبهم، وعاشوا على حبه في بلادهم وبيوتهم، ونشأ عليه أبنائهم وأهلهم، وبثوه في كتبهم ومؤلفاتهم، ونددنا حوله في اجتماعاتهم ومجالسهم.

وقد قامت منذ سنوات دعوات مشبوهة في ذاك البلد الطاهر، يؤججها سراً بعض من طرأ على تلك البلاد، متفياً ظل حكامها الوارف، مستغلاً كرم أهلها المعروف.

ولما كانت قطر العزيزة وما جاورها من بلاد تتأثر بكل ما يحدث في وسط الجزيرة، فقد كثرت التساؤلات حول موضوع (تقنين الأحكام الشرعية وتغيير المحاكم الإسلامية) فكتب الشيخ ابن محمود هذه الرسالة الصغيرة، وكفيك عنوانها للدلالة على ضلال أصحاب دعوة التقنين ومقاصدهم السيئة ومخالفاتهم لأحكام الله عز وجل، فإنه سماها (الأحكام الشرعية ومنافاتها للقوانين الوضعية) مبيناً أن هذه الأحكام: هي دستور المسلمين، وقانون فضائلهم وفرائضهم، ومنهاج سيرتهم وسيرهم، يستضيئون بنور الله، ويحكمون بما أنزل الله اتباعاً لقوله سبحانه: ﴿وَأَن احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِن كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ (٤٩) أفحكم الجاهلية يغرون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون^(١) وقد مكث الناس

(١) سورة المائدة: ٤٩-٥٠.

من عهد رسول الله ﷺ حتى عهد قريب في أكثر مشارق الدنيا ومغاريها يتحاكمون إلى هذه الشريعة الغراء، راضين بحكمها قابلين بعدلها.

وأما النظم البشرية فإنها لم تكفل للبشر سعادتهم، وما أمنت لهم راحتهم، وما حلت من مشاكلهم إلا أقل القليل، الأمر الذي سهل ارتكاب الجرائم، حيث لا قصاص ولا حد ولا تعزير.

فإبدال شريعة الدين بشريعة القوانين من الضلال المبين، والبلاء على الناس أجمعين؛ لأنها محض آراء قوم لا يؤمنون بالله وباليوم الآخر، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله من الزنا، والربا، والقمار، وشرب الخمر، ولا يدينون دين الحق، وهي مبنية على عزل الدين عن الدولة، وتبيح للناس ما حرم الله عليهم من أكل الربا أضعافاً مضاعفة، وكما تبيح الزنا الواقع بالتراضي إذا لم يطلب زوجها أو أحد أقاربها منعها.

وتحكم بصحة ربا النسئة الذي اتفق الكتاب والسنة وأجمع علماء الأمة على تحريمه، فهي تلزم بدفعه إلى المرابي من بنك وغيره.

بل إنك تجد أصحاب دعوة تقنين الشريعة يتولون الدفاع عن هذا الربا بمختلف أنواعه وأشكاله صراحة ووقاحة لا تدليساً ولا تلبساً، وهو معروف عنهم غير خاف على أحد يعرفهم. ممن تقلهم الغبراء، وتظلمهم الزرقاء.

فكانت هذه الرسالة حجراً في فم أعداء الدين، ومستنداً للحكام في إيقاف أصحاب هذه الدعوة عند حدهم، ومنعهم من الخلط في هذه المسائل التي تفسد على الناس دينهم، بل وتكون مسببة وعاراً على كل من يرضى بها، وله قدرة على منعها، حاكماً كان أو محكوماً، أمراً أو مأموراً.

وخلاصة القول، فإن هذه الرسائل التي بين يديك بذل فيها المؤلف الجهد لنصحك وإفادتك أيها القارئ الكريم، وهو أمر يشكر عليه، ونرجو الله أن يغفر لنا وله ولجميع المسلمين الزلل، وأن يجعلنا من عباد الصالحين، وعباده المتقين الذين يسمعون القول فيتبعون أحسنه. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

بيروت - منتصف شعبان المعظم ١٣٩٨هـ.

زهير الشاويش

الجهاد المشروع في الإسلام



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

هذه الرسالة تبحث في مسألة قد طال فيها الجدل بين العلماء مع العلماء، وبين الأساتذة مع الطلاب، وبين أفراد المسلمين مع أهل الكتاب. فكل إنسان يعبر عنها بما يعتقد في نفسه، وهي مسألة الجهاد المشروع في الإسلام، وما سببه وموجبه؟ وكيف كانت سيرة النبي ﷺ وخلفائه وأصحابه فيه؟ ومن يستحق القتال ومن لا يستحقه؟ وكون الإسلام يسالم من يسالمه، وإثبات الأمر اليقين في ذلك، وإزاحة الشك والإشكال والكذب مما عسى أن لا تجده مفصلاً في غيره، من كل ما يقطع النزاع، ويعيد الخلاف إلى مواقع الإجماع، وكل عامل تحرير وكل أديب حاذق بصير، فإنه لن يستغني عن مراجعته والتزود من فنون ثمرته. لكنه يحتاج إلى فهم حاذق، وفكر ناقد، ودراسة عميقة خالية عن التعصب للشيوخ والمذاهب، ولا أقول بعصمته، فقد يخفى على قائله ما عسى أن يظهر لقارئه، وفوق كل ذي علم عليم.

المؤلف



الجهاد المشروع في الإسلام

الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

أما بعد - فقد حصل النزاع بين بعض الإخوان والمشايخ الكرام، في الرسالة المنسوبة لشيخ الإسلام، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية رحمه الله. في قاعدة قتال الكفار، وأن القتال إنما شرع للدفاع عن الدين، وكف أذى المعتدين على المؤمنين. وأن الإسلام يسالم من يسالمه.

فاستكر هذا القول واستكبره بعض العلماء المتأخرين، حتى خرج لإنكاره كتابان من عالمين جليلين يحققان فيهما أن هذه الرسالة مكذوبة على شيخ الإسلام، وأنها ليست من كلامه لاعتقادهما أن القتال سببه الكفر. وعلى أثر هذا التكذيب للرسالة ساءت السمعة بسائر رسائل شيخ الإسلام رحمه الله.

ونحن بكلامنا في تحقيق هذه الرسالة لسنا نريد التصدي للانتصار لشيخ الإسلام في كل ما يقوله في الرسالة وغير الرسالة، وإنما نؤم علم الحق متى رفعه لنا لنكون تحت لوائه ومن أنصاره وأعوانه.

لقد عشنا زماناً طويلاً ونحن نعتقد ما يعتقد بعض العلماء وأكثر العوام من أن قتال الكفار سببه الكفر، وأن الكفار يُقاتلون حتى يسلموا، لكننا بعد توسعنا في علم الكتاب والسنة، والوقوف على سيرة الرسول وأصحابه، في حروبهم وفتوحهم للبلدان، تبدل رأينا، وتحققنا بأن القتال في الإسلام إنما شرع دفاعاً عن الدين، ودفع أذى المعتدين على المؤمنين. وليس هذا بالظن ولكنه اليقين. قال شيخ الإسلام في رسالته: "الصحيح أن القتال شرع لأجل الحرب لا لأجل الكفر، وهذا هو الذي يدل عليه الكتاب والسنة، وهو مقتضى الاعتبار، وذلك أنه لو كان الكفر هو الموجب للقتال لم يجز إقرار كافر بالجزية." انتهى.

فمن زعم أن لشيخ الإسلام كلاماً يخالف هذا في السياسة الشرعية أو في الجواب الصحيح فقد غلط عليه وأدلى بما لم يحط بعلمه.

وقد قال بعض العلماء من المتأخرين أن دعوى القتال للإكراه على الدين إنما دخل على المسلمين عن طريق النصارى حيث كانوا يشنعون به دائماً على الإسلام والمسلمين، ويجعلونه في مقدمة تبشيرهم إلى دينهم، وينشرونه في كتبهم، ويلقنونه للطلاب في مدارسهم لقصد تنفير الناس عن دين الإسلام، واحتقاب العداوة لأهله، فهو أكبر مظاعن النصارى على الإسلام وعلى المسلمين. ففسرى هذا إلى اعتقاد بعض العلماء وأكثر العامة؛ لظنهم أنه صحيح واقع. ومن طبيعة البشر كراهة اسم الإكراه والإجبار مهما كانت عاقبته، وصاروا يتناقلون هذا القول في كتبهم حتى رسخ في قلوب العامة وبعض العلماء.

وإننا متى قلنا بهذا القول فقد اشتركنا مع القسيسين والمبشرين في التنفير عن الدين، وإنه ينبغي لنا متى تصدينا للدعوة إلى دين الإسلام بأن نصف الإسلام بما هو أهله، وبما هو معلوم عن محاسنه، واتصافه بالرأفة والرحمة لسائر الناس، لقول الله سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١) - أي للخلق أجمعين - بدلاً من أن نصفه بالعقاب والشدة لكل من لقيه من الكفار. فنصفه بأنه دين البشرية كلهم عربهم وعجمهم لا دين لهم سواء؛ لقوله سبحانه: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(٢)، وقال: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٣).

فهو دين الله الذي ارتضاه لجميع خلقه؛ فقال سبحانه: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٤) لأنه دين الرحمة المهداة من الله لجميع الناس بواسطة محمد ﷺ. فهو دين الحق الذي نظم أحوال الناس في حياتهم وبعد وفاتهم أحسن تنظيم. صالح لكل زمان ومكان، وقد سماه الله سلماً؛ فقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾^(٥) فهو يحب السلم ويكره الحرب إلا في حالة الضرورة.

(١) سورة الأنبياء: ١٠٧ .

(٢) سورة آل عمران: ١٩ .

(٣) سورة آل عمران: ٨٥ .

(٤) سورة المائدة: ٣ .

(٥) سورة البقرة: ٢٠٨ .

فلا يكره أحداً على الدخول في دينه لكون الدين هداية اختيارية لا إكراه فيها ولا إجبار، يقول الله سبحانه: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١) وقال: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٢) ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾^(٣) عن أمره ونهيه وفرائضه ونوافله.

إن الإسلام يسالم من يسالمه، ولا يقاتل إلا من يقاتله، أو يمنع نشر دعوته، ويقطع السبيل في منع إبلاغها للناس، فإنهم في منع إبلاغها يعتبرون بأنهم معتدون على الدين وعلى الخلق أجمعين.

لأن الله سبحانه أمر بإبلاغ هذا الدين والتبشير به جميع خلقه فقال سبحانه: ﴿لَا نُذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾^(٤) فمتى أقبل دعاة الإسلام على بلد ليدعوا أهلها إلى دين الله بالحكمة والموعظة الحسنة ويجادلوهم بالتلي هي أحسن فإن فتح لهم الباب وسهل لهم الجناب وأذن لهم بالدخول ونشر الدعوة فهذا غاية ما يبتغون، وبذلك فليفرح المؤمنون، فلا قتل ولا قتال، وكل الناس آمنون على دمائهم وأموالهم، وقد فتح المسلمون كثيراً من البلدان بهذه الصفة مما يسمى صلحاً.

أما إذا نصبت لهم المدافع ووجهت نحوهم أفواه البنادق وسلت في وجوههم السيوف ومنع الدعاة منعاً باتاً عن حرية نشر دعوتهم وعن الاتصال بالناس في إبلاغهم دين الله الذي فيه سعادتهم وسعادة البشر كلهم فإنهم يعتبرون حينئذ بأنهم معتدون على الدين وعلى الخلق أجمعين.

فعند ذلك يعتبر المسلمون بأنهم مكلفون من الله في اقتحام كل شدة ومشقة، وخوض كل خطر وضرر في سبيل الله وفي سبيل إبلاغ دين الله حتى يزول المنع

(١) سورة البقرة: ٢٥٦ .

(٢) سورة يونس: ٩٩ .

(٣) سورة الأنعام: ١٢٥ .

(٤) سورة الأنعام: ١٩ .

والاضطهاد والفتنة عن الدين يقول الله سبحانه: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾^(١) وقال: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(٢).

﴿ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ﴾^(٣) فقتاله والحالة هذه هو في سبيل الله، ولا يبالون بما أصابهم في ذات الله؛ لأن الله سبحانه قد اشترى من المؤمنين أنفسهم في سبيل نشر دين ربهم وإعلاء كلمته، فهم يتمنون الشهادة في سبيل الله كما يتمنى أكثر الناس الحياة؛ لعلمهم أن لهم حياة أخرى هي أبقى وأرقى من حياتهم في الدنيا، وقد باعوا أنفسهم على الله في سبيل الحصول عليها. يقول سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾^(٤). فهذا طريق دعوتنا إلى دين الإسلام.

وقد سئل النبي ﷺ عن الرجل يقاتل للغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله. فقال ﷺ «من قاتل لتكون كلمة الله هلي العليا فهو في سبيل الله» رواه البخاري ومسلم في حديث أبي موسى.

يبقى الكلام في البحث عن حقيقة رسالة شيخ الإسلام في قتال الكفار وعدم نسبتها إليه، فقد تحصلت والحمد لله على هذه الرسالة، ووقفت على حقيقة ما تقتضيه من الدلالة، فوجدتها صحيحة في معناها، وحسنة في مبنائها، ويظهر من دلائل استباطاته وبراهين بيناته أنها خرجت من مشكاة معلوماته.. وكل متخصص بدارسة كتبه فإنه سيعرف منها ما عرفنا؛ لكون عباراته لا يماثلها كلام، وقد وافق العلامة ابن القيم شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه القضية، وحقق أن الإسلام لا

(١) سورة البقرة: ١٩٣ .

(٢) سورة البقرة: ١٩١ .

(٣) سورة محمد: ٤ .

(٤) سورة التوبة: ١١١ .

يكره أحداً على الدخول فيه، وأنه يسالم من سالم، كما سيأتي كلامه مستوفى عن قريب إن شاء الله.

فدعوى التزوير بعيدة جداً عنها، فلا تحوم التهمة والشك حولها، وقد قال في كتابه السياسة الشرعية ما يوافق قوله في هذه الرسالة حيث قال: "إن القتال هو لمن يقاتلنا إذا أردنا إظهار دين الله فمن لم يمنع مسلماً من إقامة دين الله لم تكن مضرة كفره إلا على نفسه" (١) كما سيأتي كلامه مستوفى في موضعه.

وقد قيض الله سبحانه لحفظ رسائل شيخ الإسلام وكتبه علماء جهابذة نقاد في زمانه يحبهم ويحبونه، فكانوا يعتنون أشد الاعتناء بنقل كتبه ورسائله ثم نشرها في الآفاق، كما قيض الله له أميراً عدلاً في زمانه كان يحث العلماء على التحفظ بكتب شيخ الإسلام والاعتناء بنقلها. وأشد من بالغ في هذا الأمر هو العالم الإمام شهاب الدين أحمد بن مري الحنبلي أحد تلامذة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله. فقد وجه نداء إلى العلماء في زمانه قرب وفاة شيخ الإسلام قائلاً فيه "لا تنسوا تقارير شيخنا الحاذق الناقد الصادق قدس الله روحه فالطريق في حقه هو الاجتهاد العظيم على كتابة مؤلفاته الصغار والكبار على جليتها وحالها من غير اختصار ولا تصرف فيها ولو وجد فيها كثير من التكرار، ومقابلتها بنظائرها ثم اشاعتها ونشرها لعموم الانتفاع بها واحتفظوا بالشيخ أبي عبد الله - يعني ابن القيم - وبما عنده من الذخائر والنفائس، وأقيموا لهذا الأمر المهم الجليل أكثر ما تقدرون عليه لأنه قد بقي وحيداً في فنه فريداً في دهره، ولا يقوم غيره مقامه من سائر الجماعات، وكل أحوال الوجود لا بد فيها من العوارض والأنكاد، فاحتسبوا مساعدته عند الله، واكتبوا ما عنده وليكتب ما عندكم، وأنا أستودع الله دينه ودينكم، وما عنده وعندكم، والسلام عليكم". انتهى (٢).

(١) انظر: رسالة السياسة الشرعية في مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٨/٣٥٤-٣٥٥).

(٢) انظر: رسالة ابن مري الحنبلي في الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون

١٥١-١٥٢ مع شيء من التصرف.

وأقول عن شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تیمیة رحمه الله: إن كل عالم مخلص خلي الغرض والهوى يعترف بكبر قدره وغزارة بحره وتوسعه في العلوم العقلية والنقلية وفرط ذكائه واجتهاده وبلوغه في كل من ذلك المبلغ الذي يتجاوز الوصف.

ولا ينفرد بمسألة كمسألة قتال الكفار أو غيرها بمجرد التشهي بدون دليل بل يحتج على ما يقول بالقرآن والحديث والقياس.

ولم يسجل التاريخ في مشارق الأرض ومغاربها بعد رسول الله ﷺ وخلفائه وأصحابه أكثر مما سجل له من قوة الإبداع وتجلية الحق والبصيرة في النقد والعدالة في الحكم ومطابقة النقل للعقل.

وقد تصدى لمحاربة البدع على اختلاف أنواعها حيث غزاها في عقرب دارها وفند آراء المؤيدين لها.

عاش رحمه الله في زمان قد تفرق أهله في النزعات والمذاهب والآراء فحمل راية الإسلام بالحجة والبيان والسنة والقرآن والسيف والسنن مما يجعله في مقدمة الأبطال الذين جاهدوا في الله حق جهاده، فهو بطل دين، وعلم من أعلام الفكر العالي بآرائه الحرة التي لا تخرج غالباً عن حدود الحق، ولكنه لم يسلم من أذى الخلق في زمانه وفي هذا الزمان. سنة الله في ابتلاء المجاهدين في سبيله يقول الله: ﴿وَلَبَّيْنَكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ (١).

إن الناس يستفيدون من المتحررة آراؤهم والمستقلة أفكارهم في حدود الحق كشيخ الإسلام ابن تیمیة، وابن القيم وأشباههما أكثر مما يستفيدون من المقلدة لشييوخهم وعلماء مذاهبهم. إذ المستقل بفكره هو من يستفيد من بحث غيره بصيرة وفكرة وزيادة معرفة، ولا يقلدهم في كل قول يقولونه، وإنما يعمل بما ظهر له من الحق. فعدم وجود المستقلين هو ضار بالإسلام والمسلمين لأنهم حملة الحجة والبرهان. والمقلد لا حجة له، وإنما غاية علمه وعمله أن ينقل حجة غيره فإذا

(١) سورة محمد: ٣١.

طُرأت شبهة على الدين كهذه لم يجد جواباً لها منقولاً عن يلقدهم من الفقهاء، فيبقى حائراً محجوباً مبهوراً أو يستدل بما لم يحط بعلمه.

ولم يتناول دُرّة الحق غائصُ من الناس إلا بالروية والفكر

إن طريق الانتفاع بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من المجتهدين هو أن يفرغ الإنسان قلبه مما يعتقده قديماً مما قد يظن في نفسه أنه حق ثم يقدر الاحتمال لعدم صحة ما يعتقده فينظر من جديد في الأدلة التي يوردها المجتهد بدون أن يتلقاها بالنفرة والكرهية الشديدة لها فإن الإنسان إذا اشتدت كراهيته للشيء لم يكذب يسمعه ولا يبصره. فيفوت عليه مقصوده وثمرته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في قاعدة قتال الكفار:

"اختلف العلماء في قتال الكفار وهل سببه المقاتلة أو مجرد الكفر على قولين مشهورين للعلماء.

أحدهما: سببه المقاتلة أي الاعتداء على الدين وأهله وهذا هو قول الجمهور كمالك وأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهم.

والثاني: أن سببه الكفر وهو قول الشافعي وربما علل به بعض أصحاب أحمد من أن السبب في القتال مجرد الكفر.

قال: وقول الجمهور هو الذي يدل عليه الكتاب والسنة والاعتبار قال الله سبحانه: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(١).

فقوله "الذين يقاتلونكم" تعليق للحكم بكونهم يقاتلوننا فدل على أن هذا علة الأمر بالقتال وقوله "ولا تعتدوا" فسره بعض العلماء بقتال من لم يقاتل وبالمثلة والغلول وقتل النساء والصبيان والرهبان والشيوخ وأصحاب الصوامع وتحريق الأشجار وقتل الحيوان. فدل على أن قتال من لم يقاتل أنه عدوان، وهذه الآية هي

(١) سورة البقرة: ١٩٠.

محكمة وليست منسوخة على قول الجمهور.. ثم استدل بقوله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾^(١) قال: والفتنة أن يفتن المسلم عن دينه كما كان المشركون يفتنون كل من أسلم عن دينه بصدده عنه. ولهذا قال: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(٢).

وقوله "يكون الدين لله" وهذا يحصل إذا ظهرت كلمة الإسلام وكان حكم الله ورسوله غالباً، فإنه قد صار الدين لله. وأما قوله: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها". هو ذكر للغاية التي يباح قتالهم إليها بحيث إذا فعلوها حرم قتالهم. وليس المراد منه أنني أمرت أن أقاتل كل أحد إلى هذه الغاية فإن هذا خلاف النص والإجماع، فإنه لم يفعل هذا قط، بل كانت سيرته أن من سألته لم يقاتله انتهى.

وقال أيضاً في "السياسة الشرعية":

"وإذا كان أصل القتال المشروع هو الجهاد، ومقصوده هو أن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمة الله هي العليا، فمن منع هذا قوتل باتفاق المسلمين. وأما من لم يكن من أهل الممانعة والمقاتلة كالنساء والصبيان والرهبان والشيخ الكبير والأعمى والزمنى ونحوهم، فلا يقتل عند جمهور العلماء إلا أن يقاتل بقوله، أو فعله. وإن كان بعضهم يرى إباحة قتل الجميع لمجرد الكفر. والأول هو الصواب.. لأن القتال هو لمن يقاتلنا إذا أردنا إظهار دين الله كما قال الله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(٣) وفي السنن أن النبي ﷺ مر على امرأة مقتولة في بعض مغازيه وقد وقف عليها الناس فقال: "ما كانت هذه لتقاتل". وفيها أيضاً عنه ﷺ أنه كان يقول: «لا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً صغيراً ولا امرأة».

(١) سورة البقرة: ١٩٣ .

(٢) سورة البقرة: ١٩١ .

(٣) سورة البقرة: ١٩٠ .

وذلك أن الله سبحانه أباح من قتل النفوس ما يحتاج إليه في صلاح الخلق، والفتنة أكبر من القتل. فمن لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله لم تكن مضرة كفره إلا على نفسه" انتهى^(١).

إن الإسلام جعله الله رحمة للعالمين، وقد حرم حرب الاعتداء والظلم، وقصر الحرب المشروعة على تقرير المصالح ودفع المفساد... لأن الإسلام هو دين السلم والسلام، ولا يمكن تمتع العالم بالسعادة والراحة والرحمة إلا بهداية الإسلام. وقد أمر الله عباده بأن يؤثروا السلم على الحرب.. فقال تعالى: ﴿وَأِنْ جَنَّحُوا لِلْإِسْلَامِ فَاجْتَحِ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾^(٢) لأن الإسلام يكره إراقة الدماء إلا لضرورة تقتضيها المصالح ودفع المضار، والضرورة تقدر بقدرها.

ولهذا أمر الله عباده المؤمنين بأن يشدوا الحملة بالقوة والشدة في حالة قتال عدوهم وأن يتصفوا بما وصفهم الله به بقوله ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾^(٣).

ومتى كان الغلب لهم في القتال واستولوا على عدوهم فإنه ينبغي بأن يكفوا عن القتل ويكتفوا بالأسر ثم ينظروا في أمر الأسرى على سبيل التخيير إما بالئن عليهم بإطلاقهم بدون فدى كما من رسول الله ﷺ على قريش وأهل مكة فقال لهم: "أذهبوا فأنتم الطلقاء". وإما بأخذ الفداء منهم كما أخذ النبي من أسرى بدر. قال تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فِيمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾^(٤). ولم يقل فإذا أثخنتموهم فشدوا الوتاق ولا تطلقوهم حتى يسلموا أو يقتلوا كما يقوله من يرى أن القتال سببه الكفر.

وقد أذاع أعداء الإسلام فيما تجنوا به على الإسلام بأن القرآن يأمر أتباعه بأن يقتلوا الكفار حيثما لقوهم مستبدلين بمثل هذه الآية حتى إن علماء النصارى

(١) انظر: رسالة السياسة الشرعية ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٨/٣٥٤-٣٥٥).

(٢) سورة الأنفال: ٦١.

(٣) سورة الفتح: ٢٩.

(٤) سورة محمد: ٤.

والمبشرين منهم يلقون هذا الكلام في عرض طعنهم على الإسلام لقصد التفتير عنه وعن المنتسبين إليه.

وإنما المراد من هذه الآية وأمثالها هو لقاء المحاربين للدين وللمسلمين لكون الكفار في شرع الإسلام ثلاثة أصناف محاربون للمسلمين فيقتلون حيثما ثقفوا كما يفعلون بنا.. ومعاهدون ومنهم المسالمون فلا نتعرض لهم مدة عهدهم ما استقاموا عليه.. وذميون لهم ما للمسلمين، فالإسلام يسوي بينهم وبين المسلمين في جميع أحكامه القضائية، ويوجب حمايتهم والدفاع عنهم حتى بالقتال وحرمة ما لهم ودمائهم كحرمة المسلمين ودمائهم، لهم ما لنا وعليهم ما علينا.

وقد رفع إلى العلامة ابن القيم رحمه الله مسألة حاصلها هو: أنه تخاصم رجل مسلم مع رجل نصراني في قضية فلم يجد النصراني عند المسلم ما يشفيه ولا وقع دواؤه على الداء الذي فيه فسطأ به المسلم ضرباً وقال: هذا جواب مسألتك. فقال النصراني صدق قومنا إذ يقولون إنما قام الإسلام بالسيف ولم يقم بالكتاب. فتفرقا وهذا ضارب وهذا مضروب فضاعت الحجة بين الطالب والمطلوب.

قال فشمس المجيب عن ساعد العزم، ونهض على ساق الجد، ولم يقل مقالة العجزة الجهال إن الكفار إنما يعاملون بالجلاد دون الجدال، فإن هذا فرار من الزحف، وإخلاد إلى الضعف. فمجادلة الكفار بعد دعوتهم إقامة للحجة وإزاحة للعذر ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حيى عن بينة.

ولأجل هذه القضية عمل العلامة ابن القيم عمله في تأليف كتابه "هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى" وجعله كالجواب للقائلين إن دين الإسلام إنما قام بالسيف ولم يقم بالكتاب، وكلامه فيه يوافق ويطابق كلام شيخ الإسلام في رسالته "قتال الكفار" كما تراه مفصلاً فيما يلي.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: (١)

(١) من هداية الحيارى، ص ٢٢ .

أكثر الأمم دخلوا في الإسلام طوعاً ورجبة واختياراً لا كرهاً ولا اضطراراً
فإن الله سبحانه وتعالى بعث محمداً ﷺ رسولاً إلى أهل الأرض وهم خمسة
أصناف قد طبقوا الأرض.. يهود ونصارى ومجوس وصابئة ومشركون. وهذه
الأصناف هي التي كانت قد استولت على الدنيا من مشارقها إلى مغاربها.

فأما اليهود فأكثروا ما كانوا باليمن وخيبر والمدينة وما حولها، وكانوا بأطراف
الشام مستذلين مع النصارى، وكان منهم بأرض العرب فرقة، وأعز ما كانوا بالمدينة
وخيبر. وكان الله سبحانه قد قطعهم في الأرض أمماً وسلبهم الملك والعز.

وأما النصارى فكانوا أطبق الأرض، فكانت الشام كلها نصارى، وأرض المغرب
كان الغالب عليهم النصارى، وكذلك أرض مصر والحبشة والجزيرة وأرض نجران
وغيرها من البلاد.

.... وأما المجوس فهم أهل مملكة فارس وما اتصل بها.

..... وأما الصابئة فأهل حران وكثير من بلاد الروم.

..... وأما المشركون فجزيرة العرب جميعها وبلاد الهند وبلاد الترك وما
جاورها، وأديان أهل الأرض لا تخرج عن هذه الأديان الخمسة. ودين الحنفاء لا
يعرف فيهم البتة.

وهذه الأديان الخمسة كلها للشيطان كما قال ابن عباس وغيره: "الأديان ستة
واحد للرحمن وخمسة للشيطان، وهذه الأديان الستة هي المذكورة في قوله تعالى:
﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِّينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ
يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾^(١) فلما بعث الله رسوله استجاب
له ولخلفائه من بعده أكثر أهل هذه الأديان طوعاً واختياراً، ولم يكره أحداً على
الدين، وإنما كان يقاتل من يحاربه ويقاتله، وأما من سألته وهادته فلم يقاتله، ولم
يكرهه على الدخول في دينه، امتثالاً لأمر ربه سبحانه حيث يقول: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي
الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(٢) وهذا نفي في معنى النهي أي لا تكرهوا أحداً على

(٢) سورة البقرة: ٢٥٦ .

(١) سورة الحج: ١٧ .

الدين. نزلت هذه الآية في رجال من الصحابة كان لهم أولاد قد تهودوا وتنصروا قبل الإسلام فلما جاء الإسلام أسلم الآباء وأرادوا إكراه الأولاد على الدين فنهاهم الله سبحانه عن ذلك حتى يكونوا هم الذين يختارون الدخول في الإسلام، والصحيح أن الآية على عمومها في حق كل كافر، وهذا ظاهر على قول كل من يجوز أخذ الجزية من جميع الكفار فلا يكرهون على الدخول في الدين. بل إما أن يدخلوا في الدين وإما أن يعطوا الجزية كما يقوله أهل العراق وأهل المدينة وإن استثنى هؤلاء بعض عبدة الأوثان.

وكل من تأمل سيرة النبي ﷺ تبين له أنه لم يكره أحداً على دينه قط، وأنه إنما قاتل من قاتله، وأما من هادنه فإنه لم يقاتله ما دام مقيماً على هدنته ولم ينقض عهده، بل أمره الله أن يفي لهم بعهدهم ما استقاموا له كما قال تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾^(١) ولما قدم المدينة صالح اليهود وأقرهم على دينهم، فلما حاربوه ونقضوا عهده وبدؤوه بالقتال قاتلهم، فمن على بعضهم، وأجلى بعضهم، وقتل بعضهم. وكذلك لما عاهد قريشاً عشر سنين لم يبدأهم بالقتال حتى بدؤوا هم بقتاله، ونقضوا عهده، فعند ذلك غزاهم في ديارهم، وكانوا يغزونه قبل ذلك، كما قصدوه يوم أحد ويوم الخندق ويوم بدر.

والمقصود أنه ﷺ لم يكره أحداً على الدخول في دينه البتة وإنما دخل الناس في دينه اختياراً وطوعاً، فأكثر أهل الأرض دخلوا في دعوته لما تبين لهم الهدى، وأنه رسول الله حقاً، فهؤلاء أهل اليمن كانوا على دين اليهودية ثم دخلوا في دين الإسلام من غير رغبة ولا رهبة، فلم يسلموا رغبة في الدنيا ولا رهبة من السيف بل أسلموا في حال ضعف المسلمين وكثرة أعدائهم ومحاربة أهل الأرض لهم من غير سوط ولا نوط بل تحملوا معادة أقربائهم وحرمانهم نفقتهم بالمال والبدن. فكان أحدهم يعادي أباه وأمه وأهل بيته وعشيرته، ويخرج من الدنيا رغبة في الإسلام، لا لرياسة ولا لمال. بل ينخلع من الرياسة والمال، ويتحمل أذى الكفار من ضربهم وشتمهم وصنوف أذاهم ولا يصرفه ذلك عن دينه. وهؤلاء نصارى الشام كانوا ملء الشام، ثم صاروا مسلمين إلا النادر، وكذلك المجوس كانت أمة لا يحصي عددهم إلا الله فأطبقوا

(١) سورة التوبة: ٧ .

على الإسلام، ولم يتخلف منهم إلا النادر، وصارت بلادهم بلاد إسلام، وصار من لم
يسلم منهم تحت الجزية والذلة.

فرقة الإسلام إنما انتشرت في الشرق والغرب بإسلام أكثر الطوائف، حيث
دخلوا في دين الله أفواجاً. حتى صار الكفار معهم تحت الذلة والصفار، وقد تبين
أن الذين أسلموا من اليهود والنصارى والمجوس والصابئين أكثر من الذين لم
يسلموا، وإنه إنما بقي منهم على الكفر أقل القليل.

انتهى كلام العلامة ابن القيم رحمه الله.



الجهاد بالحجة والبيان مقدم على الجهاد بالسيف والسنان

إن الجهاد هو سنام الإسلام. وهو قولي وفعلي، يكون باللسان وبالحجة والبيان والسنة والقرآن، ويكون بالسيف والسنان. والجهاد باللسان وبالحجة والبيان مقدم على الجهاد بالسيف والسنان.. ولهذا أمر الله به في السور المكيات قبل أن يفرض القتال فقال تعالى: ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾^(١) فأمر الله نبيه أن يجاهد الكفار بالقرآن جهاداً كبيراً.

وإنما كان هذا الجهاد بالعلم والبيان نظير قوله: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾^(٢) أي يبلغ من أفهامهم ويعلق بأذهانهم، ومنه علم البلاغة فالجهاد باللسان وبالحجة هو جهاد أنبياء الله ورسله وخاصة عبادهم، إذ تطهير سبيل الله ودينه وشرعه واجب على الكفاية باتفاق المسلمين، ومن الجهاد في سبيل الله جهاد الإنسان نفسه على فعل الأوامر وترك النواهي، ثم جهاد أهله وعياله على المحافظة على الفرائض والفضائل واجتناب منكرات الأخلاق والردائل، ثم أمره المعروف ونهيه عن المنكر لكل أحد حسب استطاعته، ومنه تعلم العلم وتعليمه وكتابته والدعوة إليه.. كل هذا من الجهاد في سبيل الله، وروى الترمذي عن فضالة بن عبيد أن النبي ﷺ قال: "المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله عز وجل" وحتى قال رسول الله ﷺ: "أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر"^(٣).

كما يجب على العلماء جهاد عقائد الإلحاد والملحدين المضلين، الذين يضلون الناس بالشبهات والتشكيكات من كل ما يزيغهم عن معتقدهم الصحيح ثم يقودهم إلى الإلحاد والتعطيل والزيغ عن سواء السبيل.

(١) سورة الفرقان: ٥٢ .

(٢) سورة النساء: ٦٣ .

(٣) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري، وقال الترمذي: غريب.

ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر الكافرين، ودحض حجج المبطلين، لفسد الدين. وعن كعب بن مالك مرفوعاً: "إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه". رواه في شرح السنة..

وعن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: "جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم". رواه أحمد والنسائي وصححه الحاكم.

فبدء القتال إنما يكون بالحجة والبرهان، لا بالسيف والسنان، فإذا منعنا من الدعوة إلى دين الله الذي أوجب الله أن ينذر به ويبلغ جميع خلقه فقال الله تعالى: ﴿لَا نُذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾^(١) فمتى هُددِ الدعوة أو قُتِلوا أو مُنِعوا من دخول البلد لنشر الدعوة وتبليغ الهداية فإنهم بمنعهم لهم يعتبرون معتدين على الدين وعلى الخلق أجمعين. فعلياً أن نقاتلهم لحماية الدعوة والدعاة لا للإكراه على الدين. فإن الله تعالى يقول ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(٢) وقال: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٣) لأن الاعتداء على الدين أضر من الاعتداء على الأنفس والأموال، والدفاع عن الدين أوجب من الدفاع عن الأنفس والأموال، فكيف إذا اجتمع الاعتداء على الدين وعلى الأنفس والأموال؟ فالإسلام لم يدع إلى قتال اليهود والنصارى إذا هم أذعنوا لبذل الجزية التي هي بمثابة الرمز للعقد والعهد، ولم يعتدوا على الإسلام والمسلمين بشركهم وتشكيكهم.

(١) سورة الأنعام: ١٩ .

(٢) سورة البقرة: ٢٥٦ .

(٣) سورة يونس: ٩٩ .

ابتداءُ الإذنِ بالقتالِ في سبيلِ الله

إن الله سبحانه لما أوحى إلى نبيه ورسوله محمد ﷺ وأظهر دعوته إلى قومه يدعوهم إلى عبادة الله وحده وترك عبادة ما سواه فتألبت عليه قريش بالعداوة لولا أن أقاربه من بني هاشم وخاصة عمه أبا طالب حيث أصرروا على منعه وعدم تمكينهم منه، وما زالوا يكيدون له حتى اتتمروا على قتله بصفة يضيع بها دمه، وذلك بأن يختاروا من كل قبيلة رجلاً فيضربونه بسيوفهم معاً في وقت واحد حتى يضيع بينهم دمه. فأطلع الله نبيه على كيدهم وأنزل الله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ (١) هذا وجميع عرب الحجاز ونجد مع قريش عليه فهاجر النبي ﷺ من مكة إلى المدينة، وهاجر السابقون الأولون من أصحابه فأواهم إخوانهم الأنصار الذين كانوا أسلموا في موسم الحج بمكة وقد بايعوا النبي ﷺ على أن يمنعوه من كل من يعتدي عليه كما يمنعون أهلهم وأولادهم وأنفسهم، ولذلك صار حرباً لقريش خاصة وللعرب عامة، وصاروا يعدون أنفسهم محاربين له، لا يقصرون عن كل ما يستطيعون من أذى ينالونه به وبأصحابه إلا فعلوه.

وكان المؤمنون في ابتداء الإسلام وهم بمكة مأمورين بالصلاة والزكاة والعفو والصفح والصبر على أذى المشركين. وكانوا يتحرقون ويودون لو أمروا بالقتال ليشتفوا من أعدائهم ولم يكن الحال إذ ذاك مناسبة للقتال لقلة عددهم بالنسبة إلى كثرة عدد عدوهم وكونهم في بلد حرام لم يكن القتال فيه مناسباً.. وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبي ﷺ بمكة فقالوا يا رسول الله كنا أعزة ونحن مشركون فلما آمنا صرنا أذلة فقال: إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم. فلما حوله الله إلى المدينة، وصارت لهم دار منعة وأنصار، فرض الله عليهم القتال، فجزع بعضهم من فرضه، وخافوا من مواجهة الأعداء

(١) سورة الأنفال: ٣٠ .

خوفاً شديداً لأن فيه سفك الدماء ويتم الأولاد وتأييم النساء، فكانوا يكرهون فرضه عليهم بعد أن كانوا يتمنون قتال المشركين. فأنزل الله ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تظْلَمُونَ فَتِيلًا ٧٧﴾ أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة (١).

وكانت أول آية نزلت في الإذن بالقتال هي قوله تعالى: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بَأْنَهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ٣٩﴾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبَّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْدَمَتْ صَوَامِعُ وَبُيُوعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَرِيٌّ عَزِيزٌ ٤٠﴾ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (٢). قال العوفي عن ابن عباس: نزلت هذه الآيات في محمد وأصحابه حين أخرجوا من مكة، وهي أول آية نزلت في القتال.

ثم إن المشركين هم الذين بدؤوا المسلمين بالقتال لإرجاعهم عن دينهم ولو لم يبدؤوا في كل وقعة لكان اعتداؤهم بإخراج الرسول من بلده وتمالئهم على قتله وفتنة المؤمنين في دينهم وايدئائهم بضربهم وأخذ أموالهم ومنعهم من الدعوة إلى سبيل ربهم، وكانوا ينهون الناس عن استماع القرآن خشية الإيمان به كما قال تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْهَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ٣﴾ كل ذلك كاف في اعتبارهم معتدين يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ٤﴾. وحسبك من الأذى كونهم

(١) سورة النساء: ٧٧-٧٨.

(٢) سورة الحج: ٣٩-٤١.

(٣) سورة الأنعام: ٢٦.

(٤) سورة الأنفال: ٣٠.

وضعوا سلى الجزور على رأس رسول الله ﷺ وهو ساجد. فقتل النبي ﷺ لهم كله مدافعة عن الحق وأهله. وكذلك كانت حروب الصحابة لأجل حماية الدعوة ومنع الفتنة وحماية المسلمين من تغلب القوم الكافرين. والله تعالى يقول: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾^(١) أي حتى لا يفتن المسلم في دينه ولا يمنع من الدعوة إليه. فهذا هو الغاية من القتال بعد دفع الاعتداء والظلم واستتباب الأمن، وعبادة المسلمين ربهم، وإعلانهم كلمته، وتنفيذ شريعته، وبذلك يكون الجهاد لله وفي سبيل الله، وتكون كلمة الله هي العليا، ولا عبرة بما يهذي به العوام وبعض العلماء، حيث يزعمون أن الدين قام بالسيف، وأنهم في فتوحهم يجعلون القرآن في يد والسيف في اليد الأخرى، ومن لم يؤمن بالقرآن حكموا فيه السيف، فهذا لا أصل له، والقرآن بجملته وتفصيله يردّه. فلا إكراه في الدين ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تَكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٢) وقال: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ﴾^(٣) لست عليهم بمسيطر^(٤). أي لست بمسلط على إدخال الهداية قلوبهم.

فهذا القتال وإن ظنه بعضهم هجوماً لكنه حقيقة في الدفاع لشهرهم، وقاتل الدفاع لا يشترط أن يعلن به في كل حركة ولا في كل معركة، إذ العدو يتربص الفرصة لمواثبة عدوه: ﴿إِنْ يَتَّقُواكَ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَسْطُرُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾^(٥) لَنْ تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٦) فهؤلاء هم الذين قال الله فيهم: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾^(٧) وهذه الآيات هي معنى قول النبي ﷺ "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها".

رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر.

(١) سورة البقرة: ١٩٣.

(٢) سورة يونس: ٩٩.

(٣) سورة الغاشية: ٢١-٢٢.

(٤) سورة الممتحنة: ٢-٣.

(٥) سورة التوبة: ٥.

ويريد بهذا الأمر عرب الجزيرة، بحيث لا يبقى فيها إلا دين الإسلام. بخلاف اليهود والنصارى والمجوس والصابئة، فإنهم لا يطالبون بمدلول الحديث من الإقرار بالشهادتين وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وإنما يكفي منهم بالجزية فقط، ثم يقرون على دينهم الباطل. وألحق بعض العلماء بهم المشركين في غير جزيرة العرب، فإنه يكفي منهم بأخذ الجزية، كما حقق ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية. ويدل له حديث بريدة في صحيح مسلم حيث قال: "فإن لم يقبلوا فاسألهم الجزية فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم.." وسيأتي بتمامه في موضعه.

ولما عزم النبي ﷺ على فتح مكة أخفى سفره، فكتب حاطب بن أبي بلتعة يخبرهم بذلك، فأنزل الله سورة الممتحنة، وفيها التصريح بالنهي عن موالاة المشركين، وخص هذا النهي بالذين قاتلوا المسلمين وأخرجوهم من ديارهم وأموالهم ثم قال: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٨) إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (١).

وقال: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ (٢). وحتى لانتهاى الغاية بحيث يكون ما بعدها نقيضاً لما قبلها. كأنه يقول متى زالت الفتن عن الدين وعن عباد الله المؤمنين فلا قتال. فالقتال الواجب في الإسلام إنما شرع للدفاع عن الحق وأهله وحماية الدعوة ونشرها ﴿لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾ (٣).

فمعناه الصحيح قتال الذين يفتنون المسلم في دينه، ويصدونه عن سبيل ربه، ونشر الدعوة إلى دينه، وهذا هو القتال في سبيل حرية الدعوة إلى الله وإلى دينه.

(١) سورة الممتحنة: ٨-٩.

(٢) سورة البقرة: ١٩٣.

(٣) سورة الأنعام: ١٩.

وكل من نظر بعين البصيرة إلى مقاصد الشريعة علم أن الدين إنما اشتهر وانتشر بالدعوة والتبليغ، لا بالإكراه والإلزام. فقد قال الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١) وهي محكمة وليست منسوخة في قول جمهور العلماء.

وسبب نزول النهي عن الإكراه معلوم، وهو أن رجلاً من الأنصار من بني سالم ابن عوف له ابنان نصرانيان، وكان هو مسلماً فقال للنبي ﷺ: ألا استكرهما على الإسلام فإنهما أيما إلا النصرانية؟ فأنزل الله تعالى: "لا إكراه في الدين" وفيها روايات متعددة بمعنى ذلك وأن الابنين متهودان.

ثم إن الحرب شر عظيم يترتب عليها سفك الدماء، ويتم الأولاد، وتأميم النساء، وأن القرآن لم يأذن بالجهاد إلا للضرورة التي هي المدافعة عن الحق، الذي يعتقد الموحد أن فيه سعادته وسعادة البشر كلهم، فالحرب ضرورة يقتضيها جلب المصالح ودفع المفاسد، والسلم هو الأصل الذي يترتب عليه راحة الناس واطمئنانهم.

وقد سمي الله الإسلام سلماً فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾^(٢) أي في الإسلام لأنه دين السلام والأمان، ولهذا أمر الله بإيثارها على الحرب فقال: ﴿وَأِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾^(٣).

وابتداء القتال مشروط بتقدم الدعوة إلى الإسلام، وعدم قبول المخالف للدخول في الذمة المعبر عنها بالجزية، وهي نزر يسير، بمثابة الرمز للخضوع للإسلام، وعدم الاعتداء عليه وعلى أهله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: كانت سيرة رسول الله أن من سالمه لم يقاتله. قال: ولا يقدر أحد أن ينقل عن رسول الله أنه أكره أحداً على الإسلام لا مقدوراً عليه ولا ممتنعاً، ولا فائدة في إسلام المكره. ثم استدل بقوله تعالى: "لا

(٢) سورة البقرة: ٢٠٨.

(١) سورة البقرة: ٢٥٦.

(٣) سورة الأنفال: ٦١.

إكراه في الدين" وبقوله: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَتَمْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِنَّا فِدَاءٌ حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِن لِّيَبْلُو بَعْضَكُمْ بَعْضًا﴾ (١).

فأمر الله عباده متى مكنتهم الله من غلب عدوهم والاستيلاء عليه بأن يشدوا الوثاق أي الأسر ويرفعوا القتل ثم يفعلوا معهم إحدى الحسنتين.. إما المن عليهم بدون شيء بأن يسرحوهم بإحسان إلى أهلهم أو يضربوا عليهم الفداء. كل واحد بحسبه، كما فعل رسول الله ﷺ مع أسرى بدر. وهذه الآية محكمة وليست منسوخة على القول الصحيح، ولم يقل سبحانه حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق ولا تطلقوهم حتى يسلموا أو يقتلوا كما يقوله من يرى أن القتل سببه الكفر. ويؤكد قوله: ﴿فَإِنِ اعْتَرَلْتُمْهُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ (٢) وهذه الآية مسبقة بقوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ سَبِيلًا﴾ (٨٨) ودُوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يَهَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (٨٩) إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتِلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَرَلْتُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ (٣).

وروى ابن جرير عن ابن عباس أنها نزلت في طائفة من الكفار وهي الطائفة المسالمة للرسول وأصحابه، فما جعل الله للمؤمنين سبيلاً في قتالهم لكونهم قد سلموا المسلمين من شرهم، فلم ينقصوهم شيئاً ولم يظاهروا عليهم عدوهم، ولم يتعرضوا للطعن في دينهم، فصاروا مستحقين للسلامة والمسالمة. ويعني بالمنافقين الذين بمكة لا المنافقين في دار الهجرة.

(٢) سورة النساء: ٩٠.

(١) سورة محمد: ٤.

(٣) سورة النساء: ٨٨-٩٠.



ثم قال في الفئة المحاربة: ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلًّا مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾^(١) فهؤلاء هم المحاربون للمؤمنين، وقد جعل الله للمؤمنين سلطاناً أي حجة بينة في قتلهم وقتالهم لا اعتبار أنهم محاربون لله ورسوله ودينه، ويتربصون بالمسلمين الدوائر، ويزيده وضوحاً قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٢) فهؤلاء هم المسلمون للرسول وأصحابه فهم يستحقون الإكرام والاحترام والصدقة والإحسان لعدم عدوانهم على المسلمين ثم قال في ضدهم ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٣) فهؤلاء هم المحاربون لله ورسوله ودينه وعباده المؤمنين فيستحقون القتال لكف ظلمهم وعدوانهم.

إن الله سبحانه قد أعطى كل ذي حق حقه، غير مبخوس ولا منقوص ﴿وَلَا يَظْلَمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾^(٤) وهذه الآيات هي بمثابة ميزان العدل والحكم بالحق بحيث تقطع عن الناس النزاع وتعيد خلافهم إلى مواقع الإجماع في كل من يستحق القتل والقتال ومن لا يستحقه.

غير أن بعض العلماء من المفسرين والفقهاء المتقدمين يقابلون مثل هذه الآيات الواردة في محاسن الإسلام وسماحته كآية: "وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم" وقوله: "لا إكراه في الدين" وقوله: "فإذا أختتموهم فشدوا الوثاق فإما مناً بعد وإما فداء". وقوله: "وإن جنحوا للسلم فاجنح لها". وقوله: "وما استقاموا

(١) سورة النساء: ٩١.

(٢) سورة الممتحنة: ٨.

(٣) سورة الممتحنة: ٩.

(٤) سورة الكهف: ٤٩.

لكم فاستقيموا لهم". فكل هذه الآيات وأمثالها يعارضونها بدعوى نسخها ليثبتوا الحكم بأضدادها تمشياً على ما يعتقدونه في نفوسهم. فهم يريدون أن يبدلوا كلام الله. على أن دعوى النسخ غير ثابتة، إذ لا يعرف الناسخ المتأخر إلا بالخطاب الثابت، فإين شروط النسخ والحالة هذه؟.

وذكر ابن جرير في التفسير عن ابن عباس وقتادة: أنها نزلت في قوم بمكة كانوا يظهرون الإسلام خداعاً، ويعينون المشركين على المسلمين. فخرجوا من مكة يطلبون حاجة لهم وأن المؤمنين لما أخبروا بخروجهم من مكة، قالت فئة منهم: "اطلبوا الخبثاء فاقتلوهم فإنهم يظاهرون عليكم عدوكم".

وقالت فئة أخرى من المؤمنين: سبحانه الله تقتلون قوماً قد تكلموا بمثل ما تكلمتم به من أجل أنهم لم يهاجروا فتستحلوا دماءهم وأموالهم. فكانوا كذلك فقتلن والرسول عندهم لا ينهى أحد الفريقين فتنزلت هذه الآيات وفيها التصريح بمن يباح قتله وقتاله ومن لا يباح قتاله.

وفيها أقوال أخرى غير أن ابن جرير رجح هذا التفسير عن ابن عباس وقتادة^(١). وذهب الجمهور إلى أن هؤلاء الذين استثناهم الله هم من الكفار، وكانوا كلهم حرباً للمؤمنين، يقتلون كل مسلم ظفروا به، فشرع الله للمؤمنين معاملتهم بمثل ذلك، وأن يقاتلوا من يقاتلهم، ويسالوا من يسالهم.

ولهذا قال سبحانه: ﴿فَإِنْ عَازَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾^(٢) أي في قتالهم والاعتداء عليهم، لأن أصل الشرع في القتال أن لا تقاتلوا إلا من يقاتلكم ولا تعتدوا إلا على من يعتدي عليكم.

ثم قال في المحاريب: ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنَّ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْلُبُوهُمْ حَيْثُ تَفَقَّطْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾^(٣).

(١) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٤/١٩٤-١٩٦).

(٢) سورة النساء: ٩٠.

(٣) سورة النساء: ٩١.

وروى ابن جرير عن مجاهد أنهم أناس يأتون النبي ﷺ فيسلمون خداعاً، ثم يرجعون إلى قريش فيرتكسون في الكفر وعبادة الأوثان، يبتغون بذلك أن يأمنوا من كلا الجانبين فهم مذبذبون بين المؤمنين والكافرين، فأمر الله سبحانه بقتالهم إن لم يعتزلوا ويكفوا أيديهم عن القتال مع المشركين، أو عن عمل الدسائس على المسلمين. وهذه الآيات كلها هي محكمة وليست بمنسوخة على القول الصحيح.

وقد اتخذ كثير من الناس دعوى النسخ سُلماً إلى إبطال كثير من حكم الآيات والسنن الثابتة عن رسول الله ﷺ.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: "إن كثيراً من المتعصبين إذا رأوا آية أو حديثاً يخالف مذهبهم يقابلونه بالتأويل، ويحملونه على خلاف ظاهره ما وجدوا إليه سبيلاً، فإذا جاءهم من ذلك ما يغلبهم فزعوا إلى دعوى الإجماع على خلافه، فإن رأوا من الخلاف ما لا يمكنهم معه دعوى الإجماع فزعوا إلى القول بأنه منسوخ، بدون أن يوجدوا ناسخاً صحيحاً صريحاً متأخراً، إذ محال على الأمة أن تحفظ المنسوخ الذي بطل حكمه وتضيع الناسخ الذي يلزمها حفظه والعمل به. وليست هذه طريقة أئمة الإسلام بل كلهم على خلاف ذلك وأنهم إذا وجدوا آية أو سنة صحيحة لم يبطلوها بتأويل ولا دعوى إجماع ولا نسخ. انتهى" (١).

لهذا يظهر للقارئ مما قدمنا أن الغاية في القتال في الإسلام هو ما يعبرون عنه بحرية دعوة الدين لإعلاء كلمة الحق على الأديان كلها، ومنع فتون أي أحد في دينه دين الحق أو محاولة إرجاعه عنه كما أن المشركين يضطهدون المسلمين بكل ما يقدرون عليه من أنواع التضيق والإحراج والتعذيب والإيذاء لأجل ردهم عن دينهم. ولهذا أوجب الله القتال في الإسلام دفعاً لهذا الظلم والعدوان.

أما المسلمون فإنهم لم يضيقوا على أحد أو يخرجوه لأجل خروجه عن دينه ودخوله في دين الإسلام لأن الله سبحانه قد نهى عن ذلك بقوله: "لا إكراه في

(١) من كتاب الصلاة، ص ٧٥٦.

الدين" بخلاف مشركي العرب فإنه لم يكن لهم دين مبني على عبادة أو معرفة. ولم يكونوا يؤمنون بالبعث والحساب ولا يصدقون بالجنة ولا بالنار ويسكنون في جزيرة العرب التي هي دار الإسلام ومأزر المسلمين، والتي لا يترك فيها إلا مسلم، وقد أوصى النبي ﷺ بإخراج اليهود والنصارى منها بحيث لا يبقى فيها دينان، إلا دين الإسلام. وهذا معنى ما في الصحيحين عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها".

فالمراد بالناس في هذا الحديث هم مشركو جزيرة العرب من إطلاق الكل، ويراد به البعض، وهم الذين أنزل الله فيهم سورة براءة التي هي من آخر القرآن نزولاً وهي قوله: ﴿ فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُواهُمْ وَاحْصِرُوهُمْ وَأَقْعِدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾^(١). إذ من المعلوم أن الله سبحانه لم يحكم بإلزام الناس كلهم بمدلول هذا الحديث أو الآية من قتالهم حتى يقرروا بالشهادتين ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإن سائر الأمم من اليهود والنصارى والمجوس يكتفى منهم بالجزية ثم يقرون على دينهم الباطل الذي هو عدم الإقرار بالشهادتين وعدم الصلاة والزكاة. نظير قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ ﴾^(٢) وهؤلاء الناس الذين أجمعوا على حرب رسول الله والصحابة هم أبو سفيان ومن معه دون سائر الناس.

إنه لولا إذن الله للناس بهذا الجهاد الذي هو حقيقة في الدفاع عن الحق والحقيقة لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ببغي أهل الطغيان وعبداء الأوثان ومنكري البعث للجزاء على الأعمال والتي تبيح للناس جميع المنكرات والفواحش والآثام وسائر ما يفسد الأخلاق والأديان والآداب وروابط

(١) سورة التوبة: ٥.

(٢) سورة آل عمران: ١٧٣.

الاجتماع. والله يقول: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾^(١) والطاغوت مشتق من الطغيان وهو مجاوزة الحد في الكفر والفسوق والعصيان.

أما حروب الدول الأوروبية فإن دولة النصارى في فتوحها تحرص على نشر تعليم لغاتها وتاريخ عظمتها وعظماؤها وسياسة ملكها، وينالون من الإسلام بهضمه وذمه، وصد الناس عنه، وقد بقوا فوضى وحيارى ليس لهم دين يعصمهم، ولا شريعة تنظمهم، وإنما يتوارثون الكفر من بعضهم عن بعض، وينالون من الإسلام بالطعن فيه؛ لأجل هدم مقومات دين الإسلام وعظمته وعظماؤه؛ ليبقوهم في رق الاستعمار وذل الاستعباد، ويشيرون للشباب المتعلمين في مدارسهم بأن دين الإسلام هو الذي حكم على أهله بالذل والضعف. حتى يبقوهم على حالهم فلا يتطاولون عليهم في العلم والثروة والعزة والقوة.

(١) سورة النساء: ٧٦.

قتال مشركي العرب

إن مشركي العرب كانوا حرباً لرسول الله صلى الله عليه وسلم لأن ولاهم ومحبتهم ونصرتهم لقريش على حرب رسول الله ﷺ وأصحابه. يقول الله: ﴿إِنْ يَتَقَفُّوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾^(١) وقد شاركوا قريشاً في الهجوم على خزاعة، وهي داخلة في عهد الرسول وعقده، ثم شاركوهم في التحزب معهم يوم الأحزاب عام الخندق، ثم أرسل النبي ﷺ سبعين من القراء إلى نجد فيهم خبيب، يدعون الناس إلى الدين ويعلمونهم أحكام عبادتهم فتمالؤوا على قتلهم فقتلوهم كلهم إلا خبيباً فإنهم باعوه على قريش ليقتلوه في قتل لهم فقتلوه. فقتل عليهم النبي ﷺ يدعو عليهم شهراً. فهم الأعداء الألداء لم يبقوا صلحاً مع النبي ﷺ وأصحابه. وقد أنزل الله فيهم صدر سورة التوبة وهي قوله ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ إِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾^(٢) وهم الذين قال النبي ﷺ فيهم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله تعالى"^(٣). رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر.

فهذا إنما أراد به مشركي العرب الذين لم تقبل منهم الجزية وذلك بعد الإذن بقتالهم. وما أذن الله لنبيه والمسلمين بقتالهم إلا بعد أن آذوا النبي وأصحابه وأخرجوهم من ديارهم وأموالهم وقعدوا لهم كل مرصد ووقفوا في سبيل الدعوة

(١) سورة الممتحنة: ٢.

(٢) سورة التوبة: ٥.

(٣) الألف واللام للجنس ويعني بالناس قريشاً نظيره قوله: ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم﴾ والقائلون أن الناس قد جمعوا لكم هم فرد أو أفراد من الناس كما أن الناس الذين جمعوا لقتالهم هم أبو سفيان ومن معه.

فلم يكن الإذن بقتالهم إلا للدفاع عن الحق وأذى الخلق، يقول الله: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (٢٩) الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ^(١). وكان النبي ﷺ يقول: "والله إنك من أحب بلاد الله إلي ولولا أن قومي أخرجوني منك لما خرجت".

يقول بعض من يعترض على هذا ممن يحاول الطعن في الدين: إن الرسول وأصحابه قد أكرهوا مشركي العرب على الإسلام، وإنهم لم يقبلوا منهم إلا الإسلام أو السيف كالمرتدين عن دين الحق إلى الكفر بينما القرآن يترك إكراه آخرين على الإسلام بقبول الجزية منهم وإقرارهم على دينهم الباطل كأهل الكتاب.

والجواب عن هذا أن جزيرة العرب هي دار الإسلام ومأزر المسلمين وعقر دارهم فلا ينبغي أن يترك فيها إلا مسلم، وقد أوصى النبي ﷺ بإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا يبقى فيها إلا دين الإسلام. وجزيرة العرب هي الحجاز ونجد بلا خلاف وفي غيرهما الخلاف المشهور. قال في فتح الباري: "جزيرة العرب التي يمنع المشركون من سكنها هي مكة والمدينة واليمامة وما والاها لا فيما سوى ذلك مما يطلق عليه اسم الجزيرة"^(٢).. إذ هذه مساكن العرب من قديم الزمان، والعرب فيها هم من أرفع الناس رأساً وأقواهم بأساً.

ولما اختلف الناس على الإمام علي رضي الله عنه في حرب الجمل وصفين تمنى أن ينحاز بقومه إلى جزيرة العرب أو الشام وأنشد:

ولو أني أطعت عصمت قومي إلى ركن اليمامة أو شام

ولكنني إذا أبرمت أمراً يخالفه الطغام بنوا الطغام

إن قيام الدين وانتشاره واتساع رقعة الإسلام إنما هو بالدعوة إليه بالحكمة والموعظة الحسنة كما أمر الله نبيه بقوله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ

(١) سورة الحج: ٤٠.

(٢) انظر فتح الباري (٢١٠/٦) ذكره تحت شرح الحديث رقم ٣٠٥٢ كتاب الجهاد باب جوائز الوفاء.

الْحَسَنَةَ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ^(١) لا بالسيف والإكراه كما يعتقد بعض الناس وأكثر العوام، وإنما السيف بمثابة الناصر للإسلام الذي يذب عنه العدوان عندما توقدت بالغيف والحقد والحسد قلوب أهل الطغيان حتى قلوب الأقربين من قريش الذي عزه، وشرفه شرفهم، كما قيل^(٢):

حسد العشيرة للعشيرة قرحة تلدت وسائلها وجرح أقدم
تلکم قريش لم تكن آراؤها تهضوا ولا أحلامها تنقسم
حتى إذا بعث النبي محمد فيهم غدت شحناهم تنضرم
عزيت عقولهم وما من معشر إلا وهم منهم ألب وأحزم
لما أقام الوحي بين ظهورهم ورأوا رسول الله أحمد منهم

إن مشركي العرب غارقون في فتنون الشرك وعبادة الأوثان من الأحجار والأشجار والقبور وسائر وسائل الافتتان، وما يفسد العقول والأذهان، ويفسد أخلاق الصغار والكبار، ويصير العاقل إذا عمل به أحمق، والرشيد سفيهاً. لأن من كان في أصل عقيدته التي انتحلها الإساءة إلى الخالق، والنيل منه بنسبته إلى العدم وعدم الجزاء على العمل، فأخلق به أن يستسهل الإساءة إلى الدين، وإلى عباد الله المؤمنين، وأن يعاملهم بضد صفاتهم الجميلة، وأفعالهم الحميدة، إذ لا يمكن اتحاد وحدة الجميع على التوحيد مع الاختلاط بهؤلاء مع العلم أن الأخلاق تتعادل. فلو لم يجب مجاهدة هؤلاء القوم إلا لعموم أضرارهم التي لا تحصى لكانوا لذلك أهلاً إذ الضرورة تقتضي قطع العضو المتآكل متى خيف سراية ضرره إلى سائر الجسم.

من ذلك أن وفد خولان لما قدموا على النبي ﷺ مسلمين فقال لهم رسول الله: (ما فعل عم أنس). وكان لهم صنم يعبدونه يسمونه عم أنس. فقالوا قد أبدلنا الله به ما جئت به، وقد بقيت منا بقايا من شيخ كبير وعجوز كبيرة متمسكين به، ولو قدمنا عليه لهدمناه فإننا منه في غرور وفتنة. فقال رسول الله: وما أعظم ما

(١) سورة النحل: ١٢٥.

(٢) من شعر أبي حاتم.

رأيتهم من فتنة. فقالوا: لقد أسنتنا - يعني أجدبنا - سنة حتى كنا نأكل الرمة، فجمعنا ما قدرنا عليه حتى اشترينا مائة ثور ونحرناها كلها، قرباناً لعم أنس، وتركنا السباع تردها، ونحن والله أحوج إليها من السباع، ولقد رأينا العشب يوارى محازم الرجال ويقول قائلنا أنعم علينا عم أنس^(١).

وهذا من فنون عملهم الذي يوقع عامتهم في الافتتان به. والله يقول: "وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله".

وإنما شرع القتال للدفاع عن الدين وعن أذى المعتدين وهو ما يعبرون عنه بحرية الدعوة إلى الدين، وإعلاء كلمة الحق على الأديان كلها، ومنع الفتنة فيه بحيث لا يفتن المسلم في دينه، ولا يجبر على الرجوع عنه إلى الكفر.

كما كان المشركون من قريش والعرب يضطهدون المسلمين بكل ما يقدرون عليه من أنواع الإحراج والتضييق والإيذاء والتعذيب، لأجل ردهم عن دينهم، كما فعلوا مع بلال وصهيب وسمية، من تعذيبهم لهم بالنار، بقصد ردتهم عن الإسلام. ولأجل دفع الأذى والاضطهاد والعدوان شرع الله القتال في الإسلام. وجعله مفروضاً، وسماه سنام الإسلام، وأمر بإعداد القوة له لقصد إظهار الحق ونفع الخلق وإرهاب الأعداء بإخافتهم من عاقبة التعدي على دين المسلمين وبلادهم، وأفرادهم أو حدودهم وحقوقهم ومصالحهم، حتى ولو في غير بلادهم - بلاد العرب - فإن التعدي على أحدهم كجميعهم لاعتبار أن المؤمنين كالجسد الواحد إذا اشتكى بعضه اشتكى كله. حتى تكون أمة الإسلام آمنة في عقر دارها آمنة على أموالها ومصالحها مطمئنة في حرية دينها.

وإنما اشتبه على بعض العلماء المتقدمين من الفقهاء والمفسرين بما فهموه من بعض الغزوات والسرايا التي يظن منها بدء المسلمين بها حيث توهموا بأنها هجوم محض وأن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون. وذهلوا عن بداءة حالة الحرب بينهم وبين المشركين باعتداء المشركين عليهم وتحزيبهم مع قريش على حرب

(١) ذكره في زاد المعاد في وفد خولان (٢/٦٦٢، ٦٦٣) مع شيء من التصرف في العبارة.

الرسول ﷺ وأصحابه في غزوة الأحزاب، وكما نقضوا عهد صلح الحديبية، وهجموا على خزاعة مع أبي سفيان وقومه فقتلوهم وقد دخلت خزاعة في عهد رسول الله وعقده. واستمرارهم على هذا العدا والمظاهرة في ذلك الوقت فهم أعداء للرسول في كل حال وفي كل محل إلى أن فتح الله مكة.

وكان العرب من أهل الحجاز ونجد يتريصون بإسلامهم واستسلامهم فتح مكة وظهور النبي ﷺ على قريش، ويقولون إن كان محمد نبياً فسيظهر على قريش، وإن كان غير نبي فستظهر عليه قريش، فلما فتح الله مكة في العام الثامن واستقر الإسلام بها، وَمَنَّ عَلَى أَهْلِهَا بِالْعَفْوِ أَقْبَلَ الْعَرَبُ مِنْ كُلِّ صَوْبٍ يظهرون إسلامهم واستسلامهم لرسول الله ﷺ وسمي عام التسع بعام الوفود. وأخذ الناس يدخلون في دين الله أفواجاً أفواجاً طائعين مختارين.

فتوح البلدان زمن الخلفاء الراشدين

اشتبه على بعض العلماء المتقدمين من الفقهاء والمفسرين بما فهموه من بعض الآيات وبعض الغزوات والسرايا، مما يوهم أن المسلمين بدؤوا بالحرب لسائر الأمم وخاصة حروبهم في فتح البلدان زمن الخلفاء الراشدين فيظنون كل الظن أنه هجوم محض.

وخفي عليهم سبب بداية حالة الحرب بينهم وبين المشركين وبينهم وبين فارس والروم بتسلط النصارى على المسلمين بقتلهم كل من أظهر إسلامه في سائر البلدان التي سيطروا عليها في الشام وغيرها.

فهذا وإن ظنه الناس هجوماً، لكنه حقيقة في الدفاع لشركهم، وقتال الدفاع لا يشترط له تقدم الدعوة، ولا أن يكون في كل معركة ولا في كل حركة، إذ العدو يتحين غفلة عدوه لموائبته، والعدوان يقابل بمثله. يقول الله: ﴿فَإِذَا تَنَفَّسْتُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَدْكُرُونَ﴾^(١) وقال: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾^(٢).

ولما عزم النبي ﷺ على فتح مكة أخفى سفره، وأنزل الله ما أنزل في حاطب الميمني أبي بلتعة لما كتب لقريش يخبرهم بعزم رسول الله ﷺ على غزوهم فأطلع الله نبيه على ذلك قبل وصول الكتاب إليهم وكان يقول: "اللهم عم الأخبار عن قريش حتى نبغتها في دارها".

وذكر يحيى بن سلام (في تفسيره): أن لفظ الكتاب الذي كتبه حاطب لقريش: أما بعد: يا معشر قريش فإن رسول الله جاءكم بجيش كالليل يسير كالسيل فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله وأنجز له وعده فانظروا لأنفسكم والسلام.

(١) سورة الأنفال: ٥٧.

(٢) سورة البقرة: ١٩٤.

إن الغرض من الحرب ونتيجتها هو دفع الاعتداء والظلم واستتباب الأمن وعبادة المسلمين ربهم آمين في دينهم ووطنهم وإعلاء كلمة الحق ودعوة الدين وتنفيذ شريعته. وكل هذا تعود مصلحته إلى البشر كلهم مسلمهم وكافرهم إذ هو دين الله لكافة البشر والذي قال الله فيه: ﴿لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾^(١) إذ لولا هذا القتال الذي شرعه الله ﴿لَهَدَمْتُ صَوَامِعُ وَبِيعَ وَصَلَوَاتُ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾^(٢) الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾^(٣) ونصر الله هو أن يقصد بالحرب حماية الحق وإعلاء كلمته.

أما حروب الصحابة لفارس والروم فإن الأصل فيها أنها لما اجتمعت كلمة أكثر العرب في الجزيرة على الإسلام وعلى التمسك بها والعمل بموجبه صار أولئك الجيران أعداء لكل من أظهر الإسلام فيؤذونهم ويضربونهم، وقتل النصارى بعض من أسلم من المسلمين بالشام فهم بدؤوا بحرب المسلمين بغياً وظلماً فأرسل رسول الله سرية أمر عليهم زيد بن حارثة ثم جعفر بن أبي طالب ثم ابن رواحة وهو أول قتال قاتله المسلمون مع النصارى بمؤتة من أرض الشام.

وكان العدو حرياً لعدوه حيث كان وفي كل مكان، فكان لابد للمسلمين من أن يؤيدوا دعوتهم ويكفوا الاعتداء عن كل من ينتسب إلى دينهم، فيؤيدوا نشر هذه الدعوة بكل ما يستطيعون من قوة من كل ما يزيغ عنها الفتنة. والفتنة أشد من القتل.

وكان جيران جزيرة العرب من الروم في الشام ومصر وفارس والعراق قنود اعتدوا على بعض من أسلم من المسلمين فأخضعوهم لسلطانهم وكانوا يكتبون لبعض المسلمين يدعونهم إلى دينهم كما كتبوا لكعب بن مالك لما هجره رسول الله ﷺ على تخلفه عن غزوة تبوك، وكان الصحابة يترقبون هجوم غسان عليهم وهم ملوك الشام

(١) سورة الأنعام: ١٩.

(٢) سورة الحج: ٤٠-٤١.

لما بلغهم أنهم ينعلون الخيل لغزوهم حتى أصيبت المدينة بالخوف الشديد من ترقب هجومهم، وعند ذلك أمر النبي ﷺ بغزوة تبوك لما بلغه أن الروم قد جمعوا جموعاً كثيرة بالشام، وقدموا مقدماتهم إلى البلقاء لقتال المسلمين وساعدتهم على ذلك متصرة العرب.

ولهذا أمر النبي ﷺ بالخروج في ذلك الوقت الشديد، وكان المسلمون في شدة من العسرة والمجاعة وانقطاع الظهر، وسميت غزوة العسرة، وهي الغزوة التي ظهر فيها صدق المؤمنين ونفاق المنافقين.

وقد أرسل النبي ﷺ شجاع بن وهب الأسدي بكتابه إلى الحارث بن شمر الفساني يدعوه إلى الإسلام.

وكانت غسان هم ملوك عرب الشام، وكانوا حرياً لرسول الله. قال شجاع: فوجدتهم ينعلون خيولهم لمحاربة رسول الله وأصحابه. قال: فانتهيت إليه وهو في غوطة دمشق وهو مشغول بتهيئة الإنزال والأبطال لقدم قيصر وقد أقبل من حمص إلى إيلياء. قال فأقمت على بابه يومين أو ثلاثة فقلت لحاجبه: إني رسول رسول الله إليه. فقال إنك لا تصل إليه حتى يخرج يوم كذا أو كذا وجعل حاجبه - وكان رومياً - يسألني عن رسول الله فكنت أحدثه عنه وما يدعو إليه، فيرق قلبه حتى يغلب عليه البكاء، ويقول: إني قرأت الإنجيل فأجد صفة هذا النبي بعينه؛ فأنا أومن به وأصدق؛ لكنني أخاف من الحارث أن يقتلني متى علم بإسلامي.

قال شجاع: وخرج الملك - أي الحارث الفساني - يوماً فجلس فوضع التاج على رأسه وأذن لي بالدخول عليه، فدفعت إليه كتاب رسول الله ﷺ فقرأه ثم رمى به كالكاره له، وقال من ينزع مني ملكي. وقال إني سائر إلى صاحبك ولو كان باليمن. ولم يزل تعرض عليه الخيول ويأمر أن تتعل؛ ثم قال لي أخبر صاحبك بما ترى وكتب إلى قيصر يخبره بخبري، وما عزم عليه من غزو الرسول وأصحابه وأجابه قيصر وقال: لا تسر ولا تعبر إليه واله عنه. فلما جاءه كتاب قيصر دعاني فقال: متى تريد أن ترجع إلى صاحبك؟ فقلت: غداً. فأمر لي بمائة مثقال ذهباً

ووصلني حاجيه بنفقة وكسوة. وقال حاجيه: اقرأ على رسول الله مني السلام..
فقدمت على رسول الله وأخبرته خبره فقال رسول الله: باد ملكه^(١).

وفي أثناء هذه المدة أرسل ملك غسان إلى كعب بن مالك يطلبه للحاق به
حينما هجره النبي ﷺ ضمن الثلاثة الذين خلفوا.

إنه من المعلوم أن فارس والروم كانتا أمتي حرب وقتال ولديهما الاستعداد
التام بالعدد والعتاد وقد ضربتا بجرانهما على ما جاورهما من بلاد العرب، وقد
سعيًا سعيهما في إضلال العرب وفي فساد دينهم وفي تنكرهم على رسول الله،
وعدم إجابتهم له، والعرب مستذلون تحت سلطانهم وسيطرتهم، ولم يستقلوا
استقلالاً تاماً إلا بعد الإسلام، فلما علما بإسلام العرب أخذوا يعملان عملهما في
التضييق عليهم، والتعذيب لهم، كي يرجعوا عن دينهم لأنه ساءهما دخول أكثر
العرب الإسلام، وخشوا صولة الدين عليهما مما يخافان أن يقوض بممالكهما، فكان
كل منهم يهدد دعوة الإسلام في بلاده وبجواره، ويمنعون أشد المنع من نشرها في
بلادهم، وكانوا يؤذون كل من يظنون أنه أسلم. فكانت حرب الصحابة كلها لأجل
حماية الدعوة وحماية المسلمين من تغلب القوم الظالمين، لا لأجل العدوان أو الإكراه
على الدخول في الدين.

إن التنازع بين الناس في مرافق الحياة ووسائل المال والجاه والسلطان كله
غريزة من غرائز البشر، وقد يفضي التنازع إلى التعادي والاقتيال بين الجماعات،
كما هي عادة البشر من قديم الزمان. وقد يكون التنازع والتقاتل لسبب تملك
الأقطار واتساع العمران وتسخير الناس للسلطة الظالمة والسلطان الجائر؛ فيكون
ضرره كبيراً وشره مستطيراً.. أما القتال المذكور في القرآن وفي سيرة الرسول ﷺ
وخلفائه وأصحابه فإنه مبني على قواعد العدل والرحمة، وعموم المصلحة للبشر
كلهم، فما كان النبي ﷺ يطلب بالقتال ملكاً، ولا مالاً، ولا سلطاناً، وقد عرض عليه
رؤساء قريش كل ذلك على أن يكف عن دعوته فلم يقبل، وإنما يطلب أن تكون كلمة

(١) ذكره العلامة ابن القيم، ص ٥٨١-٥٨٢، من المجلد الثالث من زاد المعاد في فقه غزوة تبوك.

الله هي العليا ودينه الظاهر. وكان قتاله ودفاعه في سني الهجرة دفاع الضعيف للقوي إلى أن أظفره الله وأظهره على قريش بفتح مكة عنوة.

إن المسلمين في دعوتهم لأمتي فارس والروم لم يستعملوا القوة في بداية أمرهم وإنما يطلبون من الممتنعين بأن يسمحوا لهم بنشر دين الله دين الحق ودين جميع الخلق والذي أوجب الله بأن يندروا به ويبلغوه جميع الخلق يقول الله "لأنذرکم به ومن بلغ" فهم يندرون ويحذرون بقول الله سبحانه: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (١).

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فِتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٢).

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (٣).

وحيث أمر الله بإبلاغ القرآن والإنذار به والدعوة إلى دينه بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال مع المخالفين بالتي هي أحسن... فمتى منع المسلمون من ذلك وهدد الدعاة أو منعوا من نشر دعوتهم في البلاد، فإنهم يعتبرون بأنهم معتدون على الدين وعلى عباد الله المؤمنين بقطع سبيل الدعوة إلى ربهم، وإلى ما فيه صلاحهم وصلاح البشر كلهم. فيقاتلون دفاعاً لشرفهم؛ فإن الاعتداء على الدين أضر من الاعتداء على الأنفس والأموال، والفتنة فيه أشد من القتل، ولا أشد من فتنة

(١) سورة المائدة: ١٥-١٦.

(٢) سورة المائدة: ١٩.

(٣) سورة آل عمران: ٦٤.

المضلين الذين يبغونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم، يقول الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾^(١).

فالإسلام لم يدع إلى قتال الكفار إذا هم أذعنوا ولم يعتدوا على الإسلام والمسلمين بشركهم وتشكيكهم ولم ينقصوا المسلمين شيئاً ولم يظاهروا عليهم عدوهم، فإن أجابوا الدعوة قبل منهم وكانوا مسلمين، وإن امتنعوا طلب منهم الجزية. وهي نزر حقير ترمز لخضوعهم للإسلام وارتباطهم بعهد وعقده وكف الأذى والاعتداء على الدين وعلى المسلمين مع بقائهم على دينهم، ثم إن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين.

فمطالب الإسلام والمسلمين هي من الأمور السمحة السهلة غير أن الأمم المخالفة قد جاهدوا أشد الجهاد في منع الدعوة وقبول الهداية لعلمهم أن ما يدعون إليه هو الحق الذي يقبله الذوق السليم ويستسلم له العقل الحكيم لأنه دين الفطرة السليمة والطريقة المستقيمة، وأن الناس ينصاعون لاستجابة دعوته، ومن لوازمه تقويض دعائم ملكهم وسلطانهم. وحتى النصارى في هذا الزمان فإن أشد ما يقع بأسماعهم هو الدعوة إلى الدين.

وهذه هي غاية القتال لأهل الكتاب المشار إليها بقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^(٢) إن قيام الإسلام إنما هو بالدعوة والحجة، وانتشاره السريع على بلدان العالم إنما هو بموافقته للفطرة والمصلحة "إن الدين عند الله الإسلام" ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين".

فكان الصحابة في فتوحهم لا يتقدمون خطوة إلا والدعاة من خلفهم يبينون للناس حقيقة الإسلام وأحكامه وفرائضه وما يترتب عليه من الأجر والفضل في

(١) سورة البقرة: ١٩٢.

(٢) سورة التوبة: ٢٩.

الدنيا وفي الآخرة، وبسبب هذا القتال في سبيل الله وفي سبيل حرية الدعوة حصل ما ترتب عليها من الفتوح للأقطار وسائر الأمصار حتى انتشر فيها الإسلام، وصار أكثر النصارى من الأمم حنفاء لله يعبدونه ولا يشركون به شيئاً.

ثم إن المسلمين عاملوا من دخل تحت سلطانهم معاملة حسنة بمقتضى العدل والإنصاف حيث ساووههم بأنفسهم في جميع معاملات الحياة وأقاموا أنفسهم مقام الحماية لهم دون دمائهم وأموالهم، فلا يتعرض لهم أحد بسوء، وحتى احترام معابدهم فلا يتعرضون لهدمها، ولا يمنعون أهلها من دخولها، وقد أوصى عمر بأهل الذمة خيراً بأن يقبل من محسنهم، ويتجاوز عن مسيئتهم. وهذا مما تواترت به الأخبار والتاريخ تواتراً صحيحاً لا يقبل الشك في جملته. والحاصل أن المسلمين إنما شهرخوا سيوفهم لضرورة الدفاع عن أنفسهم وكف للعدوان عنهم وعن دين الله الذي أمروا أن يبلغوه..

فهم لم يستعملوا القوة إلا عند الحاجة وفي حالة الضرورة، وقد فتحوا بعض البلدان بدون قتال، لموافقة أهلها لدخولهم ونشر دعوتهم فيها، وسيرة النبي ﷺ وأصحابه في القتال مبنية على قواعد العدل والرحمة وعموم المصلحة لكافة البشر من غير اعتداء على دين أحد، أو ماله، ما دام محافظاً على دمه وعهده.

ولما تدفقت جحافل الصحابة المظفرة على بلاد الأكاسرة، وعلم رستم قائد الفرس الأعلى أنها الهزيمة لا محالة، أرسل إلى سعد بن أبي وقاص أن أخبرونا بالذي تريدون منا؟ وما الغرض من إقدامكم على بلادنا؟.. فكان جوابهم الذي لم يختلف أن قالوا (إننا نريد أن نخرج الناس من جور الأديان إلى عدل الإسلام، ونريد أن نخرج الناس من عبادة المخلوق إلى عبادة الله وحده، ونريد أن نخرجهم من ضيق الدنيا إلى سعتها).

فهذا صنيع سلف المسلمين الكرام من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان، قد جاهدوا عليه بالحجة والبيان والسنة والقرآن والسيف والسنان حتى اتسعت رقعة الإسلام اتساعاً عظيماً لا يماثل ولا يضاهي ولا يضام.

آثارهم تنبيك عن أخبارهم حتى كأنك بالعيان تراهم
تالله لا يأت الزمان بمثلهم أبداً ولا يحمي الثغور سواهم

ولا ننكر بأن ملوك الطوائف من المسلمين قد شاب فتوحاتهم في آخر السنين لنشر دعوة الإسلام شيء من حب سعة الملك وعظمة السلطان. وحكم العدل وميزان القسط هو ما قدمنا من صفة سيرة رسول الله ﷺ وخلفائه وأصحابه في فتوحهم. ثم إن الحروب بين المسلمين والكفار يكون لها أسباب تثيرها وتهيجها سوى ما ذكرنا مما يدخل تحت الدفاع عن حقوق سائر المسلمين لاعتبار أنهم متكافلون، يسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم.

فمتى هم العدو الطامع باغتصاب بلادنا أو شيء من حقوقنا أو أراد العدو الباغي استذلاننا أو العدوان على استقلالنا بقطع حرية دعوتنا، فإنه يجب عند ذلك أن نتحلى بحلية الشجاعة والقوة والعزة، فنقاتل في سبيل ذلك حتى تكون حقوقنا محفوظة، وكرامتنا مصونة، وهذا من القتال في سبيل الله لقصد إرهاب الأعداء، وإخافتهم من عاقبة التعدي على المسلمين، وعلى بلادهم وأفرادهم، حتى في غير بلادهم لاعتبار أن المسلمين بعضهم أولياء بعض، وأنهم كالجسد الواحد إذا اشتكى بعضه اشتكى كله^(١).

(١) من ذلك ما ذكره أهل التاريخ قالوا: أسرت الروم امرأة شريفة هاشمية، وكانت ممثلة الصدر بالعزة والأنفة والشجاعة. وفي ضحوة يوم من آخر أيام الشتاء كان المعتصم بن هارون الرشيد جالساً في مقره ومن حوله حشمه وخدمه فجاء حاجبه وقال له: يا أمير المؤمنين هنا شيخ عربي بالباب هارب من أسر الروم يريد المثل بين يديك فقال: ائذنوا له. فلما دخل قال: يا أمير المؤمنين جئتكم من عمورية المجاورة لأنقرة، وكنت أسيراً فيها فسمعت امرأة سيدة هاشمية من أسرى زبطرة تتادي رغم ما بينك وبينها من جبال ومفاوز: وامعتصماه.. فجئتكم هارباً من أسرهم مقتحماً صنوف الأخطار لأبلغك صوتها. فلما سمع المعتصم مقالته نهض في الحال مجيباً: لبيك لبيك.

ثم دعا عبدالرحمن بن إسحاق قاضي بغداد وشعبة بن سهل أحد كبار العلماء وثلاثمائة وثمانية وعشرين رجلاً من أهل العدالة وقال لهم: إني ذاهب في سبيل الله لإنقاذ هذه الهاشمية من وراء أعماق بلاد الروم وقد لا أعود إليكم فأوصاهم بما أوصاهم به. وقد اتفق المنجمون أنه إن خرج المعتصم لفتح عمورية هذا الوقت، فإنها تكون عليه الدائرة، فإنه لا يمكن فتحها إلا وقت نضوج التين والعنب، فخالفهم وخرج لفتحها ففتح الله عليه ما كان مغلقاً، وأصبح كذب المنجمين محققاً، ثم أمر بالنفير، وأصدر أوامره بأن تتوالى الجيوش خلفه، وتكون أعظم جيوش سالت بها الأباطح قبل هذا اليوم، فما زالت الجيوش تتبعه حتى وصلوا إلى أنقرة فدمرها على رؤوس أهلها ثم انتقل إلى عمورية، فنزل على حصونها وأبراجها =

حُكْمُ الْجِزْيَةِ فِي الْإِسْلَامِ

الجزية في الإسلام لم تكن كالضرائب التي يضعها الفاتحون الغالبون على الأمم المغلوبة لقصد إرهابهم وإضعافهم، وتضخم مالية الدولة بما يصنعونه، فضلاً عن الغرامات التي يرهقونهم بها بما يسمونه خسائر الحرب.

وإنما هي نزر يسير بمثابة رمز للخضوع والطاعة لحكومة المسلمين، وهي تشبه بالتقريب ورقة التجنس التي يعرف من حملها بأنه من أفراد الدولة الملتزم لنظامها وطاعتها مع بقاءه على ديانته؛ لكون الإسلام يقرهم على دينهم إذا بذلوا الجزية فتؤخذ من أغنيائهم في آخر الحول، ولا جزية على الصبيان ولا على النساء ولا على الفقراء، وهي مأخوذة من الجزاء أي جزاء حقن الدم، أو جزاء الحماية لهم، والدفاع عنهم، أو جزاء مساواتهم بالمسلمين. ويستفيدون بها التزام الحكومة الإسلامية بدخولهم في ذمتها وعهدا بحيث يمنعونهم من كل ما يمنعون منه أهلهم وأولادهم ويحمونهم ممن يعتدي عليهم، ويحترمون معابدهم، ولا يكلفونهم التجند للقتال معهم عند حاجة المسلمين إليهم. ويستفيدون بهذه الجزية بأنهم كحالة المسلمين في سائر تصرفهم في أمور دنياهم لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين، ويبقون محترمين، من نالهم بسوء غرم وأثم، وقد ورد الوعيد الشديد فيمن أخضر معاهداً في ماله ودمه. وقد أوصى عمر بن الخطاب بأهل الذمة خيراً بأن يقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم.

= وأسوارها، وكانت أمنع أسوار عرفت في ذلك العهد، وما زال يلح عليها بدباباته ورهيب آلاته حتى دخلها في ربيع الأول سنة ٢٢٢هـ وكان أول ما طلب الوصول إلى المرأة الهاشمية في سجنها، وفي ذلك يقول أبو تمام قصيدته الرائعة التي مطلعها:

السيف أصدق أنباء من الكتب في حده الحد بين الجد واللعب

إلى أن قال:

لبيت صوتاً عبقرياً هرقت له كأس الكرى ورضاب الخرد العرب
أجبتة معلناً بالسيف منصلتاً لو أجبت بغير السيف لم تجب

حتى إن المسلمين يعولون العجزة منهم ويعيشونهم. وكتب خالد بن الوليد بعد فتح العراق أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنياً فافتقر وجعل أهل دينه يتصدقون عليه فإنها تطرح جزيته، يعال هو وعياله من بيت مال المسلمين ما دام مقيماً بدار الهجرة ودار الإسلام.

وهذا هو الذي جرى عليه سير العمل من سيرة الخلفاء الراشدين والصحابة والتابعين في فتوح الأمصار، وهم أعلم الناس بمقاصد الشريعة وأعدلهم في تنفيذها.

وأما ما يذكره الفقهاء في كتبهم من إطالة وقوفهم وجر أيديهم. فهذا لا أصل له في الشريعة وإنما هو من توليد بعض الفقهاء أخذاً من مفهوم قوله: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^(١) ففسروا هذا الصَّغَار بما وصفوه من الذل والاحتقار، وليس كذلك، وإنما معناه حتى يعطوا الجزية عن طاعة وإذعان للإسلام. وكتب خالد بن الوليد لنسطونا وقومه: إني عاهدتكم على الجزية والمنعة فلكم الذمة والمنعة، وما منعناكم فلنا الجزية عليكم وإلا فلا.. وهذا دليل على أن الجزية جزاء عن الحماية والمنعة تدوم بدوامها وتزول بزوالها.

وأنه يجوز للإمام إسقاطها في حالة الصلح والمصلحة وعدم القدرة على الحماية.

وقد جرى العمل بذلك من الصحابة فقد ذكر البلاذري في فتوح البلدان، والأزدي في فتوح الشام: أن الصحابة لما عجزوا عن حماية أهل حمص حين اضطروا إلى ترك مركزهم لحضورهم وقعة اليرموك بأمر أبي عبيدة بن الجراح فردوا إلى أهل حمص ما كانوا أخذوه منهم من الجزية؛ فعجب نصارى حمص ويهودهم من رد أموالهم إليهم، وأخذوا يدعون لهم ويستغيثون بنصرهم على أعدائهم من الروم.

وقد خص الفقهاء أخذ الجزية من أهل الكتاب والمجوس فقط دون عبدة الأوثان مستدلين بأن الله لما خص أهل الكتاب بأخذ الجزية دل على أنها لا تؤخذ من غيرهم، وقالوا إن النبي ﷺ لم يأخذها من مشركي العرب وقال شيخ الإسلام في رسالته (قتال الكفار):

(١) سورة التوبة: ٢٩.

"لقد تتبعت ما أمكنني في هذه المسألة فما وجدت لا في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا عن الخلفاء الراشدين الفرق في أخذ الجزية بين أهل الكتاب وغيرهم. وقال: وقد توفي رسول الله وما بأرض العرب مشرك تؤخذ منه الجزية غير أن جزيرة العرب خاصة لا يبقى فيها دينان، وقد أمر رسول الله بإخراج اليهود والنصارى منها لأنها عقر دار المسلمين ومأزهم.. انتهى.

يشير في كلامه إلى أن الجزية تؤخذ من المشركين عبدة الأوثان في غير جزيرة العرب، كما تؤخذ من اليهود والنصارى والمجوس لا فرق في ذلك. ويدل لذلك ما روى مسلم عن بريدة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً فقال: "اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا، ولا تغلوا، لا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أو خلال)؛ فأيتهم أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم. ادعهم إلى الإسلام؛ فإن أجابوك فاقبل منهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين؛ فإن أبوا أن يتحولوا فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله تعالى، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين؛ فإن هم أبوا فاسألهم الجزية؛ فإن هم أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم أن تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة نبيه، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك؛ فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا".

فقد عرفت من هذا الحديث في بعث رسول الله ﷺ سراياه إلى المشركين، وأنه يأمر أمير السرية متى نزل يقوم أن يدعوهم إلى الإسلام؛ فإن هم أبوا الدخول

فيه دعوهم إلى التحول إلى المدينة دار المهاجرين ليسمعوا القرآن، فإن هم امتنعوا دعاهم بأن يكونوا كأعراب المسلمين يمضي عليهم حكم الإسلام؛ فإن امتنعوا ولم يقبلوا هذا كله، ولا شيئاً منه، سألهم الجزية مع بقائهم على دينهم الباطل. وهذا كله دليل على أن القتال لم يشرع للإلزام بالإسلام وإنما شرع لكف العدوان عن الدين، وعن عباد الله المؤمنين، وأنه يجوز أخذ الجزية من المشركين في غير جزيرة العرب كما قدمنا، وهذه الجزية هي قدر يسير ونزر حقير لا يسمن ولا يغني من جوع^(١).

نظم يوسف بن يحيى الصرصري الحنبلي فقال:

وقاتل اليهود والنصارى وعصبة آل	مجوس فإن هم سلّموا الجزية اصدد
على الأدون اثني عشر درهم افرضن	وأربعة من بعد عشرين زيد
لأوسطهم حالاً ومن كان موسراً	ثمانية مع أربعين لتتقد
وتسقط عن صبيانهم ونسائهم	وشيخ لهم فان وأعمى ومقعّد
وذي الفقر والمجنون أو عبداً مسلم	ومن وجبت منهم عليه فيهدد

(١) قدر جزية الغني ثمانية وأربعون درهماً وهي تعادل ما يقدر باثني عشر ريال فضة سعودياً أو اثنتي عشرة روبية فضة إنجليزية. والوسط منهم على النصف من ذلك أي ما يقدر بستة ريالات فضة سعودية أو ست روبيات فضة إنجليزية. وعلى الأدون منهم اثنا عشر درهماً وقدرها ثلاثة ريالات فضة سعودية أو ثلاث روبيات فضة إنجليزية.

انتشار الإسلام في الأقطار

لقد من الله على المؤمنين ببعثه هذا النبي الكريم محمد عليه أفضل الصلاة والتسليم، والعرب يومئذ مضطهدون مستذلون، بين كسرى وقيصر، قد سادهم الغرياء في أرضهم، وأذلهم الأجانب في عقر دارهم، لم يستقلوا استقلالاً تاماً إلا بالإسلام، ولم تتحدث الأمم بدولتهم وتخش صولتهم إلا بعد الإسلام وبعد بعثة محمد عليه الصلاة والسلام.

فالإسلام والعمل بالقرآن أنشأ العرب نشأة مستأنفة خرجوا من جزيرتهم، والقرآن بأيديهم يفتحون به، ويسودون، ويدعون الناس إلى العمل به. فهو السبب الأعظم الذي به نهضوا وفتحوا وسادوا وبلغوا المبالغ كلها من المجد والرقي، وتحولوا بهدايته من الفرقة والاختلاف إلى الوحدة والائتلاف، من الجفاء والقسوة إلى اللين والرحمة، ومن البداوة والهمجية إلى العلم والحضارة والمدنية، واستبدلوا بأرواحهم الجافية الجاهلية أرواحاً جديدة دينية، صيرتهم إلى ما صاروا إليه من عز ومنعة ومجد وعرفان، وقد أنجزهم الله ما وعدهم به في القرآن بقوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ (١).

وصدق الله وعده فأعزهم بعد الذلة، وكثرهم بعد القلة؛ فكانوا هم ملوك الأمصار بعد أن كانوا عالة في القرى والقفار، يعز على أحدهم ستر عورته وشبع جوعته يقول الله: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۚ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ (٢).

(١) سورة النور: ٥٥.

(٢) سورة قريش: ٣-٤.

وقد ذكرهم الله بهذه النعمة فقال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَخَطِفَكُمْ النَّاسُ فَأَوَاكُمُ وَيَأْخُذَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١) قال قتادة: "كان العرب قبل الإسلام أذل الناس ذلاً وأشقاهم عيشاً وأجوعهم بطوناً وأعرأهم ظهوراً وأبينهم ضللاً يُؤكلون ولا يأكلون، والله ما نعلم من حاضر أهل الأرض شر منزلة منهم حتى جاء الله بالإسلام فمكن به في البلاد ووسع به في الرزق، وجعلهم به ملوكاً على رقاب الناس" (٢).

فبالإسلام أعطى الله ما رأيتهم فاشكروا الله على نعمه فإن ربيكم منعم يجب الشكر.

وكم بدوي في الفلا خلف نوقه يبول على الأعقاب أغبر حافيا

تلافاه في وادي الضلالة هادي فاصبح نجماً في الهداية عاليا

وقد بشرهم النبي ﷺ بهذا الفتح قبل وقوعه، وفي حال قلتهم وضعفهم وفقيرهم وبعدهم عن وسائل الملك والسلطان.

ففي البخاري عن أنس قال: كان رسول الله يدخل على أم حرام بنت ملحان وكانت تحت عبادة بن الصامت فنعس ثم ضحك فقالت: يا رسول الله وما يضحكك؟ قال: "أناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوك على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة". فقالت: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: "أنت منهم". فركبت البحر زمن معاوية غازية فصرعت عن دابتها فماتت رضي الله عنها.

كتب الله القتال على المؤمنين وهو مع كراهيتهم له خير لهم، وخير للبشرية كلهم حيث هدى الله به وبيدنيهم ودعوتهم أعظم شعوب الأمم. من النصارى والعجم وسائر الأمم فأسلموا وحسن إسلامهم حيث فتحوا الكثير من ممالك الشرق والغرب حتى استولوا على بعض بلاد أوروبا وفارس ونظموا فيها دولة عربية مسلمة كانت سعادة للبشر كلها، وكانت زينة الأرض في العلوم والفنون والحضارة والعمران.

(١) سورة الأنفال: ٢٦ .

(٢) تفسير ابن جرير (٦ / ٢١٩) مع شيء من التصريف والاختصار.

وإنما كانوا يفضلون أعداءهم بصلاح أرواحهم الذي يتبعه إصلاح أعمالهم، وذلك أن المسلم العربي يتولى حكم ولاية أو بلد أو بلدان وهو لا علم عنده بشيء من قوانين الحكومة ولم يمارس أساليب السياسة ولا طرق الإدارة فيصلح الله به تلك الولاية؛ فيزيل فسادها؛ ويحفظ أنفسها وأموالها وأعراضها؛ ولا يستأثر بشيء من أموالها ومظالمها، وإنما يخرج من عمله بثوبه الذي دخل به، فيسعد الله به رعيته لكون النفس إذا صلحت أصلحت كل شيء، وإذا فسدت أفسدت كل شيء.

يشقى رجال ويشقى آخرون بهم ويسعد الله أقواماً بأقوام

وكتب عامل لعمر بن عبد العزيز يشكو إليه خراب بلده، ويطلب منه مالاً يعمرها به، فكتب إليه: شكوت إلي خراب بلدك وتطلب مني مالاً لتعمرها به فإذا جاءك كتابي هذا فحطها بالعدل، ونق طرقها من الظلم، فإنه عمارها والسلام.

إن طلب العلوم والفنون وحمل شهادة النجاح فيها مع إهمال التربية الصالحة المصلحة للنفس وللناس لم يحل دون فتون وعوامل الاستعباد، لهذا ترى الرجل المتعلم المتفنن يتولى ولاية فيكون غاية همه، ونهاية عمله، تأسيس ثروة واسعة لنفسه، وعياله، بما يسمونه تأمين مستقبله مع توسعه في التمتع بالشهوات واللذات وزينة الحياة.

إن أكبر عامل ساعد الصحابة على فتح البلدان وتوسع الناس في الدخول في الإسلام في كل مكان هو تأثير الأمم بسماع القرآن إذ كانوا يتلونه حق تلاوته في صلاتهم المفروضة، وفي تهجدهم وفي سائر أوقاتهم، فسرعان ما دخلت محبته في قلوب الخاص والعام فرفع أنفوس الكثير عن غفلتها وجهالتها وطهرها عن خرافات الوثنية المستعبدة لها.

وكان النبي ﷺ يؤتى بالأسير من المشركين فيأمر بربطه في إحدى سواري المسجد ليسمع القرآن فلا يلبث بعد سماعه إلا أن تسبق هداية الإسلام والإيمان بالقرآن إلى قلبه، كما في البخاري أن خيل النبي ﷺ جاءت بثمانية بن أثال سيد أهل اليمامة فأمر به رسول الله أن يربط في سارية المسجد ليسمع القرآن فبعد

أسره جاءه رسول الله فقال: "ما عندك يا ثمامة"؟ فقال: يا محمد إن تنعم تنعم على شاكرك، وإن تقتل تقتل ذا دم، وإن تسلم من المال تعط منه ما تشاء. فتركه رسول الله ثم جاءه في اليوم الثاني فقال "ما عندك يا ثمامة"؟ فقال: إن تنعم تنعم على شاكرك، وإن تقتل تقتل ذا دم، وإن تسلم من المال تعط منه ما تشاء. ثم جاءه في اليوم الثالث، فقال: مثل مقالته فقال رسول الله ﷺ: "اطلقوا ثمامة". فقال: ما كنتم تقولون إذا أراد أن يسلم أحدكم؟ قالوا: يتشهد شهادة الحق.

فقال: يا رسول الله والله ما على وجه الأرض وجه أبغض إلي من وجهك، وقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلي.. والله ما على وجه الأرض دين أبغض إلي من دينك وقد أصبح دينك أحب الأديان إلي.. والله ما على وجه الأرض بلد أبغض إلي من بلدك وقد أصبحت بلدك أحب البلدان إلي وقد أخذتني خيلك وأنا أريد العمرة. فقال رسول الله: "اعتمر". فلما دخل مكة قالت له قريش: صبت يا ثمامة، فقال ما صبت ولكني أسلمت، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله. ومثله جبير بن مطعم قال: قدمت المدينة لأسرى بدر. قال فوجدت النبي ﷺ يصلي بالناس المغرب وهو يقرأ بالطور، قال: فانصدع لها قلبي. وكانت سبب إسلامه.

فالقرآن هو معجزة النبي العظيم، والذي صار بها أكثر الأنبياء أمة وتبعاً. كما في البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: "ما من الأنبياء من نبي إلا وقد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله تعالى إلي فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة".

فالصحابة الكرام فتحوا الكثير من البلدان بالقرآن أكثر مما فتحوا بالسيف والسنان؛ لأنه المعجزة الخالدة العامة الباقية، ولا يمكن إثبات آيات النبيين السابقين إلا بإثبات نبوة محمد ﷺ وإثبات القرآن الذي قص علينا خبر الأمم قبلنا، وخبر المعجزات التي جاء بها كل نبي تشهد بصدق نبوته، وتكون حجة على الجاحدين والمعاندين له.. ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقْصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ وَإِنَّهُ لَهْدَىٰ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ (١).



سنة رسول الله في فتح البلدان

إن رسول الله ﷺ قد سن لأصحابه وأمه سنة الفتح للبلدان، وذلك بفتحه مكة عنوة وصلى ثمانى ركعات في بيت أم هانئ شكراً لله وذلك ضحى يوم الفتح^(١). وأمر بلالاً بأن يؤذن على رتاج الكعبة^(٢) أن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام. وقد امتن على كافة قريش وأهل مكة سوى سبعة أنفار بالغوا في إيذاء النبي ﷺ منهم عقبة بن أبي معيط الذي وضع سلى الجزور على رأس النبي ﷺ وهو ساجد بالمسجد الحرام.

وقال لسائر قريش وأهل مكة اذهبوا فأنتم الطلقاء فسموا (الطلاق) من ذلك اليوم، وتركهم على علاتهم بدون أن يسأل أحداً منهم عن عقيدته أو إسلامه حتى أسلموا باختيارهم من تلقاء أنفسهم.

وقد جعل الصحابة هذا الفتح وهذا التصرف فيه نصب أعينهم، وغاية قصدهم، وعليه سير عملهم.

وقد سار الصحابة رضي الله عنهم بسيرة رسول الله ﷺ في فتوحهم للبلدان المملوءة بالسكان فلم يكرهوا شخصاً واحداً على الدخول في الإسلام بل تركوهم على ما هم عليه من مختلف الأديان وعهدوا لهم بأن لا يؤذوا المسلمين ولا يفتنهم عن دينهم ولا يتعرضوا للطعن في الدين؛ ثم هم آمنون على دمائهم وأموالهم لهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين، وسموا أهل الذمة لأن لهم ذمة الله ثم ذمة المسلمين، من رامهم بسوء غرم وأثم. فهذا هو الأمر الثابت في فتوح المسلمين ومعاملتهم للذميين، وقد أوصى عمر بأهل الذمة خيراً وأن يعاملوا بإحسان.

ولما انتشر الإسلام من بين هؤلاء وعرفوا محاسنه وذاقوا حلاوته وعدل سادته وتعلموا لغته أخذوا يدخلون فيه أفواجاً أفواجاً طائعين مختارين، ومن اختار منهم البقاء على دينه فإنه آمن على ماله ودمه، فعاش هؤلاء في ظل الإسلام والمسلمين في أمن وإيمان وسعادة واطمئنان.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم ١١٧٦ .

(٢) قال في القاموس المحيط ص ١٩٠: والرَّجْ محرّكة الباب العظيم كالرَّجَّاج.

شهادة العلماء والمؤرخين من غير المسلمين لفتوح الصحابة والتابعين

إن العلماء المنصفين والمؤرخين الصادعين بالصدق بدون تبديل ولا ميل عن سواء السبيل يشهدون للإسلام بأنه ما عرف فاتح أعز ولا أقوى ولا أسرع سيراً من المسلمين حين دخل الإيمان قلوبهم، بل ولا أعدل ولا أرحم منهم، وأنهم لم يتوصلوا إلى ما حصلوا عليه إلا بالإيمان بالله وحده، وأن جميع الشعوب لم يخضعوا لهم، ويدنون بدينهم، ويتعلمون لغتهم إلا لما ظهر لهم من أن دينهم هو دين الحق الموصل إلى سعادة الدنيا والآخرة.

فهذا هو السبب الأعظم الموجب لدخول الناس من جميع الأمم في دين الله أفواجاً أفواجاً طائعين مختارين.. وهذا أمر مشهور مشهود به يعرفه ويعترف به كل من عرف الإسلام وأهله، وقد قال عظيم من عظماء النصارى هو نابليون: إن العرب المسلمين قد فتحوا نصف الدنيا في نصف قرن لا غير. وقال غوستاف لوبون وهو من أكبر فلاسفة الاجتماع والعمران والتاريخ من الإفرنج: إنه ما عرف التاريخ فاتحاً أعدل ولا أرحم من العرب المسلمين في فتوحاتهم.

وقال آخر هو (ولز) الإنكليزي ص ٣٠٣ من كتابه مختصر التاريخ العام: إذا كان القارئ يتخيل أن موجة الإسلام قد غمرت بهذا الفيض الذي فاضته بعض مدنات شريفة فارسية أو رومانية أو يونانية فيجب أن يرجع عن خياله هذا حالاً.

فإن الإسلام قد ساد لأنه أفضل نظام اجتماعي وسياسي تمخضت به الأعصر، وإن الإسلام قد ساد لأنه وجد أمماً استولى عليها الخمول وكان فاشياً بها الظلم والنهب والعسف وكانت بدون تهذيب ولا ترتيب فلما جاء الإسلام لم يجد إلا حكومات مستبدة ومستأثرة منقطعة الروابط بينها وبين رعاياها فأدخل الإسلام في أعمال الخلق أوسع فكرة سياسية عرفها البشر وقد مد إلى البشرية يد المعونة.

ولم يبدأ الإسلام بالانحطاط إلا عندما بدأت البشرية تشك في صدق القائمين به.

وقال آخر في كتابه "حاضر العالم الإسلامي" «لؤلؤه لوثروب ستودارد الأمريكي».

قال في مقدمة كتابه :

"كاد يكون نبأ نشوء الإسلام النبأ الأعجب الذي دون في تاريخ الإنسان. ظهر الإسلام في أمة كانت من قبل ذلك العهد متضعضة الكيان وبلاد منحطة الشأن فلم يمض على ظهوره عشرة عقود حتى انتشر في نصف الأرض ممزقاً ممالك عالية الذرى مترامية الأطراف وهادماً أدياناً قديمة كرت عليها الحقب والأجيال ومغيّراً ما بنفوس الأمم والأقوام وبانياً عالماً حديثاً متراس الأركان هو عالم الإسلام.

كلما زدنا استقصاء باحثين في سر تقدم الإسلام وتعاليمه زادنا ذلك العجب العجائب بهراً فارتدنا عنه بأطراف حاسرة عرفنا أن سائر الأديان العظمى إنما نشأت ثم أنشأت تسير في سبيلها سيراً بطيئاً ملاقية كل صعب حتى كان أن قيض الله لكل دين منها ما أراد له من ملك ناصر وسلطان قاهر انتحل ذلك الدين ثم أخذ في تأييده والذب عنه بما استطاع من القوة والأيدي وليس الأمر كذلك في الإسلام. إنما الإسلام نشأ في بلاد صحراوية تجوب فيافيها شتى القبائل الرحالة التي لم تكن من قبل رفيعة المكانة والمنزلة في التاريخ، فأسرعان ما شرع يتدفق وينتشر وتتسع رقعته في جهات الأرض مجتازاً أفدح الخطوب وأصعب العقبات دون أن يكون له من الأمم الأخرى عون يذكر ولا أزر مشدود.

وعلى شدة هذه المكاره فقد نصر الإسلام نصراً مبيناً عجيباً إذ لم يكد يمضى على ظهوره أكثر من قرنين حتى باتت راية الإسلام خفاقة من (البرانس) حتى (هماليا) ومن صحاري أواسط آسية حتى صحاري أواسط أفريقية.

كان لنصر الإسلام هذا النصر الخارق عوامل ساعدت عليه أكبرها أخلاق العرب وماهية تعاليم صاحب الرسالة وشريعته والحالة العامة التي كان عليها المشرق المعاصر في ذلك العهد.

إن العرب وإن كان ماضيهم ما برح منذ عهد متطاوّل في القدم حتى عصر الرسالة ماضياً غير مشرق باهر، فقد كانوا أمة استودعت فيها قوة عجيبة تلك

القوة الكامنة التي بدأت منذ نشوء الإسلام تظهر جلية إلى عالم الوجود، فقد ظلت بلاد العرب أجيالاً طوالاً من قبل محمد مباءة يشتد فيها تزخار القوى الحيوية.

وكان العرب قد فاقوا آباءهم وأجدادهم إيفالاً في الشرك والوثنية، مضى عليهم وهم على هذه الحال عهد ليس بالقليل حتى استحالت عناصر أمزجتهم من شدة ذلك كله. ولما صاح فيهم نفير الإسلام إن محمداً رسول الله وهو عربي من العرب، استطاع محمد أن يبشر بالوحدانية تبشيراً عارياً من زخارف الطقوس والأباطيل، وأن يستثير حق الاستثارة من نفوس العرب الغيرة الدينية، وهي الغيرة الكامنة المتمكنة على الدوام في كل شعب من الشعوب السامية.

وإذ هبَّ العرب لنصرة دعوة محمد بن عبد الله، من بعد ما ذهبت من صدورهم الإحن المزمنة، والعدوات الشديدة التي كان من شأنها الذهاب بحولهم وقوتهم. انضم بعضهم إلى بعض كالبنيان المرصوص تحت لواء صاحب الرسالة في رأسه نور للناس وهدى للعالمين، أخذوا يتدفقون تدفق السيل من صحاريهم في شبه الجزيرة ليفتحوا بلاد الإله الأحد الفرد الصمد.

أجل هب الإسلام من شبه الجزيرة هبوب العاصف المزعزع، فلاقى في سبيله جواً روحانياً خالياً.

في ذلك العهد كانت مملكتنا فارس وبيزنطة باديتين للعيان كأنهما اللحاء الجاف عوده لا نمو فيه ولا حياة، وكان الدين في هاتين المملكتين صار ديناً يزرى عليه ويسخر منه، أما فارس فقد كان دين "المزكية" القديم قد انحط انحطاطاً كبيراً حتى أصبح مجوسية باطلة، وصناعة خداعة بين أيدي الموابذة يظلمون به الخلق ويضطهدونهم بكل قسوة، فكره الناس ذلك الدين الباطل كرهاً شديداً ومقتوه مقتاً عظيماً.

أما في القسم الشرقي من المملكة الرومانية فقد ألبس الدين فيها لباساً غير لباسه الأول.. فاستحال إلى الأباطيل الشركية وانتشرت فيه الأوهام والخزعبلات التي كان يقوم بها علماء الدين اليونانيون ذوو العقول السخيفة والآراء الفاسدة فغدت النصرانية عبثاً وسخرية.

وفي الجملة فقد كانت البدع والضلالات قد مزقت المزدكية الفارسية والنصرانية البيزنطية شر ممزق، وبذرت في كل منها بذور الاضطهادات الهمجية والعداوات الوحشية، فنمت تلك البذور نمواً هائلاً.

هكذا كانت حالة العالم لما غشيه طوفان الإسلام وعلى هذا الاعتبار ترى أن العاقبة التي رآها العالم بعد ذلك كانت مما لا بد منه، ولا مندوحة عنه، وجميع ما في الأمر أن كتائب المملكة الرومانية الشرقية ومترعة فارس كانت من قبل خواضة حرب فتاكة، ولم تقدر الآن على صد حملة الحاملين عليهما من أمة الصحراء فسقطت أمام الفاتحين العرب سقوط التلاشي والإعياء.

فلهذا لم يدافع المغلوبون عن أوطانهم حمساً^(١) أبطلاً بل إن هذه الأمم التي كانت حتى الفتح الإسلامي مدقوقة العنق من جانب ملوكها، قبلت الفاتحين مستسلمة، فقام عديد أرباب البدع يتهللون فرحاً وسروراً لنجاتهم من نيران المضطهدين لهم الممقوتين.

ولم يمض سوى اليسير من الزمن حتى كاد السواد الأعظم من هذه الأمم المغلوبة قد دخل في دين النبي العربي أفواجاً، إيثاراً له على دينك الدينين اللذين صاراً غاية في الانحطاط والتدني.

وقد عرف العرب بدورهم كيف يسوسون الحكم ويوثقون السلطان حتى دانت لهم أمور الملك واستقرت نقطة دائرتها في أيديهم.

فالعرب المسلمون في فتوحهم لم يكونوا قط أمة تحب إراقة الدماء وترغب في الاستلاب والتدمير، بل كانوا على الضد من ذلك أمة موهوبة جليلة الأخلاق والسجايا، تواقة إلى ارتشاف العلوم، محسنة في اعتبار نعم التهذيب، تلك النعم التي قد انتهت إليها من الحضارات السالفة وإذ شاع بين الغالبين والمغلوبين التزاوج ووحدة المعتقد، كان اختلاط بعضهم ببعض سريعاً وعن هذا الاختلاط نشأت

(١) الحمس: الأشداء الشجعان. انظر: القاموس المحيط ص ٥٣٩ .

- حضارة جديدة - الحضارة العربية وهي جماع متجدد التهذيب اليوناني والروماني والفارسي، ذلك الجماع الذي نفخ فيه العرب روحاً جديدة، فنضر وأزهر، وألفوا بين عناصره ومواده بالعبرية العربية والروح الإسلامية، فاتحد وتماسك بعضه ببعض، فأشرق وعلا علواً كبيراً.

وقد سارت الممالك الإسلامية في القرون الثلاثة الأولى من تاريخها أحسن سير؛ فكانت أكثر ممالك الدنيا حضارة ورقياً، وتقدماً وعمراناً، مرصعة الأقطار بجواهر المدن الزاهرة، والحوضر العامرة، والمساجد الفخمة، والجامعات العلمية المنظمة، وفيها مجموع حكمة القدماء ومخترن العلوم يشعان إشعاعاً باهراً. طول هذه القرون الثلاثة ما انفك الشرق الإسلامي يضيء على الغرب النصراني نوراً ثم غابت كواكبه وأفلت أنجمه، حتى أدركته ليلاليه السود وأجياله المظلمة.

إلى أن قال: كان العرب في عصر صاحب الرسالة أمة كريمة الأخلاق، سليمة الطباع، نيرة السجايا، مقاديم يركبون كل صعب، تحركهم روح الرسالة بغاية غاياتها، وتبعث فيهم عزمًا شديداً وغيره متوقدة، كانوا أشداء العصبية الدينية، وعلى شدة هذه العصبية فإنهم لم يكونوا فيها على غير هدى؛ بل كانوا مستبصرين، يستتيرون بنور العقل وهدايته، متمسكين تمسكاً شديداً بمعتقدات دينهم وأركانهم وأصوله، وأن دينهم هذا إنما كان ديناً سهل الاكتناه والمأخذ، واضحاً جلياً كان جوهر تعاليم محمد الوحداية مع السنة المعلومة؛ فالاعتقاد كل اعتقاد بأن لا إله إلا الله وأن محمداً رسوله كما أنزل في القرآن، والقيام بالفرائض المسنونة المعينة كالصلاة والصوم والزكاة والحج.

فالإسلام هو هذا الدين البين الصريح ما كان ليقيد عقل العربي ويلقي عليه سجوفاً فوق سجوف^(١). والعربي كان قد أدرك حالاً ثار فيها جده، واشتعلت غيرته، فبات تواقاً إلى اقتباس العلوم واجتناء ثمراتها، والتبسط في شؤون الحياة وتوفير أحوالها، والتكيف على حديث مقتضياتها، والخروج بها عما ألفه أزماناً في فيافي الصحراء وكثبانها.

(١) السَّجَف ويكسر الستر، والجمع سجوف وأسجاف. انظر القاموس المحيط ص ٨١٨.

لهذا لما نشر العرب فتوحهم ومدوا سلطانهم على الأقطار الأجنبية لم يقصروا نفوسهم على التمتع بالنعم المادية واستلذاذ الترف ورخاء العيش فحسب بل عكفوا جادين على ترقية الفنون والعلوم والآداب وآراء الحضارة القديمة فنشأ عن جميع هذا الجد والترقيات أن أخرج للناس تهذيب عربي سام؛ فأضاءت به العقول وازدهرت ازدهاراً كان فخر الحضارة العربية وواسط قلادتها ودرة تاجها؛ فسادت الحرية، وابتكرت الآراء والأفكار العلمية، ووضعت القواعد والأصول، واستتبعت الأحكام، بيد أن هذا لم يكن من صنيع العرب وحدهم؛ بل شاركهم فيه كثير ممن كانوا متطللين ظل دولتهم من النصارى واليهود والفرس الذين كانوا في عهد ملوكهم قبل الفتح الإسلامي يذوقون الأمرين ويسامون خسفاً شديداً في سبيل آرائهم ومعتقداتهم الدينية التي كانوا يخافون فيها النصرانية والمجوسية والفارسية، على أنه كان لهذا العصر الزاهر حد وقف عنده ثم عرى شمس كسوف فظلام مطبق" .. (انتهى كلامه في كتابه حاضر العالم الإسلامي).

وأقول ليعتبر العاقل في كلام هذا الناقد الخبير بأحوال العرب في جاهليتهم وإسلامهم تراء يتكلم بخلوص نية وصحيح رواية وروية ونفي للغرض، مع أنه معدود من جملة الأضداد البعداء، والحق ما شهدت به الأعداء، ويؤيد هذه الشهادة العقل كالنقل فإنه لولا فضائلهم الدينية ورأسها الإيمان بالله وحده لما أمكنهم أن يثلوا عرش كسرى وقيصر في أقصر مدة من الزمان، وقد كانت حكوماتهما أرقى حكومات الأرض قوة وحضارة وثروة ونظاماً فتلاشت أمام المؤمنين بالله واليوم الآخر.

وقد ثل هذين العرشين عمر بن الخطاب بسيف الصحابة وأنفق كنوزهما في سبيل الله كما أخبر به النبي ﷺ قبل وقوعه وفي زمان ومكان استبعد السائل إمكانه ومن المعلوم في العادة أن العرب في الجاهلية لا طاقة لهم بقتال هاتين الأمتين وإنما قهروهم بعز الإسلام الذي أكثرهم الله به بعد القلة، وأعزهم به بعد الذلة، وأغناهم به بعد العيلة، وأزال به عن قلوبهم الإحن والشحناء، وجمعهم على كلمة البر والتقوى. وقد قال عمر بن الخطاب: يا أبا عبيدة إن الله قد أعزكم بالإسلام ومهما طلبتم العز في غيره يذلکم.

وبالجملة فالإسلام هو الذي أوقد نار العرب، وأشاد منارها، وخلد فخارها، ووسع دارها، وبه صاروا هم السادة المطاعون والقادة المتبعون، وكانوا ممن قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾^(١).

فهم بهذه الصفات فتحوا الفتوحات، ودانت لهم الأمم طوعاً من جميع الجهات، وبتركها سلب أكثر ملكهم، والباقي على وشك الزوال. نسأل الله الهدى، ونعوذ به من الضلال.

وأما الحضارة التي هي في عرف أهل هذا العصر استبحار العمران ورفاهة السكان وانتشار العلم والعرفان فقد ذكر المؤرخون في هذا الشأن أنه قد حصل للإسلام من ذلك دور خطير ونصيب كبير لا يستطيع مكابر أن يكابر في إنكاره سواء قلنا في الفتوحات الروحية والعقلية والمادية على أن شأن الإسلام وشأوه هو نشر العقائد الصحيحة المزيلة للأوهام والخرافات، وتشريع الأعمال الصالحة الصارفة عن الفواحش والمنكرات، وسن الأحكام العادلة المساوية بين الناس في الحقوق والعهود والمعاملات، فالعلم بهذه الأشياء مقدم على سائر العلوم والفنون والصناعات وسائر أمور الحياة.

وأما سرعة انتشار الإسلام في الأقطاب فسببه هو أن القرآن قد فتح الكثير من الأمصار والأقطار بدون أن تصل إليها سيوف المهاجرين والأنصار، وذلك أن هؤلاء المغلوبين بعد أن دخلوا في الإسلام أخذوا يجوبون خلال الديار الغربية البعيدة للتجارة والسياحة وينشرون فيها الإسلام ومحاسنه ويقرؤون القرآن، فسرعان ما انتشر دين الإسلام في مشارق الأرض ومغاربها، ودخل الناس فيه طائعين مختارين لأنه دين الحق القويم الذي يقبله الذوق السليم والعقل المستقيم، وهو المعجزة العظمى للنبي عليه أفضل الصلاة والتسليم كما في البخاري أن النبي ﷺ قال: "ما من نبي

(١) سورة الحج: ٤١ .

إلا وقد أوتي من المعجزات ما آمن به البشر الكثير وأن المعجزة التي أوتيتها هو هذا القرآن وإني أرجو أن أكون أكثرهم تبعاً أو قال تابعاً يوم القيامة".

ذلك بأنها لما انتشرت الفتوح الإسلامية وامتد سلطان المسلمين على الأقطار الأجنبية لم يقصروا نفوسهم على استلذاذ الترف ورخاء العيش وتزويق الأبنية وخزن النقود فحسب.. بل عكفوا جادين على تمهيد قواعد الدين وهدم قواعد الملحين وترقية سائر العلوم الإسلامية ونشر اللغة العربية ونصب القضاة لتنفيذ الأحكام الشرعية والحقوق المالية فاستتبطنوا الأحكام، وبينوا للناس الحلال والحرام، وكشفوا عن قلوبهم سجوف البدع والضلال والأوهام، فرقت حضارة الإسلام بهذه الأعمال رقياً عظيماً لا يماثل ولا يضاهى ولا يضام.

فاختطوا المدن وأنشؤوا المساجد وأشادوا المكارم والمفاخر؛ فأوجدوا حضارة نضرة جمعت بين الدين والدنيا، أسسوا قواعدها على الطاعة؛ فدامت لهم بقوة الاستطاعة. وغرسوا فيها الأعمال البارة؛ فأينعت لهم بالأرزاق الدارة.

مكث المسلمون ثلاثة قرون أو أربعة قرون وهم المسيطرون في الأرض لا يضاهيهم مضاه أمدهم الله بالمال والبنين وجعلهم أكثر أهل الأرض نفيراً.

وإنما ضعف المسلمون في هذه القرون الأخيرة، وساءت حالتهم، وانتقص الأعداء بعض بلدانهم، كله من أجل أنه ضعف عملهم بالإسلام، وساء اعتقادهم فيه، وصار فيهم منافقون يدعون إلى نبذه، وإلى عدم التقيد بحدوده وحكمه، ويدعون إلى تحكيم القوانين بدله.

فضعف المسلمين لم يكن من الدين بل من أجل جهلهم بالدين أو من أجل الإعراض عنه، أو من أجل عدم إجراء أحكامه كما ينبغي، فلما ضعف عملهم بالقرآن ونهبوا عرائم الدين ذهب ريحهم، وضعف سلطانهم، وانتقص الأعداء بعض بلدانهم.

وكلما قام ملك من ملوك الإسلام وأطاع أوامر الله فتح الله عليه من البلاد واسترجع من الأعداء بحسب ما فيه من ولاية الله ونكاية أعدائه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "كل من عرف سير الملوك والأمم رأى أن كل من كان أنصر لدين الإسلام وأعظم جهاداً لأعدائه وأقوم بطاعة الله ورسوله، كان أعظم نصرة وطاعة وحرمة من عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وإلى الآن..... وليعتبر المعتبر بسيرة نور الدين وصلاح الدين ثم العادل كيف مكنهم الله، وفتح لهم البلاد وأذل لهم الأعداء، بما قاموا به من الدين وليعتبر بسيرة من وإلى النصارى وباع عليهم بلاد المسلمين كيف أذله الله وكبته . " انتهى^(١).

(١) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٨/٦٤٠-٦٤٢) مع شيء من الاختصار.

احترام العهود في الإسلام

كان المسلمون في فتوحهم وفي معاهداتهم مع المشركين وأهل الكتاب يحترمون العهود أشد الاحترام ويقفون على حدودها. قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾^(١) حتى أنه لو أحسوا بنقض العهد من العدو فإنهم يجب أن يشعروهم بنقض العهد حتى يكونوا وإياهم على العلم به على حد سواء. قال تعالى: ﴿وَأَمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾^(٢) وروى الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي الفيز عن سليم بن عامر قال: كان معاوية يسير في أرض الروم وكان بينه وبينهم عهد إلى أمد فأراد أن يدنو منهم حتى إذا انقضى الأمد غزاهم من قريب فإذا بشيخ على فرس يقول: الله أكبر الله أكبر، وفاء لا غدر يا معاوية إن رسول الله قال: "من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عقدة ولا يشدها حتى ينقضي أمد العهد أو يتبذ لهم على سواء" قال: فبلغ ذلك معاوية فرجع بجيشه. فإذا بالشيخ عمرو بن عبسة رضي الله عنه. وروى الإمام أحمد عن سلمان الفارسي أنه انتهى إلى حصن أو مدينة، فقال لأصحابه: دعوني أَدْعُوهم كما رأيت رسول الله ﷺ يدعوهم. فقال: إنما كنت رجلاً منكم فهداني الله للإسلام، فإن أسلمتم فلکم ما لنا وعليکم ما علينا، وإن أبيتم فأدوا الجزية، وإن أبيتم نابذناکم على سواء إن الله لا يحب الخائنين. يفعل ذلك بهم ثلاثة أيام.

وقد بلغ من تأكيد الوفاء بالعهود في الإسلام، أن الله سبحانه نهانا أن ننصر إخواننا المسلمين على القوم الذي بيننا وبينهم عهد من الكفار فقال تعالى: ﴿وَأِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾^(٣) فلا يباح لكم نصر المسلمين على المعاهدين وفي الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ: "... إن المسلمين تتكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم...".

(٢) سورة الأنفال: ٥٨.

(١) سورة النحل: ٩١.

(٣) سورة الأنفال: ٧٢.

دعوة النصارى وسائر الأمم

إلى دين الإسلام (*)

الحمد لله ، والصلاة والسلام على سائر أنبيائه، ومن آمن بهم، واتبع هديهم، ولم يفرق بين أحد منهم، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً نبيه ورسوله .

أيها المسلمون وأيها المستمعون، إن الله سبحانه لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم. وإن الله سبحانه يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي دين الإسلام إلا من يحب، فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه .

وإن الدين هو هذا السمع سهل الاكتناء، والعمل ليس بشاق ولا حرج، عموده الصلاة، وبقية أركانه الزكاة والصيام وحج بيت الله الحرام مرة واحدة عند الاستطاعة، وقد جعل الله هذه الأركان بمثابة البنيان للإسلام، وبمثابة الفرقان بين المسلمين والكفار والمتقين والفجار، وبمثابة محك التمييز لصحة الإسلام. بها يعرف صادق الإسلام من بين أهل الكفر والفسوق والعصيان .

لكون الإسلام ليس هو محض التسمي باللسان، والانتساب إليه بالعنوان، ولكنه ما وقر في القلب وصدقته الأعمال. فاعملوا بإسلامكم تعرفوا به، وادعوا الناس إليه تكونوا من خير أهله، فإنه لا إسلام بدون العمل .

إن دين الإسلام هو دين الحق الذي ارتضاه الله لجميع الخلق. فقال سبحانه: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١) وقال: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٢)، ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾^(٣) فيفرح بذكره ويندفع إلى القيام بفروضه

(*) هذه كلمة ألقاها المؤلف في المركز الإسلامي في لندن حين صلى بالناس صلاة عيد الأضحى في سفره للعلاج سنة ١٣٩٤هـ، وقد نقلتها إذاعة لندن.

(١) سورة المائدة: ٣ .

(٢) سورة آل عمران: ٨٥ .

(٣) سورة الأنعام: ١٢٥ .

ونوافله طيبة بذلك نفسه منشرحاً به صدره ﴿أَقَمَنَّ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّيَّةٍ﴾^(١).

الإسلام يهذب الأخلاق ويطهر الأعراق، ويزيل الكفر والشقاق والنفاق، يأمر بالمحافظة على الفرائض والفضائل، وينهى عن منكرات الأخلاق والردائل.

الإسلام دين السلام والأمان يحب السلم ويكره الحرب إلا في حالة الاضطراب. وقد سماه الله سلماً فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾^(٢) أي في الإسلام.

الإسلام دين العزة والقوة والنظام المطهر للعقول من خرافات البدع والشرك والضلال والأوهام.

الإسلام دين العدل والمساواة في الحدود والحقوق والأحكام، لا فضل لعربي على عجمي ولا لأسود على أحمر إلا بالطاعة والإيمان.

الإسلام يحترم الدماء والأموال ويقول: "إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام" ويقول: "لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه" أي بموجب الرضاء التام. وفي محكم القرآن ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾^(٣).

الإسلام دين السعادة والسيادة، من قام به ساد وسعدت به البلاد والعباد، ومن ضيعه سقط في الذل والفساد ﴿وَمَن يَهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾^(٤).

الإسلام شريعة الله في أرضه، شرعه لعباده لمصالحهم الدنيوية والدنيوية، فقد نظم حياة الناس أحسن نظام، ولولا الإسلام وما فيه من الشرائع والأحكام، وأمور الحلال والحرام، لكان الناس بمثابة البهائم يتهارجون في الطرقات، لا

(١) سورة الزمر: ٢٢.

(٢) سورة البقرة: ٢٠٨.

(٣) سورة البقرة: ١٨٨.

(٤) سورة الحج: ١٨.

يعرفون صياماً ولا صلاة، ولا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً، ولا يمتنعون من قبيح ولا يهتدون إلى حق.

الإسلام كافل لحل مشاكل العالم ما وقع في هذا الزمان، وما سيقع بعد أزمان، صالح لكل زمان ومكان، قد نظم حياة الناس أحسن نظام بالحكمة والمصلحة والعدل والإحسان والإتقان. فلو أن الناس آمنوا بتعاليمه، وانقادوا لحكمه وتنظيمه، ووقفوا عند حدوده ومراسيمه، لصاروا به سعداء، ولما حصل بينهم بغي ولا طغيان ولا اعتداء؛ لأنه يهدي للتي هي أقوم.

وإننا في دعوتنا إلى دين الإسلام، لسنا ندعو إلى قومية عربية، ولا إلى أحزاب شعبية، ولا إلى مذاهب فقهية، وإنما ندعوا إلى دين الحق، دين الله، ارتضاء لجميع الخلق، دين عيسى وموسى وسائر الأنبياء وخاتمهم محمد ﷺ. يقول الله سبحانه: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾^(١).

فأمر الله سبحانه بإقامة الدين والاجتماع على كلمته، ونهى عن التفرق فيه بأن يؤمنوا ببعض الأنبياء ويكفروا ببعض أو يؤمنوا ببعض الكتب ويكفروا ببعضها ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً.

وقد أمر الله عباده المؤمنين بأن يقولوا ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾^(٢).

إنه من يكذب نبياً من الأنبياء فإنه يعتبر مكذباً لسائر الأنبياء وكافراً بالله عز وجل، فالذين يكذبون بنبوته المسيح عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام أو يكذبون

(١) سورة الشورى: ١٣ .

(٢) سورة آل عمران: ٨٤ .

بمعجزاته التي أثبتتها القرآن فإنهم يعتبرون مكذبون لسائر الأنبياء، وكافرون بالله عز وجل ومثله كالذين يكذبون بنبوة محمد عليه الصلاة والسلام أو يكذبون بالقرآن النازل عليه من الله أو يزعمون بأنه شيء فاض على نفس محمد بدون أن يوحى به الله إليه أو ينزل به جبريل عليه، فإنهم يعتبرون بأنهم مكذبون بنبوة عيسى بن مريم ونبوة موسى وسائر الأنبياء لأن من كذب نبياً واحداً كذب سائر الأنبياء. ولأن التكذيب بمحمد أو التكذيب بالقرآن النازل عليه يستلزم التكذيب بالمسيح عيسى بن مريم عليه السلام والتكذيب بمعجزاته التي أثبتتها القرآن الحكيم. وإنني أعجب أشد العجب من عقلاء النصارى المستقلة أفكارهم والذين برعوا في الذكاء والفتنة وعرفوا اللغة العربية. وقد كثر في هذه الأزمنة اختلاطهم بالعرب المسلمين وتعلموا لغة العرب التي يتمكنون بها من معرفة أحكام الإسلام وبلاغه القرآن وشمول نفعه ومحاسن أحكامه وحكمته وعموم دعوته وكونه رسالة رحمة وهداية من الله لجميع خلقه وأنه المعجزة الخالدة لنبوة محمد ﷺ والمصدق لسائر الأنبياء قبله ومع هذا كله نراهم يصرون ويستكبرون على التكذيب به وعلى التكذيب بالقرآن النازل عليه تقليداً منهم للمكذبين من القسيسين والمبشرين والله يقول: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾^(١). وقال: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾^(٢) نظير قوله: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾^(٣).

على أن الكثيرين من عقلائهم يعترفون بدين الإسلام، ويصدقون بنبوة محمد عليه الصلاة والسلام. وأن ما جاء به هو دين الحق الذي لا سعادة للبشر إلا باعترافه واعتقاده. وأخذ بعضهم ينادي بعضاً بالرجوع إليه واتباع أحكامه، وسيكون لهذا التداعي تجاوب ولو بعد حين ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيَسُوْا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾^(٤).

(١) سورة آل عمران: ١٤٤ .

(٢) سورة الأحزاب: ٤٠ .

(٣) سورة المائدة: ٧٥ .

(٤) سورة الأنعام: ٨٩ .

يا معشر النصارى لقد تعصبتكم، وما أنصفتكم. وإن موضع العجب منكم هو أن القرآن النازل على محمد عليه الصلاة والسلام، كله نضال وجهاد وجدال عن نبوة عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام يحقق صدق نبوته وكرامة نشأته وطهارة مولده وبراءة أمه مريم البتول عليها السلام.

وإن الله سبحانه خلقه بيد القدرة من أم بلا أب؛ كما خلق آدم من تراب ثم قال له كن فكان.. وإن الله أيدته بالمعجزات الباهرات الدالة على صدق رسالته، فكان يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى بإذن الله، وينبئ الناس بما يأكلون وما يدخرونه في بيوتهم مع تكليمه الناس في المهد وقوله: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ۖ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ۖ وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْ لِي جَبْرًا ۖ شَقِيًّا ۚ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ۖ﴾ (٢١) ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴿٢٢﴾ (١).

كل هذه المزايا من الصفات والمعجزات قد أثبتها القرآن وآمن بها المسلمون ومن كذب بها فقد كفر، ولا توجد هذه الصفات وهذه المعجزات بالإنجيل الذي بأيديكم؛ لأن الله ذكر في كتابه المبين بأن هذا القرآن يقص على بني إسرائيل أكثر الذي هم فيه يختلفون.

على أن الإنجيل الذي بأيدي النصارى الآن ليس هو الإنجيل النازل على المسيح عيسى بن مريم عليه السلام وإنما هو مبدل منه، وفيه التحريف الكثير والكذب على الله وعلى الأنبياء. كما يعترف العقلاء من علمائهم بذلك، يقول الله: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ (٢).

لأن النصارى يجيزون للقسيسين بأن يغيروا من شريعة الرب ما يشاؤون ويشتهون، فيجعلون الحرام حلالاً لأنهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون

(١) سورة مريم: ٣٠-٣٤ .

(٢) سورة البقرة: ٧٩ .

الله فجعلوا المسيح هو الله، وجعلوه ثالث ثلاثة، والقرآن والإنجيل بريئان من ذلك. ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾^(١).

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾^(٢).

وهذا القرآن النازل على محمد عليه الصلاة والسلام هو معجزة الدهور، وآية العصور، محفوظ في المصاحف وفي الصدور منذ نزل إلى يوم القيامة، لا يستطيع أحد أن يقحم فيه حرفاً أو يحذف منه حرفاً لأن الله سبحانه تولى حفظه؛ فقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(٣).

والقرآن هو أساس دين الإسلام مع سنة محمد عليه الصلاة والسلام، ولولا هذا القرآن لكذب الناس بنبوة عيسى بن مريم وبمعجزاته كما كذب بها اليهود وغيرهم، ورموا أمه بالمفتريات والعظائم طهرها الله وأعلى قدرها عما يقولون علواً كبيراً.. أفيجازي محمد رسول الله الذي جاهد أشد الجهاد في الدفاع والنضال عن عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام بأن تقابله بتكذيبه والتكذيب بالقرآن النازل عليه والذي هو المعجزة العظمى له؟ وقد تحدى الله جميع الخلق وأنتم منهم على أن يأتوا بسورة من مثله فعجزوا. يقول الله سبحانه: ﴿قُلْ لِّئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً﴾^(٤) أي عوياً.

مع العلم أنه كان لا يكتب ولا يقرأ المكتوب وليس في بلده ولا زمنه مدارس ولا كتب يقول الله: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَأَرْتَابَ

(٢) سورة النساء: ١٧١ .

(١) سورة المائدة: ٧٢ .

(٤) الإسراء: ٨٨ .

(٣) سورة الحجر: ٧٩ .

الْمُبْطُلُونَ ﴿٤٨﴾ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ ﴿١﴾. فعلم منه أن هذا القرآن وحي من الله أوحاه إليه بعد أن بلغ الأربعين من عمره، لا يقال إن هذا القرآن شيء فاض على نفسه بدون أن يوحي الله به إليه وبدون أن ينزل به جبريل عليه؛ فإن القول بهذا حقيقة في التكذيب به ومن قال به كفر، وأصله الله سقر.

إن الله سبحانه ختم الرسل بنبوته محمد ﷺ يقول الله: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ (٢) كما ختم الشرائع بشريعته؛ الشاملة الكاملة التي لا يجوز لأحد أن يتعبد بغير شريعته. لأن الله سبحانه أرسله إلى كافة الناس بشيراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً. فكما أنه رسول للمسلمين فإنه رسول للمسيحيين واليهود ولسائر الأمم في مشارق الأرض ومغاربها، فهو رحمة الله المهداة لجميع خلقه، يقول الله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (٣) وقال سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ (٤).

وأنزل الله عليه: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ (٥) وقد أتى الله سبحانه على الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل، يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون.

وفي الصحيح أن النبي ﷺ قال: "إن كل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة". فهو رحمة من الله مهداة لجميع الناس، يقول الله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ (٦).

(١) سورة العنكبوت: ٤٨-٤٩.

(٢) سورة الأحزاب: ٤٠.

(٣) سورة الأنبياء: ١٠٧.

(٤) سورة سبأ: ٢٨.

(٥) سورة الأعراف: ١٥٨.

(٦) سورة سبأ: ٢٨.

فلو كان موسى أو عيسى موجودين بالأرض لما وسعهما إلا اتباع محمد والعمل بشريعته، ولما رأى النبي ﷺ مع عمر قطعة من التوراة قال له يا عمر: "لقد جثتكم بها بيضاء نقية لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ولو كان أخي موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي".

إن أكبر صارف يصرف علماء النصارى وعامتهم عن اعتناق دين الإسلام واعتقاده وعن التصديق بنبوة محمد عليه الصلاة والسلام وبالقرآن النازل عليه، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد.. هو تأثرهم بتفسير القسيسين والمبشرين عن الإسلام؛ وكثرة كذبهم وافتراءهم على رسول الله عليه الصلاة والسلام، بقولهم بأنه رجل عاقل، وأنه عبقري، وإن هذا القرآن هو شيء فاض على نفسه بدون أن يوحى به الله إليه، أو ينزل به جبريل عليه تعالى الله عن قولهم وإفكهم علواً كبيراً.

فهم يتلقون هذا التكذيب من القسيسين والمبشرين، مما جعلهم يتأثرون به ويتربون في حالة صغرهم على اعتقاده. فهذا التأثير والتأثير قد أشريت به قلوبهم، حتى صار لهم طريقة وعقيدة، فهو أكبر صارف يصرفهم عن الإسلام، وعن التصديق بنبوة محمد عليه الصلاة والسلام.

والأمر الثاني: هو أن تكذيب أذكيائهم والمفكرين منهم إنما نشأ عن عدم معرفتهم باللغة العربية التي هي لغة الإسلام، والتي يعرف بها بلاغة القرآن لكون القرآن نزل بلسان عربي مبين.

فبلاغة القرآن بلغته ومعرفة أحكامه وحكمته، وعموم هدايته ومنفعته وذوق حلاوته، كل هذا إنما يدرك عن طريق لغته كقوله سبحانه: ﴿تَنْزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ٢ ﴿كَتَابٌ فَصَّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ ٣ ﴿بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ (١).

(١) سورة فصلت: ٢-٤.

إن عدم معرفة الأمم للغة العربية، التي هي لغة القرآن هي أكثف حجاب يحول بينهم وبين اعتناق الإسلام واعتقاده والتصديق بالرسول وبالقرآن النازل عليه.

أما ترجمة القرآن الموجودة بأيدي النصارى الآن وقد ترجم عدة تراجم، كلها ليست بقرآن وتبعد جداً عن بلاغة القرآن، وفيها الشيء الكثير من الخبط والخلط الخارج عن معاني القرآن فلا تسمى قرآناً.

وإنني أنصح عقلاء النصارى المستقلة أفكارهم بأن يوجهوا عنايتهم ورغبتهم إلى تعلم اللغة العربية، فإن تعلمها يعد من الأمر الواجب على كل أحد وخاصة من يرغب في الدخول في الإسلام، وبها يعرف أحكام العبادات من الصلاة والزكاة والصيام، ويتبين له بطريق الوضوح أن دين الإسلام هو الدين القويم يهدي إلى الحق وإلى طريق مستقيم؛ لأنه دين سعادة وسيادة وسياسة صالح لكل زمان ومكان قد نظم حياة الناس أحسن نظام بالحكمة والمصلحة والعدل والإحسان والإتقان، فلو أن الناس آمنوا بتعاليم دين الإسلام، وانقادوا لحكمه وتنظيمه، ووقفوا عند حدوده ومراسيمه؛ لصاروا به سعداء؛ لأنه يهدي للتي هي أقوم.

إن كثيراً من أذكىاء النصارى قد تغيرت أفكارهم بعد ما تعلموا اللغة العربية فظهر لهم من فضل الإسلام وصدق القرآن ما خفي على سلفهم لهذا أخذوا يدعون قومهم إلى الرجوع إلى الإسلام وإلى العمل بما شرعه من الأحكام لكونهم أصبحوا فوضى حيارى ليس لهم دين يعصمهم ولا شريعة تنظمهم، وقد كثر الداخلون في الإسلام في هذا الزمان، وأخذوا يزدادون في الدخول عاماً بعد عام.

إن تعلم اللغة العربية أصبحت ضرورة من ضروريات النصارى الاجتماعية، وفيها لهم مصلحة مفيدة فيما يتعلق بالكسب ووسائل الحياة لكثرة اختلاطهم بالعرب المسلمين في بلادهم، وشدة حاجتهم إلى التخاطب معهم. كما أن العرب المسلمين لما احتاجوا إلى التعامل معهم فيما يتعلق بالتجارة والصناعة والطب، أخذوا يعلمون أولادهم معرفة لغتهم لداعي الضرورة والحاجة إلى ذلك، كما علم النبي ﷺ زيد بن ثابت اللغة العبرانية لحاجته للتخاطب مع اليهود.

إنما انتشر الإسلام في بداية نشأته، لانتشار اللغة العربية في البلدان الأجنبية، فعرفوا بها حقيقة أحكام الإسلام وبلاغة القرآن، وأنه دين الحق القويم، الذي نظم حياة الناس أحسن تنظيم، وبذلك دخل الناس في دين الله أفواجاً أفواجاً طائعين مختارين، وسيكثر الداخلون فيه من شتى الأمم ولو بعد حين، والعاقبة للمتقين.

إن النجاشي ملك الحبشة، وأحد ملوك النصارى القدماء، لما كان عارفاً باللغة العربية من أجل مجاورته لبلدان العرب فقرأ عليه جعفر بن أبي طالب صدر سورة مريم، فجعلت عيناه تدرقان من البكاء خشوعاً وخشية لله لحسن ما سمعه من كلام الله. فلما فرغ من قراءتها أخذ عوداً فرفعه ثم قال: إنه لم يزد على ما جاء به عيسى ولا مثل هذا العود. فأخذت بطارقته ينخرون استككاراً واستكباراً لقوله. فقال: وإن نخرتم وإن نخرتم، اذهبوا فأنتم سيوم بأرضي من رامكم بسوء غرم.. وأنزل الله في فضله وتصديقه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ (٨٢) وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ (٨١). قرآنًا يتلوه المسلمون في صلاتهم، وخارج الصلاة، يشيد بفضل النجاشي وسبقه إلى الإسلام، وإيمانه بالقرآن ونبوة محمد عليه الصلاة والسلام.

وإن هذا التأثير والتأثير من النجاشي بسماع القرآن قد حملة على الدخول في الإسلام، حتى صلى عليه النبي ﷺ وأصحابه بعد موته.

إن أعداء الإسلام قد شوهوا سمعة الإسلام، وألبسوه أثواباً من الزور والبهتان، ومن التدليس والكتمان؛ حيث وصفوا الإسلام بأنه دين تكاليف شاقة وأغلال، وبأنه دين حرب وقتال، وأنه إنما انتشر بالسيف والإكراه، وأن أهله يعرضون الشخص على السيف، ويقولون له إما أن تسلم وإلا قتلناك ونحو ذلك من الأقوال البعيدة عن مواقع الصدق في المقال، وقصدوا بها صد الناس عن الدين، فهم ينهون عنه وينأون عنه وإن يهلكون إلا أنفسهم وما يشعرون، ولا عجب فهم أعداؤه قد تحاملوا عليه بالطعن فيه لصد الناس عنه، وقد قيل:

صديقك لا يثنى عليك بطائل فماذا ترى فيك العدو يقول

والحق أن الإسلام إنما انتشر بالقرآن، وأنه فتح من البلدان أكثر مما فتح بالسيف والسنان، وأن السيف بمثابة الناصر له في كف الأذى عنه والعدوان. وفي محكم القرآن ما يدل على منع الإكراه في الدين، يقول الله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١) وقال: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٢) وقال: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ۚ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيِّرٍ﴾^(٣) أي لست بمسلط على إدخال الهداية قلوبهم إن عليك إلا البلاغ. وقد سن رسول الله ﷺ طريقة الفتح للبلدان بفتح مكة عنوة، ولما فتحها قال لأهلها: (اذهبوا فأنتم الطلقاء) وسموا في ذلك اليوم الطلقاء، ولم يوقف واحداً منهم لإلزامه بالدخول في الإسلام، بل أبقاهم على حالهم حتى دخلوا في الإسلام باختيارهم، لكون القصد من الجهاد هو إعلاء كلمة الله وإظهار دينه، وقد حصل ذلك. والإسلام هداية اختيارية؛ فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام، ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً، وقال: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾^(٤).

(١) سورة البقرة: ٢٥٦.

(٢) سورة يونس: ٩٩.

(٣) سورة الفاشية: ٢٢-٢١.

(٤) سورة القصص: ٥٦.

الوصايا والنصائح الموجهة إلى أمرء الجيوش

كتب عمر بن الخطاب إلى سعد بن أبي وقاص فقال: أما بعد فإني آمرك بتقوى الله على كل حال، فإن تقوى الله أفضل العدة على العدو وأقوى المكيدة في الحرب. وأمرك ومن معك أن تكونوا أشد احتراساً من المعاصي منكم من عدوكم، فإن ذنوب الجيش جند عليه، وهي أخوف منهم على عدوهم، وإنما ينصر المسلمون بمعصية عدوهم لربهم، ولولا ذلك لم تكن لنا قوة بهم؛ لأن عدونا ليس كعددهم، وإننا إن استوتينا نحن وإياهم في المعصية كان لهم الفضل علينا في القوة، وإن لم ينصر عليهم بفضلنا لم نغلبهم بقوتنا. واعلموا أن عليكم في سركم حفظة من الله يعلمون ما تفعلون، فاستحيوا منهم، ولا تعملوا بمعاصي الله وأنتم في سبيل الله.. ولا تقولوا إن عدونا شر منا فلن يسلط علينا، فرب قوم قد سلط عليهم من هو شر منهم، كما سلط على بني إسرائيل كفرة المجوس، فجاسوا خلال الديار وكان وعداً مفعولاً..... انتهى.

وأقول ألا ما أشد حاجة الجند وطلاب المدارس إلى التدين الصحيح، ويجب على القائمين عليهم أن يمرنوههم على أداء الفروض، كتمرينهم لهم على الفنون العسكرية، وأنه لما يؤمني جداً إذا رأيت نسبة المسلمين المصلين من الضباط والجند نسبة قليلة جداً بالنسبة إلى من لا يصلي.

وإنه من الواجب أن يصدر قانون عام ملزم للمعلمين والمتعلمين وللجنود بالزامهم بأداء الفروض الدينية في أوقاتها، وأن تكون عنايتهم بها أشد واهتمامهم بأمرها أكد، إذ الوعظ والإرشاد لا يكفي بدون وازع، فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له.

إن المعلم أو الجندي الذي يفرط في الصلاة وفي سائر الواجبات، فإنه سيكون أشد تفريطاً في غيرها من سائر وظائف عمله؛ لكون المفرط في حقوق ربه جدير بأن يكون أشد تفريطاً في حقوق وطنه، والله أعلم، وسبحان رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى سائر الأنبياء أجمعين.

حرر في اليوم الخامس والعشرين من شهر ذي الحجة سنة ست وتسعين بعد الثلاثمائة والألف.

الجهاد في سبيل الله وفضل النفقة عليه

خطبة

ألقاها المؤلف يوم الجمعة على الناس
حينما حمي وطيس الحرب بين المسلمين واليهود
في العاشر من رمضان عام ١٣٩٣هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ونستعين بالله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ونصلي ونسلم على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله.

أما بعد: فإن من حكمة أحكم الحاكمين أن أوجب الله على عباده المؤمنين جهاد الكفار والمنافقين ليمتحن بذلك صحة إيمان المدعين، وليعلم الكل علم اليقين أن الدنيا دار ابتلاء وامتحان والعاقبة للمتقين ﴿ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ﴾^(١)، ﴿وَلَيَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾^(٢). والجهاد هو سنام الإسلام؛ لأن الدين رأسه الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله، والجهاد يكون بالحجة والبيان، ويكون بالقوة والرجال، ويكون بالمال. ولكل مقام مقال؛ لأن الجهاد مأخوذ من بذل الجهد والطاقة في إعلاء كلمة الحق ونصر دينه والذود عن حدود المسلمين وحقوقهم وحرماتهم. والمسلم يجاهد بسيفه ولسانه وماله، كما في الحديث، أن النبي ﷺ قال: «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم».

وأخبر النبي ﷺ بأنه: «ما ترك قوم الجهاد في سبيل الله إلا سلط الله عليهم ذلاً لا ينزعه حتى يراجعوا دينهم».

وفي القرآن والسنة تكرار فضل الجهاد والمجاهدين، وأخبر الله في كتابه الحكيم: بأن الجهاد هو التجارة الربحية في الأجر، كما أنه من أسباب العز والنصر، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ﴾^(٣).

(٢) سورة محمد: ٣١.

(١) سورة محمد: ٤.

(٣) سورة الصف: ١٠-١٢.

إن السلف الصالحين من الصحابة والتابعين لما سمعوا آيات الجهاد تتلى عليهم قالوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا﴾ (١) فساحت أيديهم بالنداء، وسمحت نفوسهم بالفداء، فمنهم البائع لنفسه، ومنهم الباذل لماله حماية دينية ونخوة عربية؛ لعلمهم أن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله، فمن أخبارهم الشهيرة ومآثرهم المنيرة أن رجلاً من الصحابة، جاء إلى رسول الله فقال: أ رأيت إن قاتلت فقتلت صابراً محتسباً ماذا أكون؟ فقال: "في الجنة" وكان في يده كسرة تمر فقال: والله لئن بقيت حتى أكل هذه الكسرة، إنها لحياة طويلة، ثم رمى بها، وهز سيفه، وأقبل يرتجز ويقول:

ركضاً إلى الله بغير زاد إلا التقى وعمل المعاد

والصبر في الله على الجهاد إن التقى من أفضل المزداد

فقاتل حتى قتل ﷺ.

ثم إن النبي ﷺ حثهم على الجهاد في سبيل الله في غزوة العسرة، وكانت زمن جهد ومجاعة، فقال عثمان بن عفان ﷺ: عليّ مائة بغير بأحلاسها وأقتابها. ثم حثهم أخرى، فقال عثمان: عليّ مائة بغير بأحلاسها وأقتابها. ثم حثهم أخرى، فقال عثمان: عليّ مائة بغير بأحلاسها وأقتابها، ثم جاء بصرة دنانير كادت كفه تعجز عنها فوضعها بين يدي رسول الله، فجعل رسول الله يقلبها ويقول: (ما ضر عثمان ما فعل بعد اليوم، غفر الله لك يا عثمان ما قدمت وما أخرت).

وقدمت عير من الشام لعبد الرحمن بن عوف تقدر بسبعمائة بغير تحمل طعاماً وثياباً وإدماً، فتصدق بها كلها في سبيل الله.

فبالله قل لي: كيف عاقبة أمرهما بعد هذا الإنفاق الطائل؟ أجبك بأنهما توفيا وهما من أحسن الناس حالاً، وأكثر الناس مالاً، وتصدق عمر بشرط ماله.

(١) سورة البقرة: ٢٨٥.

إن الله سبحانه قد ضمن النصر للمؤمنين المجاهدين، فقال: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾^(١)، وقال: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢)، فهذا النصر المضمون للمؤمنين هو مشروط بنصرهم لدين الله وحمايته والذود عن حدود المسلمين وحقوقهم وحرماتهم، وأن يجاهدوا أنفسهم على القيام بواجبات دينهم قبل أن يجاهدوا عدوهم حتى يكون الله وليهم وناصرهم والمعين لهم على عدوهم ﴿إِنْ تَصَرُّوا لِلَّهِ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾^(٣) ونصر الله هو أن يقصد بالحرب حماية الحق وإعلاء كلمته، ولا بد مع هذا من الأخذ بأسباب عدته من الوسائل من الحزم والحذر والاستعداد بالقوة؛ كما أرشد إليه الكتاب العزيز في قوله: ﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾^(٤) ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾^(٥)، والقوة تختلف باختلاف الأحوال والأزمان ولكل زمان دولة وقوة ورجال تناسب حالة القتال، وفسر النبي ﷺ القوة بالرمي، وهو حق، ولم يذكر المرمى به لكونه يختلف باختلاف الزمان والمكان.

أما إذا تخلف عملهم عن واجبات دينهم أو لم يستعدوا بالحزم والقوة لجهاد عدوهم؛ فإنه يتخلف عنهم هذا النصر المضمون لهم من أجل إخلالهم بواجبات عملهم وعدم امتثالهم لأمر ربهم ابتلوا بهذه المصائب ليظهرهم من المعاييب كما قيل: كم ضارة نافعة؛ لأن ذنوب الجيش جند عليه، والاتكال على الإيمان بدون عمل يعتبر عجزاً ومخالفة لأمر الله ورسوله. فلا يصح التوكل ولا يصلح إلا بعد الأخذ بالأسباب المؤهلة من النصر.

لهذا، يجب التفكير في سبب تخلف هذا النصر عن المؤمنين طيلة هذه السنين في قوله: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٦) ولئن يخلف الله وعده، وإن تخلف هذا النصر هو من أجل تخلف إصلاح الأحوال والأعمال، فتسلط الأعداء

(١) سورة غافر: ٥١ .

(٢) سورة الروم: ٤٧ .

(٣) سورة محمد: ٧ .

(٤) سورة النساء: ٧١ .

(٥) سورة الأنفال: ٦٠ .

(٦) سورة الروم: ٤٧ .

عليهم في حال تقصيرهم بواجبات دينهم وعدم استعدادهم بالقوة لمجابهة عدوهم ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ (١).
إن الشيء بالشيء يذكر، والدنيا كلها عبر.

إنه لما كانت وقعة بدر وكان أصحاب رسول الله ﷺ قلة وفي حالة ضعف وذلة وأقبل المشركون بخيلهم وخيلائهم وهم محدقون بالسلاح التام يريدون أن يستأصلوا شأفة رسول الله ﷺ وأصحابه، وأن يبيدوا خضراءهم فصصف رسول الله ﷺ المقاتلة، ثم قام يدعو ويتضرع إلى ربه حتى سقط رداؤه من طول قيامه للدعاء، فلما التقى الجمع أنزل الله النصر على نبيه وأصحابه، فقتلوا سبعين من عظماء المشركين وأسروا سبعين، وضربوا عليهم الفداء.

وبعد هذا النصر والظفر، دخل في قلوب الصحابة شيء من قوة الإيمان بالله والتوكل عليه وظنوا أنهم لن يغلبوا أبداً من أجل إيمانهم وكونهم حزب رسول الله ﷺ ويقاوتون في سبيل الله، مما جعلهم يكسلون عن الاحتفال بالأسباب وأخذ الحذر والاحتفاظ عن غوائل عدوهم.

وفي وقعة أحد، صف رسول الله ﷺ المقاتلة في مصافهم وأمر عبد الله بن جبير على سرية وجعلهم في فم شعب وقال لهم: احموا ظهورنا ولا تبرحوا عن مكانكم حتى لو رأيتم الطير تخطفنا فلا تتصرونا أو رأيتمونا نغتم فلا تشركونا، وكانت الغلبة للنبي ﷺ وأصحابه أول النهار حتى كسروا تسعة ألوية للمشركين، وانهزم المشركون، وجعل السلاح والمتاع يتساقط منهم، والناس يحوزونه، فقال أصحاب عبد الله بن جبير بعضهم لبعض: الغنيمة.. الغنيمة، فذكرهم أميرهم قول رسول الله ﷺ فعصوه وأخلوا مركزهم، فدخلت خيل المشركين من جهته فقتلوا سبعين من الصحابة، وشجوا رأس رسول الله ﷺ وكسروا رباعيته، ودلوه في حفرة ظنوه ميتاً، وصرخ الشيطان: قتل محمد.

(١) سورة الشورى: ٢٠.

وبعد هذه الهزيمة أخذ الصحابة يتفكرون في سببها وقد عرفوا أنها إنما حصلت عليهم بسبب ذنب اقترفوه في إخلاء مركزهم الذي أمروا بحفظه وأنزل الله، كالتأنيب والتأديب: ﴿أَوَلَمْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾^(١)، أي بسبب تقصيركم بواجبكم.

فهذه الكبوة وما حصل على أثرها من النكبة قد أورثت الصحابة شيئاً من الحزم، وفعل أولي العزم من أخذ الحذر والاستعداد بالقوة، واستعمال وسائل الكيد لعدوهم مما جعلهم يتوصلون إلى ما تحصلوا عليه من فتح مشارق الأرض ومغاربها حتى استطاعوا أن يثلوا عرش كسرى وقيصر في أقصر مدة من الزمن، وهم من أرقى الأمم حضارة ونظاماً وقوة وعتاداً وعدداً، وذلك بأنه لما انتشرت فتوحهم الإسلامية وامتد سلطان المسلمين على الأقطار الأجنبية لم يقصروا نفوسهم على استلذاذ الترف ورخاء العيش وتزويق الأنبياء فحسب، بل عكفوا جادين على تمهيد قواعد الدين، وهدم قواعد المبطلين ونشر الأحكام الشرعية، وتعميم اللغة العربية، فاخطوا المدن، وأنشأوا المساجد، وأشادوا المكارم والمفاخر، وأزالوا المنكرات والخبائث، فأوجدوا حضارة نضرة جمعت بين الدين والدنيا، أسسوا قواعدها على الطاعة، فدامت لهم بقوة الاستطاعة، وغرسوا فيها الأعمال البارة، فأينعت لهم بالأرزاق الدارة، فكانوا ممن قال الله فيهم: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾^(٢) الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ^(٣) فمن قام بالله عز، ومن كان مع الله كان الله معه.

إن المصارعة بين الحق والباطل وبين المسلمين والكفار لا تزال قائمة وموجودة من لدن خلق الله الدنيا إلى أن تقوم الساعة، وحتى يقاتل آخر هذه الأمة الدجال ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٤). ويترتب على هذه الحروب

(٢) سورة الحج: ٤١.

(١) سورة آل عمران: ١٦٥.

(٣) سورة البقرة: ٢١٦.

حكم ومصالح لا يعلم غايتها إلا الله الذي قدر سببها ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾^(١).

فمن ظن أن الله يديل الباطل على الحق إدالة مستمرة، أو ظن أن الله يديل اليهود على المسلمين إدالة مستمرة، فقد ظن بالله ظن السوء، لكن الله سبحانه يؤدب عباده، فإذا عصاه من يعرفه سلط عليه من لا يعرفه والباطل لا تقوى شوكرته ولا تعظم صولته إلا في حال رقدة الحق عنه وغفلته منه، فإذا انتبه له هزمه بإذن الله ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمْ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾^(٢) غير أن للباطل صولة نعوذ بالله من شرها، لكن عاقبتها الذهاب والاضمحلال، وقد قال الله: ﴿إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَائَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٣)، أي يخوفكم بأوليائه ويعظمهم في نفوسكم، ومن هذا التخويف ما وقع في قلوب أكثر الناس من شدة خوفهم من اليهود وتعظيمهم في نفوسهم وألسنتهم حتى ظنوا أنهم لن يغلبوا أبداً من شدة كيدهم ومكرهم وتوفر وسائل القوة لديهم، وقد غزوا قلوب الناس بالرعب والرهب منهم، ونسوا أن الله سبحانه قد وعد عباده المؤمنين بالنصر عليهم، فقال تعالى: ﴿لَنْ يَضُرَّكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُؤْلَوْكُمْ الْأُدْبَارُ لَكُمْ لَا يَنْصُرُونَ ۝١١١ ضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةَ أَيْنَ مَا تَقِفُوا إِلَّا بِحِلٍّ مِّنَ اللَّهِ وَحِلٍّ مِّنَ النَّاسِ وَبَآءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةَ﴾^(٤)، ونسوا قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لِيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾^(٥) وصدق الله العظيم، فإن هذا العذاب الذي وعدهم الله بأن يساموا به هو ضربة لازب في حقهم لا يفارقهم، ولا يزال ملازماً لهم كما هو الواقع بهم الآن بأيدي المسلمين وما سيقع بهم إلى يوم القيامة أكثر وأعظم ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾^(٦).

(١) سورة البقرة: ٢٥١ .

(٢) سورة الأنبياء: ١٨ .

(٣) سورة آل عمران: ١٧٥ .

(٤) سورة آل عمران: ١١١-١١٢ .

(٥) سورة الأعراف: ١٦٧ .

(٦) سورة فصلت: ٥٣ .

إن هذا الطفور والطفيان ومجازرة الحد في الفتك والسفك والعدوان الواقع من اليهود على العرب والمسلمين طيلة هذه السنين حتى أخرجوهم من ديارهم ومساكنهم إلى الصحراء واستولوا عليها قسراً وقهراً وأخذوا يسومونهم سوء العذاب من القتل والتضييق والإرهاق حتى بلغ الأمر بهم إلى أشد الاختناق وإلى حد ما لا يطاق حتى لقد أنكر أمرهم وبغيهم وطفيانهم جميع دول العالم ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بَأْنَهُمْ ظُلُمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (٣٩) الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴿(١)﴾.

وقد عرف العقلاء أن هذا التغلب والاستيلاء من اليهود إنما حصل بسبب ذنب من المسلمين اقترفوه، وذلك حينما ضعف عملهم بالإسلام، وساء اعتقادهم فيه، وصار فيهم منافقون يدعون إلى نبذه وإلى عدم التقيد بفرضه ونفله، وعلى أثره حصل الاختلاف بين الحكام والزعماء نتيجة الاختلاف في النزعات والأهواء، فتقطعت وحدة جماعة المسلمين إرباً وأوصالاً، وصاروا شيعاً وأحزاباً، ففشى من بينهم الفوضى والشقاق، وقامت الفتن على قدم وساق، يقتل بعضهم بعضاً، ويسبي بعضهم أموال بعض بحجة الاشتراكية المبتدعة التي ما أنزل الله بها من سلطان، وبسبب هذا الاختلاف حصل الاعتلال والاختلال.

وهي فرصة سنح للعدو فيها المواثبة، فقويت شوكته، وعظمت صولته، وتسلم على العرب المسلمين بجبروته وقوته حتى أخذ الناس يقولون ﴿مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّا نَصْرُ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ (٢).

وبسبب هذه الحوادث والنقمات، وما نجم عنها من الكبوات والنكبات، حصل رجوع الكثير من الناس إلى ربهم، والقيام بواجبات دينهم من صلاتهم وصيامهم فعملوا أعمالهم في إصلاح أعمالهم رجاء أن يصلح الله أحوالهم؛ لعلمهم أنه ما نزل بهم بلاء إلا بذنب، وكم ضارة نافعة، والمكارم منوطة بالمكاره.

(١) سورة الحج: ٣٩-٤٠.

(٢) سورة البقرة: ٢١٤.

كلما حصل التقارب بين قلوب حكام المسلمين وزعمائهم وإزالة الإحن والشحناء من بينهم فتكاتفوا وتساعدوا وتعاضدوا على قتال عدوهم لأن المؤمنين ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^(١)، ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾^(٢).

وهذا الرجوع إلى الله وما يتبعه من التعاضد والتساعد في القتال في سبيل الله هو مؤذن ومبشر بنصر من الله وفتح قريب إن شاء الله، كما أنه مؤذن ومبشر بانتهاء نصر اليهود واقترب مصرعهم بحول الله، وكل شيء فمرهون بوقته ومربوط بقضاء الله وقدره ﴿إِنْ يَنْصَرِكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذَلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصَرُّكُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾^(٣).

إن هذه الأمة الباغية الطاغية التي حلت بساحة العرب المسلمين تقتل الأنام وتحاول أن تجتث أصل الإسلام، ينسلون^(٤) للتعاون من كل حذب، ويتواثبون على أهل الإسلام من كل جانب.

فإن جهاد هذا العدو الصائل واجب على المسلمين بكل الوسائل، فمن تعذر عليه ببذنه تعيين عليه بماله؛ لأن ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٥).

ولأن المال بمثابة الترس للإسلام يستجلب به العدد والعتاد وسائر وسائل الجهاد، ويستدفع به صولة أهل الكفر والعناد، فهو المحور الذي تدور عليه رحى الحرب، ويستعان به في الطعن والضرب، والمسلم يجاهد بنفسه وماله، وقد فرض الله في أموال الأغنياء نصيباً مفروضاً يصرف في الجهاد والمجاهدين في سبيل

(١) سورة التوبة: ٧١.

(٢) سورة المائدة: ٥٤.

(٣) سورة آل عمران: ١٦٠.

(٤) ينسلون: يسرعون.

(٥) سورة التوبة: ١١١.

الله، فيجوز أو يستحب للتاجر أن يصرف زكاته في هذه الحالة إلى المجاهدين في سبيل الله، وفي المال حق سوى الزكاة، فمن لم يكن عنده زكاة وجب أن يساهم بقدر استطاعته، كل على حسب قدرته، والدرهم بسبعمئة درهم، وعند الله أضعاف كثيرة.

ولست أقول إن مساعدة هؤلاء المجاهدين أنها مستحبة فحسب، وإنما أقول إنها واجبة كوجوب الصلاة والصيام؛ لأن الجهاد ذروة سنام الإسلام، والنبي ﷺ قال: «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم واستنبتكم».

إنه من بعد حروب الصحابة والتابعين، ثم حروب صلاح الدين مع التتر والصليبيين حينما أجلاهم عن بلدان العرب المسلمين لم نسمع بالجهاد في سبيل الله الصحيح الحقيقي إلا في هذا القتال الواقع بين المسلمين مع اليهود، فهذا هو الجهاد في سبيل الله حقاً، والذي يجب أن يضحي في سبيله بالنفس والنفيس.

لأن هؤلاء المجاهدين المباشرين للقتال هم بمثابة المرابطين دون ثغور المسلمين، يحمون حدود المسلمين وحقوقهم، فهم يحاربون دون أديانكم وأبدانكم، يحاربون دون ذرائعكم ونسائكم، يحاربون دون مجدكم وشرفكم وحسن سمعتكم. وقد طلبوا النجدة والمساعدة من إخوانهم المسلمين، وقد أوجب الله عليكم نصرتهم، فقال تعالى: ﴿وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾^(١) والنصر يكون بالقوة والرجال، ويكون بالمال ﴿وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾^(٢) فمن العار أن تنعموا وهم بائسون، أو تشبعوا وهم جائعون، أو يضعفوا وأنتم مقتدرون، والمسلم كثير بإخوانه قوي بأعوانه.

وأنه ما بخل أحد بنفقة واجبة في سبيل الحق كالجهاد في سبيل الله إلا أتلّف الله عليه ما هو أكثر منها، والناس إنما يستحبون اقتناء المال لحوادث الزمان. وهذا القتال هو أشد حادثة وقعت على الإسلام والمسلمين في هذه السنين، وله ما بعده من العز والذل، نعوذ بالله من الخذلان.

(٢) سورة النور: ٣٣.

(١) سورة الأنفال: ٧٢.

إن في العهد الذي عهده رسول الله ﷺ لأمته أن ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم وهم يد على من سواهم، ومعنى كونهم يداً على من سواهم، أنه متى نبغ عدو على المسلمين كهؤلاء اليهود، فإن من الواجب أن يكونوا كاليد الواحدة في دحر نجره ودفع شره؛ لأن المسلم للمسلم كالبنيان ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾^(١).

لقد بلغكم من الأخبار المشهورة والجرائد المنشورة أن مدار قوة اليهود تتركز على مساعدات قومهم لهم، أفلا يكون المسلمون أحق بالسبق إلى هذه الفضيلة التي أوجبها عليهم كتاب ربهم وسنة نبيهم؟ وأنتم تقاتلون على الحق وهم على الباطل. إن الله سبحانه قد أوجب الجهاد وأمر بالاستعداد له بالقوة، ومن المعلوم أنه لا قوة بعد الله إلا بالمال وبدونه يقع الناس في الذل والضر ولا بد.

وكيف يصل في الأيام ليث إذا هت المخالب والنيوب

إن هذه القضية قد حركت كل من في قلبه نخوة دينية أو غيرة عربية، فساهموا في الفضل وتنافسوا في البذل، فمنهم من ضحى بالنفس، ومنهم من جاد بالنفيس؛ لأنه لا خبيثة بعد بؤس، ولا عطر بعد عروس، والمال لا يستغنى عنه في حال من الأحوال، وناهيك بالحاجة إليه في أزمة القتال.

فلا تذخروا المال للأعداء إنهم إن يظهروا يأخذوكم والمال معا

لا خير في مال وفي نعم قد احتفظتم بها إن أنفكم جدعا

﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَخْلُ وَمَنْ يَخْلُ فَإِنَّمَا يَخْلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ﴾^(٢)، فاسمعوا وأطيعوا وأنفقوا خيراً لأنفسكم ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون.

(١) سورة المائدة: ٢.

(٢) سورة محمد: ٢٨.

اللهم إنا نسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان بديع السموات والأرض
يا ذا الجلال والإكرام، اللهم انصر جيوش المسلمين نصراً عزيزاً، اللهم افتح لهم
فتحاً مبيناً، اللهم أَلِفْ بين قلوبهم، وأصلح ذات بينهم، وانصرهم على عدوك
وعدوهم، واهدهم سبيل الحق والعدل والساداد.

اللهم أعنهم ولا تعن عليهم، وانصرهم ولا تنصر عليهم، وانصرهم على من
بغى عليهم، وثبت أقدامهم، وأنزل السكينة في قلوبهم، اللهم إنا نستعين بك
ونستنصرك على الذين كذبوا رسلك وآذوا عبادك، اللهم أنزل عليهم رجزك
وعذابك، اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصر
المسلمين عليهم بحولك وقوتك إله الحق.

قاعدة

في قتال الكفار

هل هو من أجل كفرهم؟ أو دفاعاً عن الإسلام؟

لشيخ الإسلام ابن تيمية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فصل في قتال الكفار

هل هو سبب المقاتلة أو مجرد الكفر؟

وفي ذلك قولان مشهوران للعلماء:

الأول: قول الجمهور، كمالك، وأحمد بن حنبل، وأبي حنيفة وغيرهم.

الثاني: قول الشافعي، وربما علل به بعض أصحاب أحمد فمن قال بالثاني قال: مقتضى الدليل قتل كل كافر، سواء كان رجلاً أو امرأة، وسواء كان قادراً على القتال أو عاجزاً عنه، وسواء سالماً أو حاربنا. لكن شرط العقوبة بالقتل، أن يكون بالغاً، فالصبيان لا يقتلون لذلك. وأما النساء فمقتضى الدليل قتلهن، لكن لم يقتلن لأنهن يصرن سبياً بنفس الاستيلاء عليهن، فلم يقتلن لكونهن مالا للمسلمين كما لا تهدم المساكن إذا ملكت.

وعلى هذا القول: يقتل الرهبان وغير الرهبان لوجود الكفر. وذلك أن الله علق القتل لكونه مشركاً بقوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾^(١).

فينبغي قتل كل مشرك، كما تحرم ذبيحته ومناكحته لمجرد الشرك. وكما يجب قتل كل من بدل دينه لكونه بدله وإن لم يكن من أهل القتال، كالرهبان. وهذا لا نزاع فيه. وإنما النزاع في المرأة المرتدة خاصة.

وقول الجمهور: هو الذي يدل عليه الكتاب والسنة والاعتبار. فإن الله سبحانه قال: "وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ..." إلى قوله ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾^(٢) فقوله: ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ تعليق للحكم بكونهم يقاتلوننا. فدل على أن هذا علة الأمر بالقتال.

(١) سورة التوبة: ٥.

(٢) سورة البقرة: ١٩١ - ١٩٤.

ثم قال: "ولا تعتدوا" والعدوان: مجاوزة الحد. فدل على أن قتال من لم يقاتلنا عدوان. ويدل عليه قوله بعد هذا: "فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم" فدل على أنه لا تجوز الزيادة.

وقوله بعد ذلك: "واقتلوهم حيث ثقفتموهم" ولم يقل: "قاتلوهم". أمر بقتل من وجد من أهل القتال حيث وجد، وإن لم يكن من طائفة ممتعة.

ثم قال: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ والفتنة: أن يفتن المسلم عن دينه، كما كان المشركون يفتنون من أسلم عن دينه، ولهذا قال تعالى "والفتنة أشد من القتل" وهذا إنما يكون إذا اعتدوا على المسلمين، وكان لهم سلطان وحينئذ يجب قتالهم، حتى لا تكون فتنة، حتى لا يفتنوا مسلماً. وهذا يحصل بعجزهم عن القتال. ولم يقل: وقاتلوهم حتى يسلموا.

وقوله: "ويكون الدين لله" وهذا يحصل إذا ظهرت كلمة الإسلام، وكان حكم الله ورسوله غالباً، فإنه قد صار الدين لله.

ويدل على ذلك: أنا إذا قاتلنا أهل الكتاب فإننا نقاتلهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله. وهذا المقصود يحصل إذا أدوا الجزية عن يد وكانوا صاغرين. وقول النبي ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وإني رسول الله. فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله" هو ذكر للغاية التي يباح قتالهم إليها بحيث إذا فعلوها حرم قتالهم.

والمعنى: أني لم أؤمر بالقتال إلا إلى هذه الغاية، ليس المراد أني أمرت أن أقاتل كل أحد إلى هذه الغاية. فإن هذا خلاف النص والإجماع، فإنه لم يفعل هذا قط، بل كانت سيرته أن من سألته لم يقاتله.

وقد ثبت بالنص والإجماع: أن أهل الكتاب والمجوس إذا أدوا الجزية عن يد وهم صاغرون حرم قتالهم.

وقد ادعى طائفة أن هذه الآية منسوخة^(١)، يعني قوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾^(٢).

قال أبو الفرج: اختلف العلماء: هل هذه الآية منسوخة أم لا؟ على قولين: أحدهما: بأنها منسوخة. واختلف أرباب هذا القول في المنسوخ منها على قولين.

أحدهما: أنه أولها. وهو قوله: "وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم" قالوا: وهذا يقتضي أن القتال مباح في حق من قاتل من الكفار، ولا يباح في حق من لم يقاتل. وهذا منسوخ بقوله: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾^(٣).
الثاني: إن المنسوخ منها "ولا تعتدوا" ولهؤلاء في هذا الاعتداء قولان: أحدهما: أنه قتل من لم يقاتل.

الثاني: أنه ابتداء المشركين بالقتال. وهذا منسوخ بآية السيف.
قال: (والقول الثاني) أنها محكمة. ومعناها عند أرباب هذا القول "وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم" وهم الذين أعدوا أنفسهم للقتال. فأما من ليس بمعد نفسه للقتال كالرهبان والشيوخ الفناة والزمنى، والمكافيف والمجانين فإن هؤلاء لا يقاتلون. فهذا حكم باق وغير منسوخ.
قلت: هذا القول هو قول جمهور العلماء، وهو مذهب مالك، وأحمد بن حنبل وغيرهم. والقول الأول: ضعيف. فإن دعوى النسخ يحتاج إلى دليل، وليس في القرآن ما يناقض هذه الآية، بل فيه ما يوافقها. فأين النسخ؟

وقولهم: هذه تقتضي أن القتال مباح في حق من قاتل من الكفار، ولا يباح في حق من لم يقاتل، وهذا منسوخ بقوله تعالى: "واقتلوهم حيث ثقفتهم".

(١) راجع في ذلك زاد المسير لابن الجوزي، طبع المكتب الإسلامي، ١ / ١٩٧ - ٢٠١.

(٢) سورة البقرة: ١٩٠.

(٣) سورة البقرة: ١٩١.

يقال: قوله "واقتلوهم حيث ثقفتموهم" مذكور في موضعين أحدهما هذا الموضع وهو قوله: "واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم" وهذا متصل بقوله: "وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين. واقتلوهم حيث ثقفتموهم". فالضمير عائد إلى هؤلاء الذين يقاتلون المؤمنين هم الذين قال "واقتلوهم حيث ثقفتموهم" وهذا لا يناقض ما تقدم، بل من كان من المحاربين المقاتلين للمؤمنين فإنه يقتل حيث ثقف، وليس من حكمه أن لا يقاتل إلا في حال قتاله، بل متى كان من أهل القتال الذي يخيف المسلمين. ومن شأنه أن يقاتل قتل قائماً أو قاعداً أو نائماً، وهو يقتل أسيراً. فقد قتل النبي ﷺ غير واحد بعد الأسر، مثل: عقبة بن أبي معيط، والنضر بن الحارث، وحكم سعد بن معاذ في قريظة لما نزلوا أن يقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم، فقتلهم كلهم وكانوا مائتين^(١).

ثم ذكر رحمه الله حديث الصعب بن جثامة أن النبي ﷺ سئل عن أهل الدار من المشركين، يُبَيِّتُونَ فيصاب من نسائهم وصبيانهم؟ فقال: "هم منهم" وهذا لا يناقض نهيه عن قتل النساء والصبيان، فإن هؤلاء أصيبوا بغير عمد لهم، وذاك إذا عمدوا فإنهم ليسوا كصبيان المسلمين وذريتهم، ولا كأهل العهد، فإن هؤلاء عصمة مضمونة ومؤتمنة بالإيمان والأمان، ونساء أهل الحرب وصبيانهم ليس لهم عصمة مضمونة ولكن لا يحل قتلهم عمداً، إذا كانوا ليسوا من أهل القتال. وإذا قتلوا في الحصار والبيات فليس على المسلمين أن يدعوا ما أمروا به من الجهاد لئلا يصاب مثل هؤلاء.

فمن قال: إن قوله "وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم" منسوخ بقوله: "واقتلوهم حيث ثقفتموهم" إن كان قد ظن أن قوله الذين يقاتلونكم أنهم لا يقتلون إلا حال قتالهم، فقد غلط في فهم الآية، وكيف تكون منسوخة بقوله "واقتلوهم حيث ثقفتموهم" اللهم إلا أن يكون قائل هذا القول ممن يسمى تقييد المطلق وتخصيص العام نسخاً حتى قد يسمى الاستثناء نسخاً، وهذا اصطلاح جماعة من السلف.

(١) الذي في المغازي وكتب السير، أنهم كانوا ستمائة، أو أكثر إلى تسعمائة.

فكل آية رفعت ما يظن من دلالة أخرى قالوا: إنها نسختها. وتسمية هذا نسخاً مطابق للغة كما سمى الله رفع ما يلقي الشيطان نسخاً. بقوله: ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ﴾^(١) وكذلك قول من يقول قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^(٢) ناسخ لقوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾^(٣) مع أن هذه في آل عمران وهي مدنية. وتلك في التغابن وهي مكية، أو بعضها. والنسخ هو الرفع والإزالة، فإذا جاءت آية رفعت ما يظن دلالة تلك الآية عليها كانت رفعاً لهذا الظن. وهذا بيان.

وعند كثير من الناس، أن النسخ هو بيان ما لم يرد باللفظ العام في الأزمان مع تراخيه عنه. وهو نوع من التخصيص، ولكن يشترط فيه التراخي. ومنهم من يقول: لا بد عند نزول المنسوخ من الاستعارة بالناسخ.

وعلى هذا: فالنسخ عند هؤلاء من جنس تقييد المطلق، وهو بيان ما لم يرد بالخطاب. وهذا النسخ لا ينكره أحد لا اليهود ولا غيرهم. وتسمية هذا النوع نسخاً جائز لا نزاع فيه، لكن قول من يقول: لا نسخ إلا هذا: هو محل النزاع فإن طائفة الأخرى تقول في النسخ هو رفع للحكم بعد شرعه. ولهذا يجوز النسخ قبل مجيء الوقت وقبل التمكن كما نسخ الله أمر إبراهيم بالذبح قبل التمكن، ونسخ الصلوات الخمسين إلى خمس قبل مجيء الوقت. وهذا قول أكثر الفقهاء، وكثير من أهل الكلام كالقاضي أبي بكر، وهو قول ابن عقيل والغزالي، وأبي محمد المقدسي وغيرهم.

والقول الأول: هو قول المعتزلة وقد وافقهم عليه طائفة من الفقهاء والمتكلمين كأبي الحسن الجزري، والقاضي أبي يعلى وغيرهما من أصحاب أحمد. وكأبي إسحاق الأسفرائيني وأبي المعالي.

لكن هؤلاء تناقضوا. فإنهم يجوزون النسخ قبل مجيء الوقت، والتخصيص لا يكون برفع جميع مدلول الخطاب.

(١) سورة الحج: ٥٢.

(٢) سورة التغابن: ١٦.

(٣) سورة آل عمران: ١٠٢.

وطائفة طردت قولها كأبي الحسن الجزري من أصحاب أحمد وغيره. وهؤلاء وافقوا المعتزلة في المنع من النسخ قبل التمكن من الفعل وقبل حضور الوقت. وهذا في الحقيقة موافقة منهم لمن منع النسخ من اليهود. ومن حكى عنه من المسلمين المنع من النسخ كأبي مسلم الأصفهاني. فهذا حقيقة قوله إذا كان التخصيص المتصل لا يمنعه أحد من عقلاء بني آدم، ومن لم يجوز تأخير البيان عن مورد الخطاب، ولا في النسخ كأبي الحسين البصري. فإنه يقول: لا بد إذا ورد خطاب وهو يريد أن ينسخه فيما بعد: أن يشعر المخاطبين بنسخه لئلا يفضي إلى تجهيلهم باعتقاد تأييده.

والجمهور يقولون: من اعتقد تأييده بغير دليل كان قد فرط وأتى من جهة نفسه. فالذين قالوا هذا منسوخ - بقوله: "واقتلوهم حيث ثقتموهم" قد أرادوا أن قوله "واقتلوهم" بَيِّن معنى قوله "الذين يقاتلونكم" ونسخ ما يظن من أنهم لا يقاتلون إلا حال المسابقة. وهذا معنى صحيح لا يناقض ما ذكرناه. وأما قول من قال: "ولا تعتدوا" منسوخ فهذا ضعيف، فإن الاعتداء هو الظلم. والله لا يبيح الظلم قط، إلا أن يراد بالنسخ بيان الاعتداء المحرم، كما تقدم. وقد ذكر أبو الفرج في الاعتداء أربعة أقوال: أحدها: أنه قتل النساء والولدان. قاله ابن عباس، ومجاهد. والثاني: أن معناه: لا تقاتلوا من لم يقاتلكم. قاله سعيد بن جبيرة وأبو العالية وابن زيد.

والثالث: أنه إتيان ما نهوا عنه. قاله الحسن. والرابع: أنه ابتداءهم بالقتال في الشهر الحرام^(١). وقد ذكر عن بعضهم أن الثاني والرابع منسوخ بآية السيف.

(١) انظر (زاد المسير)، ١ / ١٩٧ - ٢٠١.

فيقال: كثيراً ما يقول بعض (آية السيف) وآية السيف اسم جنس لكل آية فيها الأمر بالجهاد. فهذه الآية آية سيف. وكذلك غيرها. فأين الناسخ؟ وإن أريد بآية السيف قوله في براءة: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾^(١) فذلك لا تناقض هذه. فإن ذاك مطلق. والمشرِك له حال لا يجوز قتاله فيها، مثل أن يكون له أمان أو عهد، كذلك إذا لم يكن من أهل القتال. وهذه الآية خاصة مقيدة، وتلك مطلقة. لم يصرح فيها بقتله. وإن كان شيخاً كبيراً فانياً أو مجنوناً، أو مكفوفاً لا يقاتل بيد ولا لسان، مثل دريد بن الصمة فإن المسلمين قتلوه لكونه ذا رأي، وكذلك المرأة إذا كانت ذات رأي تقاتل، كما أهدر النبي دم هند وغيرهما ممن كان يقاتل بلسانه، فمن قاتل بيد ولسان فقد قوتل.

وأيضاً ففي الصحيح (أن النبي ﷺ مر في بعض مغازيه على امرأة مقتولة. فقال: "ما كانت هذه لتقاتل" فعلم أن العلة في تحريم قتلها. أنها لم تكن تقاتل، لا كونها مالاً للمسلمين.

وأيضاً ففي السنن عن أنس أن النبي ﷺ قال: "انطلقوا باسم الله، وبالله، وعلى ملة رسول الله، ولا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأة ولا تضلوا، وضموا غنائمكم، وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين" رواه أبو داود. وأيضاً فقوله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(٢) وهذا نص عام أنا لا نكره أحداً على الدين. فلو كان الكافر يقتل حتى يسلم لكان هذا أعظم الإكراه على الدين.

وإذا قيل: المراد بها أهل العهد:

قيل: الآية عامة: وأهل العهد قد علم أنه يجب الوفاء لهم بعهدهم فلا يكرهون على شيء.

(١) سورة التوبة: ٥.

(٢) سورة البقرة: ٢٥٦.

فإن قيل: هذه الآية مخصوصة أو منسوخة كما ذكر ذلك من ذكره ممن يقول بإكراه المشركين.

قال أبو الفرج: اختلف علماء الناسخ والمنسوخ في هذا القدر من الآية فذهب قوم إلى أنه محكم، وإلى أنه من العام المخصوص فإن أهل الكتاب لا يكرهون على الإسلام؛ بل يخبرون بينه وبين الجزية: فالآية مختصة بهم.

قال: وهذا معنى ما روي عن ابن عباس ومجاهد وقتادة:

وقال ابن الأنباري: معنى الآية. ليس الدين ما يدين به من الظاهر على جهة الإكراه عليه، ولم يشهد به القلب وتتطوي عليه الضمائر. إنما الدين وهو المعتقد في القلب.

قال: وذهب قوم إلى أنها منسوخة، وقالوا: هذه الآية نزلت قبل الأمر بالقتال. فعلى قولهم: يكون منسوخاً بآية السيف. وهذا مذهب الضحاك والسدي وابن زيد.

وقال جمهور السلف والخلف: على أنها ليست مخصوصة ولا منسوخة، بل يقولون: إنا لا نكره أحداً على الإسلام. وإنما نقاتل من حاربنا. فإن أسلم عصم دمه وماله ولو لم يكن من فعل القتال لم نقتله، ولم نكرهه على الإسلام.

وأيضاً فالذين نقاتلهم لحربهم متى أتوا الجزية على يد وهم صاغرون لم يجز قتالهم إذا كانوا أهل كتاب أو مجوساً باتفاق العلماء، وإن كانوا من مشركي الترك والهند ونحوهم فأكثر العلماء لا يجوزون قتالهم حينئذ. وهذا مذهب مالك وأبي حنيفة والأوزاعي وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه. وهي المنصوصة عنه صريحاً. والأخرى: هي ما ذكره الخرقى وغيره.

وقول القائل: إن هذه كانت قبل الأمر بالقتال يحتاج إلى بيان ذلك، ثم إلى بيان أن الأمر بالقتال يوجب نسخها. وكلاهما منتف. كيف؟ وقد عرف أن هذا غلط. فإن سورة البقرة مدنية كلها، وفيها غير آية تأمر بالجهاد، وفيها ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾^(١) فكيف يقال: إنها قبل الأمر بالقتال؟

(١) سورة البقرة: ٢١٦ .

ثم سبب نزول الآية يدل على أن هذا كان بعد الأمر بالجهاد بمدة. وقد ذكروا في سبب نزولها أربعة أقوال، كلها تدل على ذلك فأشهرها: ما قاله ابن عباس وغيره، قالوا (إن المرأة من الأنصار كانت تكون متلاة - لا يعيش لها ولد - فتحلف لئن عاش لها ولد لتهودنه؛ لأن اليهود كان لهم كتاب بخلاف المشركين، فكانوا أقرب إلى العلم والدين منهم. فلما أجليت بنو النضير كان فيهم أناس من أبناء الأنصار، فقال الأنصار: يا رسول الله، أبناؤنا. فنزلت هذه الآية ثم ذكر عن الشعبي ومجاهد وغيرهما نحو ذلك. ثم قال: والمملوك المسترق لا يكره على الإسلام بالاتفاق. وإذا لم يجوز إقرار المشركين بالجزية ففي جواز استرقاقهم قولان، هما روايتان عن أحمد. وقد كان النبي ﷺ والمؤمنون معه يأسرون الرجال والنساء من المشركين، ولا يكرهونهم على الإسلام بل قد أسر النبي ﷺ ثمامة بن أثال وهو مشرك، ثم من عليه ولم يكرهه على الإسلام حتى أسلم من تلقاء نفسه. وكذلك من على بعض أسرى بدر.

وأما سبي المشركات فكان كثيراً ولم يكره امرأة على الإسلام، فلم يكره على الإسلام لا رجلاً ولا امرأة.

ثم ذكر فتح مكة، وأنه ﷺ من عليهم، ولم يكرههم على الإسلام، بل أطلقهم بعد القدرة عليهم؛ ولهذا سمو (الطلقاء) وهم مسلمة الفتح، والطلاق خلاف الأسير، فعلم أنهم كانوا مأثورين معه، وأنه أطلقهم كما يطلق الأسير ولم يكرههم على الإسلام، بل بقي معه صفوان بن أمية وغيره مشركين حتى شهدوا معه حينئذ، ولم يكرههم حتى أسلموا من تلقاء أنفسهم.

فأي شيء أبلغ في أنه أكره أحداً على الإسلام من هذا؟

ولا يقدر أحد قط أن ينقل أنه أكره أحداً على دخول الإسلام، لا ممتنعاً، ولا مقدوراً عليه. ولا فائدة في إسلام مثل هذا، لكن من أسلم قبل منه ظاهر الإسلام، وإن كان يظن أنه إنما أسلم خوفاً من السيف، كالمشرك والكتابي الذي يجوز قتاله.

فإنه إذا أسلم حرم دمه وماله، كما قال النبي ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله) وأنكر على أسامة بن زيد لما قتل رجلاً قد أسلم وقال: (إنما قالها خوفاً من السيف) ولكن فرق بين أن يكون هو أو أحد أكرههم حتى يسلموا وبين أن يكون قاتلهم ليدفع ظلمهم وعدوانهم عن الدين. فلما أسلموا صاروا من أهل الدين فلم يجز قتلهم. وكان من يعلم منه أنه لا يظلم الدين وأهله لا يقاتله، لا كتابياً، ولا غير كتابي.

ثم ذكر قصة خزاعة، وسرية بن الحضرمي، وقصة بدر، وبني النضير وقريظة وغيرها، ثم قال:

وكانت سيرته ﷺ. أن كل من هادنه من الكفار لا يقاتله. وهذه كتب السير والحديث والتفسير والفقه والمغازي تنطق بهذا، وهذا متواتر من سيرته. فهو لم يبدأ أحداً من الكفار بقتال، ولو كان الله أمره أن يقتل كل كافر لكان يبتدئهم بالقتل والقتال.

ثم قال: وأما النصارى: فلم يقاتل أحداً منهم إلى هذه الغاية، حتى أرسل رسله بعد صلح الحديبية إلى جميع الملوك يدعوهم إلى الإسلام فأرسل إلى قيصر، وإلى كسرى، والمقوقس والنجاشي، وملوك العرب بالشرق والشام، فدخل في الإسلام من النصارى وغيرهم من دخل. فعمد النصارى بالشام فقتلوا بعض من قد أسلم من كبارهم بمعان. فالنصارى هم حاربوا المسلمين أولاً. وقتلوا من أسلم منهم بغياً وظلماً. وإلا فرسله أرسلهم يدعون الناس إلى الإسلام طوعاً لا كرهاً. لم يكره أحداً على الإسلام. فلما بدأ النصارى بقتل المسلمين. أرسل سرية أمر عليها زيد بن حارثة، ثم جعفر، ثم ابن رواحة. وهو أول قتال قاتله المسلمون للنصارى بمؤتة من أرض الشام، واجتمع على الصحابة خلق كثير من النصارى واستشهد الأمراء رضي الله عنهم وأخذ الراية خالد وكان خالد قد أسلم بعد صلح الحديبية هو وعمرو بن العاص، وعثمان بن طلحة، فسلم الله المسلمين، ورجعوا. وهذا قبل فتح مكة، وبعد خيبر.

ثم تكلم على أول سورة براءة. ثم قال:

فدلت الآيات على أن البراءة كانت إلى المعاهدين الذين لهم عهد مطلق غير مؤقت، أو كان مؤقتاً ولم يوفوا بموجبه؛ بل نقضوه.

وهنا للفقهاء ثلاثة أقوال:

قيل: لا يجوز العهد المطلق، كما يقوله الشافعي في قول وطائفة من أصحاب أحمد. وهؤلاء يقولون إنما قال النبي ﷺ لليهود (نقركم ما أقركم الله) لأن الوحي كان ينزل.

ثم العهد المؤقت قد يجوز للإمام أن ينقضه بلا سبب، كما يحكى عن أبي حنيفة. وهؤلاء قد يحتجون بقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾^(١) فإن هؤلاء عهدهم كان مؤقتاً ونقضه.

والثالث: وهو قول الأكثرين أنه يجوز المطلق والمؤقت، وأن المؤقت لازم من الطرفين يجب الوفاء به، ما لم ينقضه العدو، ولما يجب الوفاء بسائر العهود اللازمة. وأما المطلق: فهو عقد جائز، إن شاء فسخه، وإن شاء لم يفسخه، كما في العقود الجائزة كالوكالة والشركة ونحو ذلك.

وهذا هو القول الآخر في مذهب أحمد. وهو قول الشافعي. والآية تدل على هذا القول. فإن الله أمره بنبذ العهود إلا من كان له عهد إلى مدة ثم وفى بموجبه، فلم يترك ما أوجبه العهد، فلم ينقض شيئاً ولا أعان عدواً.

وأما قوله: ﴿وَأَمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ فتلك في سورة الأنفال، وهي متقدمة، ونحو ذلك في العهود المطلقة متى خاف منهم خيانة. فإنه ينبذ إليهم على سواء. ولا يجوز أخذهم بغتة. فإنهم يعتقدون أنهم آمنون.

(١) سورة الأنفال: ٥٨.

وأما العقود اللازمة: هل يجوز فسخها بمجرد خوف الخيانة؟ هذا فيه قولان: والأظهر: أنه لا يجوز؛ لأن سورة براءة توجب الوفاء.

إلى أن قال:

والمراد بالأشهر الحرم في قوله: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ﴾^(١) هي أشهر السياحة عند جمهور العلماء، وعليه يدل الكتاب والسنة، وقد ظن طائفة أنها الحرم الثلاثة ورجب، ونقل هذا عن أحمد، وهؤلاء اشتبه عليهم الحرم بالحرم وتلك ليست متصلة بل هي ثلاثة سرد وواحد فرد، وهو قد ذكر في هذه أشهر السياحة فلا بد أن يذكر الحكم إذا انقضت فقال: "فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين"

إلى أن قال: فلم يبق من أولئك المشركين طائفة تقاتل البتة، بل قهر جميع المشركين ولا عهد لهم، وهم من أهل القتال فبهذا قال: "فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم، واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد" ولم يقل: فقاتلوهم؛ فإنه لم يكن فيهم طائفة تقاتل، بل أمر بقتلهم حيث وجدوا وأخذهم. وهو الأسر وحصرهم في أمكنتهم، كما حصر أهل الطائف.

ثم قال: "فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم" لم يقل: قاتلوهم، حتى يقيموا الصلاة إذا لم يكن هناك من يقاتل. وإنما أمر بقتلهم وأخذهم وحصرهم لا لأنهم مشركون من أهل القتال. ولو قدروا على فساد الدين وأهله لفعلا ذلك.

إلى أن قال رحمه الله:

ثم إنه بعد أن ذكر أمر المشركين قال: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾^(٢) فذكر قتال النصارى، وتخصيصهم بالذكر لا يجوز أن يكون لاختصاصهم بالحكم. فإنه يجوز قتال اليهود والمجوس بالنص والإجماع حتى يعطوا الجزية. وهذا قول جمهور العلماء. وبعضهم يقول: إنما تؤخذ ممن له كتاب، وإن المجوس لهم كتاب

(١) سورة التوبة: ٥ .

(٢) سورة التوبة: ٢٩ .

مبدل، أو لهم شبه كتاب، وإن آية براءة تقتضي التخصيص. وليس كذلك، بل هي تدل على أن هؤلاء إذا وجب قتالهم حتى يعطوا الجزية. ولم تجز معاهدتهم بلا جزية. فغيرهم من الكفار أولى. فإن المشركين والمجوس شر منهم، واليهود أشد عداوة للمسلمين منهم. كما قال الله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودُ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾ (١).

فإذا كان هؤلاء إذا كانوا متحابين وجب قتالهم حتى يعطوا الجزية. فغيرهم أولى إذا كان محارباً أن يقاتل حتى يعطي الجزية.

وعلى هذا: حديث بريدة بن الحصيب الأسلمي الذي في صحيح مسلم قال (كان النبي ﷺ إذا أمر أميراً على سرية أو جيش أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيراً. ثم قال: "اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً. وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال: فأيتهم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين. وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين. فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونوا كأعراب المسلمين. يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين. فإن هم أبوا فسلهم الجزية. فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم" - وذكر الحديث) ولم يكن في الحديث قتال مصافة. وهذا - والله أعلم - لأنه لم يكن قد بقي طائفة ممتعة تقاتل مصافة وإنما لجأ الكفار إلى حصونهم، فكانوا يحصرون، وهو المحصر الذي ذكره.

وقد بين في هذا الحديث أن المحصور إما أن يسلم ويهاجر، أو يسلم ويكون أعرابياً غير مهاجر، أو يعطي الجزية عن يد وهو صاغر. فإن امتنع من الثلاث قوتل.

(١) سورة المائدة: ٨٢.

وبريدة ممن ذهب مع علي إلى اليمن. وعلي قاتل باليمن وسبى وغنم، وقدم إلى النبي ﷺ في حجة الوداع. فلم يذكر في شيء من الأحاديث أن النبي ﷺ فرق في أخذ الجزية بين كتابي وغير كتابي، ولا عهد إلى علي ومعاذ وغيرهما - مع علمه بأن اليمن فيه مشركون وفيه أهل كتاب - ولما أمر معاذاً أن يأخذ من كل حالم ديناراً أو عدله معاقراً لم يذكر فرقاً.

والمجوس من جنس سائر المشركين ليس لهم مزية يحمدون بها. والحديث الذي يروى أنه (كان لهم كتاب فرفع) قد أضعفه أحمد. وبتقدير صحته: فالعرب كانوا على دين إبراهيم. فلما صاروا مشركين ما بقي ينفعهم أجدادهم. وكذلك أهل الكتاب لو نبذوا التوراة والإنجيل لكانوا كغيرهم من المشركين.

وقد بينا في غير هذا الموضع أن دين الفرد يعتبر بنفسه لا بأجداده. وما ذكر في قوله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(١) يدل على ذلك. فإن أولاد الأنصار دخلوا اليهودية بعد النسخ والتبديل، ولعل فيهم من دخل فيها بعد مبعث النبي ﷺ. وقد روي (أنه كان من أبناء الأنصار من دخل مع النضير) حينئذ كان فيهم عرب. ومع هذا فالنبي ﷺ جعل الجميع أهل كتاب، لم يحرم ذبيحة أحد منهم. ولا استحل قتله دون من كان أجداده قد دخلوا في الدين قبل النسخ والتبديل.

والذين قالوا: إن من دخل في أهل الكتاب بعد النسخ والتبديل لا تعقد لهم ذمة ولا تؤكل ذبائهم: بنوا ذلك على أصلين ضعيفين.

أحدهما: أن العبرة في الدين بدين الأجداد. وقد بينا أن هذا خلاف الدين والسنة. وخلاف قول جمهور العلماء: مالك، وأبي حنيفة، وأحمد وغيرهم. ولكن هذا قاله طائفة من أصحاب أحمد، وأخذ الشافعي عن عطاء، وقد بسطنا الكلام على ذلك في غير هذا الموضع.

والأصل الثاني: أن الجزية لا تقبل من غير أهل الكتاب. والنزاع في هذا أشهر، لكن جمهور العلماء أيضاً على خلافه وعلى ذلك يدل الكتاب والسنة. وقد

(١) سورة البقرة: ٢٥٦.

تتبعت ما أمكنني في هذه المسألة فما وجدت لا في كتاب ولا سنة، ولا عن الخلفاء الراشدين؛ الفرق في أخذ الجزية بين أهل الكتاب وغيرهم، والنبى ﷺ قبل نزول آية الجزية كان يقر المشركين وأهل الكتاب بلا جزية، كما أقر اليهود بلا جزية واستمروا على ذلك إلى أن أجلاهم عمر. وكان ذلك لحاجة المسلمين إليهم. ولما نزلت آية الجزية كان فيها أن المحاربين لا يعقد لهم عهد إلا بالصغار والجزية، ورفع بذلك ما كان النبي ﷺ يعقده لأهل الكتاب وغيرهم من العهد يكون الإسلام إذا كان ضعيفاً.

ومما يبين الأمر في ذلك: أن المجوس هم في التوحيد أعظم شركاً من مشركي العرب كانوا مقرين بأن خالق العالم واحد، كما أخبر الله بذلك عنهم في غير موضع، ولم يكونوا يقولون إن للعالم صانعين، وهم وإن كان فيهم من جعل لله أولاداً، وقالوا الملائكة بنات الله، فلم يكونوا يقولون: إن الملائكة يخلقون معه، بل هم معترفون أن الله خالق كل شيء كما ذكر الله ذلك عنهم، لكن كانوا يجعلون آلهتهم شفعاء وقرباناً. كما قال تعالى ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ (١) وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ (٢).

وأما المجوس: فهم يقولون بالأصلين: النور والظلمة. ويقولون الظلمة خلقت الشر، والنور خلق الخير، ولهم في الظلمة قولان قيل: قديمة أزلية، وقيل: بل محدثة عن النور، وقيل عنهم: إن النور فكر فكرة ردية. فحدثت الظلمة. وهم يجعلون الظلمة شريكاً لله في خلق العالم؛ فقد نقلوا عنهم أن الظلمة عندهم هي الشيطان إبليس، فجعلوا إبليس شريكاً لله في الخلق. هذا على قول من يقول. الظلمة محدثة، والقول الآخر أنها قديمة أزلية. فهذا أعظم شركاً. وهذا الشرك لا يعرف في العرب بل العرب كانت مقرة بأن الله خالق كل شيء. ولهذا إنما يذكر مثل هذا القول عن الزنادقة. كما ذكر بعض المفسرين كابن السائب في قوله ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ

(١) سورة يونس: ١٠ .

(٢) سورة الزمر: ٣ .

شُرَكَاءَ الْجِنِّ وَخَلَقَهُمْ^(١) قال: نزلت في الزنادقة، أثبتوا الشركة لإبليس في الخلق، فقالوا: الله خالق النور والناس والدواب والأنعام، وإبليس خالق الظلمة والسباع والحيات والعقارب.

ومعلوم أن هذا القول هو معروف عن المجوس. وليس هو معروفاً عن مشركي العرب.

فتبين أن المجوس أعظم شركاً من مشركي العرب والهند ونحوهم ممن يقولون: إن الله خالق كل شيء.

وهم أيضاً من عباد ما سوى الله. يعبدون الشمس والقمر والنيران، وكانت لهم بيوت عظيمة للنار يعبدونها. وهذا عبادة للعلويات والسفليات من جنس إشراك قوم إبراهيم الذين كانوا يعبدون الكواكب، ويعبدون الأصنام الأرضية، وهذا الشرك أعظم نوعي شرك أهل الأرض.

فإن الشرك أصله نوعان: شرك قوم نوح، وكان أصله تعظيم الصالحين الموتى وقبورهم والعكوف عليها، ثم صوروا تماثيلهم، ثم عبدوهم. وهذا النوع واقع في النصارى، ولكن لا يصنعون أصناماً مجسدة^(٢) بل مرقومة، فإن الروم واليونان قبل أن يدخل إليهم دين المسيح كانوا يعبدون الأصنام والكواكب والشمس والقمر، فلما دخل إليهم التوحيد ابتدعوا نوعاً من الشرك خلطوه بالتوحيد قال الله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّنْ دُونِ اللَّهِ^(٣)﴾ وقد وقع كثير من الضلال المنتسبين إلى الإسلام في نوع من ذلك مضاهاة للنصارى وصاروا يصلون إلى المشرق، فجعلوا السجود إلى جهة الشمس والقمر لا من السجود لها، وأين هذا من نهي النبي ﷺ أمته عن الصلاة وقت طلوع الشمس، ووقت غروبها لئلا يشبهوا من

(١) سورة الأنعام: ١٠٠ .

(٢) لعل الشيخ لم يدخل كنائس النصارى، فإنه لو دخلها لوجد فيها من التماثيل المقدسة، عندهم، والأصنام المعبودة مثل ما عند غيرهم سواء.

(٣) سورة التوبة: ٣١.

يسجد لها حينئذ؟ وكذلك نهاهم أن يتخذوا القبور مساجد، يحذر أمته ما فعلوا، لئلا يشبهوا من يدعو أهل القبور، ويجعلهم شفعاء يستشفع بهم وقريناً يتقرب بهم، كما يفعله النصارى. فنهاهم عن سبب الشرك الذي كان في قوم نوح، وسبب الشرك الذي في قوم إبراهيم عن الشرك الأرضي والسماوي، سداً لذريعة الشرك.

والمجوس مشركون أعظم من شرك النصارى، ولهذا كان ماني - الذي ينتسب إليه المانوية - أحدث ديناً مركباً من دين المجوس ودين النصارى: أخذ عن المجوس الأصليين النور والظلمة، وخلطه بدين النصارى، فكانت المانوية أكثر من النصارى والعرب، كان شركهم عبادة الأوثان. وقد ثبت في الصحيح عن ابن عباس وغيره: (أن أصنام قوم نوح صارت إليهم، وهي: ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر، وهؤلاء كانوا قوماً صالحين) وكان شركهم من جنس شرك قوم نوح بالصالحين.

وأول من نقل الأصنام إلى مكة: عمرو بن لحي سيد خزاعة، وهو أول من غير دين إبراهيم، نقل الأصنام من الشام إلى أرض البلقاء، وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار». وهو أول من أحدث الشرك والتحریم فيحل السائبة والوصيلة.

وقد ذكر جماعة: أن اللات كان يلت السويق لأهل الطائف، فشرك العرب كان بالأصنام المجعلة تماثيل للصالحين، ومنها أصنام جهل أهلها. لكن الشرك الغالب في أرض العرب كان بالأصنام الأرضية التي جعلت تماثيل للصالحين، ولا يعرف فيهم صنم مشهور بأنه جعل طلسماً للشمس أو القمر أو نحو ذلك مما شرك غيرهم كالكلدانين، والمجوس شركهم كان عبادة الشمس والقمر والنار. وهذا أعظم من عبادة الصالحين، فإن عبادة الأنبياء والصالحين يجعلونهم شفعاء وقريناً كما كانت العرب تقول في أوثانها.

وأما هؤلاء فيطلبون من الشمس والقمر والكواكب الأفعال، ويعتقدون أنها مدبرة لهذا العالم، ولا يتقربون بعبادتها إلى الله، ولا يتخذونها شفعاء.

فتبين أن شرك المجوس كان أعظم من شرك مشركي العرب، وكانوا يعادون أهل الكتاب كالنصارى، ولا يقرون بنبوّة المسيح ولا موسى ولا إبراهيم الخليل وكانوا يعظمون إبراهيم الخليل، وهم على بقايا ملته مثل حج البيت والختان، وتحريم نكاح ذوات المحارم، وكانوا يسمون حنفاء لكن حنفاء مشركين، ليسوا حنفاء مخلصين.

قال ابن أبي حاتم في تفسيره: حدثنا محمد بن يحيى حدثنا العباس حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة قال (الحنفية شهادة أن لا إله إلا الله يدخل فيها تحريم الأمهات والبنات والخالات والعمات وما حرم الله والختان) فكانت حنيفية في الشرك كانوا أهل الشرك، وكانوا يحرمون في شركهم الأمهات والبنات والخالات والعمات، وكانوا يحجون البيت، وينسكون المناسك.

فاسم الحنفاء في الأصل لمن كان على ملة إبراهيم، وهم الصابئون الحنفاء مثل أولاد إسماعيل قبل أن يحدث فيهم الشرك كانوا على ملة إبراهيم حنفاء مخلصين وهم من الصابئين الذين أثنى الله عليهم بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَىٰ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(١).

فهؤلاء الصابئة من الحنفاء المخلصين، والصابئون المشركون فهم كالذين أشركوا من الحنفاء، كما تقدم.

وأما المجوس فلم يكن عندهم شيء من آثار الأنبياء، بل كانوا يستحلون نكاح ذوات المحارم، ولهذا اتفق الصحابة على تحريم ذبائحهم ومناكحتهم وأنهم ليسوا من أهل الكتاب، وتكلموا في جبنهم لأجل الأنفحة؛ لأن ذبائحهم كذبائح المشركين، وجبنهم كجبن المشركين.

ولهذا لما بلغ أحمد أن أبا ثور يجعلهم من أهل الكتاب ويبيح ذبائحهم دعا عليه أحمد، وذكر إجماع الصحابة على خلاف ذلك، وهذا القول قول محدث في الإسلام، وهو قول أبي ثور وداود وابن حزم، وحكي قولاً للشافعي، وجعل ابن حزم

(١) سورة المائدة: ٦٩.

نبيهم زرادشت، واحتجوا بما روى عن علي: أنهم كان لهم كتاب، فلما استحلوا نكاح ذوات المحارم رفع ذلك الكتاب.

والإمام أحمد ضعف هذا الحديث وبتقدير صحته فإذا رفع الكتاب ولم يبق من يعرفه ولا هم مستمسكين بشيء من شرائعه لم يكونوا من أهل الكتاب، ولم يكونوا خيراً من العرب المشركين فإنهم كانوا على ملة إبراهيم. ثم لما بدلوها لم ينفعهم ما كانوا عليه قبل الشرك، ولم يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين أنهم جعلوا زرادشت نبياً صادقاً، بل المشهور عنه: أنه من الكذابين، وقد قال تعالى: ﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا﴾^(١).

والمجوس كانوا من أعظم الأمم. فلو أنزل عليهم كتاب لكان قد أنزل على ثلاث طوائف. فدل على أنه إنما أنزل على طائفتين، وقد احتج بهذا غير واحد من أهل العلم على أنه لا كتاب لهم، ولكن إنما وقعت الشبهة منهم لطائفة من أهل العلم، لما اعتقدوا أن الجزية لا تؤخذ إلا من أهل الكتاب، وقد أخذت منهم بالنص والإجماع.

صاروا تارة يقولون: لهم شبهة كتاب، وتارة يقولون: هم مختلفون فيهم، وقال بعضهم: هم أهل كتاب.

واحتجوا بالحديث المعروف فيهم: (سنوا بهم سنة أهل الكتاب).

وهذا الحديث إسناده منقطع. فإن جعفر رواه عن أبيه عن عبد الرحمن، وأبوه لم يدرك عبد الرحمن. وبتقدير ثبوت لفظه: فهو دل على أنهم ليسوا من أهل الكتاب، لكن المراد: أنه تؤخذ منهم الجزية كما تؤخذ من أهل الكتاب، ثم تخصيص أهل الكتاب بالذكر في آية الجزية. فهم منه طائفة أن غيرهم يقاتل مطلقاً، وإن أدى الجزية عن يد وهو صاغر. وفهم الأكثرون منه: أن هذا من باب تنبيه الخطاب وفجواه فإنه إذا كان أهل الكتاب لا يجوز مهادنتهم إلا مع الجزية والصغار، فغيرهم

(١) سورة الأنعام: ١٥٦ .

أولى بذلك. فهو نهى عن مهادنة الكفار بغير جزية وصفار. كما كان الأمر عليه أولاً في حالة ضعف الإسلام، كان يهادن الكفار من المشركين وأهل الكتاب بغير جزية وصفار. وأهل خيبر بعد فتحها أقرهم فيها بغير جزية فنسخت آية الجزية ذلك. ولهذا أخذ الجزية من المجوس: وليسوا من أهل الكتاب، وهذا مذهب الأكثرين: أنه يجوز مهادنة جميع الكفار بالجزية والصفار. وهذا باب الأصل الذي قال به الجمهور. وهو أنه كان القتال لأجل الحرب. فكل من سالم ولم يحارب لا يقاتل، سواء كان كتابياً أو مشركاً.

والجمهور يقولون بهذا. وهذا هو مذهب مالك وأبي حنيفة وغيرهما.

ثم ذكر أن عمر لم يأخذ الجزية من المجوس حتى أخبره عبد الرحمن بن عوف (أن النبي ﷺ أخذها من مجوس هجر).

ثم قال: فإذا عرفت حقيقة السنة تبين أن الرسول ﷺ لم يفرق بين عربي وغيره، وإن أخذه للجزية من المجوس كان أمراً ظاهراً مشهوراً، وحديث عمرو بن عوف في قدوم أبي عبيدة بمال من البحرين معروف في الصحيحين. وما الذي جعل عبد الرحمن بن عوف أعلم بهذا من سائر المهاجرين والأنصار الذين كانوا على علم بهذا منه؛ مثل أبي عبيدة الذي هو قدم بالجزية، والأنصار الذين وافوه لما سمعوا بقدوم المال؟ وهذا يحتمل بسطاً كثيراً، لكن الإنسان قد نسي ما وقع له، كما نسي عمر ما جرى له ولعمار في التيمم. وقد يذهل عن الآية من القرآن، حتى يُذكر بها، كما جرى لعمر في الصداق لما أراد أن يقدر أكثره ويجعل الزيادة في بيت المال. فلما ذكر بقوله تعالى: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً﴾^(١) رجع عن ذلك. فقد كان في مجلس فأخبره عبد الرحمن بن عوف وإلا فهذا كان معروفاً عند عامة الصحابة. وكان في مغيب أبي عبيدة أو بعد موته، وإلا فأبو عبيدة هو قدم بالجزية، وعمر كان يقدمه على عبد الرحمن بن عوف وغيره، وهذا أمر كان معروفاً في الصحابة. وتوقف عمر في أخذ الجزية من المجوس أولاً إذ كان القرآن ليس فيه نص فيهم. وإنما النص في أهل الكتاب، ومن هنا حصل الاشتباه لكثير من العلماء.

(١) سورة النساء: ٢٠.

فمنهم من قال: لما خصهم بالذكر دل على أنه لا تؤخذ من غيرهم. ثم اضطربوا في المجوس كما تقدم: أن النبي ﷺ لم يأخذها من مشركي العرب، بل أمر بقتالهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله. وأن محمداً رسول الله، ومات النبي ﷺ وما بأرض العرب مشرك.

وأما جمهور العلماء ففعلوا أنه لا فرق بين المجوس وسائر المشركين وهم شر من غيرهم. كما تقدم. فإذا أخذنا منهم فمن غيرهم بطريق الأولى.

ثم من هؤلاء من ظن أن النبي ﷺ خص العرب بأن لا يقبل منهم فاستثاهم فقال: فقبل النبي من كل مشرك، إلا مشركي العرب، كما يقوله طائفة.

وآخرون قالوا: لا يستثنى أحد ومشركوا العرب لا تؤخذ منهم؛ لأنه لم يبق منهم إلا من أسلم. وهذا أصح الأقوال.

فإن النبي ﷺ لم يخص العرب بحكم في الدين: لا بمنع الجزية ولا منع الاسترقاق، ولا تقديمهم في الأمان، ولا يجعل غيرهم ليس كفواً لهم في النكاح. ولا يجعل ما استطابوه دون ما استطابه غيرهم؛ بل إنما علق الأحكام بالأسماء المذكورة في القرآن، كالمؤمن، والكافر، والبر، والفاجر.

إلى أن قال:

ثم إذا عاهد المسلمون طائفة فنقضت العهد. لم يجب على المسلمين أن يعاهدوهم ثانياً. بل لهم قتالهم، وإن طلبوا أداء الجزية. وللإمام أن يقتلهم حتى يسلموا، وله أن يجليهم من ديار الإسلام إذا رأى ذلك مصلحة. فإن النبي ﷺ لما نقضت النضير العهد حاصرهم وأجلاهم وفي ذلك أنزل الله سورة الحشر. وقريظة لما نقضت العهد عام الخندق حاصرهم بعد هذا حتى نزلوا على حكمه، فشفع حلفاؤهم من الأوس فأنزلهم على حكم سيدهم سعد بن معاذ، فحكم بأن تقتل مقاتلتهم، وتسبى ذراريهم، وتغنم أموالهم.

فإذا نقض أهل الذمة وغيرهم العهد لم يجب على الإمام أن يعقد لهم عقداً ثانياً بل يجوز قتل كل من نقض العهد وقتاله، وإن بذل الجزية ثانياً. قال تعالى:

﴿وَأِنْ كَثُرُوا أَيمَانُهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَتِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ﴾^(١) أي لا وفاء لهم بالإيمان. فهذا أمر بقتال الناكثين للعهد مطلقاً.

فالمعاهدون إلى أجل مسمى إن أسلموا فهم إخوان في الدين. وإن نكثوا أيمانهم وجب قتالهم، وأن وفوا بالعهد وفى لهم بعهدهم، وإن كانوا قد عوهدوا بلا جزية. فكذلك من عاهد بالجزية. والصحيح أن العهد المطلق جائز.

والعهود التي كانت بين النبي ﷺ وبين المشركين كانت مطلقة لم تكن مؤقتة. والقرآن قد فرق بين المؤقت منها والمطلق. فأجاز نبذ المطلق، وأوجب الوفاء بالمؤقت. وهذا هو مقتضى الأصول كسائر العهود المطلقة والمؤقتة.

فهذا الأصل الذي ذكرناه وهو: أن القتال لأجل الحرب لا لأجل الكفر. هو الذي يدل عليه الكتاب والسنة. وهو مقتضى الاعتبار. وذلك أنه لو كان الكفر هو الموجب للقتل، بل هو المبيح له، لم يحرم قتل النساء، كما لو وجب أو أبيح قتل المرأة بزنى أو قود أو ردة. فلا يجوز مع قيام الموجب للقتل أو المبيح له أن يحرم ذلك، لما فيه من تفويت المال، بل تفويت النفس الحرة أعظم وهي تقتل لهذه الأمور.

والأمة المملوكة تقتل للقصاص وللردة. ولهذا لما كانت الردة المجردة موجبة للقتل لم يجز استرقاق المرتدة عند الجمهور الذين يقتلون المرتدة، وإنما يجوز استرقاقها من لا يوجب قتلها. فأما الجمع بين هذا وبين هذا فمتعذر.

ثم يقال: فإن كان مجرد الكفر هو الموجب للقتل. فما المانع من قتل المرأة الكافرة؟

فإذا قيل: لأنها صارت سبياً للمسلمين. قيل: إنما صارت سبياً لحرمة دمها. فإذا قيل: حرم دمها لكونها تصير رقيقة، كان هذا دوراً.

فإنه تعليل لاسترقاقها يحرمه دمها، وتعليل لحرمة دمها باسترقاقها ومصيرها مالاً.

(١) سورة التوبة: ١٢.

فإن قيل: بل العلة هي إمكان استرقاقها وأن تصير مالا.

قيل: وهذه العلة موجودة في الرجال، فيمكن استرقاقهم واستعبادهم. ولهذا يخير الإمام في الأسرى بين القتل والاسترقاق والمن والفداء.

فإن قيل: إنما يسترق الرجل إذا أمنت غائلته، والمرأة مأمونة.

قيل: فقد عاد الأمر إلى خوف الضرر، وأن الرجل إنما قتل لدفع ضرره عن الدين وأهله. فمن أمن ضرره الدين وأهله لم يقتل.

ومعلوم أن كثيراً من الرجال يؤمن ضرره أكثر من كثير من النساء ولهذا تقتل المرأة إذا قاتلت وإذا كانت مدبرة بالرأي، مثل هند. وقد أباح النبي ﷺ عام الفتح دم عدة نسوة فيهن هند.

فإن قيل: المرأة إذا قاتلت تقتل دفعاً لصولها فإذا أسرت لم تقتل.

قيل: لا تسلم. فإن هذا وإن قاله الشافعي فالأكثر يبيحون قتل من قاتلت بعد الأسر كالرجل، وكما أمر النبي ﷺ بقتل هند وغيرها من النسوة، وكان قد أمن من لم يقاتل، ولم يؤمن من قاتل، لا من الرجال ولا من النساء.

فدل ذلك على أنه أباح قتل أولئك النسوة، وإن لم يكن حينئذ يقاتلن لما تقدم من قتالهن بالسنتهن. فإن القتال باللسان قد يكون أعظم من القتال باليد.

وأيضاً قد دلت النصوص على أن من تاب قبل القدرة عليه وهو ممتنع فإنه يعصم دمه وماله، بخلاف من تاب بعد القدرة عليه. فلو أسلم الأسير بعد أسره لعصم دمه ولم يعصم استرقاقه، بل قيل: يصير رقيقاً.

وقيل: يخير الإمام فيه. وإنما عصم دمه؛ لأن الكفر شرط في حل دم المقدور عليه، حتى إن المسلم إذا حارب جاز قتاله. فإذا قدر عليه لم يحل قتله. فإن الإسلام عاصم ففي الحديث "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، إلا بإحدى ثلاث. كفر بعد إسلام، وزنى بعد إحصان أو أن يقتل نفساً فيقتل بها" كما جاء مثل هذا الحديث مرفوعاً إلى النبي ﷺ من حديث ابن مسعود.

فالمحارب إذا كان كافراً جاز قتله، وإذا أسر جاز قتله لحربه المتقدم، ودفعاً لشربه في المستقبل. فإنه إذا منّ عليه أو فودي فقد يضر بالمسلمين. وأما المسلم: إذا جاز قتاله لحربه، مثل قتال البغاة والعداة، فإذا أسر لم يجز قتله لحربه المتقدم، ولكن إذا كان له فئة ممتعة فقليل: يجوز قتله، وقيل: لا يجوز.

وأيضاً فإن الله تعالى قال في قتال الكفار: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾^(١) ولو كان الكفر موجباً للقتل لم يجز المن على الكافر ولا المناداة به. كما لا يجوز ذلك ممن وجب قتله، كالزاني المحصن والمترد. وقد منّ النبي ﷺ على غير واحد من الكفار، وفادى بكثير منهم. ففادى بالأسرى يوم بدر. ولو كان الكفر موجباً لوجب قتل كل أسير كافر، وقد منّ على أبي غزة الجمحي وعلى ثمامة بن أثال وغيرهما.

فإن قيل: المن والفداء منسوخ.

قيل: هذا ممنوع. فأين الناسخ؟ وبتقدير نسخه فذاك لأن له فئة يعود إليهم فيقويهم. وأبو حنيفة يقول بمنع المن والفداء لهذه العلة، كما يقتل الأسير المسلم إذا كان له فئة ممتعة، وإلا فيجوز استرقاقه.

وأيضاً فلو كان مجرد الكفر مبيحاً لما أنزل النبي ﷺ قريظة على حكم سعد ابن معاذ فيهم. ولو حكم فيهم بغير القتل لنفذ حكمه. بل كان يأمر بقتلهم ابتداءً. وإنما قال له لما حكم فيهم بالقتل (لقد حكمت فيهم بحكم الله) لأن قتل تلك الطائفة المعينة من الكفار كان في نفس الأمر مما أمر الله ورسوله به. وكان أرضى لله ورسوله. فإنهم لو أطلقوا لعاد على الإسلام من شرهم ما لا يطفأ، ولكن هذا ما كان ظاهراً، وكان لهم من حلفائهم في الجاهلية من المسلمين من يختار المن عليهم. فلما حكم فيهم سعد بالقتل قال النبي ﷺ: (لقد حكمت فيهم بحكم الله) وهذا يدل على أن بعض الكفار يتعين قتله دون بعض. وهذا حجة لكون مجرد الكفر ليس من الموجب للقتل. وإنما الموجب كفر معه إضرار بالدين وأهله، فيقتل لدفع ضرره

(١) سورة محمد: ٤.

وأهله، لعدم العاصم، لا لوجود الموجب. فإن الكفر - وإن يكن موجباً - فصاحبه ليس بمعصوم الدم ولا المال، بل هو مباح الدم والمال، فلم تثبت في حقه العصمة المؤثمة. فلو قتله قاتل ولا عهد له لم يضمنه بشيء حتى نسأؤهم وصبيانهم لو قتلهم قاتل لم يضمنهم. وما نعلم في هذا نزاعاً بين المسلمين، مع أنه لا يحل قتلهم، مثل كثير من الحيوان: لا يحل قتله، ولو قتله قاتل لم يضمنه بشيء، وهو مباح الدم والمال، كما نقول فيما خلق من النبات والصيد هو مباح. ثم مع هذا لا يجوز إتلافه بلا فائدة. فلا يجوز قتل الصيد لغير مأكله ولا إتلاف المباحات لغير منفعة. فإن هذا فساد. والله لا يحب الفساد. كذلك الكافر الذي لا يضر المسلمين وهو غير معصوم، بل مباح. وهو من حطب جهنم لكن قتله من غير سبب يوجب قتله فساد لا يحبه الله ورسوله وإذا لم يقتل الإسلام كالعصاة من المسلمين. والله تعالى أباح القتل. لأن الفتنة أشد من القتل. فأباح من القتل ما يحتاج إليه. فإن الأصل أن الله حرم القتل إلا بحقها. وقتل الآدمي من أكبر الكبائر بعد الكفر. فلا يباح قتله إلا لمصلحة راجحة. وهو أن يدفع بقتله شر أعظم من قتله. فإذا لم يكن في وجود هذا البشر لم يجز قتله قال تعالى: ﴿مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَآئِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾^(١) فلم يباح القتل إلا قوداً أو لفساد البغاة وسعيهم في الأرض بالفساد، مثل فتنة المسلم عن دينه، وقطع الطريق. وأما ذنبه الذي يختص به ولا يتعدى ضرره إلى غيره. فهذا يسمى فساداً بخلاف الداعي إلى الكفر والنفاق والزاني. فإن هذا أفسد غيره، فلولا عقوبة الزناة لكان من اشتهاه يدعو إلى من يجيبه إليه - فيفسد كل منهما الآخر، ويفسدان الناس. فإذا قتل فاعله انتهوا عن الفساد.

فإن قيل: فيلزم على هذا: أن لا يقتل تارك الصلاة لأن ضرره على نفسه. قيل: من يقول إنه يكفر يَقتله لردته. ومعلوم أنه لا يدعى أحد إلى الصلاة فيمتنع عنها حتى يقتل إلا وهو كافر. ونحن لا نقتله ابتداء، بل يدعى إليها، ويعاقب

(١) سورة المائدة: ٢٢.

بما دون القتل. فإن صلى وإلا إذا أصر حتى يقتل ولا يصلي فهو كافر قطعاً. ومن ظن أنه مع صبره على القتل يكون مسلماً في الباطن فخطؤه ظاهر.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: (بين العبد وبين الشرك والكفر ترك الصلاة) وقال: (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة. فمن تركها فقد كفر). وأما من قتله لترك الصلاة مع اعتقاده أنه قُتل مسلماً فهذا مما أنكره كثير من العلماء، وقالوا: هو خلاف النصوص.

وأيضاً دم المسلم لا يحل إلا بردة أو زنى مع إحصان، أو قتل نفس. ولهذا كان المانعون للزكاة عند الصحابة والمسلمين مرتدين، لم يجعلوا فيهم أحداً مسلماً. فمن منع الزكاة حتى قتل ولم يزك لم يكن إلا كافراً، وكذلك الصوم والحج لو قدر أنه قيل له: إن لم تصم وإلا قتلناك فامتنع من الصيام والحج حتى قتل كان كافراً. ومثل هذه الأمور التي بني الإسلام عليها فهي كالشهادتين، فلا يكون مسلماً بدونها.

ودار الإسلام لا يترك فيها إلا مسلم أو كافر بجزية وصغار. وهذا إذا لم يكن كافراً بجزية وصغار فهو مسلم. لا يكون مسلماً حتى يقوم بمباني الإسلام. فصار قتل هذا كقتل من أتى بإحدى الشهادتين دون الأخرى وكقتل من كذب بالقرآن أو بعضه، أو جحد وجوب الصلاة فإن هذا يقتل بالإجماع لكونه كافراً وليس بمسلم.

ومن قال هذا، يقول: قوله ﷺ: (لا يحل دم امرئ مسلم) لا يدخل فيه من ترك إحدى المباني؛ لأن هؤلاء غير مسلمين وهذا قد يقال: إنه يعود إلى أنهم مرتدون. وقد يقال: ليسوا مرتدين. ولكن أتوا ببعض الإسلام وتركوا بعضه، فيقتلون على ما تركوه. والمنافقون ظاهراً الإسلام وهم كفار في الباطن. وكذلك الأعراب الذين قالوا آمنا فقليل لهم: لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم. هؤلاء ليسوا كفاراً مباحي الدماء، وليسوا أيضاً مؤمنين مستحقين للثواب، بل قد يستوون مع المسلمين في الدنيا. والمنافقون يكونون في الأخرى مع الكفار. فمن لم يأت بالمباني يشبه هؤلاء. أما من ترك المباني أو بعضها: فهذا قد يكون منافقاً يحشر مع المنافقين، ولا بد من عقوبته: فإن أصر حتى قتل فهذا كافر، إما

منافق، وإما مرتد، وإما زنديق ظهر نفاقه وزندقته، ونحن قدمنا أن مجرد الكفر ليس موجباً بل الموجب هو الكفر المغلظ، وتغليظه تارة يكون بحرب صاحبه، وتارة برده عن الإسلام، ثم المرتد نوعان: ردة مجردة، وردة مغلظة. فصاحب الردة المغلظة يقتل بلا استتابة، وإن استتيب صاحب المجردة كما أمر النبي ﷺ بقتل مقيس بن صبابه وعبد الله بن خطل من غير استتابة. وكان أيضاً قد أهدر دم عبد الله بن سعد بن أبي سرح. فلو قتله قاتل من غير استتابة لجاز لكن جاء بعد فقبل توبته. وهذا يدل على أن الاستتابة وقبول التوبة ليس واجباً لكل مرتد، ولا محرماً في حق كل مرتد، بل صاحب الردة المغلظة قد يقتل ولو تاب، وقد يقتل بلا استتابة، ولكن لو تاب لم يقتل، وقد يؤمر باستتابته.

وهذا التقسيم موجود في مذهب مالك وأحمد وغيرهما وقد بسطه ما يناسب هذا في (الصارم المسلول على شاتم الرسول) فكذاك الكفر. وأيضاً فلو كان مجرد الكفر موجباً للقتل لم يجز إقرار كافر بالجزية والصفار. فإن هذا لم يبذل الكفر. ولهذا لما كانت الردة موجبة للقتل لم يجز إقرار مرتد بجزية وصفار.

وبهذا يظهر الجواب عما أورده بعض الزنادقة - قيل هو ابن الراوندي - على قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ۚ لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا ۝٨٨﴾ تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هدًا ۝٩٠ أن دعوا للرحمن ولداً ۝٩١ وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولداً ۝٩٢ إن كل من في السموات والأرض إلا آتي الرحمن عبداً ۝٩٣ لقد أحصاهم عدداً ۝٩٤ وكلهم آتية يوم القيامة فرداً ۝٩٥﴾ فقال: هذا كله يزول إذا أدى ديناراً في السنة: أو ما يشبه هذا.

فيقال لهذا الملحد: الجزية والصفار لم تكن جزاء كفره، وإنما جزاء كفره نار جهنم خالداً فيها أبداً. ونحن قد بينا أن القتال لم يكن على مجرد كفره. فغاية الجزية والصفار: أن تكون عاصمة لدمه من السيف، والسيف لم يجزه على كفر ولا دفع به عنه عقوبة الآخرة، بل أريد دفع شره وعدوانه، وصده لغيره عن الدين. وهذا الشر يزول بالصفار والجزية مع العهد. فإنه بالصفار مع العهد كف يده ولسانه.

ثم إنه ليس من أهل القتال، بل المسلمون يقاتلون عنه ويحفظون دمه وماله من عدوه. فإذا أخذ منه ما يكون فيئاً يستعين به أهل الجهاد كان هذا من تمام الإحسان إليه.

والجزية فعلة من الجزاء. يقال: جزى هذا عني، أي قضى عني، كما سميت الدية: دية لأنها تؤدي يقال: أديت هذا إذا قضيته وأعطيته. ويقال للوظائف المؤقتة الإتاوة. لأنها تؤتى، والمؤدى. لأنها تؤدي.

فهذا اللفظ يقال على ما يوظف على الإنسان، فيؤدى بحيث يطلب منه أن يقضيه فكأنه قال: حتى يعطوا ما عليهم من الحق الذي يجزى أي يقضى. ثم مقداره بحسب المصلحة.

فلما كان يجزي بها عن نفسه، أي يقضي بها ما وجب عليه: سميت جزية.

قيل الجزية أجرة، فلا تسقط بالإسلام.

وقيل: هي عقوبة على الكفر. فتسقط بالموت، كما تسقط بالإسلام.

وقيل: بل يقضي بها حقن دمه بإقراره والقتال عنه. فتجب بالموت حقن دمه. ولا تجب مع الإسلام. لأنه وجد العاصم بنفسه الموجب للجهاد عليه.

ومن قال هي عقوبة - كما قال أبو الخطاب وبعض أصحاب أحمد - فقد ناقض أصله. فإن من أصله: أن مجرد الكفر لا يوجب العقوبة. وهؤلاء مع العهد والصغار إنما معهم الكفر. فكيف يعاقب عليه؟

ومن قال: إنها أجرة قيل له: فكان ينبغي أن تؤخذ من النساء.

ومن قال: إنها عصمة. فإنها تجب على من يجوز قتله، فقد اطرده أصله. فإن الإسلام عاصم. والجزية والصغار إذا كان لا بد إما من عبادة الله، وإما من نزع المسلمين، فالؤمن عبد الله. فقام بحقه. وهذا لم يعبد الله فتنفع المؤمنين بإيتاء ما يجزيه عن نفسه. فلها أقر. ولعل الله يهديه ويتوب عليه. ولأن مع أهل الكتاب من الكتب والمنقولات ما يدل على نبوة محمد ﷺ، فأقروا له هذه المصالح، وعقوبتهم على الكفر لم يزل بشيء من ذلك، ولا زال عنهم قبح ما ارتكبوا من الكفر.

والحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

تمت الرسالة

**وجوب الإيمان
بكل ما أخبر به القرآن
من معجزات الأنبياء
عليهم الصلاة والسلام**





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: "ما من نبي إلا وقد أوتي من الآيات ما آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إلي، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة".

الآيات والمعجزات تعم كل خارق للعادات، وتسمى البراهين، وهي كاسمها معجزة لعجز الناس عن معارضتها والإتيان بمثلاً - فمعجزات الأنبياء هي آياتهم وبراهينهم الدالة على صدق نبوتهم. نصبها الله علامة على صدق رسله، والاستدعاء إلى الإيمان بهم، وقبول دعوتهم، وإنها من صنع الله القادر على كل شيء، والفعال لما يريد، ليست من صنع النبي ولا من كسبه. يقول الله: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾^(١) فالعصا التي بيد نبي الله موسى هي عصاً مقطوعة من الشجر كعصا أحدنا في يده كما قال سبحانه: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى﴾^(٢) قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى^(٣) وإنما صارت آية ومعجزة حين أمره ربه أن يلقيها ولهذا قال: ﴿أَلْقَهَا يَا مُوسَى﴾^(٤) فَأَلْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى^(٥) قَالَ خُذْهَا وَلَا تَخَفْ سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الْأُولَى^(٦) أي عصاً معتادة كحالتها السابقة.

وإن المسلم متى آمن بالله القادر على كل شيء لم يعسر عليه التسليم والقبول لكل ما أخبر الله به من عجائب رسله ومعجزات خلقه كخلق آدم من تراب ثم قال له كن فكان فصار بشراً سوياً، ثم خلق حواء من ضلع آدم، ثم خلق المسيح من أم بلا أب وكذا سائر معجزات الأنبياء والأولياء كأهل الكهف الذين قص الله علينا خبرهم إذ لا بد للرسول من المعجزات التي تعزز دينهم وتستدعي تصديق دعوتهم، فقد أتت الرسل بما تحار فيه العقول.

(٢) سورة طه: ١٧-١٨ .

(١) سورة غافر: ٧٨ .

(٣) سورة طه: ١٩-٢١ .

ولولا حكاية القرآن للمعجزات التي أيد الله بها موسى وعيسى وسليمان وسائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لكذب الناس بهم وبمعجزاتهم وبالكتب النازلة عليهم، وأنه لا يمكن إثبات آيات الأنبياء السابقين إلا بثبوت نبوة محمد ﷺ والإيمان بالقرآن النازل عليه الذي أخبر الله فيه ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ٧٦﴾ وَإِنَّهُ لَهْدَى وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ^(١) وقال: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْغَافِلِينَ^(٢)﴾ وقال: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ^(٣)﴾ وقال: ﴿كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا ٩٩﴾ مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا^(٤).

إن من آيات الله ما يجري على حسب السنن المطردة في الخلق والتكوين ومنها ما يجري على خلاف السنن المعروفة للبشر مما يدل على قدرة الباري وأن لله سبحانه خرق العادات في خلقه ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ^(٥)﴾ فقد أتت الرسل بما تحار فيه العقول.

إن الناس في المعجزات وفي الأمور المغيبات على قسمين:

أحدهما: الماديون الطبيعيون، الذين ينكرون ويكذبون بكل ما لم يدركوه بحواسهم، فهم ينكرون وجود الرب، ويكذبون بالملائكة، ويكذبون بالبعث بعد الموت، ويكذبون بالجنة والنار، ويبادرون إلى إنكار ما سمعوه من الخوارق والمعجزات التي لم يصلوا إلى حقيقة العلم بها، وفيهم أنزل الله ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ٢٩﴾ وَمِنْهُمْ

(١) سورة النمل: ٧٦ - ٧٧.

(٢) سورة يوسف: ٣.

(٣) سورة يوسف: ١١١.

(٤) سورة طه: ٩٩ - ١٠٠.

(٥) سورة يس: ٨٢.

مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَمَنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ ﴿٤٠﴾ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيءُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٤١﴾.

فهذا دأبهم في جميع نظرياتهم العلمية يكفرون بآيات الله ويكفرون ويكذبون بمعجزات الأنبياء، ولا يؤمنون بشيء منها، فهؤلاء يعتبرون مرتدين عن دين الإسلام، والمترد شر من الكافر الأصلي، وقد كثر هذا الصنف في الأمصار التي أفسد التفرنج تربية أهلها بما يسمون بالمتقفين.

عمي العيون عموا عن كل فائدة لأنهم كفروا بالله تقليدا

أما الصنف الثاني: فهم المؤمنون الذين يصدقون بكل ما أخبر الله به تصديقاً جازماً ليس مشوباً بشك ولا ريب سواء أدركوا سر معرفة ذلك بعقولهم أو لم يدركوه. فهؤلاء هم المؤمنون حقاً الذين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيهم أنزل الله ﴿الْم﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾.

والمعجزة، إنما كانت آية ومعجزة لوقوعها من فعل الله ليس للنبي ولا لغيره تصرف في صنعها أو كسبها. والحكمة في ذلك: أن مجرد قول الرسول لأمرته إن الله أرسلني إليكم، بدون أن يأتي بآية تصدق ما يقول فإن ذلك مما يقتضي عدم تصديقه ولا الإيمان به، لكنه متى أتى بآية ومعجزة ليست من صنعه ولا من كسبه ولا من الشيء المعتاد لغيره ويمتنع أن يأتي من يعارضه بمثلها دل هذا على صدقه وصحة نبوته. وسميت معجزة لكون الناس يعجزون عن معارضتها والإتيان بمثلها. وآيات الأنبياء هي علامات وبراكين من الله تتضمن إعلام الله لعباده بصدق رسله وما جاءوا به من الحق. وقد سماه الله برهاناً في قوله: ﴿فَدَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ﴾ (٣) يعني العصا واليد. ومن المعجزات أخبار القرآن النازل على محمد عليه الصلاة والسلام بقصص

(١) سورة يونس: ٣٩-٤١ .

(٢) سورة البقرة: ١-٥ .

(٣) سورة القصص: ٣٢ .

الأنبياء مع أممهم، وبمعجزاتهم وخوارق العادات التي أيدهم الله بها، وتكرار القرآن لأخبارهم تارة بطريق البسط، وتارة بطريق الاختصار غير المخل.

ولأن اليهود والنصارى قد بدلوا الكتب المقدسة كالطورا والإنجيل وغيرهما وأدخلوا فيها الشيء الكثير من الكذب على الله وعلى أنبيائه ورسله يقول الله: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ (١).

وكانوا يجيزون لعلمائهم القسيسين بأن يغيروا من شريعة الرب ما يشاؤون ويشتهون لأنهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله.

ولما كان هذا القرآن هو المهيمن على الكتب السابقة وبمثابة المصحح المصفي لما ذكر فيها فيحق الحق ويبطل الباطل لهذا أعاد سبحانه وأبدى من ذكر قصص الأنبياء ومعجزاتهم ليكون هذا القرآن هو المرجع الوحيد لكل ما يذكر من قصصهم ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (٢) ﴿وَأَنَّهُ لَهْدَى وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣) ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٤) ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ (٥) ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٦) لأن الله سبحانه أرسل نبيه محمداً إلى كافة الناس عربهم وعجمهم. يقول الله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٧) وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ

(٢) سورة النمل: ٧٦-٧٧ .

(١) سورة البقرة: ٧٩ .

(٤) سورة المائدة: ١٥-١٦ .

(٣) سورة المائدة: ١٩ .

(٥) سورة سبأ: ٢٨ .

إِصْرَهُمْ وَالْأَعْلَالِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَأَلْذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ
مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴿١﴾ فكل قصة
نجدتها تخالف القرآن يجب علينا أن نضرب بها عرض الجدار؛ إذ ليس لنا حاجة
في كل ما يخالف القرآن لعدم الثقة بصحته وكثرة دخول الكذب فيه.

ثم إن الإخبار بالآيات والمعجزات والمغيبات لا يجوز معارضتها بالعقل والرأي؛
لأنها من صنع الله القادر على كل شيء، ليس من صنع النبي ولا من كسبه،
فالاستدلال بها والتحدي بمثلها مع عجز الناس عن معارضتها دليل واضح على
صحتها وصدق من جاء بها، من ذلك معجزة القرآن النازل على محمد عليه الصلاة
والسلام والذي هو الحجة البالغة العظمى على خلقه، فهو معجزة الدهور، وآية
العصور، وسفر السعادة، ودستور العدالة، وقانون الفضيلة الواقية عن الرذيلة، مأدبة
الله في أرضه، عصمة لمن تمسك به، ونجاة لمن اتبعه، لا يخلق عن كثرة الرد، ولا
تتقضي عجائبه، قرآنًا عجباً يهدي إلى الرشد، فيه خبر الأمم السابقة مع أنبيائهم،
وما جرى منهم وما جرى عليهم ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقْصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ
فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ ﴿٧٦﴾ وَإِنَّهُ لَهْدَى وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾.

فيا لها من آيات حق لو اهتدى بهن مريد الحق كن هواديا
ولكن على تلك القلوب أكنة فليست وإن أصغت تجيب المناديا

وهذا القرآن المشتمل على مائة وأربع عشرة سورة منها السور الطوال
والقصار مع ما اشتمل عليه من البلاغة أنزله الله على هذا النبي العربي الأمي
الذي لا يكتب ولا يقرأ المكتوبات كما قيل كفاك بالأمي معجزة يقول الله: ﴿وَمَا كُنْتَ
تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُهُ يَمِينُكَ إِذَا لَارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ﴾ ﴿٤٨﴾ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ
فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ ﴿٣﴾ وقد تحدى الله جميع

(١) سورة الأعراف: ١٥٧-١٥٨ .

(٢) سورة النمل: ٧٦ - ٧٧ .

(٣) سورة العنكبوت: ٤٨-٤٩ .

الخلق على أن يأتوا بسورة من مثله فعجزوا ﴿قُلْ لَّيْنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾^(١) وهذا التحدي لجميع الخلق هو أعظم معجزة لنبوة محمد ﷺ وصدق رسالته والقرآن النازل عليه. يقول الله ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾^(٢) لا يقال أن هذا القرآن فاض على نفس محمد بدون أن يتكلم الله به وبدون أن ينزل به جبريل عليه فإن هذا صريح في التكذيب به، وهي مقالة الوحيد العنيد القائل ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾^(٣) ﴿وَقَالُوا أَأَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٥﴾ قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(٤) ﴿قُلْ نَزَلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾^(٥) وللنبي ﷺ معجزات غيره كتعب الماء من بين أصابعه وتكثير الطعام القليل وغير ذلك. والمعجزة العظمى هي القرآن فهو معجزة الدهور، وآيات العصور، ولكل نبي معجزة تناسب حالة قومه، وقد أيد الله موسى بمعجزات عديدة من أجل أنه أرسل إلى شعب عنيد، فرعون وهامان وقارون.

يقول الله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴿٢٣﴾ إِلَى فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ فَقَالُوا سَاحِرٌ كَذَّابٌ﴾^(٦) وقال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾^(٧) وهي اليد والعصا والحجر الذي يحمله ثم يضربه بالعصا فينفجر منه اثنتا عشرة عيناً قد علم كل أناس مشربهم على قدر عدد الأسباط، وكذلك انفلاق البحر حينما لحقهم فرعون وجنوده ﴿قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴿٦٢﴾ فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ

(١) سورة الإسراء: ٨٨.

(٢) سورة الحاقة: ٤٤-٤٦.

(٣) سورة المدثر: ٢٥.

(٤) سورة الفرقان: ٥-٦.

(٥) سورة النحل: ١٠٢.

(٦) سورة غافر: ٢٣-٢٤.

(٧) سورة الإسراء: ١٠١.

كَالطُّورِ الْعَظِيمِ﴾^(١) أي كالجبل الشامخ. ومثله معجزات نبي الله سليمان حيث سخر الله له الريح تجري بأمره رخاء حيث أصاب، فكان يبسط البسط فيركب هو وجميع جنوده ومن معه فتقلهم الريح غدوها شهر ورواحها شهر.

ومثله معجزة نبي الله صالح حيث أخرج الله له ناقة من صخرة صماء لها شرب ولكم شرب يوم معلوم ﴿قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ فَذُرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ﴾^(٢).

ومثله نبي الله عيسى حيث يخلق من الطين كهيئة الطير فينفخ فيه فيكون طيراً بإذن الله، ويبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى بإذن الله، ويبين للناس ما يدخرون في بيوتهم.

وهذه المعجزات يصدق بها أهل الكتاب من اليهود والنصارى لكونها مذكورة في كتبهم ومشهورة مشهود بها فيما بينهم ولما قيل للنبي ﷺ إن اليهود يصومون يوم عاشوراء ويقولون إنه اليوم الذي أنجى الله فيه موسى وقومه وأغرق فيه فرعون وقومه قال: "نحن أحق وأولى بموسى صوموا يوماً قبله أو يوماً بعده خالفوا اليهود" فالعلم بهذه المعجزات والبراهين البينات يوجب علماً ضرورياً بأن الله جعلها آية لصدق أنبيائه ورسله الذين جاءوا بها من الله واستدلوا بها على قومهم وذلك يستلزم أنها خارقة للعادة أنه لا يمكن معارضتها ولا الإتيان بمثلها لكونها غير مصنوعة ولا من كسبهم ولا معتادة لغيرهم ولهذا كانوا يعارضون معجزة كل نبي بدعوى أنه ساحر كما قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مُجْنُونٌ﴾^(٣) أَوَّاصُوا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ^(٤) أي كان بعضهم يوصي بعضاً بهذه المقالة.

وانما هي من الله عز وجل أعلم الله بها عباده بصدق رسله وكتبه ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾^(٥).

(١) سورة الشعراء: ٦١-٦٣ .

(٢) سورة الأعراف: ٧٣ .

(٣) سورة غافر: ٧٨ .

(٤) سورة الذاريات: ٥٢-٥٣ .

فخوارق السحرة والكهان المشعوذين هي من الأمور المعتادة المشتركة التي يفعلها الكثير من الناس وبالتحقيق فيها سرعان ما يتبين بطلانها.

إن ما ابتلي الناس به من الشرك والكفر وعبادة الأصنام إلا من أجل إعراضهم عن هداية الأنبياء وعدم الإيمان بهم واعتمادهم على آرائهم وعقولهم.

إن المسلم متى آمن بالله القادر على كل شيء لم يعسر عليه التسليم بكل ما أخبر الله في كتابه من العجائب كمعجبة خلق آدم من تراب، ثم خلق حواء من ضلع آدم، ثم خلق المسيح من أم بلا أب؛ إذ لا بد للرسول من العجائب لتعزيز دينهم وتصديق دعوتهم، ولولا حكاية القرآن لآيات الله التي أيد الله بها موسى وعيسى لكذب الناس بهما وبمعجزاتهما وبالكتب النازلة عليهما.

إنه لا يمكن إثبات آيات النبيين السابقين إلا بثبوت نبوة محمد ﷺ والتصديق بهذا القرآن النازل عليه الذي يقص على بني إسرائيل أكثر الذي هم فيه يختلفون وإنه لهدى ورحمة للمؤمنين.

فإن من آيات الله ما يجري على سنته العامة المطردة في الخلق والتكوين، ومنها ما يجري على خلاف السنن المعروفة للبشر مما يدل على قدرته على كل شيء وإنه فعال لما يريد، وإن لله سبحانه خرق العادات، فالماضيون الملحدون المنكرون لوجود الخالق وقدرته التامة يبادرون بإنكار ما يسمعون من الخوارق والمعجزات الذين لم يصلوا إلى حقيقة العلم بها أو يتكلفون التأويلات البعيدة لكل ما يرونه مخالفاً لسنة المعروفة. كما قال تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾^(١) وهذا دأبهم في جميع نظرياتهم العلمية فهم يكفرون بآيات الله ويكذبون بها كلها ولا يؤمنون بشيء منها، فتراهم يكذبون بكل ما غاب عن أبصارهم، وبكل ما لم يحيطوا بعلمه، فيكذبون بوجود الرب وبالملائكة وبالجنة والنار. فإفساد هؤلاء الفلاسفة الملاحدة

(١) سورة يونس: ٣٩ .

للشرف في أمر دينهم ودنياهم أشد من إفساد النار لهشيم الحطب لزعمهم أن الأنبياء يكذبون على الناس، ويحدثون الناس بما لا حقيقة له، وأنهم يتصرفون بما يخالف السنن والنواميس ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾^(١) فكذبوا بالدين من أساسه وكذبوا بالكتاب وبما أرسل الله به رسله وهذا يعد من أشد أنواع الكفر بالله لأن ضرره يتعدى بما فيه من إضلال الناس باعتقاد هذا الباطل الذي يتبعه خروج الناس عن الدين وييقون فوضى حياري لا دين لهم.

فمتى جهر هؤلاء باعتقادهم في بلادهم فإنها لفتنة في الأرض ولفساد كبير، فإن الجهر بالكفر والإلحاد هو جرثومة الفساد وخراب البلاد وفساد أخلاق العباد.

أما وظائف الرسل فإنهم بشر اختصهم الله بالحق لتبليغ عباده ما ارتضاه لهم من الدين بالقول والعمل وبالتعليم والإرشاد تبشيراً وإنذاراً وتنفيذ أحكام شرعه فيهم بالعدل والمساواة، ولم يؤتهم التصرف في خلقه بهداية أقرب الناس إليهم وأحبهم إليهم من والد وولد والناس أجمعين فوالد إبراهيم عاش كافراً ومات كافراً وولد نوح أول رسل الله إلى خلقه مات كافراً، ولم يأذن الله لنوح بحمله معه في السفينة فكان من المغرقين، وكان أبو لهب عم رسول الله ﷺ وهو أشد أعدائه المؤذين له والصادين عن دينه، وأنزل الله في ذمه ووعيده سورة من القرآن يتعبد المؤمنون بقراءتها إلى يوم القيامة، وعمه أبو طالب الذي كفله ورباه وكف عنه أذى المشركين واعترف بصدق نبوته ولما قال له عند الاحتضار: "يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله" فامتنع ومات على ملة عبد المطلب فأنزل الله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(٢) ونهي عن أن يستغفر له فقال: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾^(٣) لأن من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه.

والمقصود أن معجزات الأنبياء كلها من الله لا من كسب الأنبياء ولا من تصرفهم، كما نطق به القرآن الكريم في قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾^(٤).

(٢) سورة القصص: ٥٦ .

(٤) غافر: ٧٨ .

(١) سورة ص: ٢٧ .

(٣) سورة التوبة: ١١٢ .

وإن الله سبحانه لم يؤيد رسله بما أيدهم به من المعجزات إلا لتكون حجة لهم على قومهم بحيث يهتدي بها المستعد للهداية منهم، وتحق بها كلمة العذاب على الجاحدين ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ۖ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾^(١).

إن الثابت من معجزات الأنبياء وكرامات الأولياء كأهل الكهف وغيرهم فما كانت دلالاته من النصوص القرآنية فإنها تعتبر قطعية لا مجال للرأي في إنكارها ولا صرفها بمجرد التحكم والتأويل عن المعنى المراد منها فقد أتت الرسل بمحارات العقول فالتكذيب بها يعتبر نقضاً لقواعد الشريعة المعتبرة القطعية، ويعتبر ارتداداً عن الإسلام ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (إنه يجب على كل مسلم التصديق بما أخبر الله ورسوله وأنه ليس موقوفاً على أن يقوم دليل عقلي على ذلك الأمر أو النهي أو الخبر فإن مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن الله إذا أخبر في القرآن بشيء أو أن الرسول إذا أخبر بشيء فإنه يجب علينا التصديق به وإن لم نعلم بعقولنا حكمته.

ومن لم يقر بما جاء عن الله ورسوله حتى يعلم بعقله فقد أشبه الذين قالوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾^(٣) ومن سلك هذا السبيل فليس بالحقيقة مؤمناً بالقرآن ولا بالرسول ولا متلقياً عنه الأخبار بالقبول ولا فرق عنده بين أن يخبر القرآن أو الرسول بشيء أو لا يخبر به فإن ما أخبر به إذا لم يعلمه بعقله لا يصدق به بل يتأوله أو يفوضه وما لم يخبر به إن علمه بعقله آمن به، ولا فرق عند من سلك هذا السبيل بين وجود القرآن والرسول وبين عدم وجودهما، ويصير ما يذكر من القرآن والحديث والإجماع عديم الأثر عنده) والله أعلم.

وصلى الله على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

١٧ جمادي الأولى سنة ١٣٩٦هـ.

(٢) سورة يونس: ٣٩ .

(١) سورة يونس: ٩٦ .

(٢) الأنعام: ١٢٤ .

الإيمان
بالقضاء والقدر
على طريقة أهل السنة والأثر



مقدمة

إلى العلماء المحترمين، وإلى الشباب المثقفين، وإلى الناس أجمعين.
أما بعد: فإن هذه الرسالة النفيسة تبحث عن مسألة عويصة قد اضطرب الناس في حقيقتها والأجوبة عليها، وهي مسألة القدر وما وقع فيها من اضطراب البشر، وأن العلم الصحيح المستند إلى النصوص النقلية والعقلية هو أعظم نافع وأقوى رادع لما يعرض للإنسان في حياته من فتن الشبهات والتشكيكات التي يثيرها أهل الجدل من الملاحدة والقدرية مما يزيغ الأذهان ويوقع في الافتتان وخاصة العوام وضعفة العقول والأفهام، بل قد تزيغ المسلم عن معتقده الصحيح ثم تقوده إلى الإلحاد والتعطيل والزيغ عن سواء السبيل.

فمتى لم يرسخ في قلب الإنسان معرفة الحق بدليله، ويميز بين صحيحه وعليله؛ مما يتعلق بعقائد الدين وما يدعمها من الحجج والبراهين وإلا فإنه سيصاب بالارتباك والخجل وعقدة الوجوم والوجل عند أول ملاقة لأهل الجدل، فيبقى صريعاً لجهلهم، قد استحوذ عليه باطلهم لعدم وجود ما يصول به ويجول من علم اليقين والبصيرة في الدين؛ إذ العلم الصحيح سلاح الدنيا والدين وصلاح المخلوقين، به تستتير البصيرة، وتقوى الحجة.

وإن مما ندركه على بعض الشباب المثقفين المتخرجين وعلى بعض علماء المسلمين كون أحدهم متى ظفر برسالة هامة تكشف له الإشكالات، وتزيل عن قلبه الشكوك والشبهات، وهي صغيرة الحجم، غزيرة العلم، بحيث يستطيع دراستها في مجلس واحد بدون مشقة ولا عناء، فيكون حظه منها هو النظر منه إلى عنوانها، وعسى أن ينشط لدراسة الوجه الأول والثاني منها، ثم يصفق بأجنحتها بعضها على بعض ثم يضعها في سلة المهملات، وذاك آخر العهد بها، فيعود جهد صاحبها



ضياًعاً، وعلمه عيالاً، أشبه من يزف امرأة حسناء إلى عَنِين، أو كالمطر الوابل في
الأرض السبخة؛ لكونه لا قيمة للعلم عنده.
فيا لائمي دعني أعالِي بقيمتي فقيمة كل الناس ما يحسنونه
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

المؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله.

أما بعد: فإن القضاء والقدر قد ضل فيه خلق من البشر حيث حملوه على غير المعنى المراد منه فتفرقوا فيه شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون.

فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم. وقد صار من سيما الملاحدة أهل الجدل، شدة اللجاج في السؤال عن القضاء والقدر، لا لأجل الاستفادة والاستفسار عن الحق، وإنما هو لأجل التضليل به والتشكيك فيه، فعندما تلقى أحدهم فإنه يبادرك بالسؤال عن القدر لكونهم وجدوا فيه - ولظنهم - نوعاً من العذر لهم في إسقاط الواجبات وارتكاب المنكرات وشرب المسكرات. حتى إذا أمرت أحدهم بالخير أو نهيته عن الشر قال: هذا أمر كتبه الله علي. يريدون أن يلقوا جريمتهم على كاهل القضاء والقدر؛ لاعتقادهم أن القضاء والقدر بمثابة الغل في أعناقهم، والقيد في أرجلهم، وحجتهم به داحضة عند ربهم. لأنهم على طريقة المجبرة فما أذنب القضاء والقدر ولكنهم المذنبون ﴿يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾^(١).

وقد يتجارى بهم الهوى والتوسع في فنون الفجور فيقولون: كيف يكتب الرب علينا الشقاء ثم يعذبنا بالنار؟

وسمع من بعض الملاحدة قوله: كيف يخلق الله إبليس ويسلطه على الناس ثم يعذب من أطاعه بالنار والذنب ذنب الذي خلق إبليس؟ تعالى الله عن قولهم علواً

(١) سورة الأنفال: ٦ .

كبيراً. وهؤلاء يسميهم العلماء مجوس هذه الأمة لأنهم على طريقة المجرة يرون أنهم مجبورون على فعل الجرائم بطريق القضاء والقدر.

قال الخطابي: قد يحسب كثير من الناس أن معنى القضاء والقدر إجبار الله العبد وقهره على فعل ما قدره وقضاه، وليس الأمر كما يتوهمون، وإنما معناه الإخبار بسبق علم الله بما يكون من أكساب العبد وصدورها عن اختيار منه^(١).

والله سبحانه قد أعذر وأنذر لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، فأنزل القرآن فيه هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان، يفرق الله فيه بين طريق أهل الكفر والإيمان والهدى والضلال، وأرسل رسله مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل. يقول الله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾^(٢) وأنزل الله على سبيل الإعذار والإنذار: ﴿يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ﴾^(٣).

والله سبحانه خلق الإنسان وعلمه البيان، وخلق له السمع والبصر والعقل ليتمكن بذلك من فعل ما ينفعه والتباعد عما يضره في أمر دنياه وآخرته؛ إذ هو مختار في عمله ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٤) ثم إن الله سبحانه خلق الإنسان وخلق الشيطان ليلوكم أيكم أحسن عملاً كما خلق الجنة جزاء وكرامة لمن أطاعه واتقاه، وخلق النار عقاباً وعذاباً لمن أطاع الشيطان. والناس بين مؤمن تقى وفاجر شقى ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾^(٥).

(١) معالم السنن للخطابي (٢٩٧/٤) بشيء من التصرف .

(٢) سورة النحل: ٣٦ .

(٣) سورة الأعراف: ٢٧ .

(٤) سورة فصلت: ٤٦ .

(٥) سورة الإنسان: ٣ .

وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (٦٠) وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ ﴿٦٢﴾ هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٦٣﴾ أَصَلُّوْهَا الْيَوْمَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٦٤﴾ الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١﴾

فأخبر الله سبحانه أن اعتناقهم للكفر ودخولهم النار حصل عليهم بسبب كسبهم واختيارهم لأنفسهم حيث اختاروا الكفر على الإيمان، واستحبوا العمى على الهدى، كما قيل لا إدانة إلا بعد التحقيق.

وقد حقق سبحانه ذلك بقوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِظٍ﴾ (٢) وقال: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ (٣) فعلى الله قصد السبيل، وعلى العبد العمل.

وحتى أن إبليس يتبرأ يوم القيامة من الذين اتبعوه وأشركوا به ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٤).

فأفصح إبليس عن نفسه بأنه لم يخرج إلى الناس بمذافع وبنادق يحدوهم بها بطريق الجبر إلى طاعته، وإنما غاية كيده وعمله هو الوسوسة في الصدر فقط، فلا حجة لهم في الاعتذار به.

﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ (٥).

(٢) سورة الأنعام: ١٠٤ .

(٤) سورة إبراهيم: ٢٢ .

(١) سورة يس: ٦٠ - ٦٥ .

(٣) سورة الإنسان: ٢ .

(٥) سورة الكهف: ٢٩ .

حقيقة القدر

إن الكلام في القضاء والقدر قد صار مثاراً للجدل بين المتقدمين والمتأخرين حتى افترقوا فيه على مذاهب شتى كل حزب بما لديهم فرحون، فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم. ونحن وإن قلنا إن القدر يرجع إلى تقدير الله للأشياء بنظام وإتقان، وأنه يرجع إلى سبق علم الله بالأشياء قبل وقوعها، وأنه يعلم ما كان وما سيكون كيف يكون، فكل هذه من الصفات الداخلة في قدر الله.

والقدر هو من عالم الغيب الذي ينبغي للإنسان أن لا يشغل ذهنه بالتفكير في كنهه.

وكان الصحابة لا يخوضون في موضوع القضاء والقدر لكونه من عالم الغيب ومن الأمور الخفية عن العيان كما قال الشاعر زهير:

لو كنت أعجب من شيء لأعجبني سعي الفتى وهو مخبوء له القدر

وحسب الشخص أن يؤمن بكل ما أخبر الله به من صنع خلقه وسبق علمه بكل شيء، وأنه على كل شيء قدير، وفعال لما يريد. ولما سئل الإمام أحمد عن القدر: "أجاب قائلاً" القدر قدرة الرحمن" وقد أخذها العلامة ابن القيم فقال:

فحقيقة القدر الذي حار الورى في شأنه هو قدرة الرحمن

واستحسن ابن عقيل ذا من أحمد لما حكاه عن الرضى الريان

له قال الإمام شفى القلوب بلفظة ذات اختصار وهي ذات بيان

القدر هو قدرة الرحمن

وهو أن تعلم وتؤمن بأن الله على كل شيء قدير يعلم ما كان وما سيكون كيف يكون. ولما سئل الإمام أحمد عن القدر أجاب قائلاً: "القدر هو قدرة الرحمن" قال ابن عقيل: إن الإمام أحمد شفى القلوب بلفظة مختصرة وهي ذات بيان وشمول معان.

قال الراغب: "القدر يدل على القدرة وعلى المقدور" وفي فتح الباري عن أبي المظفر السمعاني قال: "إن معرفة القضاء والقدر تتوقف على الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل، فمن عدل عن التوقيف فيه عليهما ضل وتاه في بحار الحيرة، ولم يبلغ شفاء العليل" انتهى^(١).

وصدق أبو المظفر فإن دلائل القضاء والقدر يجب أن تؤخذ من الكتاب والسنة إذ هما الدليل الكافي والدواء الشافي مع قطع النظر عن كلام بعض المفسرين في معنى القضاء والقدر؛ إذ هو كلام بشر ينقل بعضهم عن بعض القول به فيشتهر وينتشر وربما كان غير صحيح.

إن القدر يدل بمنطوقه ومفهومه على قدرة الرب سبحانه وعلى تقديره للأشياء بنظام وإتقان وإحكام. وكل من تتبع نصوص القرآن يجدها تدور على هذا البيان. فالقضاء في سائر استعمالاته هو بمعنى الفراغ من الشيء.

فالقضاء والقدر معناهما: أن الله سبحانه قد أوجد هذا العالم مقدرًا بمقادير متقنة مضبوطة محكمة بسنن لا تقبل التغيير ولا التبديل، وأنه قد فرغ من ذلك فراغاً لا يعقبه تعديل ولا تبديل ولا زيادة ولا نقص، صنع الله الذي أتقن كل شيء.

يقول الله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقْدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾^(٢) أي جعله ذا مقادير منظمة متقنة محكمة. كقوله: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيصُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾^(٣).

(٢) سورة الفرقان: ٢ .

(١) انظر: فتح الباري كتاب القدر .

(٣) سورة الرعد: ٨ .

ومنه قوله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾^(١) أي بتقدير ونظام متقن، كل شيء بحسبه فلم يخلق شيئاً بطريق الصدفة ولا الطبيعة. قال ابن جرير في التفسير: "إننا خلقنا كل شيء بمقدار قدرناه وقضيناه، وبعض المفسرين يغلطون في تفسير هذه الآية حيث يحملون تفسيرها على القضاء والقدر ثم يتوسعون في سياق الآثار الواردة في القضاء والقدر كأن الآية سيقت لذلك وهو خطأ فإنه لا تعلق للآية بالقضاء والقدر الذي يعنونه ونظير هذه الآية قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ﴾^(٢) أي بقدر حاجة الناس ليس بالكثير المنهمر المستمر فيهلك حرثهم ومواشيهم ولا قطعة واحدة فيضر البنيان وإنما ينزله رشاشاً قطعاً على حسب ما يخرج من فتحات المنخل بحيث يروي الأرض وتسيل منه الأودية لأنه لو نزل كتلة واحدة لضر الأنعام والأنعام والحرث ولزال منه الانتفاع المطلوب، نظيره قوله: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنْزِلُ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾^(٣).

وقوله: (وأنزلنا من السماء ماء بقدر) هو نظير قوله: (إننا كل شيء خلقناه بقدر) لفظاً ومعنى وهو يرجع إلى قوله: (وخلق كل شيء فقدره تقديراً) أي جعله ذا مقادير متناسبة ثابتة ﴿صَنَعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ كُلُّ شَيْءٍ﴾^(٤).

نظير قوله: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾^(٥) أي جعلناه ذا مقادير ينزل كل ليلة منزلة منها لا يتخطاها ولا يقصر عنها، ومنه قوله: ﴿ثُمَّ جِئْتُ عَلَىٰ قَدَرٍ يَا مُوسَىٰ﴾^(٦) أي على موعد قدرنا مجيئك فيه، وذلك أن الله وعده بأن يكلمه بعد أربعين ليلة قال تعالى: ﴿فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾^(٧).

(١) سورة القمر: ٤٩ .

(٢) سورة المؤمنون: ١٨ .

(٣) سورة الشورى: ٢٧ .

(٤) سورة النمل: ٨٨ .

(٥) سورة يس: ٣٩ .

(٦) سورة طه: ٤٠ .

(٧) الأعراف: ١٤٢ .

ومثله قوله: ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِّنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴿٢٠﴾ فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿٢١﴾ إِلَىٰ قَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴿٢٢﴾ فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ﴾ (١) وقرئ قدرنا - بالتشديد - أي قدرنا ذلك تقديرًا متقنًا فنعم القادرون، وقرئ بالتخفيف من القدرة أي قدرنا على خلقه وتصويره في أحسن صورة فنعم القادرون.

فهذا حقيقة القدر المذكور في القرآن ومنه قول الشاعر:

قدر لرجلك قبل الخطو موضعها فمن علا زلقاً عن غرة زلجا

وأما القضاء فإنه الفراغ من صنع هذه المخلوقات وقد اجتمعاً في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٩﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِي مِّنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ ﴿١٠﴾ ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴿١١﴾ فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ (٢) فذكر القضاء في قوله: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ - كما ذكر القدر في قوله: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا﴾ ﴿ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ - فهذا معنى حقيقة القضاء والقدر، وأنه خلق الأشياء بنظام وإتقان ثابت لا يتغير بتغير الزمان كل شيء بحسبه، وهذا معنى ما في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: "إن الله كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض" وهذه الكتابة هي عبارة عن العلم القائم بذات الله، وهو معنى قول أحدنا: قدر الله وما شاء فعل، قدرة الله أي وسابق علم الله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "إن جمهور أهل السنة المثبتة للقدر يقولون إن العبد فاعل حقيقة، وأن له قدرة حقيقية واستطاعة حقيقية، وهم لا ينكرون تأثير الأسباب الطبيعية، بل يقولون بما دل عليه العقل من أن الله يخلق

(١) سورة المرسلات: ٢٠-٢٣ .

(٢) سورة فصلت: ٩-١٢ .

السحاب، بالرياح وينزل الماء، من السحاب وينبت النبات بالماء ولا يقولون إن قوى الطبائع الموجودة في المخلوقات لا تأثير لها، بل يقولون أن لها تأثيراً حقيقياً كتأثير الأسباب في مسبباتها، والله سبحانه خالق السبب والمسبب" انتهى.

ولما سئل الإمام أحمد عن القدر قال: "القدر قدرة الرحمن" واستحسن ابن عقيل هذه الكلمة، وقال إن الإمام أحمد شفى القلوب بهذه الكلمة المختصرة، وأخذها العلامة ابن القيم فقال:

فحقيقة القدر الذي حار الورى في شأنه هو قدرة الرحمن^(١)

(١) انظر قصيدته القيّمة المسماة بالكافية الشافية وشرحها العظيم للعلامة الشيخ أحمد بن عيسى المسمى «شرح قصيدة ابن القيم» وهي من طبع المكتب الإسلامي.

كتابة المقادير

ثبت في الكتاب والسنة كتابة المقادير كقوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾^(١) وقوله: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾^(٣) وفي الصحيح أن النبي ﷺ قال: "إن الله كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة" وحديث: "أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب فجرى تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة" وإننا عندما نقرأ أو نسمع ما ثبت عن الله ورسوله في كتابه المقادير يجب أن نفهم بأن هذه الكتابة هي من عالم الغيب، فلا ينبغي أن نقيسها على الكتابة التي نكتبها بأيدينا، ولا على القلم الذي نكتب به، بل هي عبارة عن سبق علم الله بالأشياء قبل وقوعها، فإنه سبحانه يعلم ما كان وما سيكون كيف يكون، فهي بمثابة المكتوب المضبوط في علم الله، عبر عنها سبحانه بالكتابة كما يقول الرجل لصاحبه حاجتك مكتوبة في صدري إذا أراد الاعتناء بها، على أن من طبيعة الإنسان النسيان، وبه سمي إنساناً، قيل من أجل نسيه، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَسَيِّ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً﴾^(٤) وأنشدوا:

وما سمي الإنسان إلا لنسيه وما القلب إلا أنه يتقلب

وقيل من أجل أنه يأنس بغيره لأنه اجتماعي بالطبع، والله سبحانه لا تأخذه سنة ولا نوم، وما كان ريك نسياً، لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، وكتابته

(٢) سورة الحديد: ٢٢ .

(٤) سورة طه: ١١٥ .

(١) سورة التوبة: ٥١ .

(٣) سورة الأنعام: ٥٩ .

للأشياء إشارة إلى علمه بسائر المعلومات، لا تخفى عليه خافية من أمر خلقه، فهي كال مكتوب المضبوط في علمه؛ إذ ليس عندنا وصف الكتابة ولا القلم المكتوب به ولا المكتوب فيه، وقد اخترع هذا المخلوق بصنعة آلة تكتب كل ما تسمعه من الكلام بدون يد ولا مداد ولا قلم، فتسجل جميع ما تسمعه من الكلام، وأهلها نائمون على فرشهم كما هي معروفة وموجودة في دور الإذاعات، ومثله الآلة التي اخترعوها لإحصاء حساب الخارج من مصاريف الماء والكهرباء بما يسمونه العداد، فيكتب كل ما يخرج بدون قلم ولا مداد، وأهله غائبون عنه، وهي صنعة مخلوق فما بالك بالخالق القادر على كل شيء، والفعال لما يريد، إذا أراد أمراً قال له كن فيكون، لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، وما يعزب عن ربك من مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين.

وإنما ذكرت هذا لتقريب الأذهان إلى الإذعان بالإيمان بالقرآن فهو سبحانه يعلم بالمصيبة قبل وقوعها. وعلمه سبحانه بها ليس هو الذي أوقع المصائب في المصيبة، وإنما وقعت بالأسباب المترتبة على وقوعها، فإن كان وقوعها بسبب تقصير من الشخص بإهمال الأسباب والوسائل التي تقيه عن الوقوع فيها ويأمره دينه باستعمالها فإنه ملام على تقصيره في حماية نفسه وعدم استعماله للأسباب الطبيعية التي تحفظه ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾^(١) وإن كان لا طاقة له بدفع هذه المصيبة فإنه معذور ويلجأ إلى قوله "قدر الله وما شاء فعل" والنبي ﷺ في الحديث الصحيح قال: "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كذا كان كذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان". وقد كان الأنبياء يستعلمون الأسباب والوسائل التي تحفظهم من عدوهم مع أنهم مؤيدون بالوحي والحفظ من الله، وقد ظاهر النبي ﷺ في الحرب

(١) سورة الشورى: ٣٠ .

بين درعين، ولما كانت وقعة أحد أنزل ﷺ الناس منازلهم تجاه عدوهم، وأنزل عبد الله ابن جبير بمن معه بقم الشعب، وقال لهم: "الزموا مكانكم هذا ولا تبرحوا عنه حتى لو رأيتم الطير تخطفنا فلا تنصرونا أو رأيتمونا نغتم فلا تشركونا" وكانت الغلبة أول النهار للنبي ﷺ وأصحابه حتى كسروا للمشركين سبعة ألوية أو تسعة فلما انهزم المشركون أخذت الأسلحة والأمتعة تتساقط من رواحلهم ودب الناس في أخذها فقال أصحاب عبد الله بن جبير: الغنيمة الغنيمة. فذكرهم أميرهم قول رسول الله ﷺ لهم فعصوه ودبوا مع الناس في الغنيمة فدخلت خيل المشركين من ذلك الشعب فقتلوا سبعين من أصحاب رسول الله ﷺ وشجوا رأس رسول الله ﷺ وكسروا ربابيته ودلوه في حفرة ظنوه قتيلاً.

وبعدها أخذ الصحابة يتفكرون في سبب هذه الهزيمة لظنهم أنهم أصحاب رسول الله ﷺ وحزبه، وأنهم لن يغلبوا أبداً من أجل إيمانهم فأنزل الله ﴿أَوَلَمْ أَصَابَكُمْ مِصْيَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنِّي هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾^(١) أي حصلت الهزيمة عليكم بسبب تقصيركم في حمايتكم وعصيانكم أمر رسول الله ﷺ وأمر أميركم.

لهذا كانوا بعد ذلك أشد الناس احتفالاً بالأسباب لأن الله ربط الأسباب بمسبباتها ورسول الله ﷺ سيد المتوكلين ظاهر في الحرب بين درعين، ومر على حائط مائل فأسرع السير، فقليل له في ذلك فقال: "اخشى موت الفجاءة" وقدم رجل مجذوم مهاجراً فردده رسول الله ﷺ ومنعه من دخول البلد وقال له: "ارجع فقد بايعناك" وقال: "لا يورد ممرض على مصح". وفي القرآن المنزل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾^(٢) ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾^(٣) كل هذه من اتقاء الأسباب التي كان يستعملها رسول الله ﷺ مع قوة توكله على ربه.

(١) سورة النساء: ٧١ .

(٢) سورة آل عمران: ١٦٥ .

(٣) سورة الأنفال: ٦٠ .

وهنا حديث يجادل به أهل الجدل من أهل القدر. وهو في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "التقى آدم وموسى فقال موسى أنت آدم أبو البشر، خلقتك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وعلمك أسماء كل شيء، فبما أخرجتنا ونفسك من الجنة؟ فقال آدم: أنت موسى رسول الله، وكلمك الله تكليماً، وقد قرأت التوراة، أفلا وجدت فيها وعصى آدم ربه فغوى وذلك قبل أن أخلق بأربعين عاماً؟ قال: بلى. قال: فلم تلومني على أمر قدره الله علي" قال فحج آدم موسى.

وهذا الحديث من مشكل الآثار، وقد ألحق به ابن حجر في فتح الباري عدد إشكالات كثيرة. أهمها: أنه مخالف لنص القرآن في قصة آدم في قوله ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾^(١) وفي قوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾^(٢) فلم يحتج آدم على ربه بكتابة المقادير، بل اعترف بذنبه، ولجأ بالتوبة إلى ربه.

ومنها أنه يقوي مذهب الجبر المخالف للكتاب والسنة وإجماع الصحابة وسلف الأمة. ثم هذا اللقاء هل هو بالأرواح في الدنيا؟ أم هو يوم القيامة حين يبعث الناس من قبورهم وتسقط عنهم التكاليف الشرعية؟ إلى غير ذلك مما ذكر. ج ١١ ص ٤٠٦ وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالة الاحتجاج بالقدر:

"قد ظن كثير من الناس أن آدم احتج بالقدر السابق على نفي الملام على الذنب ثم صاروا لأجل هذا الظن ثلاثة أحزاب: فريق كذبوا بهذا الحديث لأنه من المعلوم بالاضطرار أن هذا خلاف ما جاءت به الرسل، ولا ريب أنه يمتنع أن يكون هذا مراد الحديث ويجب تنزيه النبي ﷺ بل وجميع الأنبياء وأتباع الأنبياء أن يجعلوا القدر حجة لمن عصى الله ورسوله.

وفريق تأولوه بتأويلات معلومة الفساد. كقولهم: إنما حجه لأنه كان أباه والابن لا يلوم أباه. وقول بعضهم إن الملام كان بعد التوبة وهو لا معنى له. وقول بعضهم إن هذا تختلف فيه دار الدنيا ودار الآخرة.

(١) سورة طه: ١٢١ .

(٢) سورة الأعراف: ٢٣ .

وفريق ثالث جعلوه عمدة في سقوط الملام عن المخالفين لأمر الله ورسوله فالواحد من هؤلاء إذا أذنب أخذ يحتج بالقدر ولو أذنب غيره أو ظلمه لم يعذره وهؤلاء هم الظالمون المعتدون^(١).

قال: وآدم أعلم من أن يحتج بالقدر، وقد علم أن إبليس هو الذي أوقعه في الذنب حيث زين له الأكل من الشجرة التي نهى عنها ﴿وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تَلْكُمَا الشَّجَرَةَ وَأَفَلَّ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (٢٢) قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ^(٢) فتاب آدم من الذنب واستغفر، فلو كان الاحتجاج بالقدر نافعاً له عنه ربه لاحتج به ولم يتب إلى ربه ويستغفر من ذنبه" انتهى^(٣).

وقال الخطابي رحمه الله: "قد يحسب كثير من الناس أن معنى القضاء والقدر أنه الإجمار والقهر للعبد على فعل ما قدره الله وقضاه ويتوهمون أن قول النبي: "حج آدم موسى"، من هذا القبيل وليس الأمر كذلك، وإنما معناه الإخبار عن تقديم علم الله بما يكون من أفعال الناس واكتسابهم وملابستهم للخطايا عن قصد وتعمد وتقديم إرادة واختيار منهم لفعلها، والحجة إنما تلزمهم بها، واللائمة إنما تلحقهم عليها من أجل فعلهم لها بالاختيار.

وإنما موضع الحجة لآدم على موسى أن الله سبحانه قد علم من آدم أنه يتناول أكل الشجرة بداعي شهوته ورغبته واختياره وتزيين الشيطان له، فكيف يمكن أن يرد علم الله فيه" انتهى.

وأما الحديث الثاني الذي يحتج به القدرية من أمثال هؤلاء فهو في الصحيحين عن ابن مسعود قال: حدثني رسول الله وهو الصادق الصدوق "أن

(١) انظر: رسالة الاحتجاج بالقدر ضمن مجموع الفتاوى (٢٠٤/٨-٢٠٥).

(٢) سورة الأعراف: ٢٢.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٢٢٢/٨-٢٢٣).

أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل الله إليه الملك فيؤمر بأربع كلمات بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد، فوالذي نفس محمد بيده إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها".

إن هذا الحديث كثيراً ما يجادل به الجهلة من خاصة الشباب الذين لم يعرفوا حقيقة القدر لظنهم أنهم مجبورون على أفعالهم الخيرية والشرية، فيذهب فهمهم إلى أن بعض الناس مكتوب لهم السعادة وهم في بطن أمهاتهم مهما عملوا من عمل، وآخرون مكتوب لهم الشقاوة مهما عملوا من عمل. فيظنون أن هذا القدر المكتوب هو عبارة عن الجبر وسلب الاختيار.

والتحقيق أن الكتابة نوعان: كتابة هي عبارة عن سبق علم الله بالأشياء قبل وقوعها، وأن الله يعلم أحوال خلقه وما هم عاملون وهم في بطن أمهاتهم، فهذه لا تتبدل ولا تتغير لها وتسمى كتابة الأزل.

وعلمه سبحانه لا يتعلق به إجبارهم على فعل الخير أو الشر بل هم عاملون لأنفسهم مختارون لأعمالهم الصالحة السيئة فهي كسبهم، ويترتب الجزاء على ذلك ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ (١).
﴿وَقُلْ اْعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٢).

والقرآن مملوء بتعليق الجزاء على العمل، وأن كل امرئ مجازى بما عمل، إن خيراً فخير وإن شراً فشر، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه، ولا نسبة عمله إلى القدر، وحجته به داخضة عند ربه.

(١) سورة فصلت: ٤٦ .

(٢) سورة التوبة: ١٠٥ .

وأما الكتابة التي بيد المَلَك كما يفيد الحديث فإنه يقع فيها التبديل والتغيير بإذن الله وبمقتضى سنة الله في الأسباب التي رتبها الله لدفع القدر والقضاء ورفعها، فإن الله يمحو ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

وأما قوله: "إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها".

فمعنى سبق الكتاب إشارة إلى سبق علم الله بخاتمة حياة كل إنسان، وذلك أن الرجل يولد مؤمناً بين أبوين مؤمنين فهو يؤمن بالله ويحافظ على فرائض الله من صلاته وصيامه وسائر واجباته ويجتنب المحرمات والمنكرات ويسير على هذه الطريقة المستقيمة غالب عمره. ثم يطأ عليه الإلحاد وفساد الاعتقاد فيكذب بالقرآن ويكذب بالرسول فيرتد عن دينه فيموت على سوء الخاتمة فيدخل النار بسبب كفره وإلحاده الذي هو خاتمة حياته لأن العمر بآخره، وملاك الأمر خواتمه، وليس سبق الكتاب الذي هو عبارة عن سبق علم الله بتطور حالة هذا الشخص هي التي حملته على الردة وعلى سوء الخاتمة، وإنما وقعت بفعله واختياره لنفسه ﴿فَمَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا مُقْتًا وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا خَسَارًا﴾^(١) وقد حكى الله عن الغلام الذي قتله الخضر فقال: ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا ۖ فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِمَّا زَكَاةً وَأَقْرَبَ رَحْمًا﴾^(٢).

وأما الذي يعمل بعمل أهل النار فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها. فهو رجل يولد كافراً ويعيش كافراً حتى إذا كان في آخر عمره تاب إلى ربه واستغفر من ذنبه وأسلم فحسن إسلامه فصار يحافظ على واجباته من صلاته وصيامه وسائر عباداته حتى مات على ذلك. يقول الله: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مُتَابِعًا فَآحِشْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾^(٣).

(٢) سورة الكهف: ٨٠-٨١ .

(١) سورة فاطر: ٢٩ .

(٣) سورة الأنعام: ١٢٢ .

وهذه الآية نزلت في الكافر يسلم وأنه في حالة كفره كالميت وكالذي في الظلمات فلما أسلم صار حياً وخرج من الظلمات إلى النور ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِاهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ (١).

وفي وقعة أحد جاء الأصيرم إلى النبي ﷺ وكان يقاتل مع المشركين أول النهار فأسلم وأخذ يقاتل مع النبي ﷺ فقتل شهيداً فقال رسول الله: "عمل قليلاً وأجر كثيراً".

وفي حديث أبي سعيد مرفوعاً "إن الرجل يولد مؤمناً ويعيش مؤمناً ثم يموت كافراً وإن الرجل يولد كافراً ويعيش كافراً ثم يموت مؤمناً" رواه الإمام أحمد لأن العمر بآخره وملاك الأمر خواتمه.

وهذا الكفر وهذا الإيمان إنما فعله باختياره ورغبته، ومن كفر فعليه كفره ولا يزيد الكافرين كفرهم عند ربهم إلا مقتاً ولا يزيد الكافرين كفرهم إلا خساراً، ولهذا يقول الله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِظٍ﴾ (٢).

والله سبحانه خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً، وخلق الإنسان وخلق له السمع والبصر والعقل ليعرف بها المنافع والمضار، وكما خلق الإنسان فقد خلق الشيطان ليتمحن بذلك صحة من يطيع ربه ممن يطيع الشيطان، يقول الله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣) وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لَنَعْلَمَ مَنْ يُّؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ وَرَبُّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِظٌ﴾ (٤) فأخبر سبحانه أن الحكمة في خلق إبليس هو اختبار الناس وامتحانهم

(١) سورة البقرة: ٢٥٧ .

(٢) سورة الأنعام: ١٠٤ .

(٣) سورة سبأ: ٢٠-٢١ .

على صحة إيمانهم ليعلم سبحانه من يطيع ربه ويعمل لآخرته وهو مؤمن ممن هو شاك مرتاب في أمر آخرته، والله سبحانه ينادي عباده يوم القيامة عند عرض صحائف الأعمال على سبيل الإعذار والإنذار: (يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها عليكم ثم أوفيكم إياها فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه) ولهذا لا يدخل أحد النار إلا وهو يعلم من نفسه أنه مستحق لدخولها بعمله ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ١٠﴾ فَأَعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ فَسُحِّقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ^(١).

(١) سورة الملك: ١٠-١١ .



بطلان الاحتجاج بالقدر

إن طريقة أهل السنة في القضاء والقدر هي الإيمان به، وإن الله على كل شيء قدير، وفعل لما يريد، فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، فهم يؤمنون بالقضاء والقدر ولا يحتجون به، فالمحتج به حجته داحضة عند ربه.

والقضاء والقدر الذي أوجب الله الإيمان به ليس معناه أن الله يلزم الناس بما قدره وقضاه عليهم، فقد جعل الله لهذه المقادير أسباباً تدفعها وترفعها من الدعاء والصدقة والأدوية وأخذ الحذر واستعمال الحزم وفعل أولي العزم وسائر ما يلزم؛ إذ الكل من قضاء الله وقدره حتى العجز والكيس. وفي دعاء القنوت "اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت وتولنا فيمن توليت وبارك لنا فيما أعطيت وقنا واصرف عنا شر ما قضيت" فلولا أن الدعاء يدفع شر القدر والقضاء لما شرعه النبي ﷺ لأمته. ويدل له ما روى الترمذي عن سلمان أن النبي ﷺ قال: "لا يرد القدر إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر، وإن الصدقة ت دفع ميتة السوء" فأخبر النبي ﷺ أن القدر والقضاء يندفع بهذه الأسباب التي شرعها الله لدفعه ورفعها، فلا يكون لزاماً على الناس من ذلك كتابة الملك على الجنين وهو في بطن أمه حين يكتب أجله وعمله وشقي أو سعيد، فإن هذه الكتابة يعتريها التبديل بإذن الله، فإن الله يمحو ما يشاء ويثبت، وعنده أم الكتاب.

وسمع من دعاء عمر بن الخطاب "اللهم إن كنت كتبتني في أم الكتاب شقياً فامحني وأثبتني سعيداً، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت، وعندك أم الكتاب".

إن من الناس من يكسل ويعرض عن الدعاء اتكالاً منه على القدر والقضاء ويقول: إن كان هذا الأمر كتب لي فسيأتيني دعوت أو لم أدر. وهذا غلط وخطأ، فإن الدعاء عبادة، بل هو مخ العبادة، ولم يشرع الله الدعاء إلا لثيب الداعي على دعائه ويستجيب له، والدعاء حبيب الله، فليس شيء أكرم على الله من الدعاء، وهو

سلاح المؤمن. ومن ذلك بعض الأشياء المحبوبة المطلوبة يقدر الله حصولها والفوز بها عن طريق الدعاء ولا تحصل بدونه فإذا دعا ربه حصلت له، وإن لم يدع لم تحصل، وكل هذه بقضاء الله وقدره.

أما القائل بعلم الله فإنه لا يبدل ولا يغير، فإن الله يعلم أنه سيقع كذا وكذا في وقت كذا وكذا، فهذا العلم لا تبدل فيه ولا تغيير بخلاف الكتابة التي بأيدي الملائكة والتي في اللوح المحفوظ فإنها تتبدل وتتغير بحسب سنة الله في تقدير ما يدفعها ويرفعها كما قال عمر: "نفر من قدر الله إلى قدر الله".

وانما حكى الله الاحتجاج بالقدر عن المشركين حيث قالوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبْدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾^(١) فأخبر الله بأنه ليس من شأن الرب إجبار الشخص على عبادة الله وحده وترك عبادة ما سواه لكون ذلك كله موكولاً إلى فعل الشخص نفسه واختياره لها ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ﴾^(٢) ﴿فَمَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا خَسَارًا﴾^(٣).

وانما وظيفة الرسل تبليغ الهداية والدعوة إلى العباد ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾^(٤) ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾^(٥).

فالمحتجون بالقدر يسمون جبرية فقول بعضهم "لا يغني حذر عن قدر" ليس على إطلاقه، فإنه قد يندفع القدر بالحذر، وقد أرشد القرآن إليه لما يترتب عليه من النفع ودفع الضرر. فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾^(٦) كما قال

(١) سورة النحل: ٣٥ .

(٢) سورة الكهف: ٢٩ .

(٣) سورة فاطر: ٣٩ .

(٤) سورة النحل: ٣٦ .

(٥) سورة النساء: ٧١ .

(٦) سورة الشورى: ٧ .

عمر "نفر من قدر الله إلى قدر الله" في قضية امتناع عمر والصحابة عن دخول الشام لما وقع بها الطاعون فنادى في الناس: إني مصبح على ظهر. فتأهبوا للرجوع فلتقاه أبو عبيدة بن الجراح فقال له: أفراراً من قدر الله يا عمر؟ فقال: نعم، نفر من قدر الله إلى قدر الله.

وقد أرشد القرآن إلى أخذ الحذر الذي من لوازمه عدم الركون أو الركود إلى القدر فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾^(١) ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾^(٢) لأن الله سبحانه ربط الأسباب بالمسببات فما أذنب القضاء والقدر ولكن الناس يذنبون ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾^(٣) وقد قيل - والشعر للعلامة ابن القيم رحمه الله.

وعند مراد الله تفنى كميت	وعند مراد النفس تسدي وتلحم
وعند خلاف الأمر تحتج بالقضا	ظهيراً على الرحمن للجبر تزعم
تنزه منك النفس عن سوء فعلها	وتعجب أقدار الإله وتظلم
وتفهم من قول الرسول خلاف ما	أراد لأن القلب منك معجم
بطيء عن الطاعات أسرع للخطا	من السيل في مجراه لا يتقسم
وتزعم مع هذا بأنك عارف	كذبت يقيناً في الذي أنت تزعم
وما أنت إلا جاهل ثم ظالم	وإنك بين الجاهلين مقدم

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "إن التوكل إنما يكون مع الأخذ بالأسباب، وإن ترك الأسباب بدعوى التوكل لا يكون إلا عن جهل بالشرع أو فساد في العقل، فالتوكل محله القلب، والعمل بالأسباب محله الأعضاء والجوارح، والإنسان مأمور بالأسباب، يقول الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ وقال: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ وقال: ﴿فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ﴾^(٤) وقال

(٢) سورة الأنفال: ٦٠ .

(٤) سورة الملك: ١٥ .

(١) سورة النساء: ٧١ .

(٣) سورة النساء: ٧٩ .

لنبيه لوط: ﴿فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ﴾^(١) وقال لنبيه موسى: ﴿فَأَسْرِ بِعِبَادِي لَيْلاً
إِنْكُمْ مُتَّبَعُونَ﴾^(٢) انتهى.

فالرسل دينهم الأمر والعمل مع إيمانهم بالقضاء والقدر، فالأنبياء وأتباعهم
يجاربون القدر بالقدر، ويحكمون الأمر على القدر، ويقولون إن القدر لا يمنع العمل
ولا يجب الاتكال عليه، والنبي ﷺ قال: "اعملوا فكل ميسر لما خلق له".

فهذه سيرة الرسول ﷺ وأصحابه وعلماء السنة والجماعة يعملون بالحزم وفعل
أولي العزم فعل من يرى أنه لا ينجيه ويسعده سوى عمله ثم يتوكلون على ربهم.

ولما أتى عمر برجل قد سرق فقال: ما حملك على السرقة؟ قال: حملني
عليها قضاء الله وقدره، فقال: وأنا أقطع يدك بقضاء الله وقدره، فأمر به فقطعت يده.

فالاحتجاج بالقدر لا يقبله أي إنسان فيما يقع عليه أو على أهله وماله، فلو
تعدى رجل على آخر فضربه أو أخذ ماله وانتهك محارمه فعند سؤاله عن أفعاله
قال: حملني عليها قضاء الله وقدره فإنه لا يقبل منه ذلك فما بالك بالاحتجاج به
على الله في ترك طاعاته وارتكاب محرماته وما أذنّب القضاء والقدر ولكنهم
المذنبون، ولما سأل الصحابة النبي ﷺ عن القدر، وهل يجوز لهم من أجله ترك
العمل؟ قال لهم رسول الله: "اعملوا فكل ميسر لما خلق له". ولهذا قال الصحابة كنا
بعد علمنا بالقضاء والقدر أشد اهتماماً منا بالعمل، وقالوا: "يا رسول الله أرايت
أدوية نتداوى بها ورقى نسترقئها وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئاً؟ فقال:
"هي من قدر الله، إن كان أحدكم نافعاً أخاه فليفعل" لأن الله سبحانه خلق الأسباب
والمسببات، وجعل هذا سبباً لهذا فقال: "تداووا، ولا تداووا بحرام". وقال: "إن الله لم
ينزل من داء إلا وله دواء علمه من علمه وجهله من جهله إلا الموت" وقد قيل:

ما أنت بالسبب الضعيف وإنما نجح الأمور بقوة الأسباب

(٢) سورة الدخان: ٢٣ .

(١) سورة هود: ٨١ .

أَضُرَّ مَا ابْتُلِيَ بِهِ الشَّخْصُ هُوَ الْعَجْزُ اتِّكَالاً عَلَى الْقَدَرِ

إن أكثر الناس يجعل عجزه توكلاً وفجوره قضاء وقدرًا، فمتى نصحته عن ترك الصلاة أو نهيته عن شرب المسكرات اعتذر إليك بأنه مكتوب علي، فهو كما قيل: عند ترك الطاعات قدري، وعند ارتكاب الكفر والمنكرات جبري.

وكان النبي ﷺ يستعيز بالله من العجز والكسل، ويقال: نكح العجز التواني فولد بينهما الحرمان.

فمن نوع العجز الذميم الإعراض عن استعمال الأدوية المجرية لدفع البلاء ورفع الوباء توكلاً منهم بزعمهم على الله.

والله سبحانه خلق الناس وخلق لهم جميع ما يحتاجون إليه من المطاعم والمشارب واللباس والأدوية وغير ذلك.

فكل العقاقير والأدوية التي يستعملها الأطباء لعلاج المرضى وللوقاية من البلاء والوباء هي بالحقيقة من مخلوقات الله التي أنبتها في أرضه رحمة منه لعباده بإيصال نفعها إليهم وخص كل نوع بمرض يزاوله ويشفيه.

فالمرض هو من قدر الله، والدواء الذي يعالج به ليشفيه هو من قدر الله أيضاً، فهم يسلطون القدر على القدر، ويتقون القدر بالقدر، فيشربون الدواء الكريه المر خوفاً من الوقوع في الضرر، ويرتجزون فيقولون:

نحن في دار بليات نعالج آفاتاً بأفات

وقد ركب الله في الإنسان السمع والبصر والعقل ليتم بذلك استعدادة لتناول منافعه واستعمالها في سبيل وقاية صحته وحفظ بنيته، وكان من هدي النبي ﷺ فعل التداوي في نفسه والأمر به لمن أصابه مرض من أهله وأصحابه ويقول: "عباد الله تداووا فإن الله لم ينزل من داء إلا وأنزل له شفاء" فاستعمال الأدوية المباحة

والوقاية النافعة هي من تحقيق التوحيد كما حقق ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وقال: "إن الطعن في الأسباب قدح في الشرع والإعراض عن الأسباب نقص في العقل لأن كل ما شرعه رسول الله لأُمته وأمر به فإنه من الدين الذي يجب اتباعه".

وعاجز الرأي مضياغ لفرصته حتى إذا فات أمر عاتب القدرا

﴿وَقُلْ اْعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ فيجازي المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته، وما ربك بظلام للعبيد.

وقد أمر الله نبيه بأن يقول: ﴿وَأَنْ أَتْلُو الْقُرْآنَ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ ﴿٩٢﴾ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سِيرِكُمْ آيَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (١).

(١) سورة النمل: ٩٢، ٩٣ .

شبهة النصارى على المسلمين في عقيدة القضاء والقدر

عقيدة القضاء والقدر قد كثر من النصارى الخلط والخبط في الطعن على الإسلام والمسلمين فيها لظنهم فيها الظنون الكاذبة حيث أخرجوها عن حدود ما أنزل الله وعن حقيقة ما يؤمن به المؤمنون.

وقالوا إن المسلمين في فقر وفاقة وفي تأخر في القوى الحربية والسياسية عن سائر الأمم من أجل اعتقادهم بالقضاء والقدر.

لظنهم أن المسلمين كانوا على عقيدة الجبر القائلين إن الإنسان لا يعدو أن يكون مجبوراً محضاً في جميع أفعاله.

وتوهموا أن المسلمين يرون أنفسهم كالريشة المعلقة في الهواء تقلبها الرياح كيف تميل، وأنه لا حول لهم ولا قوة ولا اختيار، وإنما ذلك بقوة جابرة وقدرة قاسرة، فلا ريب أن تتعطل قواهم، ويفقدون ثمرة ما وهبهم الله من المدارك والقوى، ويزول عن خواطرهم داعية السعي والكسب والحرفة، ثم يتحولون من عالم الوجود إلى عالم العدم، ويسلبون العزة والقوة، ويحكم فيهم الضعف والضععة، ورموا المسلمين من أجلها بصفات المذلة وسيما الهوان.

ذلك ظن الذين كفروا في المسلمين، وتبعهم على ظنهم هذا ضعفاء العقول من العرب الذين أولعوا بتقليد النصارى، وتصديقهم فيما يقولون، فهم يلفظون لفظهم كلما لفظوا، ويتبعون ظلهم أينما انبعثوا.

وأقول: إنهم افتروا الكذب على الله وعلى عباد الله فيما يقولون فإنه لا يوجد مسلم صحيح الإسلام في هذا الزمان يعتقد مذهب الجبر المحض، ويعتقد سلب القدرة والاختيار عن نفسه أو عن غيره، ولو وجد فإنهم يلحقونه بالمجانين.

وكل الطوائف من المسلمين من زمن الصحابة إلى زماننا هذا يعتقدون للإنسان قدرة واختياراً وأن قدرته تؤثر في مقدورها حسب تأثير القوى والطبائع بما يسمى الكسب والاختيار وهو مناط التكليف الذي عليه مدار الثواب والعقاب والفوز بالجنة والنجاة من النار، يقول الله: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (١).

فهم يعتقدون أنهم محاسبون على ما وهبهم الله من القوى والاختيار ومطالبون بامتثال جميع الأوامر والنواهي الربانية إن أحسنوا فلأنفسهم وإن أساءوا فعليها. فهم يلومون ويذمون كل من يحتج بالقدر في ترك الأمر وارتكاب النهي، وأنه لا حجة له في ذلك بل حجته داحضة عند ربه.

وقد أمر رسول الله ﷺ أمته بأن يأخذوا بالكيس والحزم وفعل أولي العزم في جميع أعمالهم من أمور دينهم ودنياهم، وأن يأخذوا حذرهم ويستعدوا بالقوة لعدوهم وبما استطاعوا من الكيد والقوة، ونهى عن الكسل والعجز، وأخبر أن الله يلوم عليه، كما أرشدهم ودلهم على الدواء عند الحاجة إليه وقال: "إن الله لم ينزل من داء" إلا وأنزل له دواء وقال: "تداووا، ولا تداووا بحرام".

ونهى أشد النهي عن أن يتكلوا على القضاء والقدر في شيء من أعمالهم بل قال: "اعملوا فكل ميسر لما خلق له" وهذا هو مناط التكليف الشرعي، وبه تتم الحكمة والعدل والمصلحة، وعليه مدار عقيدة المسلمين، وقد قيل: العاقل خصم نفسه، والجاهل خصم أقدار ربه.

أما عقيدة الجبر كالذين يحيلون جميع تصرفاتهم في ترك واجباتهم أو ارتكاب محرماتهم إلى القضاء والقدر فهذا الاعتقاد قد انقرض أهله من سنين طويلة. غير أنه في هذا الزمان نشأ طائفة من شباب العرب الماردين والمارقين عن الدين يحتجون بالقدر في ترك الواجبات وارتكاب المنكرات وشرب المسكرات، ومتى

(١) سورة التوبة: ١٠٥.

عذلته أو نهيته عن سوء عمله قال هذا أمر كتبه الله علي فيجعلون عجزهم توكلاً، وكفرهم وفجورهم قضاء وقدرًا.

وسمع من بعض الملاحدة أنه يقول: الذنب ذنب الذي خلق إبليس، ليس ذنبي، وهؤلاء يعدهم المسلمون ملاحدة ليسوا من المسلمين.

إن اعتقاد القضاء والقدر الصحيح تتجم عنه الأفعال الصحيحة وتتبعه الصفات الحميدة من بسط اليد في النفقة والصدقة والجرأة والإقدام وخلق الشجاعة، ويبعث على اقتحام المهالك في سبيل الحق وحماية الدين والوطن، ويلهج أهله بقولهم: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾^(١) إن هذا الاعتقاد يطبع في النفوس الثبات على المكارم وتحمل المكاره ومقارعة الأهوال الشديدة بجأش ثابت، ويحلي الأنفس بحلية الجود والسخاء؛ لاعتقاده أن ما أنفقه فإن الله سيخلفه كما يحملها على التضحية بالروح في سبيل الحق والتخلي عن الدنيا وزينتها.

فالمسلم الذي يعتقد هذا الاعتقاد وأن نواصي الخلق بيد رب العباد يتصرف فيها كيف يشاء وأن لله ما أخذ، ولله ما أعطى، وأن الدنيا دار متاع يتمتع بها صاحبها برهة من الزمن ثم يزول عنها، وأن الآخرة هي دار القرار، وأن كل امرئ مجازى بعمله إن خيراً فخير وإن شراً فشر.

فهذا الاعتقاد متى رسخ في قلب المؤمن فإنه لا يرهب الموت أبداً، ولا يجزع منه إذا نزل به لاعتقاده أن له داراً هي أبقى وأرقى من دار الدنيا وعيشاً ونعيماً هو أرغد وأنعم من عيش الدنيا فإنه لن يجزع من فراق الدنيا والحالة هذه.

ثم إن هذا الموت ليس بفناء أبداً لكنه انتقال من دار إلى دار أخرى ليجزى فيها الذين أساءوا بما عملوا ويجزى الذين أحسنوا بالحسنى، فلا يجزع من الموت

(١) سورة التوبة: ٥١ .

إلا الذي لم يقدم لآخرته خيراً، ويقول ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا، فهذا يجتمع عليه عند فراقه للدنيا سكرة الموت وحسرة الفوت وهول المطلع، فيندم حيث لا ينفعه الندم، ويقول يا ليتني قدمت لحياتي.

لقد اندفع المسلمون بصحة عقيدتهم في أوائل نشاطهم في القرن الأول والثاني والثالث بشجاعة باسلة وقلوب ثابتة وإيمان راسخ فاندفعوا إلى الممالك البعيدة في مشارق الأرض ومغاربها وبأيديهم القرآن يفتحون به ويسودون ويدعون الناس إلى العمل به، فهو السبب الأعظم الذي به نهضوا وفتحوا وسادوا وبلغوا المبالغ كلها من المجد والرقى حتى استطاعوا أن يثلوا عروش كسرى وقيصر في أقصر مدة من الزمان وهم أرقى الأمم حضارة وقوة ونظاماً وعدداً وعدة.

فما كان خوضهم لهذه المعارك التي هي غاية في اقتحام المهالك إلا من أجل إيمانهم بالقضاء والقدر على الوجه الصحيح، وأنها لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها، فهذا الاعتقاد هو الذي ثبت أقدام المسلمين مع قلتهم وضعفهم أمام جيوش أعدائهم التي يغص بها الفضاء، وتعج من كثافتها الأرض والسماء، فكشفوهم بقوة الإيمان ثم نشروا التوحيد والصلاح والسعادة في سائر البلدان، وكانوا ممن قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾^(١).

وسبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

حرر في ٢٠ ربيع الثاني سنة ١٣٩٦ هـ.



(١) سورة الحج: ٤١ .

**عقيدة
الإسلام والمسلمين**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإسلام دين الفطرة السليمة والطريقة المستقيمة يهدي به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام، ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه، ويهديهم إلى صراط مستقيم، فهو الدين الذي ارتضاه الله لجميع الأمم.

يقول الله سبحانه: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(١) وقال: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٢) وقال: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٣) وهو دين سائر الأنبياء أولهم نوح وخاتمهم محمد عليه الصلاة والسلام. يقول الله: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾^(٤) غير أن شرائع الأنبياء تختلف. يقول الله: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾^(٥) وقد جاءت شريعة محمد رسول الله مهيمنة وحاكمة على جميع الشرائع قبلها؛ لأن الله أرسله إلى كافة الناس ليظهره على الدين كله. ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾^(٦) وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾^(٧) فلا يجوز لأحد أن يعمل أو يحكم بغير شريعته.

ولما رأى النبي ﷺ مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه قطعة من التوراة قال له: "يا عمر لقد جئتمكم بها بيضاء نقية ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ولو كان أخي موسى حياً ما وسعته إلا اتباعي".

- | | |
|-------------------------|-------------------------|
| (١) سورة آل عمران: ١٩ . | (٢) سورة آل عمران: ٨٥ . |
| (٣) سورة المائدة: ٣ . | (٤) سورة الشورى: ١٣ . |
| (٥) سورة المائدة: ٤٨ . | (٦) سورة الأعراف: ١٥٨ . |
| (٧) سورة سبا: ٢٨ . | |



وهو دين اعتقاد وقول وعمل، فلا إسلام بدون عمل. وقول النبي ﷺ "إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسد فسد الجسد كله، ألا وهي القلب" يشير إلى اعتقاد القلب لكون العقائد القلبية تنشأ عنها الأعمال البدنية صحة وفساداً، فإذا صح الاعتقاد صلح العمل، وإذا فسد الاعتقاد ساء العمل وساءت النتيجة، "وقد ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رياً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً رسولاً" كما ثبت ذلك في الصحيح من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

حكمة بعثة الرسل

(هو إفراد الله بالدعاء فلا يدعو مع الله أحداً)

إن الله سبحانه لم يبعث رسولاً إلا ويأمر قومه بأن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئاً. والعبادة أنواع منها الصلاة والزكاة والصيام وسائر الأوامر الدينية، ومنها الدعاء فإن الدعاء عبادة، وروى أبو داود عن جابر أن النبي ﷺ قال: "الدعاء هو العبادة" وقرأ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾^(١) - أي صاغرين حقيرين ذليلين - ورواه الترمذي بلفظ "الدعاء مع العبادة" ومخ الشيء خالصه، فمتى كان الدعاء عبادة فإن صرف الدعاء لغير الله شرك فالذين يدعون علياً أو يدعون ولياً أو عبد القادر أو يدعون الرسول حين يقفون عند قبره ويقولون يا محمد اشفع لي عند ربك وأغشي كل هذا من الشرك الأكبر الذي لا يغفر إلا بالتوبة منه، فإن الله لا يرضى أن يشرك معه في عبادته لا ملك مقرب ولا نبي مرسل. يقول الله: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾^(٢) فسماء الله ظالماً لكونه صرف هذه العبادة التي هي من خالص حق الله لغير الله وقال: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾^(٣). وأخبر الله بأنه لا أضل - أي ولا أظلم ولا أجهل - ممن يدعو ميتاً ويسأله قضاء حاجاته وتفريج كربات وهو مرهون في قبره بعمله لا يستطيع زيادة في حسنات نفسه ولا نقصاناً من سيئاته فقال: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾^(٤) وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين^(٥) وهذا معنى شهادة أن لا إله إلا الله.

(٢) سورة يونس: ١٠٦ .

(٤) سورة الأحقاف: ٥-٦ .

(١) سورة غافر: ٦٠ .

(٣) سورة الجن: ١٨ .

الذبح لغير الله شرك

إن الله سبحانه قد شرع الذبح له في القرب الدينية كذبح متعة الحج والقران والإحصار وعن ترك شيء من واجبات الحج أو فعل محظور أو ذبح الأضاحي والعقيقة والمنذورة لله فكل هذه تدخل في قسم العبادة لله رب العالمين ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين^(١).

فمتى كان الذبح عبادة لله رب العالمين فإن الذبح لغير الله شرك كالذبح للجن والذبح للزار^(٢) والذبح للقبر، ومثله الذين يذبحون للجن عندما يستجدون سكنى بيت ولا يسمون على ذبيحتهم، فهذا كله من الشرك، والذبيحة حرام لا يجوز أكلها سواء كانت صغيرة أو كبيرة لأنها مما أهل لغير الله.

وفي صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه قال: "حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات فقال: "لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى محدثاً، لعن الله من غير منار الأرض" أي مراسيمها.

(١) سورة الأنعام: ١٦٢-١٦٣ .

(٢) الزار: عادة اعتادها أهل مصر ذكرها صاحب كتاب الإبداع في مضار الابتداع ص ٣٩٦ .

تعليق الحُجُب والجامعات والحُرُوز وما يسمونه العزيمة والتعويذة والتميمة كله شرك

إن هذه الأسماء عبارة عما يعلق على الأولاد والأجساد والدواب لدفع الجان وعين الإنسان وهي من بقايا عمل الجاهلية الأولى إذا ولد لهم مولود علقوا عليه التميمة أي الجامعة لتقيه بزعمهم عن الجان وعن عين الإنسان كما قال الشاعر:

بلاد بها نيطت علي تمائمي وأول أرض مس جلدي ترابها

ومعنى نيطت أي عقلت.

وقد تسربت هذه الفكرة الشركية إلى الهمج السذج من العوام وضعفة العقول والأفهام وقد أبطلها الإسلام وعدها من الشرك.

لأن هذا التعليق على اختلاف أنواعه هو مما يقتضي صرف القلب عن الله ويجعله متكللاً ومتعلقاً قلبه بهذا التعليق بحيث يشب عليه صغيراً ويهرم عليه كبيراً، وقد يموت وهي معلقة على جسده، فيعظم ضرره ويشتد خطره.

لما روى الإمام أحمد بسند لا بأس به عن عمران بن حصين "أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر فقال: "ما هذه؟" قال: من الواهنة فقال: "انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهناً وإتاك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً".

فنهاه النبي ﷺ عنها لأنه اتخذها معتقداً بأنها تعصمه من الألم، وهي ليست بدواء ولكنها داء.

وروى الإمام أحمد عن عقبة بن عامر أن النبي قال: "من تعلق تميمة فلا أتم الله له" وفي رواية "من تعلق تميمة فقد أشرك".

وهذا دعاء من النبي ﷺ على من تعلق تميمة أي جامعة أو حرزاً أو تعويذة يريد منها أن تقيه عن الآلام وعن الجان وعين الإنسان، قال فلا أتم الله له أمره مما يرجوه ويؤمله من العافية والصحة، وأكبر منه قوله: "من تعلق تميمة فقد أشرك" كما قال: "ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له" أي لا جعله في دعة وسكون بل جعله في قلق واضطراب. وعن عبد الله بن حكيم أن النبي ﷺ قال: "من تعلق شيئاً وكل إليه".



وهذه الأحاديث تقتضي النهي عن كل معلق سواء كان من القرآن أو من غير القرآن فلا وجه لتخصيصه بغير توائم القرآن إذ لو كان فيها نوع مباح لورد الدليل بإباحته كما ورد الدليل بإباحة الرقي ما لم تكن شركاً. ولهذا قال إبراهيم النخعي: "كانوا يكرهون التوائم كلها من القرآن وغير القرآن" وعبر بالكراهة عن التحريم كما هي طريقة السلف السابقين وقد أمر النبي ﷺ بقطعها عن الدواب والأولاد لكونها تضر ولا تنفع وتضعف الإيمان في القلب.

وعن سعيد بن جبير قال: "من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة" لكونه أنقذه من عبودية الشيطان.

والحاصل أن من تعلق شيئاً وكله الله إلى ذلك فيقع في قلق واضطراب وفنون من الأضرار والأمراض وداء الصرع وغيره.

ومن توكل على ربه والتجأ إليه وفوض أمره لله إليه كفاه الله كل شر، ومن يتوكل على الله فهو حسبه.

إن أكثر من يحسن للناس هذا التعليق ويعمل عمله في تنظيمه هم القوم الذين يتكسبون به على سبيل التفرير والخداع لضعفة العقول من العوام والنساء كما قيل:

أراد إحراز مال كيف أمكنه فضل يكتب للنسوان أحراراً

أما الرقية بالآيات القرآنية والأدعية النبوية فإنها مشروعة فقد رقى النبي ﷺ ورقي وقال: "لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً" وقد نزلت المعوذتان أي: قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس للرقية بهما. وكان النبي ينفض بهما في كفيه ويمسح بهما ما استطاع من جسده، ولما مرض كانت عائشة تفعل ذلك به، ولما اشتكى رسول الله ﷺ رماه جبريل فقال: "بسم الله أرقيك، من كل شر يؤذيك، من كل عين حاسد ومن كل شيطان مارد".

ولما رقى الصحابة اللديغ بفاتحة الكتاب قال رسول الله ﷺ: "إنها رقية حق" واشتروا لصحة الرقية بأن تكون بالآيات القرآنية أو الأدعية النبوية، وأن تكون باللسان العربي مع اعتقاد أن الله هو النافع الضار.

إذ الرقية محض أدعية، والدعاء يدفع شر البلاء ويرفعه، وتأثيرها يعود إلى قوة إيمان فاعلها، والله أعلم.

حقيقة الإسلام

إن الإسلام هو هذا الدين السهل الحسن ليس بحرج ولا أغلال ولا شاق ولا يقيد عقل مسلم عن الحضارة ولا التوسع في التجارة المباحة بل هو سلم النجاح وسبب الفلاح. رأسه الإسلام، وعموده الصلاة، وبقيّة أركانه الزكاة وصيام رمضان وحج بيت الله الحرام مرة عند الاستطاعة، وقد جعل الله هذه الأركان بمثابة البنيان للإسلام بل هي أصل الإسلام لمن سئل عن الإسلام، كما في سؤال جبريل حين قال للنبي ﷺ: يا محمد أخبرني عن الإسلام فقال: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً" قال: صدقت" رواه مسلم من حديث عمر ورواه البخاري من حديث أبي هريرة. وفي الصحيحين عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: "بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان".

فهذه الأركان بما أنها البنيان للإسلام فإنها الفرقان بين المسلمين والكفار والمتقين والفجار، وهي محك التمييز لصحة الإيمان، بها يعرف صادق الإسلام من بين أهل الكفر والفسوق والعصيان؛ لأن للإسلام صوياً ومنازاً كمنار الطريق يعرف به صاحبه، ذلك أن الله سبحانه لم يكن ليذر الناس على حسب ما يدعونه بألسنتهم بدون اختبارهم على صحة إيمانهم؛ بحيث يقول أحدهم أنا مسلم أنا مؤمن أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، فإن هذا الكلام لا نزال نسمعه من لسان كل إنسان وحتى المشركون الوثنيون الذين يتوسلون بأهل القبور ويتضرعون إليهم في قضاء حوائجهم ويطلبون الشفاعة منهم فإنهم عندما يفرغون من دعائهم يقولون أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله فهم مسلمون بألسنتهم ومشركون بأعمالهم واعتقادهم. ومن المعلوم أن للإسلام أعمالاً هي بمثابة الدليل والبرهان على صحة الإيمان، كما روى الإمام أحمد من حديث أنس أن النبي ﷺ

قال: "الإسلام علانية والإيمان في القلب" ومعنى كون الإسلام علانية أن المسلم على الحقيقة هو من يصلي الصلوات الخمس المكتوبة، ويؤدي الزكاة المفروضة، ويصوم رمضان، ويقوم بشرائع الإسلام، فيظهر إسلامه علانية للناس، بحيث يشهدون له بموجبه، والناس شهداء لله في أرضه، وهذه الأعمال هي بمثابة العنوان لصحة الإيمان، بها يعرف صادق الإسلام من بين أهل الكفر والفسوق والعصيان، يقول الله: ﴿أَحْسِبِ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ (١) أي لا يمتحنون ولا يختبرون على صحة ما يدعون ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ (٢) أي: - اختبرنا الأمم قبلهم بالشرائع وعمل الواجبات وترك المحرمات - فليعلمن الله الذين صدقوا - أي: في دعوى إيمانهم فقاموا بواجبات دينهم من صلاتهم وزكاتهم وصيامهم فصدق فعلهم قولهم - الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم، ولم تتقد للعمل به جوارحهم، وصار حظهم من الإسلام هو محض التسمي به، والانتساب إليه بدون عمل به ولا انقياد لحكمه؛ فكانوا كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ (٣) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ (٤).

لهذا نجد كثيراً من الناس في البلدان العربية يتسمون بالإسلام وهم منه بعداء، وينتحلون حبه وهم له أعداء، يعادون بنيته، ويقوضون مبانيه، لم يبق معهم من الإسلام سوى محض التسمي به والانتساب إلى أهله، وهم لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، ولا يقومون بواجبات دينهم من صلاتهم وزكاتهم وصيامهم، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله من الربا والزنا وشرب الخمر، ولا يدينون دين الحق، قد خرقوا سياج الشريعة، واستخفوا بحرمات الدين، واتبعوا غير سبيل المؤمنين.

(١) سورة العنكبوت: ٢ .

(٢) سورة العنكبوت: ٢ .

(٣) سورة البقرة: ٨-١٠ .

إن الناس على طبقات شتى؛ فمنهم أناس يتسمون بالإسلام، ويصومون رمضان، لكنهم لا يصلون الصلوات الخمس المفروضة ولا يؤدون الزكاة الواجبة في أموالهم كما عليه عمل أكثر أهل البلدان العربية. ومنهم أناس يصلون الصلوات الخمس المفروضة ويصومون رمضان لكنهم لا يؤدون الزكاة الواجبة في أموالهم، وهم أكثر التجار، فهؤلاء كلهم ممن قال الله فيهم ﴿وَيَقُولُونَ نَحْنُ مُبْعِثُونَ وَنَكْفُرُ بِبَعْضِ مَا يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ۝١٥٠﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا^(١) فلا يكون المسلم مسلماً حقاً حتى يأخذ بعزائم الإسلام كلها، وكيف يكون مسلماً من يصوم رمضان ثم يصر على ترك الصلاة المفروضة التي هي عمود الإسلام والنهاية عن الفحشاء والمنكر والآثام والتي هي آخر ما يفقد من دين كل إنسان فليس بعد ذهابها إسلام ولا دين، فلا يستبجج ترك الصلاة مؤمن بوجوبها لما في الصحيح عن جابر أن النبي ﷺ قال: "بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة"، وفي رواية "العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد أشرك" لأن الإسلام هو الاستسلام لله بالإيمان والانقياد له بالطاعة والصلاة والزكاة والصيام.

إن بعض الناس يعتذر عن أداء الصلاة بعدم نظافة ملابسه وعدم طهارة سراويله، وليست هذه بعذر يبيح ترك الصلاة؛ فإن الصلاة لا تسقط بحال إلا بزوال التكليف كالجنون ولو خلصت نيتهم وصلح عملهم وصدق عزمهم لبادروا إلى الطهارة التي هي مفتاح الصلاة والتي يترتب عليها تكفير السيئات ثم بادروا إلى فعل الصلاة ولكن ﴿كَرِهَ اللَّهُ أَنْبِعَانَهُمْ فَتَبَطَّهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾^(٢).

ومثله الزكاة فقد ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها" ومصادقه من كتاب الله قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾^(٣) وفي

(١) سورة النساء: ١٥٠-١٥١ .

(٢) سورة التوبة: ٤٦ .

(٣) سورة التوبة: ١١ .

الآية الأخرى ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾^(١) وقد جعل الصحابة أداء الزكاة من حقوق الإسلام الذي يجب الجهاد في سبيله، وقد استباحوا قتال المانعين للزكاة، وعدّوهم مرتدين بمنعها، ولهذا قال أبو بكر: "والله لأقتلن من فرق بين الصلاة والزكاة" فهي من حقوق شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله؛ لأن شرائع الإسلام مثل الصلاة والزكاة والصيام واجتناب الحرام كلها تنزيل الحكيم العليم، شرعها وأوجبها من يعلم ما في ضمنها من مصالح العباد في المعاش والمعاد، وإنها هي أسباب سعادتهم في دنياهم وآخرتهم لأن الله سبحانه لا يوجب شيئاً من الواجبات كالصلاة والزكاة والصيام إلا مصلحته راجعة ومنفعته واضحة، ولا يحرم شيئاً من المحرمات كالزنا وشرب الخمر والقمار إلا ومفسدته راجعة ومضرته واضحة.

فالتخلق بالعمل بالشرائع الدينية هو الذي يهذب الأخلاق، ويظهر الأعراق، ويزيل الكفر والشقاق والنفاق وسوء الأخلاق، ويجعل صاحبه متحلياً بالفرائض والفضائل، ومتخلياً عن منكرات الأخلاق والبرذائل، ولا سيما الصلاة فإنها تذكر بالله الكريم الأكبر، وتصد عن الفحشاء والمنكر، وتغرس في القلب محبة الرب ومحبة الجود والكرم وبغض الهلع والجشع ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خَلْقٌ هَلُوعًا﴾^(١٩) إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا^(٢٠) وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا^(٢١) إِلَّا الْمُصَلِّينَ^(٢٢) الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ^(٢٣).

ولهذا يقال: إن كل متدين متمدن.

ولن ترجع الأنفس عن غيها ما لم يكن منها لها زاجر

أما عدم الدين فإنه جرثومة الفساد وخراب البلاد وفساد أخلاق العباد وخاصة النساء والأولاد، وإنما تنشأ الحوادث الفظيعة والفواحش الشنيعة من القتل وشرب الخمر وهتك الأعراض ونهب الأموال واختطاف النساء والأولاد من العاديين للدين الذين ساءت طباعهم، وفسدت أوضاعهم، فلا يرجون عند الله ثواباً، ولا

(١) سورة التوبة: ٥ .

(٢) سورة المعارج: ١٩-٢٣ .

يخافون عقاباً، كما قال تعالى في صفتهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ (٢٠٤) وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ (٢٠٥) وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ الْمِهَادُ (١).

(١) سورة البقرة: ٢٠٤-٢٠٦ .

الإيمان بالله رباً

وقد "ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً رسولاً"، رواه مسلم من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

إن معنى الرضا بالله رباً هو أن يؤمن ويصدق بوجود الرب الواحد الفرد الصمد رب العالمين وخالق السموات والأرض، خلق الخلق من العدم بقدرته، ورباهم بنعمته، وأوجد لهم جميع ما يحتاجون إليه من المطاعم والمشارب والحيوانات والفواكه والثمرات والخيرات لينعموا بذلك في حياتهم، ويستعينوا بها على عبادة ربهم، ويتمتعوا بها إلى آخرتهم ﴿كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ﴾^(١) فمن قال إن السموات والأرض ومن فيهن خلقت بالصدفة أو خلقت بالطبيعة فقد كفر بالله، ويسمون هؤلاء بالدهريين وبالطبيعيين لأنهم ينسبون كل شيء إلى الطبيعة بدعوى أنها الموجدة لها دون الله عز وجل، وإذا سألتهم عن الطبيعة وما هي؟ لم يجدوا جواباً إلا أنها محض العدم، ومن المعلوم بالبدية أن العدم لا يخلق الوجود، يقول الله: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾^(٢) أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ^(٣).

فوا عجباً كيف يعصى الآله أم كيف يجحده الجاحد

وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد

إن الإيمان بالله رباً يستلزم التصديق والتسليم بكل ما وصف الله به نفسه في كتابه ووصفه به رسوله ﷺ من إثبات الكلام والاستواء والنزول والوجه والسمع والبصر.

(١) سورة سبأ: ١٥ .

(٢) سورة الطور: ٣٥-٣٦ .

فأهل السنة من هذه الأمة يؤمنون بكل ما جاء في القرآن والسنة من آيات الصفات، ويقولون إن الحق هو الإيمان بها والتسليم لما جاء عن الله ورسوله فيها قائلين آمنا بالله وما جاء عن الله على مراد الله وآمنا برسول الله وما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله.

فكل ما وصف الله به نفسه في كتابه فتفسيره قراءته والسكوت عنه ليس لأحد أن يفسره ويقولون: "أمروا آيات الصفات كما جاءت بلا كيف ولا تشبيه ولا تأويل، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير".

لأن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات فكما أن لله ذاتاً لا تشبه ذات المخلوقين فكذلك صفاته لا تشبه صفات المخلوقين، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، ويقولون كما قال الإمام مالك لما سئل عن الاستواء. فقال: "الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة" وكذا يقال في جواب السؤال عن النزول وعن الوجه والسمع والبصر فيقولون: الوجه معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب. وكذا سائر الصفات، فالذين أنكروا وكذبوا بكلام الله اضطروا إلى القول بخلق القرآن، ففروا من التشبيه ووقعوا في التعطيل، والكلام صفة كمال، والله سبحانه موصوف بكل كمال، والكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات، فكما أن لله ذاتاً لا تشبه ذات المخلوقين فكذلك له صفات لا تشبه صفات المخلوقين، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير. وكان الإمام أحمد يقول: "ناظروهم بالعلم فإن أقروا به خصموا وإن أنكروه كفروا" يريد بهذا أن المنكرين للصفات يقال لهم هل تؤمنون أن لله علماً يعلم به خاتمة الأعين وما تخفي الصدور، فكذلك المخلوق فإن له علماً يعلم به ما يمكنه إدراكه وإحاطة العلم به، وعلم المخلوق ليس كعلم الله وكذلك سائر صفات الله لا يشبهها شيء ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(١).

(١) سورة الشورى: ١١ .

فمن آمن بظاهر هذه الصفات ووكّل علمها وتفسيرها إلى الله وإلى رسوله
فقد أحسن حيث انتهى إلى ما سمع، وسلم من عناء التعطيل والتحريف والانحراف،
ومن تكلف الكلام فيما لا علم له به الذي يؤول به إلى تعطيل الرب عن صفاته وإلى
التكذيب بكلامه ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾^(١) وقد قيل:

عقيدتنا أن ليس مثل صفاته	ولا ذاته شيء عقيدة صائب
نسلم آيات الصفات بأسرها	وأخبارها للظاهر المتقارب
ونركب للتسليم سفناً فإنها	لتسليم دين المرء خير المراكب

(١) سورة يونس: ٣٩ .

ومن الإيمان بالله الإيمان بالقرآن

إن القرآن كلام الله غير مخلوق ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ (١٩٣) عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١﴾ ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ (٢) ﴿تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (٣) ﴿كَتَابُ فَصَّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (٤) ﴿بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ (٥) ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٦).

فالقرآن كلامه سبحانه يجب الإيمان به. يقول الله سبحانه: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ (٧). وقال: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرِفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (٨). ولأن الكلام صفة كمال، والله سبحانه موصوف بالكمال ومنزه عن النقص، فهو كلامه سبحانه غير مخلوق.

فمن كذب بكلام الله أو قال إن القرآن مخلوق أو أنه شيء فاض على نفس محمد بدون أن يتكلم الله به وبدون أن ينزل به جبريل عليه فقد كذب بالكتاب وبما أرسل الله به رسله، وقال بمقالة الوحيد العنيد القائل ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ (٩) ﴿سَأَصْلِيهِ سَقَرًا﴾ (١٠) ﴿وَقَالُوا أَأَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ (١١) ﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (١٢).

(١) سورة الشعراء: ١٩٣-١٩٥ .

(٢) سورة النحل: ١٠٢ .

(٣) سورة فصلت: ٤-٢ .

(٤) سورة الشورى: ٥٢ .

(٥) سورة النساء: ١٦٤ .

(٦) سورة البقرة: ٧٥ .

(٧) سورة المدثر: ٢٥-٢٦ .

(٨) سورة الفرقان: ٥-٦ .

رؤية الرب في الآخرة

ونؤمن بأن المؤمنين يرون ربهم في الآخرة، يقول الله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(١) وفي الصحيح أن النبي ﷺ قال: "إنكم ترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا" يعني بذلك صلاة الفجر وصلاة العصر.

أما رؤية الرب في الدنيا ففيها خلاف، والقول الراجح: أنه لا يراه أحد، وحكى الله عن نبيه موسى عليه السلام أنه قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي﴾^(٢) وسئل النبي: هل رأيت ربك؟ قال: "لا نورأى أراه". أي حال دون رؤيته نور هائل يمنع من رؤيته في الدنيا، وقد قالت عائشة رضي الله عنها: (من حدثكم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم الضربة عليه. ثم قرأت قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾^(٣)).

(١) سورة القيامة: ٢٢-٢٣ .

(٢) سورة الأعراف: ١٤٣ .

(٣) سورة الأنعام: ١٠٣ .

الإيمان بالملائكة الكرام

إن من أصول الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته، يقول الله: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾^(١) وقال: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾^(٢) فالإيمان بالملائكة يتفرع عن الإيمان بالله عز وجل وعن الإيمان بالكتب المقدسة النازلة من الله على أنبيائه ورسله.

والملائكة هم عالم غيبي خلقهم الله لخدمته وعبادته كما خلق الجن والإنس. ومن صفتهم أنهم عقول بلا شهوات، فهم عباد مكرمون، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، وقد يتشكلون بأمر الله وإرادته، كما نزل جبريل على النبي ﷺ في صورة رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر، فسأل النبي ﷺ عن أصول الدين والصحابة يستمعون، فلما انصرف قال النبي ﷺ: "هذا جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم". ورؤي مرة في صورة دحية بن خليفة الكلبي، ورآه مرة في صورته التي خلقه الله عليها بمنظر هائل، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۖ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ﴾^(٣) ولا يتوقف الإيمان بالملائكة على رؤيتهم فإنهم من عالم الغيب، وقد أثنى الله على المتقين الذين يؤمنون بالغيب، فالإيمان بوجود الرب إيمان بالغيب، والإيمان بالملائكة إيمان بالغيب، والإيمان بالبعث بعد الموت للحساب وبالجنة والنار إيمان بالغيب.

والناس بين مؤمن موحد يصدق بكل ما أخبر الله به تصديقاً جازماً وإن لم يدركه بجواسه إيماناً ليس مشوباً بشك ولا ريب، ولا مشروطاً بعدم معارض.

(١) سورة البقرة: ١٧٧ .

(٢) سورة البقرة: ٢٨٥ .

(٣) سورة النجم: ١٢-١٤ .

وبين مادي ملحد لا يؤمن إلا بما يدرك بحواسه فهو ينكر كل ما لا يدرك رؤيته فيكذب بوجود الرب ويكذب بالملائكة ويكذب بالجنة والنار، وفيهم أنزل الله ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلْ انتظروا إِنَّا مُنتظرون﴾ (١).

إن عدم علم الشخص للشيء وعدم مشاهدته له لا ينفي وجوده ولا وقوعه، وقد أنزل الله في المكذبين به قوله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ﴿٣٩﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ ﴿٤٠﴾ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٢).

وهذا التأويل الذي عناه القرآن هو يوم القيامة حين تبدو المغيبات للعيان فيتجلى الرب لفصل القضاء بين عبادہ، وتبرز الملائكة، وحين يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار، وهذا هو معنى التأويل في هذه الآية ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ (٣).

فإنكار الملائكة أو نسبتهن إلى الأفعال الخيرية في الشخص كما تقوله الفلاسفة هو كفر بهم يستلزم التكذيب بالكتاب وبما أرسل الله به رسله، ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده.

والمؤمن حقاً هو من يؤمن بكل ما جاء عن الله ورسوله إيماناً جازماً بدون تردد، سواء أدرك ذلك بمشاهدة مشاعره أو لم يدركه لأن الرسل أتت بمحارات العقول من الإخبار بالمغيبات والمعجزات.

(٢) سورة يونس: ٣٩-٤١ .

(١) سورة الأنعام: ١٥٨ .

(٣) سورة الأعراف: ٥٣ .

الإيمان باليوم الآخر

إن الإيمان باليوم الآخر هو الأصل لصلاح الأعمال واستقامتها والتحفظ على الفرائض والفضائل والتخلي عن المنكرات والردائل، ويفرس في القلب محبة الرب والتقرب إليه بطاعته، فهو ينظم الإنسان في حياته أحسن نظام بحيث يخاف عواقب سيئاته، ويرجو ثواب حسناته، أما عدم التصديق باليوم الآخر بالثواب والعقاب والجنة والنار فإنه ينشأ عنه غالباً الأعمال الفظيعة والفواحش الشنعية، ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالاً بعيداً. لأن من خاف أدلج، ومن أدلج بلغ المنزل، ومن خاف الله لم يشف غيظه، ومن اتقى الله لم يصنع ما يريد، ولولا يوم القيامة لكان غير ما ترون، وذلك أن المؤمن يعلم أن الدنيا دار ابتلاء وامتحان ودار فناء وزوال ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لِّهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ (٧) وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا^(١) وقد سمى الله الدنيا دار متاع ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾^(٢) ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾^(٣). والمتاع هو ما يتمتع به صاحبه وقتاً من الزمن ثم ينقطع عنه مأخوذ من متاع المسافر، أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ.

ثم إن هذا الموت الذي أفسد على أهل الدنيا نعيمهم ولذاتهم ليس هو فناء أبداً لكنه انتقال من دار إلى دار أخرى ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾^(٤) فلا يجزع من الموت ويهوله الفرع منه إلا الذي لم يقدم لآخرته خيراً، والذي يقول (ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا) فهذا هو المفرط في حياته الذي عمر دنياه وأخرب آخرته ﴿خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾^(٥) فيندم حينما ينزل به الموت أشد الندم ﴿يَقُولُ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي﴾^(٦)

(١) سورة النساء: ٧٧ .

(٢) سورة النجم: ٢١ .

(٣) سورة آل عمران: ١٨٥ .

(٤) سورة الحج: ١١ .

فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدًا ﴿٢٥﴾ وَلَا يُوثِقُ وِثْقُهُ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ وإنه ما بين أن يثاب الإنسان على الطاعة والإحسان أو يعاقب على الإساءة والعصيان إلا أن يقال فلان قد مات، وما أقرب الحياة من الممات، وكل ما هو آت آت.

والمؤمن يعتقد أن له حياة في الآخرة هي أبقى وأرقى من حياته في الدنيا، والموت وإن كان مكروهاً لدى النفوس لكنه سبب في انتقال المؤمن من دار الشقاء والفناء إلى دار السعادة والبقاء، ولما قال النبي ﷺ "من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه" فقال الصحابة: يا رسول الله كلنا يكره الموت. فقال: "إنه ليس الأمر كذلك، ولكن الإنسان إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال على الآخرة فإن كان من أهل الخير بشر بالخير فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه وإن كان من أهل الشر بشر بالشر فكره لقاء الله وكره الله لقاءه". إن من كانت عقيدته التكذيب باليوم الآخر وإنكار البعث للحساب والثواب على الحسنات والعقاب على السيئات فإنه ينصرف بعقله وعمله واهتمامه إلى العمل في دنياه واتباع شهوات بطنه وفرجه ويترك فرائض ربه وينسى أمر آخرته، وقد حذر الله المؤمنين أن يكونوا أمثاله، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿١٨﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٢٧﴾ أي نسوا حق الله عليهم من صلاتهم وزكاتهم وسائر واجباتهم فأنساهم الله أنفسهم أي أنساهم مصالح أنفسهم الدنيوية والدنيوية، وحذر الله المؤمنين أن يكونوا أمثالهم.

فهؤلاء الذين ينكرون وجود الرب، ويكذبون بالبعث بعد الموت، ويكذبون بالجنة والنار هم عند المحققين من علماء المسلمين أكفر من اليهود والنصارى، وضررهم على الإسلام والمسلمين أشد من ضرر اليهود والنصارى، من أجل أن المسلمين يغترون بهم وينخدعون لأقوالهم، ولم يأمر الله على لسان نبيه بقتل المرتد عن دينه إلا رحمة

(١) سورة الفجر: ٢٤-٢٦ .

(٢) سورة الحشر: ١٨-١٩ .

بمجموع الأمة أن تفسد بهم عقائدهم وأخلاقهم، فإن الأخلاق تتعاضد والطباع تتناقل.

فمتى جهر هؤلاء بإلحادهم في بلادهم ترتب على جهرهم فتنة في الأرض وفساد كبير لأن الجهر بالإلحاد هو جرثومة الفساد وخراب البلاد وفساد أخلاق العباد وخاصة النساء والأولاد لأن الناس مقلدة لبعضهم من بعض في الخير والشر. فمتى وجد من يجاهر الدين بالعداء، ويرمي القلوب بإنكاره وكراهيته، ويدعو إلى الإعراض عنه والتكذيب به وعدم التقيد بحدوده وفرائضه فأولئك هم نواة الفتنة والمحاربون لله ورسوله، وقد أوجب الله قتلهم وقتالهم، وسماهم أئمة الكفر؛ فقال تعالى: ﴿وَأِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾ (١).

فسماهم أئمة الكفر من أجل أن الناس يقتدون بهم في كفرهم وضلالهم، وكان من عادة السلف أنهم يكتبون عقيدتهم في صدر وصيتهم ليعلموا الناس أنهم ماتوا على عقيدة أهل السنة فيقولون: هذا ما أوصى به فلان بن فلان وهو أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأن عيسى رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأن الجنة حق والنار حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، شهادة عليها أحياء وعليها أموات، وعليها أبعث إن شاء الله تعالى، والله أعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

حرر في ١٩ جمادي الأولى سنة ١٣٩٦هـ.



(١) سورة التوبة: ١٢ .

**انحراف الشباب عن الدين
والتحاقهم بالمرتدين**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين.

أما بعد: فإن الدين الخالص المبني على العلم الصحيح الراسخ لن يرتد عنه أحد سخطه له ورغبة عنه إلى غيره. كما في سؤال هرقل لأبي سفيان حين سأله عن صفة رسول الله وعن صفة أتباعه فقال: هل يرتد أحد منهم عن دينه سخطه له؟ قال: لا. قال: فكذلك الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب. وفي صحيح مسلم عن العباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رياً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً رسلاً" وفي الصحيحين عن أنس أن النبي ﷺ قال: "ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان. أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار".

لأن المسلم العاقل لا يرضى ولا يختار بأن يخرج من النور إلى الظلمات، ودين الإسلام هو دين النور ودين السعادة والسيادة والسلام ودين العزة والقوة والنظام المطهر للعقول من خرافات البدع والضلال والأوهام. دين صالح لكل زمان ومكان، قد نظم أحوال الناس أحسن نظام. دين العدل والمساواة في الحدود والحقوق والأحكام. دين يطبع في القلب محبة الرب ومحبة الفرائض والفضائل والتتزه عن منكرات الأخلاق والرذائل، فهو دين الفطرة السليمة والطريقة المستقيمة.

فلو أن الناس آمنوا بتعاليم دين الإسلام وانقادوا لحكمه وتنظيمه ووقفوا عند حدوده ومراسيمه لصاروا به سعداء؛ لأنه يهدي للتي هي أقوم. وإنما ضعف المسلمون في هذه القرون الأخيرة وساءت حالهم وكثر المرتدون من أولادهم كله من أجل أنه ضعف عملهم بالإسلام وساء اعتقادهم فيه، وصار فيهم منافقون يدعون إلى نبذه وإلى عدم التقيد بحدوده وحكمه، ويدعون إلى تحكيم القوانين بدله لكون القوانين تبيح لهم الربا والزنا وشرب الخمر، وتبيح لهم الرقص والخلاعة والسفور. قد ضربهم من الجهل سرادق، ومن الغباوة أطباق، وغرهم بالله الغرور،

تالله لقد سلكوا شعاب الضلالة، وسقطوا في هوة المذلة التي ساقهم إليها ودلهم عليها صريح الجهل وسفالة الأخلاق ومجالسة الفساق.

إن العلم الراسخ في القلب المبني على خشية الرب هو أعظم نافع وأقوى رادع لما يعرض للشباب في حياتهم من فتن الشبهات والتشكيكات وفساد الاعتقادات التي تزيع المسلم عن عقيدته السليمة وطريقته المستقيمة ثم تقوده إلى الإلحاد والتعطيل والزيف عن سواء السبيل.

وإن أكثر ما يبعد هؤلاء الشباب عن الدين ويلحقهم بالمرتدين هو أن أكثرهم يسافرون إلى البلدان الأجنبية كبلدان أوروبا وغيرها لحاجة التعلم قبل أن ترسخ تعاليم دين الإسلام في نفوسهم، وقبل أن يتربوا على العمل به تربية دينية عملية تغرس في نفوسهم محبة الفرائض والفضائل والتزهد عن منكرات الأخلاق والردائل، بل هم عند أهلهم وفي بلدتهم قد فسقوا عن أمر ربهم، وتخلفوا عن العمل بواجبات دينهم من صلاتهم وصيامهم، ثم التحقوا بمدارس النصارى، واختلطوا بالمعلمين والمتعلمين بها، فعاشروهم وملأوا أفكارهم من الكفر والإلحاد وفساد الاعتقاد كجحود الرب والتكذيب بالقرآن والتكذيب بالرسول والتكذيب بالبعث بعد الموت والتكذيب بالجنة والنار، فلقنوهم هذه العقيدة على سبيل المحبة والصداقة والتعليم فصادفت منهم قلباً خالياً فتمكنا، ومن يغترب يحسب عدواً صديقه.

وإذا المعلم لم يكن عدلاً سرى روح العدالة في الشباب ضئيلاً

وناهيك بإفسادها لفطر الصغار الأغرار الذين لم يميزوا بين المنافع والمضار.

وفي الصحيحين أن النبي ﷺ قال: "ما من مولود يولد إلا على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه" ثم قرأ ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ (١).

فأخبر النبي ﷺ في هذا الحديث الصحيح أن كل مولود فإنه يولد على فطرة الإسلام لو ترك على حاله ورغبته لما اختار غير الإسلام، لولا ما يعرض لهذه

(١) سورة الروم: ٣٠ .

الفطرة من الأسباب المقتضية لإفسادها وتغييرها وأهمها التعاليم الباطلة والتربية السيئة الفاسدة وقد أشار إليها النبي ﷺ بقوله "فأبواه يهودانه أو ينصرانه " أي أنهما يعملان مع الولد من الأسباب والوسائل ما يجعله نصرانياً خالصاً أو يهودياً لكون الوسائل والأسباب لها أحكام المقاصد .

ومن نوع هذا التنصير تسليمهما أولادهما الصغار الأغرار إلى المدارس النصرانية بحجة التعلم فيتربون في حجرهم ويتلقون تعليمهم وعقائدهم منهم، مع العلم أن قلب الصغير قابل لما يلقى فيه من الخير والشر حتى يكون بمثابة النقش في الحجر، والغاذي شبيه بالمفتذي، وعادم الخير لا يعطيه، وكل إناء ينضح بما فيه . فمن العناية العظيم استيلاء العقيم، والاستشفاء بالسقيم، فما أبعد البرء من طبيب داؤه من دوائه، وعلته من حميته .

ولا شك أن هذا حقيقة في التنصير، وإليه عاقبة سوء المصير؛ لأن من شب على شيء شاب على حبه، والوسائل لها أحكام المقاصد، والأمور منوطة بأسبابها، وللتربية أثرها المترتب عليها من الصلاح والفساد ومن الخير والشر .

ألم تعلم أن النبي ﷺ قال: "مروا أولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر" وقد أجاز حج الصبي وصومه مع العلم أن قلم التكليف مرفوع عنه ما دام بهذا السن، وما ذاك إلا لقصد تهذيبه وتربيته على العمل بشرائع الإسلام الدينية؛ بحيث تكون محبتها راسخة في قلبه تحببه إلى ربه، وتقريه من خلقه، وتصلح له أمر دنياء وآخرته، ولا سيما الصلاة المفروضة؛ فإنها الدواء الفرد تقيم اعوجاج الولد، وتصلح منه ما فسد، وتذكره بالله الكريم الأكبر، وتصدّه عن الفحشاء والمنكر، يقول الله: ﴿أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ (١) .

وإنه متى أهمل الناس تربية أولادهم فلم يهذبوهم على فعل الصلاة والصلاح والتقى ولم يردعوهم عن مواقع الكفر والفساد والردى فإنه لابد أن يتولى تربيتهم

(١) سورة العنكبوت: ٤٥ .

الشیطان، فيحبب إليهم الكفر والفسوق والعصيان، وصدق الله العظيم ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ (٢٦) ﴿وَأَنَّهُمْ لَيَصْدُونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ (٢٧) حَتَّى إِذَا جَاءَنَا قَالَ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ﴾ (١).

إن أكثر ما يجني على الأولاد ويوقعهم في الكفر والإلحاد هي مجالسة ومصاحبة أهل السفاه والفساد الذين ساءت طباعهم، وفسدت أوضاعهم، فلا دين لهم ولا أخلاق، وبإدمان مجالستهم ومؤانستهم تنطبع أخلاقهم وطباعهم فيهم؛ لأن الأخلاق تتعادي والطباع تتناقل، والمرء على دين خليله وجليسه، واعتبروا الناس بأخذانهم، فكم من رجل شبَّ حكيماً حسن الخلق نزيه العرض عريق الشرف صحيح الطريقة سليم العقيدة ثم اصطبغ مع سفهاء الأحلام وضعفاء العقول والأديان فأفسدوا طريقته، وغيروا عقيدته، وأوقعوه في الرذائل، من ترك الطاعات، وشرب المسكرات، فساءت طباعه، وفسدت أوضاعه، وانتشر عنه الذكر الخامل والسمعة السيئة ﴿وَمَنْ يَهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾ (٢).

إن الأجسام أشباح، وإن الأخلاق هي الأرواح، وإن بقاء الأمم وحسن استقامتها ببقاء أخلاقهم، فإذا ذهبت أخلاقهم ذهبوا، والنبي ﷺ قال: "إن الله سبحانه قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم وإن الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا من يحب فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه".

إن من عادة النصارى أنهم يوعزون إلى أجرائهم الدجالين من المعلمين والمبشرين بأن لا يبدؤوا مسلماً بأدي الرأي بدعوته إلى النصرانية؛ فإن هذا مما يتعذر على المسلم انتقاله عن دينه بهذه الصفة.

وإنما الطريقة المثلى في تنصيرهم هو النيل من دينهم بالكذب بالقرآن وبنبيهم، وإلقاء التشكيكات فيه، ورمي شريعته بأنها تكاليف شاقة، وأنه لا يتلاءم العمل بها مع القرن العشرين، ونحو ذلك من التخذيلات وإلقاء التشكيكات، حتى إذا

(١) سورة الزخرف: ٢٦-٢٨ .

(٢) سورة الحج: ١٨ .

خالجهم الشك في دينهم، وزال عنهم ثقتهم وبقينهم، وتزعزعت أركان عقيدتهم، سهل حينئذ تصيرهم، فهذا دأبهم في سياسة دعايتهم إلى دينهم، ويعلمه يعملون ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾^(١).

وبسبب هذه التعاليم صار شباب المسلمين يخرجون من الدين أفواجاً أفواجا، حيث ينقذ الشك في قلب أحدهم بأول عارض من شبهة.

وناهيك بالسذاجة وعدم العلم والمعرفة فإن القاصرة عقولهم والناقصة علومهم هم أتباع كل ناعق، يميلون مع كل صائح. لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجأوا من الحق والتحقيق إلى ركن وثيق، والله يحب البصر الناقد عند ورود الشبهات، والعقل الكامل عند حلول الشبهات.

وهذه من فتن الحياة التي كان رسول الله ﷺ يستعيز منها في أدبار الصلوات ويقول: "اللهم إني أعوذ بك من فتنة المحيا والممات" لأن من فتن في حياته فتن بعد وفاته ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾^(٢) والقول الثابت هو الدين القويم وسلوك الصراط المستقيم ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾^(٣).

وهو المشار إليه بقوله ﷺ: "إن أمتي ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة" قالوا: وما هي يا رسول الله. قال: "من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي".

فالعاقل لا يستوحش طرق الإسلام لقلة السالكين، ولا يغتر بكثرة الهالكين التاركين للدين، فإن الله يقول: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(٤) ﴿وَأِنْ تُطِيعْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾^(٥).

(٢) سورة إبراهيم: ٢٧

(٤) سورة يوسف: ١٠٣

(١) سورة النساء: ٥١

(٣) سورة النساء: ٦٩

(٥) سورة الأنعام: ١١٦

إن هؤلاء المرتابين والمرتدين عن الدين لم يكونوا مؤمنين به على الحقيقة، وإنما كانوا فيه على طرف، إن أصاب أحدهم خير اطمأن به، وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة، ذلك هو الخسران المبين. وصار أكثرهم يفضلون الإباحة المطلقة على كل ما يقيد الشهوة من عقل وأدب ودين.

ويحبون أن يعيشوا في الدنيا عيشة البهائم، ليس عليهم أمر ولا نهي ولا صلاة ولا صيام ولا حلال ولا حرام ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾^(١) وهذا نتيجة تعليم المدارس الأجنبية التي يتعلمون فيها وهم صفار، والتي لا يترك أهلها طريقة مستقيمة ولا معوجة إلا سلوكها بزخرف القول وخداع الألفاظ.

إن هؤلاء الشباب من أبناء المسلمين متى يخرج أحدهم من إحدى المدارس الأجنبية رجع إلى أهله وبلده وأخذ يبيث جراثيم تلك التعاليم السيئة التي حملها من المدرسة حتى يصير فتنة على أهله وأقاربه وسائر من يقاربه، كما قال تعالى في حق الغلام: ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهَقَهُمَا طُفْيَانًا وَكَفَرًا﴾^(٢) فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رَحْمًا^(٣).

فكم ولد في هذا الزمان قد أَرهق أبويه طُفْيَانًا وكفراً، يسخر بهما حين يراهما يصليان أو يصومان، يقول الله: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾^(٤) وَمِنْ لِلتَّبَعِضِ أَي أن بعض الأزواج وبعض الأولاد عدو لكم من حيث لا تشعرون بحيث يدعونكم إلى النار، والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٥). فنهى الله عباده المؤمنين أن يتخذوا آباءهم أو أبناءهم

(١) سورة محمد: ١٢ .

(٢) سورة الكهف: ٨٠-٨١ .

(٣) سورة التوبة: ٢٢ .

(٤) سورة التغابن: ١٤ .

وإخوانهم أولياء أي أصدقاء إن استحبوا أي اختاروا الكفر على الإيمان لكون الكفر يقطع الموالاة والنسب بين الرجل وأبيه وبين الرجل وابنه كما قال تعالى عن نوح أنه قال: ﴿رَبِّ إِنِّي أَنبِيءُ مِنْ أَهْلِي﴾^(١) أي وقد وعدتني أن تتجيني بأهلي، فقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾^(٢) والنبي ﷺ قال: "لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم" رواه البخاري ومسلم من حديث أسامة بن زيد .

إن عقيدة الإلحاد هي جرثومة الفساد وخراب البلاد وفساد أخلاق العباد ومتى سطا الإلحاد على قلب أحد هؤلاء الأولاد فإنه يطيش به عن مستواه إلى حالة الفجور والطفيان ومجاورة الحد في الكفر والكبر والفسوق والعصيان، فيمقت الدين، ويهزأ بالمصلين الراكعين الساجدين، حتى كأنه إنما تعلم العلم لمحاربة الدين وأهله من أجل أنه لم ينطبع في قلبه محبته، ولم يذق حلاوة حكمته، وإنما كان حظه من العلم محض دراسته حبراً على ورق، ثم زال عن قلبه بزواله عنه حتى لم يبق معه أثر منه .

ومتى جهر هؤلاء بإلحادهم في بلادهم وأمنوا من العقاب فيما يقولون فإنهم حينئذ يفيضون بفتون من الطعن في الدين بإلقاء الشبهات والتشكيكات التي تزيغ العوام وضعفة العقول والأفهام عن معتقدتهم الصحيح وعن دينهم المستقيم ثم تقودهم إلى الإلحاد والتعطيل والزيف عن سواء السبيل، فيصيرون فتنة في الأرض وفساداً كبيراً .

وحتى الذين لا يعتقدون اعتقادهم ولا يساهمونهم في آرائهم فإنهم لن يسلموا من مضار أفكارهم، وأقل شيء كون الضعف والوهن يلم بأركان عقائدهم ثم يسري هذا الفساد وسوء الاعتقاد إلى أهلهم وأولادهم لأن أكثر الناس مقلدة في دينهم بحيث يقلد بعضهم بعضاً في الأخلاق والعقائد، وقد قال بعض السلف إنه ما

(١) سورة هود: ٤٥ .

(٢) سورة هود: ٤٦ .

ترك أحد الحق وعدل عنه إلى الباطل إلا لكبر في نفسه ثم قرأ: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾^(١).

وقد قال أبو عثمان الجاحظ في أخلاق الكتاب: "قد قال أهل الفطن إن محض العمى هو التقليد في الزندقة لأنها إذا رسخت في قلب امرئ تقليداً فإنها تطيل جراته على الدين وأهله ويتغلق على أهل الجدل إفهامه". انتهى وقد قيل:

عمي العيون عموا عن كل فائدة لأنهم كفروا بالله تقليداً

ولم يأمر الله على لسانه نبيه بقتل المرتد التارك لدينه إلا رحمة بمجموع الأمة أن تفسد بهم أخلاقهم وعقائدهم.

والدين هو قوام الأمة، ومناط فلاحها، وعليه مدار استقامتها وإصلاح مجتمعتها؛ لأنه يهذب الأخلاق، ويطهر الأعراق، ويزيل الكفر والشقاق والنفاق وسوء الأخلاق، وإنما تتجم الأفعال الفظيعة والفواحش الشنيعة من القتل والزنا وشرب الخمر وانتهاك الحدود والمحرمات من العاديين للدين الذين ساءت طباعهم، وفسدت أوضاعهم، وتركوا فرائض ربهم، ونسوا أمر آخرتهم.

إن كل من تأمل أحوال الناس بعين الاعتبار فإنه يرى بأن هؤلاء الذين ارتدوا عن دينهم وتركوا فرائض ربهم ونسوا أمر آخرتهم فأضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات وخرقوا سياج الشرائع واستخفوا بحرمات الدين واتبعوا غير سبيل المؤمنين فإنه يجدهم من أسوأ الناس حالاً وأبينهم ضلالاً، وأشدهم اضطراباً وزلزالاً، وأنهم جديرون بزوال النعم، والإلزام بالنقم؛ لأن الله سبحانه قد توعد كل من أعرض عن عبادة ربه ونسي أمر آخرته بأن له معيشة ضنكاً في حياته كما وعد كل من اتقاه واتبع هداه وعمل بطاعته بأنه لا يضل في سعيه ولا يشقى في دنياه ولا

(١) سورة الأعراف: ١٤٦.

آخرته، فقال تعالى: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ (١٢٣) وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ (١).

وهذه المعيشة الضنك هي ضربة لازب في حق كل من أعرض عن عبادة ربه، ونسي أمر آخرته، وصرف جل عقله وجل عمله واهتمامه للعمل في دنياه واتباع شهوات بطنه وفرجه، فإنه يكون دائماً مهموماً مغموماً، يتمتع بعيشة منكدة وحياة مكدره، فهو شقي في دنياه وآخرته.

كما وعد سبحانه كل من عمل صالحاً من ذكر وأنثى بأن يحيا حياة طيبة، وأن يجعل له من كل هم فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً، ويرزقه من حيث لا يحتسب، ومن يتق الله يجعل له من أمره يسراً، وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: "قال الله عز وجل يا ابن آدم تفرغ لعبادتي أملأ قلبك غنى وأسد فقرك، إن لا تفعل ملأت قلبك شغلاً ولم أسد فقرك". ومعنى تفرغ لعبادتي ليس معناه التخلي عن الدنيا بترك البيع والشراء والأخذ والعطاء فإن هذا مذموم شرعاً، وإنما معناه الحث على التحفظ على العبادات الواجبة من الصلاة والزكاة والصيام ثم التزود بنوافل العبادات. فمن لازم هذه الأعمال وسعى سعيه في كسب المال الحلال أحياء الله حياة سعيدة طيبة يجد لذتها في نفسه، وتسري بالصحة والسرور على جسمه وعلى سائر أهله وعياله فيكون سعيداً في حياته سعيداً في وفاته؛ لأن عمل الآخرة نعم العون على أمر الدنيا، ومن يتق الله يجعل له من أمره يسراً.

فيا معشر شباب المسلمين إن الله سبحانه قد شرفكم بالإسلام، وفضلكم على سائر الأنام، متى قمتم بالعمل به على التمام، وإن الإسلام بمثابة الروح للإنسان، فضياعه من أكبر الخسران، وإنه ليس الإسلام هو محض التسمي به باللسان والانتساب إليه بالعنوان، ولكنه ما وقر في القلب وصدقته الأعمال، فاعملوا بإسلامكم تعرفوا به، وادعوا الناس إليه تكونوا من خير أهله.

(١) سورة طه: ١٢٣-١٢٤.

ومتى سافر أحدكم إلى الأقطار الأجنبية لحاجة التعلم أو لحاجة العلاج أو لأي حاجة من الحاجات فمن واجبه أن يظهر إسلامه في أي مكان يحل به، فيدعو إلى دينه وإلى طاعة ربه بالحكمة والموعظة الحسنة.

وإذا حضرت فريضة من فرائض الصلوات أمر من عنده بأن يصلوا جماعة حتى يكون مباركاً على نفسه وعلى جلسائه.

أما إذا صرفتم في سفركم جل عقولكم واهتمامكم للعمل في دنياكم واتباع شهوات بطونكم وفروجكم وتركتم فرائض ربكم ونسيتم أمر آخرتكم صرتم مثلاً للمعائب، ورشقاً لنبال المثالب، وسيسجل التاريخ مساوئكم السيئة التي خالفتم بها سيرة سلفكم الصالحين الذين شرفوا عليكم بتمسكهم بالدين وطاعة رب العالمين، فلا أدري من أحق بالأمن إن كنتم تعلمون؟.

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يثبتنا وإياكم على دينه القويم، وأن يسلك بنا وبكم صراطه المستقيم، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ومن همزات الشياطين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

حرر في ٢٢ / ٤ / ١٣٩٦هـ.



**واجب المتعلمين والمسؤولين
في المحافظة على أمور الدين**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رسالة إلى الحكام الكرام حفظهم الله

أرفع هذه الرسالة لحكام المسلمين. وفقهم الله للتمسك بالدين، وسلام الله ورحمته عليهم أجمعين.

أما بعد :

فإن الله سبحانه في كتابه المبين وعلى لسان نبيه الصادق الأمين قد أوجب علينا بأن ننصح من ولاه الله أمرنا، فإن الدين النصيحة لله ولعباده ولأئمة المسلمين.

وقد أوجب الله على المؤمنين بأن يكونوا قوامين لله بالقسط - أي بالعدل - في أهلهم وعيالهم؛ إذ العدل قوام الدنيا، والدين صلاح المخلوقين.

وإن شباب المسلمين هم جيل المستقبل بحيث يسعد الناس بصلاحهم، ويشقون بفسادهم وإلحادهم. فما نحل والد ولده أفضل من أن ينحله أدباً حسناً يهذبه به على الصلاح والصلاة والتقوى، ويردعه به عن السفه والفساد والردى.

فمن الواجب على حكام المسلمين الذين جعلهم الله رعاة عباده المؤمنين بأن يحموهم عما يضرهم مما يعد في استطاعتهم، فإن الوقاية خير من العلاج. وإن أضر ما يصاب به الشباب هو إهماله وإلقاء حبله على غاربه، يتصرف كيف يشاء بدون وازع ولا مراقب، والله يزع بالسلطان أعظم مما يزع بالقرآن، ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض.

إن مما ندرك على حكام المسلمين ما عسى أن يكونوا غافلين عن مضرتة وسوء عاقبته، وذلك في فتحهم الأبواب لتسفير الطلاب إلى الخارج من بلدان أوروبا للتعلم كما زعموا. ولا أدري ما هذا العلم الذي يبتغونه عند أساتذة النصارى؟ أهو من العلم الضروري الذي يتعذر الحصول عليه في بلدان المسلمين كالعلم

بوسائل الصعود إلى سطح القمر؟ فإن هذا مما لا رغبة فيه لأحد، وقد باء أهله فيه بالفشل. أم هو العلم الشهير في سائر الجامعات والكليات والمعاهد والمدارس في سائر البلدان الإسلامية؟

وإننا لا نعلم شيئاً يبتغونه خارج البلدان العربية سوى تعلم اللغة الأجنبية؛ إذ هي غاية قصدهم ونهاية علمهم وعملهم، وإن الحصول عليها سهل متيسر في بلدهم كسائر العلوم والفنون، وذلك أن الله سبحانه قد أنعم على المسلمين بنعم كثيرة منها: نعمة الغنى بالمال الوافر الذي يستطيعون أن يجلبوا به كل نفس ونفيس، مما يحتاجون إليه من مصانع وصنّاع وأساتذة وأطباء وعلماء لسائر الفنون وكذا المعلمات، فهذا كله من السهل المتيسر متى صدقت العزيمة، ومتى قويت الإرادة حصل المراد، أو ليس من الحزم وفعل أولي العزم أن يقتصر الطلاب على التعلم لسائر العلوم والفنون في بلادهم ليستعينوا بالبيئة والمجتمع ورقابة الأهل والأصدقاء على حسن سيرهم في تعلمهم وعلى تهذيبهم وتأديبهم؛ إذ المؤانسة تقتضي المجانسة في العقائد والأخلاق؟

ولا شك أن هذا أفضل من التعلم في الخارج. الذي هو محفوف بالأخطار والأضرار، فهو خطر على العفاف والشرف، وعلى العقيدة والأخلاق لكثرة من يلقونه ويختلطون به ممن ليس على دينهم، وقد تؤثر فيهم مجالستهم ومؤانستهم مع صفر سنهم، وكون قلوبهم قابلة لما يلقى فيها من الخير والشر، وبأليت شعري ما الذي يرجعون به وما الذي يستفيدونه من هؤلاء الأساتذة؟ فإنهم بمجرد الاختبار والتجربة يرجع أحدهم إلى أهله وهو ساذج من العلم والمعرفة، مزيف مفشوش بشهادة النجاح الكاذبة التي لا حقيقة لها سوى الغش بمحاولة تكثير سواد الطلاب عندهم وفي بلدهم، لما يكتسبونه على أثرهم من المادة، وإلا فإن حقيقة علمهم جهل. وقد استعاذ النبي ﷺ من علم لا ينفع، ولا يستعيز إلا من الشر، إذ الغاذي شبيه بالمفتدي، فمن العناية العظيم استيلاء العقيم، والاستشفاء بالسقيم، فما أبعد البرء من طبيب داؤه من دوائه، وعلته من حميته.

إن من المعلوم أن الشباب يفضلون السفر إلى الخارج للتعلم مهما كانت مضرتهم وسوء عاقبته؛ لكونهم يفتخرون به ويرونه سبباً ووسيلة إلى رفع مرتبتهم، فصاروا يفضلونه على التعلم في بلادهم. وكان بدء فتح هذا الباب للسفر للخارج في البلدان العربية حينما ابتدئ بفتح المدارس فيها على اختلاف أنواعها وعلومها، ولم يكن لديهم في ذلك الوقت عدد كاف من المعلمين، ففتحوا هذا الباب للطلاب ليتعلموا شتى العلوم والفنون كي يستغنوا بعلمهم وتعليمهم عن الخارج، فاستمر هذا الفتح إلى الآن يقتدي الناس فيه بعضهم ببعض دون أن يفكروا في الاستغناء عنه.

وإن من الرأي السديد والأمر المضيء وجوب غلق هذا الباب عن سائر الطلاب؛ لحصول الكفاية التامة بالمعلمين من داخل البلدان العربية، والاستغناء بهم عن السفر للخارج بالكلية، فإنا ليت شعري من الذي يفوز بالسبق إلى غلق هذا الباب الذي أحدث القلق والاضطراب في عقائد الطلاب، فإن خير الناس من يكون مفتاحاً للخير مغلاقاً للشر.

وإن الحكام متى أحدثوا أمراً وشرعوا مشروعاً مما يتطلع إليه الطلاب ويؤملون نجاحهم على أثره برفع راتبهم ومرتبتهم وقبول دوائر الأعمال لهم، فإن من المعلوم أن الناس يندفعون إليه بشغف وشدة بحيث يطاء بعضهم أعقاب بعض في طلبه حتى ولو كان سيئ العاقبة في نفس الأمر والواقع، إن فعل الحكومة لهذا الشيء بهذه الصفة هو غاية في التشجيع والتشيط للطلبة، لكنهم متى سدوا عنهم هذا الباب، وصرفوا عنه الطلاب باليأس منه، وفتحوا لهم ما هو أوفق وأرقق بهم وأصلح لهم في أمر دينهم ودنياهم ومجتمعهم فإنهم عند ذلك يسمحون ويحمدون عاقبة أمرهم، ثم ينشر الثناء والشكر لمن تسبب في سد هذا الباب بحيث يذكر به في حياته وبعد وفاته.

ولربما كان مكروه النفوس إلى محبوبها سبباً ما مثله سبب

إن الحاكم يجب أن يكون بمثابة العقل المفكر والرأي المدبر لشؤون أمر رعيته وبلده، فيفتح أبواب العلم والتعليم لمختلف العلوم والفنون على مصاريعها، ويجلب

لهم ما يحتاجون إليه من صنائع وصناع وأطباء وأساتذة لسان العلوم والفنون، ثم يوعز للطلاب بأن يتعلموا في بلادهم بين أهلهم وأقاربهم ليكون احتفافهم بأهلهم وبني جنسهم أعون على تهذيبهم وتأديبهم لاندماج الأخلاق بالأخلاق، ومتى عملت الحكومة عملها في غلق هذا الباب ولم تسمح بسفر أي طالب من الطلاب إلا من يسافر في عمل وتعلم شيء لا يمكن إدراك الحصول عليه في البلد، كعلم الطب أو شيء من علم الهندسة لا اعتبار هذه من الأمور الاستثنائية إذ لا بد من استثناء بعض التخصصات، ثم يحكم غلق الباب عن سفر الطلاب فيما عدا هذه الأمور الضرورية. ثم ينبغي للحكومة أن تصرف عنايتها واهتمامها للمتعلمين داخل البلاد بحيث لا يكون المتخرج في الخارج أرقى راتباً ورتبة من المتخرج في الداخل؛ لكون التفوق للخارج في الراتب والرتبة يوهن المتعلم في داخل البلد ويجعله يكسل عن مواصلة عمله في تعلمه.

ثم إن الحكومة تستفيد اختصار النفقات العظيمة من المرتبات وأجور الطائرات، كما تستفيد أيضاً طرح شيء كثير من العناء والشغل في سبيل سفرهم وذهابهم وإيابهم، وكما يستفيد أهل الطالب عدم الشغل بسفر ولدهم وتوفير ما كانوا يوافونه به من النفقات، فإن أكثر الطلاب لا يكفيه راتبه الشهري على كثرتهم بل لا يزال يلاحق أهله في إرسال زيادة على مرتبه، مع العلم أن مؤن المعيشة وأجور المساكن تزداد غلاء كل يوم خاصة في تلك البلدان.

فمتى عملت الحكومة عملها في سبيل التعلم في بلادها وصرفت مرتبات الطلاب الشهرية لهم في بلدهم، فإن الطالب يستفيد منها أكثر، كما أن أهله يستفيدون منها، وكما تستفيد البلاد من انتشار هذه الرواتب الكثيرة فيها، وكما تستفيد الحكومة شيئاً من الراحة عن العناء والشغل في دائرة أعمالها.

لقد عرفنا من أخلاق حكامنا الأكرمين رسوخ الحب والحفاء في قلوبهم لرعاياهم، وأنهم يحبون أن يوصلوا إليهم كل ما ينفعهم، ويدفعوا عنهم كل ما يضرهم بكل سبيل حسب استطاعتهم، وأنهم متى تبهوا لمثل هذا الرأي السديد والأمر المفيد فأسفر لهم صبحه واتضحت لهم مصلحته وعموم منفعته في أمر

الدنيا والدين فإنهم يستقبلونه في صالحهم وصالح رعيته، ثم يتواصلون ويتناصحون بالعمل به واعتماد تنفيذه؛ لاعتبار أنه حق يجب اتباعه، وما بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون.

غير أن مثل هذا الرأي قد لا يوافق مذاق الكثيرين من الطلاب وتنازله نزعاتهم، ولا عجب فإن الحق لا يتمشى على رغبة الناس، وقد يكون الخير في ضمن ما يكرهون، وما أنا إلا صديقهم الحفي أخلص لهم نصحي حتى ولو كان مرأ في حلوهم، فإن الصديق المخلص هو من يجرع صديقه الدواء المر ليقيه من الوقوع في الضرر.

فإن المر حين يسرُ حلو وإن الحلو حين يضر مر

واننا متى قابلنا بين المتخرجين في بلدان أوروبا وبين المتخرجين في الجامعات والكليات والمعاهد الشرعية بالبلدان الإسلامية فإننا نجد بينهم فرقاً واسعاً وبنواً شاسعاً في التفاوت في العلوم والفنون وفي العقائد والأخلاق؛ إذ المتخرج في بلدان أوروبا ليس معه سوى اللغة الإنجليزية، وما خسر من نسيان العلوم الشرعية أكثر مما استفاده، ولن تسمع عن أحد من المتخرجين بها شيئاً من النبوغ في شيء من العلوم التي تنفع؛ لكون عادم العلم لا يعطيه، ولأن علماء أوروبا الذين تخرج الطلاب من أبناء المسلمين عندهم جهلاء بكل العلوم النافعة مما يتعلق بالشرائع والأحكام وأمور الحلال والحرام وحتى علم البلاغة والبيان فهم يزيدون الطالب جهلاً على جهله.

أما المتخرج من الجامعات والمعاهد الإسلامية وكليات الشريعة فإننا نجد عند أحدهم ما يشفي ويكفي من العلوم والفنون سواء في التفسير أو الحديث أو السيرة أو التاريخ أو اللغة، فتجد عنده ثمرة من العلوم النافعة، كل على حسبه وعلى قدر موهبته من ربه، وخاصة القدامى الذين تخرجوا من مقدار ثلاثين أو عشرين سنة فإنهم أرقى في العلوم والمعرفة من المتخرجين في هذه السنين؛ لكونه قد تغير

أسلوب التعلم والتعليم في البلدان العربية كغيرها، وصاروا يسلخون ويمسخون الكتب والفنون حتى أبقوا المنهج شبه الرمز والصورة للعلوم والفنون، ومع هذا كله فإن أقل المتخرجين معرفة في البلدان العربية هم أرقى من المتخرجين في بلدان أوروبا. والحاصل أن الحكام متى أهملوا تربية الشباب فلم يهذبوهم على فعل الصلاح والتقوى ولم يردعوهم عن مواقع النفي والردى، فإنهم سيعودون إلى أهلهم وهم نكبة ونقمة على العباد والبلاد، والدفع أيسر من الرفع.

وإن مما يؤكد الخطر ويوقعهم في الضرر على الأخلاق والعقائد كون أكثر هؤلاء الطلاب يسافرون إلى الخارج وهم صغار أسنان لم ترسخ في قلوبهم تعاليم دين الإسلام، وقبل أن يتربوا على العلم بفرائضه وفضائله تربية عملية، ثم التحقوا بالمدارس النصرانية واختلطوا بالمعلمين والمتعلمين بها فجالسوهم وأنسوا إليهم وانطبع فيهم شيء من أخلاقهم وملؤوا أفكارهم من الإلحاد وفساد الاعتقاد كجحود الرب والتكذيب بالقرآن والتكذيب بالرسول والتكذيب بالبعث بعد الموت والتكذيب بالجنة والنار، فلقنوهم هذه العقيدة على سبيل الصداقة فصادت منهم قلباً خالياً فتمكنت، فرجعوا إلى بلادهم وهم يهرفون بما لا يعرفون، وناهيككم بالسذاجة وعدم الرسوخ في العلم والمعرفة فإن القاصرة عقولهم والناقصة علومهم ينقدح الشك في قلب أحدهم بأول عارض من شبهة، فيؤثر معهم هذا التضليل، فيزيغهم عن الحق وسواء السبيل، فيتبعون أساتذتهم في أسوأ العادات وترك العبادات.

ومما لا شك فيه أن إرسال أولادنا وبناتنا للتعليم في بلدان أوروبا والبلدان الشيوعية له مخاطره في تكوين عقولهم وله آثاره في بناء شخصيتهم.

فالتالِب يجد نفسه يتلقى فلسفة الغرب المادية والعلمانية وعقيدته السيئة الخاصة به، ويتشبع من هذه الفلسفة ويعود إلى بلده بشخصية مختلفة تهدم ولا تبني، حيث إنه قد عاد بأفكار مغايرة لعقيدة أهل بلده وعاداتهم وتقاليدهم.

وهناك فرق بين نوعين من العلوم التي توجه أبنائنا لتحصيلها، فالعلوم الإنسانية مثل الأدب والتاريخ والفلسفة والاجتماع والاقتصاد والعلوم السياسية

والقانون، فهذه العلوم لا حاجة لأبنائنا في تحصيلها من علماء لا عقيدة لهم ولا أخلاق حيث إنهم يتأثرون بأفكارهم وميولهم ويشربون من موردتهم من الفلسفات والآراء الهدامة التي تحكم كل القيم والآداب.

أما العلوم التطبيقية والعلمية البحتة كالطب والهندسة فإن سعيهم لاستكمالها يغدو وفق شروط معينة وضرورة ملحة.

ولسنا نقول ذلك ونطالب به إلا انطلاقاً من حرصنا على مستقبل شبابنا رجال المستقبل الذين يؤتمنون على تربية الأجيال المقبلة.

فالعائد من الخارج يأخذ مركزه القيادي والتربوي، ولا تقصر الدولة في إعطائه مكانته في قيادة البلاد والعباد في مجال التعليم والتصنيع أو العمل الإداري.

فإذا عاد إلينا بعقيدة ممسوخة وبأفكار تغاير مبادئنا وأخلاقنا وديننا فإنه لا محالة سيؤثر في نفوس الكثيرين ويقودهم إلى المهالك.

ونحن نعلم أن مؤسسات الاستعمار ومراكز توجيهه تتلقى الطلاب والطالبات هناك وتحوّلهم بكل وسائل الإغراء والفتنة من كل لون: الفكري والجنسي والنفسي، وقليل من ينجو من شرهم.

والصهيونية بالأعيبها وحيلها توقع كثيراً منهم في حبالها تحت بريق العلم والخداع وغير ذلك من النوادي الليلية التي يديرونها لجر أرجل هؤلاء الطلاب وصرفهم عن تلقي العلم المبتعث من أجله.

والبلدان الشيوعية الماركسية تحرص كل الحرص على تلقين المبتعثين من بلادنا أفكارهم وآراءهم وفلسفتهم المادية الملحدة فيعود المبتعث وهو ناظم على دينه وعادات أهله وتقاليدهم فيخرب ويهدم... وذلك جراء إرسالنا لأولادنا وتركهم في أحضانهم، وناهيك عن وسائل التدمير في هذه المجتمعات التي أصبح شرب الخمر والمخدرات فيها كتناول الخبز والماء، والاتصال بين الرجال والنساء سهلاً ميسراً.

ومن يمارس هذا الحرام يسهل قياده، ويعود مفقود الإحساس بالكرامة، ويفرط في كل شيء في سبيل شهوته ونزواته؛ إذ أن إدمان رؤيته للمنكرات يقوم مقام ارتكابها في سلب القلوب نور التمييز والإنكار؛ لأن المنكرات متى كثر على القلب ورودها وتكرر في العين شهودها ذهبت عظيمتها شيئاً فشيئاً إلى أن يراها الإنسان فلا يحس أنها منكرات، ولا يمر بفكره أنها معاص، وذلك بسبب سلب القلوب نور التمييز والإنكار على حد ما قيل إذا كثر الإمساس قل الإحساس، ولا حجة لمن يقول إن الطالب أو الطالبة لا يتغير ما دام متحصناً بالثقافة الإسلامية في بلده؛ لأنه مهما تحصن وتحصل له من ثقافة إسلامية فإنه في ظروف الغربة والضغط والتأثيرات والإغراء في مجتمع متحلل لا بد وأن يتأثر أو تتشوه عقلية.

وما حاجتنا إلى أن نلقي بفلذات أكبادنا في هذه المجتمعات التي هي غاية في مهالك الأخلاق، ونحن قادرون على تلقينهم العلوم في بلدهم وجلب القدرات العلمية إلى بلادنا بشروط توافق عقيدتنا وتقاليدنا ويكونون تحت بصرنا فنسلم من شرهم ونأمن عواقب أفكارهم.

أما سفر البنات الطالبات إلى الخارج فإنه أشد ضرراً وأكبر نكراً، لأننا وإن قلنا إن النساء في حاجة إلى العلم والأدب وتعلم سائر العلوم والفنون كالرجال، فهذا صحيح والعلم النافع مطلوب ومرغب فيه في حق الرجال والنساء، غير أن هذا العلم من الممكن تحصيها له في بلدها بمراجعة الكتب والفنون وسائر المؤلفات، وبسؤال العلماء عن المشكلات، فإن هذا هو طريق حصول العلم للرجال والنساء.

فالراسخون في العلم والمتوسعون فيه إنما توصلوا إلى ما حصلوا عليه بهذه الطريقة، فلماذا تترك المرأة هذا ثم تحرص ويحرص أهلها على سفرها وحدها الذي حرمه الشارع بقوله: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر يوماً ويلة إلا مع ذي محرم" رواه البخاري ومسلم. خصوصاً السفر البعيد الذي تتعرض فيه إلى الأخطار والأضرار ثم إلى فتنها والافتتان بها الناشئ عن وحدتها والخلوة

بها وعن اختلاطها بالرجال في الملاهي والمجتمعات وسائر الأحوال والأوقات، تقليداً لما يسمونه تحرير المرأة عن رق أهلها وزوجها، وهن ناقصات عقل ودين والمشبهة عقولهن بالقوارير في سرعة تكسرن وميولهن، وليس من شأنها أن تطلب علماً يوصلها إلى سطح القمر بحيث لا تجده إلا في الخارج وما عداه فإنه موجود في بلدها بدون سفر؛ لهذا يحرم على حكام المسلمين تمكين النساء من السفر إلى الخارج، كما يحرم إعانتهم لهن في سبيل هذا السفر؛ لاعتبار أنه سفر معصية بلا شك، وبالله قل لي ماذا ينفع العائلة الحسبية المسلمة من سفر ابنتها إلى المدارس النصرانية لتتربى بأخلاقهم ومساوئ آدابهم وعوائدهم؟.

إن أكبر ما تستفيده هي اللغة الأجنبية التي لا يمكن أن تخاطب بها أمها ولا أباه ولا أخواتها، وإذا رجعت من سفرها إلى أهلها رجعت إليهم بغير الأخلاق والآداب التي يعرفونها عنها، فتري أهلها كأنهم عالم غير العالم الذي نشأت فيه، وتحمل في نفسها الكبر والازدراء لأهلها فتعيب عليهم كل ما يزاولونه من معيشتهم وأخلاقهم وآدابهم وعوائدهم، ثم تقع العداوة والتنافر بينها وبينهم في كل شيء، وغايتها أنها تبغض أهلها وأقاربها ويبغضونها.

وحتى الأزواج الأكفاء تعزف نفوسهم عن خطبتها والرغبة فيها؛ لعلمهم بأنها متبرجة ومتفرنجة لا تخضع لطاعة الزوج وتكلفه شيئاً من المشاق في السفر بها دائماً إلى البلدان الأجنبية، ومتى تقلدت عمل الوظيفة فإنها أبعد لها عن الزوج وعن تدير شؤون بيته وعياله، أفلا يكون سفرها للتعلم على هذه الحالة شقاء وضلالة وقطعاً لأواصر الزوجية والعيال؟ وما تستفيده من مرتباتها فإنها ستكون أبعد عن أهلها ويتضخم به خيالها وعدم اعتدالها.

وإننا باعتبار أننا مسلمون على الحقيقة فإنه يجب علينا امتثال مأمورات دين الإسلام واجتناب منهياته، فقد نهى رسول الله ﷺ أن تسافر المرأة يوماً وليلة إلا مع ذي محرم، ونهى أن يخلو الرجل بالمرأة، وقال: "ما خلا رجل بامرأة إلا والشيطان

ثالثهما". ونهى القرآن عن إبداء زينتهن للرجال، وهذا كله حاصل متيسر منها في سفرها فإنها تتزيى بزي نساء أهل تلك البلاد من التكشف وإبداء مفاتن جسمها غير مبالية بالحياء والستر، وإنما نهى رسول الله ﷺ عن هذه الأشياء لكونها كالمقدمات لما بعدها، كما في البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: "العين تزني وزناها النظر، والقلب يتمنى ويشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه" فلا ينهى الشارع عن شيء إلا ومضرته واضحة ومفسدته راجحة.

والنبي ﷺ قال: "الإمام راع ومسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته ومسؤول عن رعيته". فلا أدري ما حجة هذا الرجل الذي جعله الله راعياً على أهل بيته متى سئل عن سفر ابنته لبلدان أوروبا؟ وهل يصدق عليه أنه قام بواجب الرعاية في أمانة تربية ابنته فحافظها بحفظه وصيانيته حسب استطاعته وفاء بصدق أمانته وحسن رعايته أم ضيع ما استؤمن عليه، وفرط في رعايته، وقذف بابنته في هاوية الفتنة والافتتان بها، وتركها تتصرف كيف شاءت بدون مراقب ولا وازع؟

ومن ذا يثني الأصاغر عن مراد وقد جلس الأكابر في الزوايا

إنه لا ينبغي أن نحسن الظن بها والحالة هذه، بل يجب أن نحسن العمل برعاية حمايتهم عن مراتع الفتن، فإن من وقع في الشبهات وقع في الحرام.

وحسن ظنك بالأيام معجزة فظن شراً وكن منها على حذر

وكذا يقال في الأئمة الذين جعلهم الله رعاة على عبادهم، بأنه يجب عليهم أن يفرسوا في نفوس رعاياهم التخلق بمحبة الفرائض والفضائل، وحمايتهم عن منكرات الأخلاق والردائل باستعمال الأسباب والوسائل، فإن الوقاية خير من العلاج، والدفع أيسر من الرفع. أو لم يكن الأوفق لها ولأهلها أن تتعلم مبادئ العلوم والشرعية عند أهلها وفي مدارس بلدها لتستعين بالبيئة والمجتمع على تهذيبها وصيانتها وحسن تربيته وحسن الظن بها، وحتى تكون في بيت أهلها وزوجها صالحة مصلحة، تعاملهم وتعاشرهم بالحفاء والوفاء بدون نفرة ولا جفاء، وحتى

تكون مثلاً صالحاً لأخواتها وأهل بيتها، وكاليد الكريمة لزوجها في إدارة شؤون بيتها وعيالها، فتعيش سيدة بيت وسعيدة عشيرة، ولا يوفق لهذا إلا خيار النساء عقلاً وأدباً ودينياً.

إن تحويل النساء المسلمات عن أخلاقهن الإسلامية العربية يقع بتأثير أخلاق أرواح أجنبية غايتها تحويل المسلمات عن دينهن وجميل أخلاقهن إلى اتباع الأوروبيات وتقليدهن في عاداتهن، وكل ما ذكرنا من خطورته على العفاف والدين فإنه من البراهين التي لا مجال للجدل في صحتها.

إن النصارى لا يعدون الزنا جريمة، وإن الاختلاط بين الطلاب من الشباب والشابات واحتكاك بعضهم ببعض جنباً إلى جنب، وجريان الحديث والمزاح بينهم ثم المصاحبة والخلوة كما تستدعيه المجالسة والمؤانسة فإن هذا العمل ضار في ذاته، ومؤد إلى الفاحشة الكبرى في غايته وسوء عاقبته؛ لأنه يعد من أقوى الأسباب والوسائل لإفساد البنات المصونات، وتمكن الفساق من إغوائهن، فهل أنتم منتهون؟ ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ عَلَى رِسْوَانِ الْبَلَاغِ الْمُبِينِ﴾^(١).

فهذه نصيحتي لكم، والله خليفتي عليكم، وأستودع الله دينكم وأمانتكم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.



(١) سورة المائدة: ٩٢.

رسالة إلى
المسؤولين عن التعليم



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إلى وزراء التربية والتعليم

وإلى مديري المعاهد والجامعات والمدرسين والمتعلمين

سلام الله ورحمته عليكم أجمعين.

أما بعد...

فإن المحبة الودية توجب علينا النصيحة الدينية، فإن الدين النصيحة لله

ولدينه ولعباده المؤمنين.

وقد أوجب الله علينا بأن ننصح من ولاه الله شيئاً من أمرنا، وأنه من المعلوم عند كافة الناس العام منهم والخاص بأن وزارة التعليم قامت وتقوم بعمل كبير، تتفق فيه عزيز المال الكثير في محاولة إيصال النفع بالعلم ومحاربة الجهل عن الذكر والأنثى والصغير والكبير، لكنها بداعي الحاجة وعموم المصلحة تحتاج إلى رعاية وعناية مستأنفة من جديد فيما يتعلق بأمر الدين في توسيع حصته، وتكليف الطلاب بالقيام بفرائضه، والتخلق بآدابه وفضائله، وتربية النشء على محبته؛ لأن الدين هو عقيدة الإسلام، وهو بمثابة الروح لكل إنسان، فضياعه من أكبر الخسران، لأنه يهذب الأخلاق، ويظهر الأعراق، ويزيل الكفر والشقاق والنفاق وسوء الأخلاق، فهو رأس كل خير، كما أن عدم الدين أصل كل شر، وإنما تتجم الحوادث الفظيعة والجرائم الشنيعة من القتل والنهب وهتك الأعراض والسرقة وشرب الخمر والتوسع في فنون الفجور والشرور من العادمين للدين الذين لا يرجون عند الله ثواباً ولا يخافون عقاباً، فلا يبالون بما يفعلون؛ بخلاف المتدينين بدين صحيح فإن دينه ينهاه؛ إذ الدين أعظم وازع إلى أفعال الطاعات، وأعظم رادع عن ارتكاب المنكرات.

ولا ترجع الأنفس عن غيها ما لم يكن منها لها زاجر

ولهذا يقال إن كل متدين متمدن، فإذا أردت أن تعرف فضل الدين وعموم نفعه وحصول الوقاية عن الشر بالتخلق به، ثم تعرف خسارة فقده والتخلق بضده فانظر إلى البلدان التي قوضت منها خيام الإسلام، وترك أهلها فرائض الصلاة والصيام، واستباحوا الجهر بالكفر والفسوق والعصيان، ثم انظر كيف حالهم وما دخل عليهم من النقص والجهل والكفر وفساد الأخلاق والعقائد والأعمال، حتى صاروا بمثابة البهائم يتهارجون في الطرقات لا يعرفون صياماً ولا صلاة، ولا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً، ولا يمتنعون عن قبيح ولا يهتدون إلى حق، قد ضرب الله قلوب بعضهم ببعض وأكثرهم فاسقون.

إن صلاح التعليم ينجم عن صلاح الرأس والرئيس، ومن تضم منصة التدريس، فكل إناء ينضح بما فيه، وعادم الخير لا يعطيه، فمتى صلح التعليم صلح العمل وحسنت النتيجة، ومتى ساء التعليم ساء العمل وساءت النتيجة.

وإن الأمراء والوزراء والرؤساء ومجلس الشورى كل هؤلاء بمثابة المرابطين دون ثغر دينهم ووطنهم، يحمونه من دخول الإلحاد وتسرب الفساد إلى البلاد والأولاد؛ لا اعتبار أنهم متكاتفون متكافلون على إيصال المنافع ودفع المضار، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسيرون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله، يأخذون على أيدي سفهائهم ويأطرونهم على الحق أطراً، أي يلزمونهم به إلزاماً، فمتى قصر هؤلاء في حماية دينهم ووطنهم وأهملوا أولادهم فلم يردعوهم عما يضرهم، وتركوا الخمر تجلب إلى بلادهم، والحوانيت تفتح لبيعها بحيث تكون في متناول كل يد من كل أحد، وصار مآل أمرهم هو التلاوم فيما بينهم بدون أن يناصحوا من ولاه الله أمرهم، فإنه بذلك يتحقق خراب البلاد وفساد العباد وخاصة النساء والأولاد؛ بحيث تنطبع أخلاق السوء والفساد فيهم، ومتى كانت الطبائع طباع سوء فلا أدب يفيد ولا حسيب.

فالعلم بأحكام شرائع الدين ثم تطبيق العمل بها هو مما يكسب حصول العلم والتوفيق فيه، وخاصة المحافظة على الصلاة جماعة في المدرسة متى دخل وقت الفريضة وهم في دوام الدراسة، فقام الطلاب والأساتذة والفراشون فأدّوا

بالصلاة ثم أقاموها، وتقدم بهم أمراؤهم فصلوها جماعة، فإن المحافظة على الصلاة هي من أكبر ما يستعان به على تهذيب أخلاق البنين والبنات، لأنه لا إسلام ولا دين إلا بالعمل، فالعمل بشرائع الإسلام من الصلاة والزكاة والصيام هو الذي يحقق الإسلام ويصدقته، كما روى الإمام أحمد عن أنس أن النبي ﷺ قال: "الإسلام علانية والإيمان في القلب". معنى كون الإسلام علانية أن المسلم على الحقيقة لا بد أن يظهر إسلامه علانية للناس بحيث يروونه يصلي مع المصلين، ويصوم مع الصائمين، ويؤدي زكاة ماله إلى الفقراء والمساكين، ويميل بمحبته وموالاته ونصرته إلى أهل الدين، فيظهر بذلك إسلامه علانية للناس بحيث يشهدون له بموجبه، والناس شهداء الله في أرضه.

أما من يتسمى بالإسلام وهو لا يصلي ولا يصوم ولا يدين دين الحق فلا شك أن إسلامه كاذب بالحس والوجدان والسنة والقرآن، ومن ادعى بما ليس فيه فضحته شواهد الامتحان.

فالتكاتف على العمل بشرائع الإسلام هو الذي يوحد المسلمين ويؤلف بين قلوبهم، ويصلح ذات بينهم، ويجعلهم مستعدين للنصر على عدوهم، كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "إن الله قد أعزكم بالإسلام، ومهما تطلبتهم العز في غيره يذلکم الله".

وقد ورد أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال، وقد أخرجه البخاري في التاريخ. من حديث أنس أن النبي ﷺ قال: "ليس الإيمان بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقته العمل، إن قوماً ألتهتهم أمانى المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم، وقالوا: نحن نحسن الظن بالله وكذبوا، لو أحسنوا الظن لأحسنوا العمل" وخطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد موت رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس إنما كنا نعرفكم ورسول الله حي ينزل عليه الوحي إذ ينبئنا الله من أخباركم، وإن رسول الله قد انطلق به، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نعرفكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا منكم خيراً ظننا به خيراً وأحببناه عليه، ومن أظهر لنا منكم شراً ظننا به شراً وأبغضناه عليه.



فالذي يتسمى بالإسلام وهو لا يصلي ولا يصوم ولا يحرم ما حرم الله ورسوله من الربا والزنا والخمر لا شك أن إسلامه لا حقيقة له، بل هو إسلام باللسان يكذبه الحس والوجدان والسنة والقرآن، ومن ادعى ما ليس فيه فضحته شواهد الامتحان ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ (٨) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ (١).

لأن للإسلام صوى ومناراً كمنار الطريق يعرف به صاحبه كما ورد بذلك الحديث، فعقيدة الإسلام أنه قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالجوارح والأركان، فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام، فيفرح بذكره، ويندفع إلى القيام بفرضه ونفله طيبة بذلك نفسه منشراحاً به صدره.

وإذا حلت الهداية قلب شخص نشطت في مرادها الأجسام

ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً، أي: ضيقاً بذكر الإسلام حرجاً من أمره ونهيه وصلاته وصيامه وسائر حدوده وأحكامه، يألف البطالة وينفر عن الطاعة في الله فنسيه، وقد حذر الله المؤمنين أن يكونوا أمثاله، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (٢) أي أنساهم مصالح أنفسهم الدينية والدنيوية.

(١) سورة البقرة: ٨-٩ .

(٢) سورة الحشر: ١٩ .

العبادات الشرعية وما تُكسبه من الأخلاق المرضية

إن الله سبحانه خلق الخلق ليعبدوه، وركب فيهم العقول ليعرفوه، وأسبغ عليهم نعمه ظاهرة وباطنة ليشكروهم.

والعبادة وإن كان قد يرى بعض الناس من الكسالى أن فيها نوع ثقل عليهم كعبادة الصلاة والزكاة والصيام لكنها حسنة العاقبة؛ لأن الحق ثقيل على النفوس لكنه مريء، كما أن الباطل خفيف على النفوس لكنه ويئ، فقد حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات، يقول الله تعالى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ (٤٥) الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ^(١) فالْمُؤْمِنُونَ الذين يعتقدون أن الله سيثيبهم على حسناتهم وصلاتهم فإن الصلاة تكون سهلة عليهم، بل هي لذة أرواحهم ونعيم أجسامهم، وكذلك عبادة الصيام وسائر عبادات الإسلام.

والعبادات على اختلاف أنواعها هي تنزيل الحكيم العليم، شرعها وأوجبها من يعلم ما في ضمنها من مصالح العباد في المعاش والمعاد، وأنها هي أسباب سعادتهم الدنيوية والدنيوية؛ لأن الله سبحانه لا يوجب شيئاً من الواجبات كالصلاة والزكاة والصيام إلا ومصلحته راجحة ومنفعته واضحة، ولا يحرم شيئاً من المحرمات كالربا والزنا وشرب الخمر إلا ومضرته واضحة ومفسدته راجحة.

فهو سبحانه لم يكن ليذر الناس مهملين بدون أمر ولا نهي، ولم يكن ليكلهم إلى عقولهم وآرائهم ولا إلى عاداتهم وتقليد آبائهم، بل أرسل رسله وأنزل كتبه وبين للناس ما أنزل إليهم من الشرائع والأحكام، فأوجب الفرائض وسنّ النوافل وبين للناس الحلال والحرام، فحاجة الناس إلى العلم بالواجبات ثم العمل بها هي حاجة ضرورية أشد من حاجتهم إلى الطعام والشراب؛ لأن العبادات الشرعية تغرس في النفوس محبة الرب والتقرب إليه بطاعته.

(١) سورة البقرة: ٤٥-٤٦.

ثم صلاح الروح والقلب اللذين تترتب عليهما السعادة وحسن الاستقامة فليس للناس صلاح ولا فلاح ولا سعادة ولا استقامة إلا بالعقيدة الصحيحة التي تصدر عنها الأعمال الصالحة من المحافظة على الفرائض والفضائل واجتناب منكرات الأخلاق والردائل، وبذلك يسمى المؤمن "عبد الله" لكونه قد أطاع الله في أمره واجتنب نهيه وعبده بما شرع له؛ إذ الفرق شاسع بين من يسيرون في حياتهم على عقيدة صحيحة وبين من يسيرون على غير عقيدة أو على عقيدة باطلة.

ثم إن العبادات الشرعية جعلها الله بمثابة الفرقان بين المسلمين والكفار والمتقين والفجار، وبمثابة محك التمييز لصحة الإيمان بها يعرف صادق الإسلام من بين أهل الكفر والفسوق والعصيان؛ لأن الله سبحانه لم يكن ليذر الناس على حسب ما يدعونه بألسنتهم بدون أن يختبرهم على صحة نياتهم بحيث يقول أحدهم أنا مؤمن أنا مسلم، فافتضت حكمته بأن يختبرهم ويمتحن صحة إيمانهم بالأعمال أي: بالفرائض والنواهي التي تحقق صحة إيمانهم، يقول الله: ﴿أَحْسِبِ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ ٢١ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ^(١)، أي: لا يختبرون ولا يمتحنون على صحة ما يدعون - ولقد فتنا الذين من قبلهم - أي: من الأمم السابقة اختبرناهم بالأوامر والنواهي الشرعية - فليعلمن الله الذين صدقوا - أي: في دعوى إيمانهم حيث قاموا بواجبات دينهم فصدق قولهم فعلمهم فحافظوا على ربهم - وليعلمن الكاذبين الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ولم تنقد للعمل به جوارحهم، وكان حظهم من الإسلام هو محض التسمي به باللسان والانتساب إليه بدون عمل ولا انقياد لحكمه، وهذا الإيمان يكذبه الحس والوجدان والسنة والقرآن، ومن ادعى ما ليس فيه فضحته شواهد الامتحان.

ومنها أن العبادات الشرعية ترفع المسلم عن مشابهة الحيوانات البهيمية، فالقوم الذين تركوا فرائض ربهم، ونسوا أمر آخرتهم، وصرفوا جل عقولهم وجل

(١) سورة العنكبوت: ٢-٣ .

أعمالهم وجل اهتمامهم للعمل لدنياهم واتباع شهوات بطونهم وفروجهم قد رضوا لأنفسهم بأن يعيشوا في الدنيا عيشة البهائم، ليس عليهم أمر ولا نهي ولا حلال ولا حرام ولا صلة ولا صيام ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ﴾^(١).

ولأجله جعلهم الله شراً من الأنعام فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾^(٢) فلم يقتصر سبحانه على مساواتهم بالأنعام بل جعلهم أضل.

فإذا أردت أن تعرف قيمة شأن العبادات الشرعية وما تُكسبه من الفضائل الخلقية والفوائد الاجتماعية فانظر إلى البلدان العربية التي ترك أكثر أهلها العبادات الشرعية، ثم انظر كيف حالهم وما دخل عليهم من النقص والجهل والكفر وفساد الأخلاق والعقائد والأعمال، حتى صاروا بمثابة البهائم يتهارجون في الطرقات، ويتسافلون تسافل الحيوانات، لا يعرفون صياماً ولا صلاة، ولا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً، ولا يمتنعون من قبيح ولا يهتدون إلى حق، قد ضرب الله قلوب بعضهم ببعض، تشابهت قلوبهم وأكثرهم فاسقون.

عمي العيون عما عن كل فائدة لأنهم كفروا بالله تقليداً

(١) سورة محمد: ١٢ .

(٢) سورة الأعراف: ١٧٩ .

الصلاة هي أكد العبادات

إن من شرط صحة الصلاة الطهور، فهو مفتاح الصلاة، كما ثبت في الحديث عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم" رواه أحمد والترمذي والدارمي وقال الترمذي هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب، فلا يقبل الله صلاة من أحدث حتى يتوضأ، وقد فرض الوضوء ليلة الإسراء مع فرض الصلاة، وسمي وضوءاً لأنه مأخوذ من الوضوء وهي النظافة؛ لأن دين الإسلام دين النظافة يأمر بالتجمل والنظافة عند القيام للصلاة والمثول بين يدي الله تعالى ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾^(١) أي عند كل صلاة، والوضوء من الزينة الواجبة، والحكمة فيه أنه ينشط الأعضاء عند القيام للصلاة، ويكسبها القوة والفرح، ويزيل عنها العجز والكسل والفتور، ويطرد النوم والنعاس، ويترتب عليه تكفير الخطايا، عن ثوبان أن النبي ﷺ قال: "استقيموا ولن تحصوا واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن" رواه مالك وأحمد وابن ماجه .

أما الصلاة فإنها أكد العبادات، وهي من أكبر ما يستعان بها على حسن تربية البنين والبنات؛ لأنها تقوم اعوجاجهم، وتصلح فسادهم، وتذكّرهم بالله الكريم الأكبر، وتصدهم عن الفحشاء والمنكر، فهي أم الفضائل والناحية عن منكرات الأخلاق والردائل، تفرس في القلب محبة الرب والخضوع لطاعته، وبمحافظة الإنسان عليها ومزاولته بالاستمرار على فعلها يعود حبها ملكة راسخة في قلبه، تحببه إلى ربه وتقريه من خلقه، وتصلح له أمر دنياه وآخرته، فهي أول ما افترض الله من العبادات، وهي آخر ما يفقد منها، فليس بعد ذهابها إسلام ولا دين. وهي خمس صلوات مفرقة بين خمسة أوقات؛ لئلا تطول مدة غفلة العبد عن الرب.

(١) سورة الأعراف: ٣١ .

سميت صلاة لكونها صلة بين العبد وربّه، فالمصلي متصل بربه موصول ببره وفضله وكرمه، وقيل لأجل اشتمالها على الدعاء سميت في اللغة صلاة.

فهي عمود دين الإسلام، وأمانة الله في عنق كل إنسان، كما أنها الفارقة بين الكفر والإيمان، فمن جحد وجوبها فهو كافر بإجماع علماء الإسلام، ومن أقر بوجوبها وتركها عمداً فهو كافر بنص السنة والقرآن، فقد روى مسلم في صحيحه عن جابر أن النبي ﷺ قال: "بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة".

وروى بريدة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر" رواه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه وابن حبان وقال الترمذي: حسن صحيح، ولا نقول إنه كفر دون كفر كما يقوله بعضهم، بل هو الكفر المخرج عن ملة الإسلام، فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين.

وكان السلف الصالح يسمونها الميزان، فإذا أرادوا أن يبحثوا عن دين إنسان سألوا عن صلاته، فإن حُدثوا بأنه يحافظ على الصلاة علموا بأنه ذو دين، وإن حُدثوا بأنه لا حظ له في الصلاة علموا بأنه لا دين له؛ لأنها آخر ما يفقد من دين الإنسان، ومن لا دين له جدير بكل شر، بعيد عن كل خير، وعادم الخير لا يعطيه، وكل إناء ينضح بما فيه.

قال محمد بن نصر المروزي: سمعت إسحاق يقول: صح عن النبي ﷺ أن تارك الصلاة كافر، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ أن تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر. وقال الحافظ أبو محمد عبد العظيم المنذري: قد ذهب جماعة من الصحابة ومن بعدهم إلى تكفير من ترك الصلاة متعمداً لتركها حتى يخرج وقتها.. منهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله وأبو الدرداء ومن غير الصحابة ابن حنبل وإسحاق بن راهويه وعبد الله بن المبارك والتخفي والحكم بن عيينة وأيوب السختياني وأبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وغيرهم ذكره المنذري في الترهيب عن ترك الصلاة^(١).

(١) انظر: الترغيب والترهيب للمنذري (١/٢٩٠) باب الترهيب من ترك الصلاة تعمداً.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: "لا يختلف المسلمون أن ترك الصلاة المفروضة عمداً من أعظم الذنوب وأكبر الكبائر، وأن إثمه عند الله أعظم من إثم قتل النفس وأخذ الأموال ومن إثم الزنا والسرقه وشرب الخمر، وأنه متعرض لسخط الله وخزيه وعقوبته في الدنيا والآخرة^(١)."

قال: وأفتى سفيان الثوري وأبو عمرو الأوزاعي وعبد الله بن المبارك وحماة بن زيد ووکیع بن الجراح ومالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحاق بن راهويه وأصحابهم بأنه يقتل متى تركها عمداً من غير عذر ودعي إليها وقال لا أصلي " انتهى.

وحسبك أنها في تكفيرها للخطايا قد وصفها رسول الله ﷺ بالنهر الغمر - أي الكثير - الذي يغتسل منه الإنسان كل يوم خمس مرات فهو لا يُبقي من درنه شيئاً، وكذلك الصلاة، وأن الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتبت الكبائر.

وبما أنها من أكد العبادات فإنها من أقوى ما يستعان بها على حسن تربية البنين والبنات؛ لأنها تذكرهم بالله الكريم الأكبر، وتصددهم عن الفحشاء والمنكر، ولأجله أوصى النبي ﷺ بها أمته ليأمرُوا أولادهم بالصلاة لسبع سنين، ويضربوهم على تركها لعشر سنين؛ لأن تربيتهم عليها في حالة الصغر هي بمثابة النقش في الحجر، ولأنهم بمزاولتهم عليها والأخذ بأيديهم إليها يعود حبها ملكة راسخة في قلب أحدهم تحببه إلى ربه وتقريه من خلقه، وتصلح له أمر دنياه وآخرته، يقول الله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾^(٢).

(١) انظر أول رسالة: الصلاة وحكم تاركها للإمام ابن قيم الجوزية.

(٢) سورة طه: ١٣٢.

الصلاة جماعة

شرع الإسلام اجتماع المسلمين في الصلاة بنظام خاص وتساوٍ في الصفوف وتراص، وقد جعلت صفوف المصلين كصفوف الملائكة لقول النبي ﷺ: "ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها"، قالوا: وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: "يتمون الصف الأول فالأول ويتراصون في الصف". وشرع بناء المساجد للاجتماع للصلاة، كما شرع الأذان على المآذن العالية لإبلاغ الناس دخول وقت الصلاة ليتأهبوا بالحضور إليها، وورد الوعيد الشديد فيمن سمع النداء بالصلاة ثم لا يجيب، وأن يتخلف عن الصلاة وعدم إجابة النداء إليها أنه من صفة المنافقين، قال تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوءًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾^(١) فنفى الله عنهم العقل الصحيح لعدم إجابتهم لنداء الصلاة الذي هو نداء بالفلاح والفوز والنجاح، لأنه إنما يسمى العقل عقلاً لكونه يعقل عن الله مراده أي: أمره ونهيه، أو من أجل أنه يعقل صاحبه على المحافظة على الفرائض والفضائل، ويردعه عن منكرات الأخلاق والردائل كما قيل:

والعقل في معنى العقال ولفظه فالخير يعقل والسفاه يحله

فعن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: "من سمع النداء ثم لم يأت فلا صلاة له إلا من عذر". رواه ابن حبان والحاكم وإسناده على شرط مسلم لكن رجح بعضهم وقفه، وروى الإمام أحمد عن معاذ عن النبي ﷺ أنه قال: "إن الجفاء والكفر والنفاق فيمن سمع منادي الله ينادي بالصلاة فلا يجيبه"، وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود أنه قال: "رايتنا وما يتخلف عن الصلاة في الجماعة إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف".

وقد همَّ رسول الله ﷺ بإحراق بيوت المتخلفين عن الصلاة في الجماعة لولا ما اشتملت عليه البيوت من الذرية والنساء الذين لا تجب عليهم الجماعة،

(١) سورة المائدة: ٥٨ .

واستأذنه ابن أم مكتوم وهو أعمى وبينه وبين المسجد نخل وواد على أن يصلي في بيته، فقال له: "هل تسمع النداء بالصلاة؟" قال: نعم، قال "فأجب"، كما ثبت في صحيح مسلم فلم يسمح له بالتخلف عن الجماعة.

وحسبك أن الله أمر بالصلاة جماعة في حال القتال وحمل السلاح وتقابل الصفوف، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾^(١) وقد ترجم العلماء لهذا في كتب الحديث والفقه بـ "باب صلاة الخوف".

ولم يحفظ عن رسول الله ﷺ أنه تخلف عن الجماعة مرة واحدة إلا في حالة مرضه الذي توفي فيه.

وهذه الأدلة تتعارض على وجوب صلاة الجماعة إذا لم يكن ثمة عذر يبيح التخلف، وهذا الوجوب يثاب فاعله ويعاقب تاركه، كما أنه الظاهر من مذهب الإمام أحمد وكثير من المحدثين، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم رحمهما الله. قال ناظم المفردات.

في كل فرض تجب الجماعة وقال باشتراطها جماعة

إن الصلاة مع الجماعة يترتب عليها حكم عديدة، ومصالح مفيدة أهمها: الخروج من عهدة من قال بوجوبها، كما أنه الراجح بالأدلة الواضحة، ومنها: حصول الفضل المترتب على فعلها مع الجماعة.

ومنها: تنشيط الأجسام والقلوب على الاجتماع لها حيث إن بعض الناس ينشط البعض على فعلها، وملاقة الرجال فيه تقوية لأجسامهم وتلقيح لأفهامهم. ومنها: التمرن على استمرار فعلها مع الجماعة حتى تكون محبتها ملكة راسخة في قلب أحدهم تحببه إلى ربه، وتقريه من خلقه، وتصلح له أمر دنياه وآخرته، حتى تكون في نفسه لذة وسروراً، ومتى فاتته هذه الفريضة مع الجماعة علم أنه قد خسر شيئاً كبيراً من الفضيلة والأجر.

(١) سورة النساء: ١٠٢ .

ومنها: أن التهاون في فعلها مع الجماعة مدعاة إلى التهاون بها ثم إلى تركها.
ومنها: حصول الفضل المترتب على التخطي إليها حيث يكتب له بكل خطوة حسنة، ويمحى عنه بكل خطوة سيئة.

ومنها: حصول التعارف والتآلف بين المسلمين المصلين بحيث يلقي الرجل أخاه في صلاة الجماعة كل يوم خمس مرات فينجذب قلبه لمحبتة والعطف عليه، فيسلم عليه إذا لقيه، ويسأل عنه إذا افتقده، ويعوده في مرضه، وقد قيل إن الحكمة في مشروعية صلاة الجماعة هو حصول التعارف والتآلف بين المسلمين المصلين وإزالة الإحن والشحناء عنهم؛ لأن التقارب بالأبدان مدعاة إلى التقارب بين القلوب، والتباعد بالأبدان مدعاة إلى التنافر بين القلوب، على حد ما قيل:

وإن تدن مني تدن منك مودتي وإن تنأ عني تجدني عنك نائيا

ولأجله قال ﷺ: "من صلى الفجر في جماعة كان من ذمة الله حتى يمسي، ومن صلى العشاء في جماعة كان من ذمة الله حتى يصبح"، ولأن هذين الوقتين هما أثقل صلاة على المنافقين، وقال: "من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف الليل، ومن صلى الفجر في جماعة كان كقيام الليل كله" رواه مسلم من حديث عثمان ابن عفان.

والحاصل أن الصلاة مع الجماعة هي من لذائذ الحياة، من ذاق منها عرف، ومن حرم انحرف، كما قال النبي ﷺ: "وجعلت قرعة عيني في الصلاة".

إن أعظم الناس بركة وأشرفهم مزية ومنزلة الرجل يكون في المجلس أو في المدرسة فيسمع النداء بالصلاة فيقوم إليها فرحاً، ويأمر من عنده من الجلساء والزملاء والتلاميذ بأن يقوموا إلى الصلاة معه فيصلون جماعة، يعلوهم النور والوقار على وجوههم، كل من رآهم ذكر الله عند رؤيتهم، أولئك الميامين على أنفسهم والميامين على جلسائهم وتلامذتهم، أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب.

وبضد هؤلاء قوم يكونون في المجالس أو في المدارس أو في النوادي والمقاهي
فيستمعون النداء بالصلاة فلا يجيبون، ألسنتهم لاغية، وقلوبهم لاهية، قد استحوذ
عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله، أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم
الخاسرون، فهؤلاء هم المشائيم على أنفسهم والمشائيم على جلسائهم وتلامذتهم.
يشقى رجال ويشقى آخرون بهم ويسعد الله أقواماً بأقوام

صلاة الجماعة

في المعاهد والجامعات ومدارس البنين والبنات

إن مما يجب أن ننصح به وأن نوصي بعمله هو إقامة الصلوات جماعة في المعاهد والجامعات ومدارس البنين والبنات، فمتى دخل عليهم وقت فريضة من فرائض الصلاة كفرض الظهر مثلاً أو فرض المغرب أو العشاء في الذين يدرسون بالليل فإنه يجب أن يؤذن لهم أحدهم ويؤمهم أقرؤهم؛ لأن فعل هذه الصلاة جماعة هو من أكبر ما يستعان به على حسن تهذيب أخلاق البنين والبنات، كما أنها من أكبر ما يستعان بها على حصول العلم وكشف المشكلات وسائر أمور الحياة، وكان الصحابة إذا حزبهام أمر من أمور الحياة أو وقعوا في شدة من الشدات فزعوا إلى الصلاة لأن الله تعالى يقول: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾^(١).

فالتخفي أو المتخلف عن الصلاة مع الجماعة يعتبر خائناً لدينه خائناً لأمانته ربه، لا سيما إذا كان هذا المتخلف من الأساتذة المعلمين، فإن تخلفه يعتبر تعليماً منه ترك الصلاة وعدم الاهتمام بها، فلا يصلح أن يكون معلماً للأولاد؛ لأن الخائن لعمود دينه وإهانة ربه جدير بأن يخون أمته وأهل ملته، فهو جدير بكل شر، بعيد عن كل خير، وعادم الخير لا يعطيه، وكل إناء ينضح بما فيه؛ وقد حذر النبي ﷺ من مثل هذا خشية الاقتداء به فقال: "ما بال أقوام يتخلفون عن الصلاة فيتخلف بتخلفهم آخرون". وعن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليكم بالجماعة فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية" رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحه.

إن الحكومات على اختلافها أصبحت تعاني أشد المشقات في علاج الجرائم لكثرتها واختلاف أنواعها، ويواصلون الأعمال في محاولة تقلييلها فضلاً عن رفعها،

(١) سورة البقرة: ٤٥ .

لكنها لم يزد ناراها إلا استعاراً، وإنما تنشأ الجرائم الفظيعة والفواحش الشنيعة من العادمين للدين التاركين للصلاة، ولو وفقوا لدوائها الوحيد وعلاجها المفيد لوجوده في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي المحافظة على الصلاة التي هي أم الفضائل الناهية عن منكرات الأخلاق والرذائل، ثم في إقامة الحدود الشرعية التي جعلها الله بمثابة الزواجر عن ارتكاب منكرات الأخلاق والرذائل، فإن هذه تكفي عن مئات الألوف من الجنود والعساكر.

إن صلاة الأساتذة والطلاب جماعة يترتب عليها مصلحة كبيرة لسائر المعلمين والمتعلمين؛ إذ هي نوع من التعليم الفعلي الذي أسست له المعارف وفتحت له أبواب المدارس، فلا ينبغي أن يلاحظ تمرين الطلاب على تعلم فضول أمور الحياة من الرياضيات والجغرافيات ويهمل جانب تمرينهم على فعل الصلاة من سائر العبادات؛ إذ هذه أولى بال العناية والاهتمام؛ لأن الصلاة من أكبر ما يستعان بها على أمور الحياة وعلى حصول العلم وحل المشكلات، والله تعالى يقول: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾^(١) وكان الصحابة والسلف يستعينون على حفظ العلم بالعمل به، ويقول أحدهم: أصلي بكم كما رأيت رسول الله يصلي بنا، ويقول الآخر: أتوضأ كما رأيت رسول الله يتوضأ، ويقول ابن مسعود، كنا إذا تعلمنا عشر آيات لم نتجاوزهن حتى نتعلم معانيهن والعمل بهن؛ فيتعلمون العلم والعمل معاً.

أما تقريظ المدارس في صلاة الجماعة، وتهاون المدرسين بها، وعدم مبالاتهم بمن يصلي وبمن لا يصلي بحيث يدخل عليهم وقت الصلاة وهم في دوام الدراسة ثم ينفرون ويتفرقون قبل أن يصلوا جماعة، فلا شك أن هذا الفعل بهذه الصفة هو نوع تعليم للأعمال السيئة، فهو مما يجعل هذه الفريضة تقوت على الصغار والكبار حتى يكون تركها عادة مستمرة وخلقاً لهم، يشب عليها صغيروهم ويهرم عليها كبيرهم، حتى لا يرونها منكراً كما هو معروف من صفات التاركين للصلاة؛ لكون التارك للصلاة مع الجماعة ينذر أن يصليها في بيته، وإن التماهل في فعلها

(١) سورة البقرة: ٤٥ .

مدعاة إلى التهاون بها ثم إلى تركها، وهكذا المعاصي يقود بعضها إلى بعض، وهي بريد الكفر.

فيا معشر شباب المسلمين، ويا معشر المسلمين والمتعلمين إن الله سبحانه شرفكم بالإسلام وفضلكم به على سائر الأنام، متى قمتم بالعمل به على التمام، وإن الإسلام ليس هو محض التسمي به باللسان والانتساب إليه بالعنوان، ولكنه ما وقر في القلب وصدقته الأعمال، فاعملوا بإسلامكم تعرفوا به، وادعوا الناس إليه تكونوا من خير أهله، فإنه لا إسلام بدون العمل، ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير، ويأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، وأولئك هم المفلحون، والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويقيمون الصلاة، ويؤتون الزكاة، ويطيعون الله ورسوله؛ فمن واجبك محافظتكم على صلاتكم في الجماعة، وأن تحثوا من لديكم عليها فإنها من أعظم المظاهر الدينية، فمتى رأيتم الرجل يحافظ على واجباته في صلاته فاشهدوا له بالإيمان، ومتى رأيتم الرجل يتخلف عن الصلاة بدون عذر مشروع فاشهدوا عليه بالنفاق، ومتى سافر أحدكم إلى الأقطار الأجنبية لحاجة التعلم أو لحاجة العلاج أو لحاجة التجارة أو لأي حاجة من الحاجات فمن واجبه أن يظهر إسلامه في أي مكان يحل به، فيدعو إلى دينه وإلى طاعة ربه بالحكمة والموعظة الحسنة، وإذا حضرت فريضة من فرائض الصلاة أمر من عنده من زملائه وجلسائه بأن يصلوا جماعة حتى يكون مباركاً على نفسه ومباركاً على جلسائه، أما إذا صرفتم جل عقولكم وجل أعمالكم وجل اهتمامكم للعمل لديناكم واتباع شهوات بطونكم وفروجكم، وتركتم فرائض ربكم، ونسيتم أمر آخرتكم، صرتم مثلاً للمعائب ورشقاً لنبال المثالب، وسيسجل التاريخ مساوئكم التي خالفتكم بها سيرة سلفكم الصالحين، الذين شرفوا عليكم بتمسكهم بالدين وطاعة رب العالمين، فلا أدري من أحق بالأمن إن كنتم تعلمون؟

تخصيص موضع لأداء صلاة الجماعة في المدرسة

إن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وقد أسست المدارس لتعليم الطلاب أمر دينهم وديناهم، ثم تمرينهم على العمل بما ينفعهم، وسبق لنا حديث أبي الدرداء أن النبي ﷺ قال: "ما من ثلاثة فما فوق في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان، فعليكم بالجماعة فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية" رواه أحمد وأبو داود والنسائي.

ومن المعلوم أن المدرسة التي تشتمل على عدد كبير من المعلمين والمتعلمين والفراشين أنه يشملها معنى الحديث، فمتى لم يقيموا الصلاة جماعة فإنه ينطبق عليهم هذا الوصف السيئ من استحوذ الشيطان عليهم - أي غلبته واستيلائه - كما قال تعالى: ﴿اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَٰئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾^(١) ومن المعلوم عند الناس العام منهم والخاص أن وزارة التربية والتعليم قامت وتقوم بأعمال كبيرة وتنفق في سبيل التعلم والتعليم النفقات الكثيرة لإصلاح أحوال الطلاب وإزالة الجهل عنهم وسوء الآداب. وقد سبق أن قلنا إن الصلاة في الجماعات هي من أكبر ما يستعان بها على حسن تهذيب أخلاق البنين والبنات؛ لأنها تقوم اعوجاجهم وتصلح فسادهم وتذكرهم بربهم الكريم الأكبر، وتصدهم عن الفحشاء والمنكر، وأنها من أكبر ما يستعان بها على أمور الحياة وتسهيل العلم وكشف المشكلات، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾^(٢) فمتى كان الأمر بهذه الصفة فإنه يجب بذل المال في تمهيد مكان لصلاة الجماعة في المدرسة، لما يترتب على ذلك من صلاح الأحوال والأعمال والعيال، ومن بنى لله مسجداً يحاسب ثوابه عند الله بنى الله له قصراً في الجنة.

(١) سورة المجادلة: ١٩ .

(٢) سورة البقرة: ١٥٣ .

لهذا يجب على وزارة التربية والتعليم التي من شأنها إصلاح أحوال المعلمين والمتعلمين بأن تحتسب تأسيس مكان لصلاة الجماعة في كل مدرسة يسع الطلاب والأساتذة، ولو على صفة الغرفة الواسعة أي بدون محراب ولا منارة، ويصدق عليه تسميته بالمسجد، وتحتسب وزارة التربية والتعليم بالمبادرة بتأسيسه باعتبار أنه عمل خيري يبقى شرف ذكره وعظيم أجره لمؤسسه والمساعد عليه بحيث يذكر به ويشكر عليه في حياته وبعد وفاته.

وإن جُعل المكان على صفة المسجد في كل صفاته فهو أفضل؛ لئلا يصرف عن وقفيته إلى غيره وقبل تمام بنائه، فإنه لا ينبغي للأساتذة والطلاب أن يهملوا صلاة الجماعة، فكل مواضع المدرسة تصلح لصلاة الجماعة إما في إحدى غرفها، أو في الأروقة المحيطة بالغرف؛ ولم يبق سوى فرشها بالحصر أو البسط للصلاة، على أنها تصح بدون ذلك فقد سجد النبي ﷺ على الطين، وعلى كل حال فإنها متى خلصت النية وقويت العزيمة فإن كل شيء سهل ميسر وحاضر عتيد، والله يدعو إلى دار السلام، ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

الرد السديد في
بيان بطلان محاضرة عبد الحميد



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، ونستعين بالله، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فقد أهدى إلي أحد الأخلاء شريطاً يتضمن محاضرة ألقاها عبد الحميد الأنصاري أحد المعلمين في قطر في شأن المرأة وما يجب أن تفعل في المجتمع، فألفيته منشوراً يشتمل على منكر من القول وزور، ويجادل فيه بالباطل ليدحض به الحق، فلو اقتصر على شأن المرأة وحدها والخوض في موضوعها لكان أسهل، لكنه تعدى عنها إلى أساطين العلماء الأجلاء كالإمام الذهبي في كتابه "الكبائر" والإمام الغزالي في "إحياء علوم الدين" وسفيان الثوري أحد رجال البخاري، فجعل يسمهم بالنقص وعدم العلم والمعرفة وكونهم متمسكين بأقوال الجاهلية ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾^(١) لكنه يتحامل على هؤلاء العلماء بالنقص ليزيل به الاحتجاج بأقوالهم في كل ما هو حجة عليه، وأعظم من هذا كله كونه يدعي أن الرسول ﷺ قد مات قبل إكمال الدين وهو مناقض لقوله سبحانه ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٢) وليس بعد التمام إلا النقص.

إذا تم شيء بدا نقصه توقع زوال أمر إذا قيل تم

ثم إن هذا الأفاك الأثيم يرى أن كافة العلماء ومنهم الصحابة أنهم ليسوا على شيء، وكذا الفقهاء، فهو لم يُبق بسلطة لسانه أحداً من العلماء سالماً.. ثم إنه استقر أمره على قول منكر وزور وهو أنه يوجب على المسلمين كافة بأن يخرجوا نساءهم وبناتهم إلى المجتمعات والشركات وسائر أمور الحياة، ففيه المخالفة لما يأمر الله به، فإن الله سبحانه يقول: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ

(١) سورة الكهف: ٥ .

(٢) سورة المائدة: ٣ .

الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(١) وقد اختصم علي وفاطمة عند رسول الله ﷺ فيما تزاوله فاطمة من أعمال البيت الذي شق عليها مزاولته فحكم رسول الله ﷺ على أن علياً عليه جلب ما تحتاج من خارج البيت، وعلى فاطمة خدمة داخل البيت من مهنة عملها وشأن عيالها ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾^(٢) فهذا هو محض العدل والإنصاف الذي يقطع النزاع، ويعيد الخلاف إلى مواقع الإجماع.

إن تربية الأولاد مع كثرتهم ومزاوله خدمة البيت ليس من الشأن إليهن؛ إذ أنه يذهب بطراوة المرأة ونشاط جسمها، حتى قيل لن ينشأ عمرٌ إلا وقد أكل عمرٌ - أي من شباب أم الأولاد - يقول سبحانه: ﴿قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ﴾^(٣) فهذا والله الخطاب اللطيف والتهذيب الظريف، يأمر الله جميع نساء المؤمنين الحرائر العفيفات بأن يدنين عليهن من جلابيبهن، والجلباب هو الملحفة الواسعة التي تشبه الرداء بحيث تغطي بها جميع بدنهن فلا تبقى سوى عينها التي تبصر بها الطريق، ويعلم الناس بأنها من الحرائر المصونات فيحترمونها، لذلك وهذا معنى ﴿أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ﴾.

إن أشرف حالة للمرأة أن تكون قاعدة في قعر بيتها، ملازمة لعملها من خياطتها ونظافة بيتها وعيالها، لا يكثر خروجها لأن ثقل الرجل جلال وكثرة الدخول والخروج مهانة، وربما يعرضها إلى التهمة وإلى فتنها والافتتان بها، إن خرجت مختفية في هيئة رثة غير متطيبة تسلك المواضع الخالية دون الشوارع والأسواق.

وقد أكثر هذا المحاضر من ترديد الكلام السخيف في شأن ستر المرأة وجهها وزعم أنه ينتج النقص في عقلها، وهو الناقص لا محالة، فإن ستر المرأة وجهها كان معروفاً في زمن الصحابة، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يضرب الإماء المملوكات إذا

(١) سورة الأحزاب: ٢٢ .

(٢) سورة الأنعام: ١١٥ .

(٣) سورة الأحزاب: ٥٩ .

خمرن وجوههن، ويقول: "لا تشبهن بالحرائر"، مما يدل على أن الحرائر زمن الصحابة قد تعودن ستر وجوههن بالخمار، فمنهن من تضع النقاب، ومنهن من تضع البرقع كما قيل:

إذا بارك الله في ملبس فلا بارك الله في البرقع

يريك عيون المها مسبلا ويكشف عن منظر أشنع

لأن عندهم أن المرأة الجميلة بلبس البرقع والنقاب تكون غير جميلة إذا خلعت، ولهذا يقولون في المثل: "كل بطالة بطالة" يعنون به: إن كل امرأة جميلة بلبس النقاب أو "البطولة" تكون غير جميلة إذا كشفتها، وقالت عائشة أم المؤمنين: كنا في سفر الحج مع رسول الله ﷺ نكشف وجوهنا في الخلاء، فإذا مر بنا أحد من الرجال سدلت إحدانا خمارها على وجهها.

ثم إن النظر إلى محاسن المرأة هو سهم من سهام إبليس كما ثبت بذلك الحديث، فمن نظر إلى محاسن المرأة ثم صرف بصره عنها أورثه الله إيماناً يجد حلاوته في قلبه؛ لأن أكثر الحوادث مبدؤها من النظرة، فالنظرة تكون في مبدئها نظرة، ثم تكون خطرة في القلب، ثم تكون خطوة بالرجل، ثم تكون خطيئة. وفي الصحيحين أن النبي ﷺ قال: "العين تزني وزناها النظر، والرجل تزني وزناها الخطوة، والقلب يتمنى ويشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه". ويرحم الله نساء الأنصار لما نزل قوله سبحانه ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ...﴾^(١) فسرهما ابن عباس بما ظهر منها من وجه وكفين، وفسرها ابن مسعود بأطراف الثياب، لهذا عمدت نساء الأنصار إلى الكثيف من الثياب فشققنها على رؤوسهن فخرجن وهن لا يعرفهن أحد من التستر.

إن نساء المسلمين منذ بعث الله محمداً رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا وهن يشهدن الصلاة مع الرجال، لكنهن بمعزل عنهم لقول النبي ﷺ: "لا تمتعوا إماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن" وكان الزبير بن العوام زمن فتنة الصحابة في

(١) سورة النور: ٣١ .

موقعة الجمل وصفين يحب من زوجته بأن تصلي في بيتها لكنه يتحاشى النهي حذراً من معصية رسول الله ﷺ، فرأى من حيلته أن يقف بطريق أسماء - زوجته - لاصقاً جنباً بالجدار، فخرجت أسماء لصلاة العشاء. فتقدم إليها وجسّها باللبس فصرخت ثم رجعت إلى بيتها، ولما انتهت صلاة العشاء جاء وسأل أسماء لم لم تخرج للصلاة فقالت: نعم كنا نخرج والناس ناس وقد انقلب الناس أبلّاس، وهذه سياسة حكيمة. حتى إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جعل لهن باباً في المسجد لا يدخل ولا يخرج منه إلا النساء من حرصه على صيانتهم، وكذلك كانت النساء يجاهدن مع الرجال، وكانت هند زوجة أبي سفيان وصويحباتها معهن سيوف وخشب خلف الرجال يزجّونهم إلى ساحة القتال في معركة القادسية، وربما شجعن الرجال بشيء من الشعر. فكن لا يمكن أحداً من الرجال ينصرف عن القتال إلا زجرته وصحن به؛ وغزت أم حرام بنت ملحان مع زوجها عبادة بن الصامت قبرص فسقطت عن دابتها فمات رضي الله عنها؛ ونساء المسلمين يشتغلن مع أزواجهن في الحرث والزرع وغرس الأشجار المتنوعة وتربية الحيوانات وأقلها الدجاج فما دخل رسول الله ﷺ بيت أحد من الفقراء إلا أمر باقتنائهم الدجاج.

إن هذا المحاضر الضال يريد منا شيئاً من الكشف العمومي للنساء حتى يتمتع بشهوته بالنظر إليهن، يريد بذلك الفتنة نظير إخوانه من المنافقين الذين قال الله فيهم ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تَخْفَى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾^(١) والمنافقون في هذا الزمان هم من أشر المنافقين الذين نزل فيهم القرآن، لأن أولئك يخفون نفاقهم وهؤلاء يظهرهم.

إن الله سبحانه أمر في كتابه بغض البصر لكونه رائد الفرج، فقال سبحانه: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ ٢٠ وقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ

(١) سورة آل عمران: ١١٨ .

زَيَّتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ»^(١) فهذا والله الخطاب اللطيف والتهذيب الظريف؛ إذ أنه من المعلوم عند الخاص والعام أن المرأة إذا دخلت في سلك الأعمال مع الرجال فإنها لن تخلو من الانفراد وحدها، ولن تخلو من صديق ينفرد بها في مكان خالٍ فيقع المحذور، وما خلا رجل بامرأة إلا والشيطان ثالثهما، ولهذا حرم رسول الله ﷺ سفر المرأة يوماً وليلة إلا مع ذي محرم.

إن الرجال الناظرين إلى النساء مثل السباع تطوف باللحمان

إن لم تصن تلك اللحوم أسودها أكلت بلا عوض ولا أثمان

فهذا هو ما يبيغيه هذا المحاضر من نساءنا، وإن أراد فتنة أئينا.. أئينا.

إن هذا الرجل الأفَّاك قد بالغ بجده وجهد إلى أن تخرج النساء الخفريات التقيات إلى الشوارع والأسواق والمشاركة في العمل في الشركات حتى يكن بمثابة قطعان من البقر، تكشف المرأة يديها إلى المرفق ورجليها إلى نصف الساق، وتمشي وهي متعطرة بالطيب وحاسرة الرأس وعليها الأصباغ والزينة من الحلي، وهذا هو غاية ما يتمنى هذا الكاتب ويدعو إليه بنات المسلمين، وهو غاية في السفه والفساد.

وقد أجاز الشرع الحنيف كشف الوجه عند الحاجة كحاجة الشهادة عليها أو القضاء، أو في حالة نظر الخاطب إليها، فقد أمر النبي ﷺ بذلك وقال: "إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدموه إلى نكاحها فليفع". وقال لرجل خطب امرأة: "هل نظرت إليها؟" فقال: لا، فقال: "اذهب فانظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما" - أي يؤلف - وقد أخذ بعض الأفاضل في هذه السنين العمل بهذه السنة فمتى طالب الخاطب النظر إلى مخطوبته فإنهم يمكنونه من ذلك فيفتحون له الباب ويسهلون له الجناز، فيدخل إليها وهي جالسة مع أمها، فتقوم المخطوبة فتصب إلى خطيبها القهوة، ثم ينصرف راغباً أو راهباً، أما قول بعض الفقهاء: "ولا بأس بكشف وجهها عند أمن الفتنة" فهذا قول معقول ومقبول، فالعفيفة المصونة متى صمد الشاب لرؤيتها فصرفت بصرها عنه فإن هذا عين

(١) سورة النور: ٣٠-٣١.

الصواب، وحسبنا تنويه القرآن بفضيلة غض البصر من الرجل ومن المرأة. أما المرأة الكبيرة التي انقطع عنها حيضها فقد أبيح لها أن تكشف وجهها وتلقي عنها الثياب المحتشمة مثل العباءة والثياب الزائدة على الدراعة وتمشي مع الناس بدراعة وخمار مع اجتنابها للزينة وما يدعو للنظر إليها، فإن لكل ساقطة لاقطة، يقول سبحانه: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَغْفِرْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ (١).

وفي الختام فقد أشار بعض الأصحاب علي في شأن هذا الكاتب قائلاً: إن كلامه ساقط عند كل أحد لأنه عديم علم، وعديم عقل، وعديم أدب، وكل هذه الأوصاف منطبقة عليه ومعروفة من حشو كلامه، وأنه لا يستحق الرد عليه، فأجبت به بأن الباطل لا يقوى إلا في حالة رقدة الحق عنه، وأن رد الباطل بالحق هو مما يقلل فشو الباطل وعدم انتشاره، وردنا هذا هو من العلم النافع الذي يرجى أن ينتفع به كل من سمع به، وسبحان من لا راد لأمره، ولا معقب لحكمه، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وفي الختام فإنه لو لم يكن عندنا في هذا الموضوع سوى قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ (٢) لكفانا، فقد أمر الله نساء النبي وبناته ونساء المؤمنين بأن يدنن عليهن من جلابيبهن، والجلباب هو الملحفة يشبه الرداء أو يشبه العباءة تضعه المرأة فوق خمار رأسها، فإذا مر بها أحد من الأجانب سدلتها على وجهها بحيث لا تُبقي من وجهها سوى العين التي تبصر بها الطريق، ويعلم الناس بأنها حرة فيحترمونها، وهذا معنى البرقع والنقاب كما في شعر الخفاجي في معشوقته ليلي الأخيلية حيث قال:

وكننت إذا ما زرت ليلي تبرقعت وقد رايتني منها الغداة سفورها.

وذلك أنها لم تسفر بوجهها إلا في حالة غضبها عليه حين زارها والناس حاضرون ينظرون إليه، فأرادت إبعاده عنها، وقد عرفت ذلك، وأنها إنما كشفت وجهها في حالة غضبها عليه.

(١) سورة النور: ٦٠ .

(٢) سورة الأحزاب: ٥٩ .

**الأحكام الشرعية
ومتأفاتها للقوانين الوضعية**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي وفق من أراد هدايته للإسلام، فانقادت للعمل به الجوارح والأركان، وأشهد أن لا إله إلا الله، شهادة من قال ربي الله ثم استقام. وأشهد أن محمداً نبيه ورسوله سيد الأنام.

اللهم صل على محمد وعلى آله وصحبه البررة الكرام وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد: فإن الله - سبحانه - أنزل كتابه المبين، وبعث رسوله محمداً الصادق الأمين رحمة للعالمين وهدى للناس أجمعين.. فجاء بدين كامل وشرع شامل صالح لكل زمان ومكان، قد نظم حياة الناس أحسن نظام بالحكمة والمصلحة والعدل والإحسان، فلو أن الناس آمنوا بتعاليمه وانقادوا لحكمه وتنظيمه ووقفوا عند حدوده ومراسيمه لصاروا به سعداء، وقد سماه الله شفاءً لعلاج عللهم وإصلاح مجتمعاتهم، فقال سبحانه: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى﴾ (١).

كما سماه: رحمة للعالمين - أي الخلق أجمعين - فقال سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (٢). كما أنه دين الخلق أجمعين.. فقال سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ (٣). ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ (٤). وكتب سبحانه الرحمة والفلاح الذي هو الفوز والنجاح بخير الدنيا والآخرة لمن تمسك بهديه وحكم بشريعته.. فقال سبحانه: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٥) الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ

(٢) سورة الأنبياء: ١٠٧ .

(٤) سورة الأعراف: ١٥٨ .

(١) سورة فصلت: ٤٤ .

(٣) سورة سبأ: ٢٨ .

عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١﴾.

فبما أن محمداً رسول الله وخاتم المرسلين، فكذلك شريعته هي خاتمة الشرائع، فلا يجوز لأحد أن يحكم أو يتحاكم إلى غير شريعته، ولما رأى النبي ﷺ في يد عمر قطعة من التوراة قال له: "يا عمر لقد جئتم بها بيضاء نقية لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ولو كان أخي موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي".

كما قيل من أن عيسى - عليه الصلاة والسلام - متى نزل في آخر الزمان فإنه يحكم بشريعة محمد - عليه الصلاة والسلام - وهو معدود من أئمة.

وقد نصب سبحانه شريعة الإسلام لجميع الناس في الدنيا بمثابة الحكم القسط تقطع عن الناس النزاع وتعيد خلافهم إلى مواقع الإجماع وهو القرآن والسنة. يقول الله سبحانه: ﴿إِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (٢).

وقد اتفق العلماء على أن الرد إلى الله هو الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول هو الرد إلى سنته، فهما ميزان القسط الذي توزن به الأقوال والأعمال.

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ (٣)، ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٤).

إن لسلفنا الصالح من الصحابة والتابعين وسائر علماء المسلمين الفخر العميم والفضل العظيم، حيث بنوا للناس مجداً شامخاً من فقه دين الشريعة

(١) سورة الأعراف: ١٥٦-١٥٧ .

(٢) سورة النساء: ٥٩ .

(٣) سورة الأحزاب: ٣٦ .

(٤) سورة النور: ٥٠ .

الإسلامية المستتبطة من نصوص الكتاب والسنة، وما تشتمل عليه من العقائد والقواعد والأحكام وأمور الحلال والحرام، لقد بذلوا في تصحيحها وتمحيصها غاية جهدهم ونهاية وسعهم على حسب المناسبات... فاستتبطوا الأحكام، وبينوا للناس الحلال والحرام، وكشفوا عن قلوبهم سجوف البدع والضلال والأوهام.

وقد قام بوضعها وأسس نظمها عدول أعلام وجهابذة علماء الإسلام، فأفتوا أعمارهم في سبيل الحفاظ على فقه هذا الدين، وعلى صيانة هذا الكنز الثمين، وعلى تهذيبه وترتيبه وتبويبه، بحيث يدخل على كل قضية من بابها، ويقف على حقيقة العلم بها من وسائلها وأسبابها، فانتفع الناس بعلمهم، وحمدوا عاقبة أمرهم، وذلك من لدن عصر نزول القرآن إلى هذا الزمان، فنجح به كل من جرب العمل بموجبه... فهو كفيل بحل مشاكل العالم، ما وقع في هذا الزمان وما سيقع بعد أزمان، فلا تقع مشكلة ذات أهمية من مشكلات العصر إلا وفي الشريعة الإسلامية طريق حلها وبيان الهدى من الضلال فيها، كما أنه لا يأتي صاحب باطل بحجة باطلة إلا وفي الشريعة الإسلامية ما يدحضها ويبين بطلانها.

ولقد مر على هذه الأنظمة الشرعية أكثر من أربعة عشر قرناً وكل علماء المذاهب الأربعة متفقون على العمل بأصول عقائدها وقواعدها وفرائضها وفضائلها وحدودها وحلالها وحرامها، وليس فيها مادة واحدة يمكن حذفها، ولا موضع واحد يحتاج إلى تعديل أو تبديل أو تغيير أو إزالة شيء من قوانين الشرع من مكانه أو إلغائه للاستغناء عنه.. فهي باقية ما بقي الدهر، صالحة لكل زمان ومكان، لا تتغير بتغير الزمان والأحوال.

بينما القوانين الوضعية قد وضعت مراراً وغيرت مراراً تمشياً مع رغبة أهلها وتطوير أحوالهم وتغيير عاداتهم، وقد اعترف بذلك علماءؤهم وقد أصبحوا اليوم فوضى حيارى ليس لهم دين يعصمهم ولا شريعة تنظمهم، ويتمنى الكثير منهم الرجوع إلى شريعة الإسلام لتتقدهم من مهالكهم وفوضى مدنيتهن... ولا يزال ينكشف لهم عاماً بعد عام ضرورة حاجتهم إلى العمل بشريعة الإسلام، كما عملوا

بها في إباحة الطلاق الذي هو محرم في شريعتهم ويطالب بعضهم الآن بإباحة تعدد الزوجات، وكذا الحكم بتحريم الخمر رجوعاً إلى شريعة الإسلام، وكانوا يرونه مباحاً في عقيدتهم، وسيكون لهذا التداعي تجاوب ولو بعد حين.

ولما ظهرت بدعة الشيوعية الاشتراكية، ضج من الخوف منها جميع الدول الكبرى، مثل: إنجلترا وفرنسا وبلجيكا وأمريكا، خوفاً من أن تقوض تجاراتهم ومصانعهم وشركاتهم.. فأصدرت إنجلترا قراراً في إحدى مجلاتها قائلة: إنه لا يستطيع أحد أن يقوم في وجه هذه الفكرة مع كثرة أنصارها وأعوانها سوى شريعة القرآن الذي فيه ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ﴾^(١)، ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾^(٢).

وإنه يجب تعميم إدخال هذه الفقرات في سائر المدارس النصرانية حتى يتعلمها الشباب والشابات.. كما أنهم في هذا الزمان لما ابتلوا بالكوارث والفتن وانتشار الفواحش من القتل والنهب والسرقات وهتك الأعراض واختطاف الناس والأولاد وحرق الحوانيت المملوءة بالأموال والتجارات، أخذوا ينادون بشريعة الإسلام ويقولون: سلام الله على دين الإسلام الذي يحكم بقتل القاتل، وقطع يد السارق، والضرب على أيدي الجناة، ويجعل الناس آمنين في دورهم وأوطانهم... لأن الناس اليوم يتخبطون في ظلمات من الشقاوة وفنون من الجاهلية والهمجية، وقد غرقوا في بحار التحلل وعبادة المال، وبعدوا كل البعد عن ساحل السلامة ووسائل الراحة والنجاة.

لكون دين الإسلام هو دين البشرية كلهم، عربهم وعجمهم على اختلاف أديانهم، فهو الكفيل بعلاج عللهم وإصلاح مجتمعاتهم، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها.

إن الشريعة الإسلامية هي تنزيل الحكيم العليم، شرعها وأوجبها من يعلم ما في ضمنها من مصالح العباد في المعاش والمعاد، وأنها هي أسباب سعادتهم في

(١) سورة النحل: ٧١ .

(٢) سورة الزخرف: ٣٢ .

دنياهم وآخرتهم؛ لأنها تهذب الأخلاق، وتطهر الأعراق، وتزيل الكفر والشقاق والنفاق، ومدارها على جلب المصالح وتكثيرها ودرء المفاسد وتقليلها... فهي مبنية على حفظ الدين والأنفس والأموال والعقول والأعراض.

ومتى استعرض العاقل المقاصد العالية التي هدى إليها القرآن والسنة والتي هي معرض اهتمام العلماء والعقلاء في هذه الأزمنة يجدها تدور على إصلاح الأفراد وإصلاح المجتمع وإصلاح العقائد وتطهيرها عن الشرك والبدع والخرافات، وإصلاح العبادات وإصلاح الأخلاق والمعاملات وإصلاح الشؤون الزوجية بما يسمونه "الأحوال الشخصية" وإصلاح نظام القضاء والسياسة الحكيمة وإصلاح الشؤون المالية ومراعاة تثميرها بحسب تديرها وعدم تبذيرها وتوسعة التجارات ورقيا في سبيل حلها مع أداء واجباتها.. وإصلاح الشؤون الحربية واحترام العهود ووجوب الوفاء بها، وفضل الصدق والأمانة وتحرير العقول والأفكار في سبيل ما ينفعها ودفع ما يضرها ومحاربة الجرائم على اختلاف أنواعها.

كما شرع القصاص والحد والتعزير لمصلحة استتباب الأمن وحصول السعادة والراحة لجميع المواطنين الذين يعيشون في ظل الشريعة الإسلامية وينتفعون ويتمتعون بالعمل بها.

وقد دخلت هذه الأعمال كلها في فقه الإسلام من كتاب الله العظيم وسنة رسوله عليه أفضل الصلاة والتسليم.

فهذا هو دستور المسلمين وقانون فرائضهم وفضائلهم ومنهاج سيرتهم وسيرهم، يستضيئون فيه بنور الله ويحكمون بما أنزل الله.. يقول سبحانه: ﴿وَأَن احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِن كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (١).

(١) سورة المائدة: ٤٩ - ٥٠ .

لقد مكث المسلمون أربعة عشر قرناً والمحاكم الشرعية مفتوحة في مشارق الدنيا ومغاربها، يتحاكم جميع الناس إليها، مسلمهم وكافرهم، ويقومون راضين بحكمها لا اعتبار أنها محاكم شرعية عدلية دينية ومحاكم راحة ورحمة، فهم يعتزون بها حتى إن بعض ملوك المسلمين يسمون أنفسهم عبيداً للشرعية.

كما شكّا رجل إلى صلاح الدين الأيوبي خصماً له. فقال صلاح الدين: لقد نصبنا المحاكم الشرعية لتحكم بينك وبين خصمك، لك أو عليك، وما أنا إلا عبد للشرعية أنفذ ما تحكم به.

ومن المشاهد بالاعتبار أن للقضاء الشرعي سيطرة فعالة على قلوب الناس، وأن الناس يخضعون وينقادون لحكم الشرع لعلمهم واعتقادهم أنه شريعة دينهم فله القوة الفعالة والوازع القوي في نفوس الناس، بحيث يوقف كل أحد عند حده، ويقنعه بحقه، ويقوم الخصم اللدود سامعاً مطيعاً له.

فمتى قيل للخصم اللجوج: هذا حكم الله ورسوله وقف على حده وقنع بحقه وعلم بأنه لا مجال للجدل معه، فلا بد للناس من التشريع الإلهي الذي يفوق سائر ما وضعه الناس من الأنظمة والقوانين، لكون علم الشريعة وأحكامها محيطاً وكفياً لبحل جميع مشاكل العالم في حاضرهم ومستقبلهم.

أما النظم البشرية، فمهما بلغت من إدراك وتفوق، فإنها لن تكفل للبشر سعادتهم، ولا حصول الراحة والأمان والاطمئنان لهم، ولا حل مشاكلهم على الوجه الأكمل، بل هي على الضد من ذلك، فإنها بسير أعمالها وقانون أحكامها تنشئ المشاكل وتسهل ارتكاب الجرائم من أجل أنه ليس فيها قصاص ولا حد ولا تعزير، ما عدا السجن الذي يعدّه أكثر المجرمين بمثابة الراحة عن الكد والتعب... فالمحاكم الشرعية المبنية على أساس من العلم والعقل والعدل والسياسة الحكيمة هي أكبر معين للمحاكم والأمير على سياسة مملكته وسيادة رعيته لكونه يتقي بها عدل العوام والإنحاء عليه بالملام فيما يتعلق بالقضاء والأحكام، فيسود بين الناس الأمان والاطمئنان.

إنه قد يوجد في القاضي الشرعي شيء من النقص أو التقصير، إما في العلم أو الحلم أو الجنف في الحكم لكونه بشراً يعتره من النقص ما يعترى سائر البشر... إذ ليس من شرطه الكمال وأي الناس المهذب. فمن الحزم وفعل أولي العزم استبدال من هو أصلح منه به لكون التبدل قد يقتضي التعديل.

أما إبدال شريعة القوانين بشريعة الدين، فإنه يعد من الضلال المبين ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾^(١). وقد سميت الأحكام بالشرائع واحدها شريعة لقول الله سبحانه: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٢).

وإنما سميت "محاكم شرعية" لكون الناس يشرعونها: أي يشربون منها ثم ينصرفون راضين بها، وقد أعطي القاضي الشرعي سعة وفرجاً عن الوقوع في الحرج في الحكم متى بذل غاية جهده ووسعه في حكمه، فإن له مع إصابته أجرين ومع خطئه أجراً، كما ثبت ذلك في القرآن في قضية حكم داود وسليمان، وكما ثبت ذلك في الصحيحين، والحمد لله الذي جعل في الأمر سعة.

ومن عادة القاضي الشرعي أنه يحتسب راحة الناس بقطع النزاع عنهم، فمتى تبين له الحق وأسفر له صبحه حكم به بدون تأخير وبدون أن تأخذه في الحكم به لومة لائم. وعليه مراعاة تقوى الله فيما تولاه، وأن لا يطمع شريف في حيفه وجوره، ولا ييأس ضعيف من عدله، ويقيد كل قضية في السجل لحفظها والرجوع لها وقت الحاجة إليها.

ومن عادة القاضي الشرعي أنه لا يأخذ على قضاائه أجراً إلا ما جعل له من بيت المال، ولا ينبغي أن يمنعه قضاؤه وحكمه بالأمس متى تبين له خطؤه، وأن الحق في خلافه أن يرجع عنه، ويستأنف الحكم من جديد فيعطي صاحب الحق حقه حتى ولو بعد حلف المحكوم له، فإن اليمين لا تزيل الحق عن مستحقه، وإنما تقطع

(١) سورة المائدة: ٥٠ .

(٢) سورة الجاثية: ١٨ .

النزاع في وقته، بخلاف نظم محاكم القوانين الوضعية، فإنها مؤسسة على تطويل الدعوى وتمديدها بين نقض وإبرام وحكم واستئناف، وقد دخل فيها المحامون الذين يصنعون الدعاوى ويحبون أن تتصل الخصومة ولا تنفصم. وعلى إثر هذا التعليل والتميل وصرف المال في سبيل اتصال الدعوى سئم الناس منهم، واشتد بغضهم لها، وصار صاحب الحق يتخلى عن حقه الواضح استبقاء لراحته وتوفير ماله.

إن القضاء الشرعي يتناول الحكم في أمر الدين وفي الأنفس وفي الأموال وفي الأعراض والعقول مع ملاءمتها لكل بيئة وكل زمان ومكان؛ لأن شريعة الإسلام وما تشتمل عليه من الأحكام وأمور الحلال والحرام هي شريعة البشر كلهم، عربهم وعجمهم مسلمهم وكافرهم، وما كان هذا الدين ليتحمل أمانة رسالة البشر كلهم إلا وهو يحمل في تعاليمه وأحكامه وقواعده وعقائده ما يجعله كفيلاً وحقيقاً بهذه التسمية لينتهي بالناس إلى أن يكونوا آمنين على دينهم آمنين على أنفسهم، آمنين على أهلهم وأعراضهم آمنين على أموالهم.

أما محاكم القوانين الوضعية، فإنها من البلاء المبين على الناس أجمعين؛ لأنها محض آراء قوم لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله من الزنا والربا والقمار وشرب الخمر ولا يدينون دين الحق، وهي مبنية على عزل الدين عن الدولة، وعلى كون الرضا شريعة المتعاقدين.. فهي تبيح للناس ما حرم الله عليهم من أكل الربا أضعافاً مضاعفة، وكما تبيح الزنا الواقع بالتراضي إذا لم يطالب زوجها أو أحد أقاربها بمنعها.

وكما تبيح شرب الخمر إذا لم يتعد بالسكر على أحد، ومعنى إباحتها لهذه الجرائم: أنها لا تعاقبه عليها بطريق الحكم، بل تحميه وتحكم بصحة ربا النسيئة الذي اتفق الكتاب والسنة وأجمع علماء الأمة على تحريمه، فهي تلزم بدفعه إلى المرابي من بنك وغيره. وتبيح لكل ملحد وكافر بأن يجهر بعقيدته غير محجور عليه في رأيه ويحمونه على ذلك كله، وبذلك تنتشر المذاهب الهدامة والعقائد الباطلة في كل بلد تسودها المحاكم القانونية.

كما ظهرت وانتشرت عقيدة البهائية والقاديانية في الهند تحت حماية الإنجليز بدعوى أنها من حرية الرأي التي يحترمونها. هذا هو الأصل في قانون فرنسا الذي يقتبس منه الناس قوانين الأحكام في البلدان العربية، وقد يحذف منه شيء ويزاد شيء من الموافقة لشرعية الإسلام، لكنها بمجملها لا تتقيد بحكم شريعة الدين ولا تبالي بمخالفته.

كما أنها لا تعاقب الجناة مهما كبرت الجناية أو صغرت إلا بالسجن.. لهذا تكثر الحوادث في كل بلد تسوده المحاكم القانونية حتى تغص السجون بالجناة.. من أنواع القتل والنهب والسرقة وهتك الأعراض واختطاف النساء والأولاد وتحريق الحوانيت المملوءة بالأموال، ويقع بهم ما حذرهم منه النبي ﷺ حيث قال: "إنه ما نقض قوم عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدواً من غيرهم، فأخذوا بعض ما في أيديهم، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله إلا جعل الله بأسهم بينهم شديداً".

وهذا بمثابة الدليل القاطع والبرهان الساطع الذي يشهد به الحس والواقع. يقول الله سبحانه: ﴿سُنَرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾^(١).

وليعتبر العاقل بالبلدان التي أغلقت فيها محاكم شريعة الإسلام، واستبدل أهلها بها محاكم القوانين، ولينظر كيف حال أهلها، وما دخل عليهم من النقص والجهل والكفر وفساد الأخلاق والعقائد والأعمال، حتى صاروا بمثابة البهائم يتهارجون في الطرقات لا يعرفون صياماً ولا صلاة ولا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً ولا يتمتعون من قبيح ولا يهتدون إلى الحق.

ثم لينظر إلى البلدان التي يحكم فيها بشريعة الإسلام، يجدها آخذة بنصيب وافر من الأمن والإيمان والسعادة والاطمئنان، يتمتعون بعيشة راضية مرضية وأخلاق كريمة زكية، قد فازوا وحصلوا على ما وعدهم به ربهم في قوله سبحانه: ﴿فَمَنْ أَتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾^(٢).

(١) سورة فصلت: ٥٣.

(٢) سورة طه: ١٢٣.

ثم إن المحاكم القانونية إنما فتحت في البلدان العربية في القرن العشرين الميلادي، الذي ضعف فيه العلم، وساد فيه الجهل، وامتد سلطان الإنجليز على البلدان العربية، ففتحوا هذه المحاكم على كره من أهلها، وألزموا الناس بالتحاكم إليها، فأصاب الناس من أكرادها وعموم أضرارها ما لا يحاسبون، والضد يظهر حسنه الضد، وإنما تتبين الأشياء بأضدادها.

إن أعداء الإسلام قد شوهوا سمعة شريعة الإسلام، وشنعوا عليها بحكمها بالقصاص بقتل القاتل عند طلب ورثه الدم لذلك. وقطع يد السارق وجلد شارب الخمر والزاني والقاذف، والتعزير بالجلد على الجرائم تطهيراً للفاعل وزجراً له عن معاودة جريمته وعظة للناس.. فإن خير الناس من وعظ بغيره، وهذه الأعمال تعتبر من محاسن الإسلام وعموم مصالحة.

فهم ينسبون إقامة الحد إلى القساوة والوحشية، وقد جعلها الله تطهيراً ورحمة؛ لأن "من لا يكرم نفسه لا يكرم". ومن يهن الله فما له من مكرم، والمضار الفردية تغتفر في ضمن المصالح العمومية، أشبه بتجريح الطبيب في سبيل صحة المصاب بمرض.. كما قيل:

لعل عتبك محمود عواقبه وربما صحت الأبدان بالعلل

فهؤلاء الذين يعيبون القضاء الشرعي بإقامة الحدود هم قوم يزنون الأشياء بموازين عائلة غير عادلة، ويحكمون عليها بعقول معتلة ومختلة لا تميز بين المحاسن والمساوئ، ولا بين المصالح والمفاسد، وهم القوم الذين صنعوا القنبلة الذرية التي تقضي بقاء الملايين من الأدميين من بين شيوخ ونساء وصبيان وحوامل وبهائم في سبيل الخضوع لحكم جائر.. فهذه هي القساوة والوحشية.

وقد اقتضت سنة الله في خلقه التي تظهر جليلة لكل دارس لتاريخ الأمم وأسباب رقيها وسقوطها وانهارها، أن الدولة التي تصر على المنكرات والمعاصي، وتظهر علانية بدون إنكار منهم أن الله يهلكها في الدنيا بالضعف والشقاق وإثارة الفتن وخراب العمران فتضعف قوتها، وتزول منعته، ويتمزق شمل ملكها، ويستولي عليها من يطمع فيها، ويذيقها عذاب الذل والهوان.

إن مما يقوي الرجاء، وينشط الأمل؛ حينما نسمع بأن حكام المسلمين، والزعماء المفكرين في حالة المناسبات للاجتماعات التي يعقدونها للتذاكر في شؤون أممهم وعلاج عللهم وإصلاح مجتمعاتهم ومحاربة الجرائم فيما بينهم، نراهم يتفق رأيهم على كلمة واحدة لا يختلف فيها اثنان منهم.. وهي أن الأمر الذي قلَّ حدَّهم، وشئت شملهم، وألقى العداوة بينهم، هو تقصيرهم بالقيام بواجبات دينهم، وخروجهم عن نظام شريعة ربهم وسنة نبيهم، وأن الرأي السديد والأمر المفيد هو اعتصامهم بدين الله.. دين الإسلام، وتمسكهم بأخلاقه وآدابه والمحافظة على فرائضه وفضائله والتحاكم إلى شريعته.. فإن هذا هو الكفيل بإصلاح دينهم ودنياهم، فهم يتواصلون ويتناصحون بهذا، ولم يبق سوى التنفيذ، إذ لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له، وسيكون لهذا التداعي تجاوب ولو بعد حين.. ولا أدري من الذي يحوز قصب السبق ويحظى بالفخر والفضل في التقدم إلى العمل به كي يقتدي به نظراؤه؟... والفضل للمتقدم.

فإن وقاية الحكومة ورقيا واعتزازها بالحكم الشرعي الذي يحفظ رعاياها عن التعدي على الحقوق وانتهاك الحدود إنه أعظم من تسليحها بالعدد الكثير من الحرس والجنود؛ إذ القضاء الشرعي هو من أكبر ما تستعين به الحكومة على سياسة مملكتها وسيادة رعيته واستقرار الأمن والهدوء في مجتمعاتها، وتقليل الجرائم في حدود ممالكها؛ لكون الناس يقتدي بعضهم ببعض في الخير والشر وفي الصلاح والفساد، فيسود الأمن والاطمئنان بين جميع الناس فيما بينهم.

ولا ينبغي أن يفوتنا التنبية بمقتضى ما يتعلق بشأن القضاء والقضاة، وأن القضاء الشرعي أمانة الله في عنق المتولي له وهو منصب شريف... منصب الأنبياء والخلفاء الراشدين، فقد كان رسول الله ﷺ قاضياً وأبو بكر قاضياً وعمر قاضياً وعثمان قاضياً وعلي قاضياً؛ لكون القضاء في مواطن الحق مما يوجب الله به الأجر ويحسن به الذكر.

فمن خلصت نيته في الحق ولو على نفسه، كفاه الله ما بينه وبين الناس، والأصل فيه قوله سبحانه: ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ

بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿١﴾.

شرع القضاء الشرعي رحمة للناس، وراحة لهم في قطع النزاع عنهم، وإزالة الشقاق بينهم، وإقامة الحدود واستيفاء الحقوق، وردع الظالم ونصر المظلوم.

لو أنصف الناس استراح القاضي ويات كل عن أخيه راضي

فمن واجب القاضي أن يحتسب راحة الناس ورحمتهم بقطع النزاع عنهم، وأن يحتسب التبكير في الجلوس للناس ليتمكن من إنجاز القضايا، وأن يفتح باب المحكمة على مصراعيه ليتصل به كل محتاج إليه، ثم يبدأ النظر في قضايا الناس الأول فالأول، كما نص على ذلك الفقهاء في أحكام القضاء، وليعلم أنه كالمستأجر لهذا الشأن عدد الساعات التي يجري بها نظام الحكومة الرسمي.

فهؤلاء القضاة الذين يفلقون أبواب المحاكم عليهم، ويتركون الناس خلف الأبواب، يغشاهم النذل والصغار، وربما لا يفتح باب المحكمة إلا بعد مضي ثلاث ساعات أو أربع ساعات من أول النهار؛ لعدم احتفاله بأمر الناس وضعف الرقابة عليه، وربما يمضي أكثر وقته في مصالح نفسه الخاصة، فشهر للحج وشهر للعمرة وشهر للمصيف هنا وهناك ويترك الناس يموج بعضهم في بعض بالنزاع والخصام، وهو بالحقيقة مستأجر شرعاً وعرفاً لحل مشاكلهم.

فهؤلاء بالحقيقة يعتبرون بأنهم مخالفون لنصوص مذهبهم ونظام دينهم.. فإن جلوس القاضي في محل عمله لفصل القضاء بين الناس هو أمر واجب عليه، وهو مستأجر له، وهو أفضل من تطوعه بحجه وعمرته وصيامه بمكة؛ لكون هذه ليست بواجبة عليه وقد لا تصح منه والله أعلم. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

تحريراً في ٨ جمادى الآخرة ١٣٩٧هـ.

**حكمة التفاضل في الميراث
بين الذكور والإناث**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين

أما بعد:

لقد نشرت المجلة الإسلامية بالمدينة المنورة وغيرها من المجلات العربية عن أحد الملاحدة الذين يتسمون بالإسلام وهم منه بعداء، وينتسبون إلى أهله وهم لهم أعداء قوله:

"إن إعطاء المرأة نصف ما يُعطى الذكر في الميراث إن ذلك ليس من المنطق، وإنه نقص يجب البدار إلى إزالته لأنه لا يناسب تطور المجتمع، وإنه ينبغي للحكام أن يطوروا الأحكام حسب تطور المجتمع".

وأقول: إنها متى فسدت الفطر والعقول لم يبق لضلالها حد معقول.

ولولا أن بدعة القول بمساواة الأنثى للذكر قد شاعت وانتشرت وصارت موضع لجاج وجدل وأخذ يتلقفها إنسان عن إنسان وتنتقل من مكان إلى مكان على سبيل العدوى والتقليد الأعمى فلولا ذلك لما تكلفنا الخوض في تطويل الكلام في موضوعها إذ هي من القضايا الجلية التي لا مجال للجدل في مثلها، وقد فطر الله جميع المسلمين على الإيمان بها والقسم في تركاتهم على حكمها منذ أن بعث الله نبيه محمداً ﷺ إلى يومنا هذا ولا عبرة بمن فسق عن أمر ربه واتبع هواه يقول الله: ﴿وَأَن احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (١) لأن الله سبحانه قد فصل فيها الكلام بأحسن تبيان فقال تعالى: ﴿وَلَا

تَتَمَنَّى مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا كَتَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ^(١)، فهى الله الرجل أن يتمنى بأن يكون كحالة المرأة، وكذا المرأة أن تكون كحالة الرجل، ويسأل الجميع ربهم من فضله.

إن العقائد الباطلة الإلحادية يجب أن تحارب بالعقائد الصحيحة الدينية لأن لكل داء دواء، فدحر الباطل بالحق هو مما يقلل فثشو الباطل وعدم انتشاره واشتهاره، لأن الباطل لا يقوى إلا في حال رقدة الحق عنه فإذا انتبه له مزقه. يقول الله: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾^(٢).

وبما أن الإسلام اعتقاد وقول وعمل فكذلك الكفر هو اعتقاد وقول وعمل.

وقد أجمع العلماء على كفر من استباح المساواة في الميراث بين الذكور والإناث فيما ورد فيه التفاضل في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ لأنه كفر بالكتاب وبما أرسل الله به رسله وخروج عن شريعة الله إلى حكم الطاغوت، والله سبحانه قد فرض الفرائض وفصل الأحكام وبين للناس الحلال والحرام وليس بعد بيان الله من بيان^(٣).

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾^(٤).

فكفى الله المؤمنين في كتابه المبين تفصيل القسم في الإرث بين الفريقين فأعطى كل ذي حق حقه غير مبخوس، ولا منقوص، ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾^(٥).

(١) سورة النساء: ٣٢ .

(٢) سورة الأنبياء: ١٨ .

(٣) أن أول من أحدث بدعة القول بمساواة الذكور والإناث في الميراث هي تركيا حين اختارت القانون السويسري وحلته محل الأحكام الشرعية وذلك بعد استيلاء كمال أتاتورك على الحكم. وقد كان يهودياً من الدونمة وكانت هذه الفكرة من تغيير الشرائع الدينية هي من أقوى أسباب انحطاط تركيا وتمزق ملكها ثم انتقلت هذه الفكرة بطريق العدوى والتقليد الأعمى إلى تونس ثم إلى الصومال وحصل على أثرها ما حصل من قتل علماء الصومال.

(٤) سورة النساء: ٧ .

(٥) سورة المائدة: ٥٠ .

إن التشريع هو خالص حق الله ورسوله، ليس لأحد التدخل فيه بمقتضى الاطراد العرفي ولا الاقتضاء العقلي؛ إذ العقل البشري لن يصلح جعله ميزاناً للحق والعدل. ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾^(١).

إن الإسلام قد ابتلي بأقوام ينتسبون إليه وهم منه بعداء، وينتحلون حبه وهم له أعداء، يعادون بنيّه، ويقوضون مبانيه، يقبلون حقائقه في المعقول والمنقول، فيجعلون الباطل حقاً والحق باطلاً والمعروف منكراً والمنكر معروفاً والعلم جهلاً والجهل علماً، يحاولون رفع المرأة عن مستواها التي خلقت له، ويساوونها بالرجل فيما فرض الله فيه التفاضل بينهما في الميراث تأسيساً بالنصارى الذين انطبعت فيهم أخلاقهم، فتبعوهم على طرائقهم، وقلدوهم في عقائدهم، يلطون لفظهم كلما لفظوا ويتبعون ظلهم أينما انبعثوا، ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾^(٢).

إن وظيفة المؤمنين الاستماع والاتباع لا الاستحسان ولا الابتداع ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾^(٣) والشرائع والأحكام وأمور الحلال والحرام، ومنها الموارث الثابتة بالقرآن والسنة والإجماع، كلها تنزيل الحكيم العليم، شرعها من يعلم ما في ضمنها من مصالح العباد في المعاش والمعاد وأنها من أسباب سعادتهم الدنيوية والدنيوية، فلا مجال للرأي فيما أثبت الله فيه التفاضل بين الذكور والإناث، ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾^(٤) ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾.

(١) سورة المؤمنون: ٧١ .

ونص ما جاء في جريدة الأهرام في العدد الصادر بتاريخ ٢٢ رمضان سنة ١٣٤٤هـ: (ليعلم القراء أن وزارة الحقانية في أنقرة انتهت من ترجمة قانون سويسرا المدني وعرضته على المجلس الوطني الكبير ليوافق عليه، فيحل في المحاكم التركية محل مجلة الأحكام الشرعية المأخوذة من الفقه الحنفي من ذلك مسألة نصيب المرأة من الإرث بالنسبة إلى الرجل. ففي مجلة الأحكام الشرعية جعل نصيب المرأة نصف نصيب الرجل فجاء القانون الذي سنه الكماليون فغطل هذا الحكم الشرعي وجعل نصيب المرأة كنصيب الرجل تماماً انتهى).

(٢) سورة النساء: ٥١ .

(٣) سورة الأعراف: ٣ .

(٤) سورة آل عمران: ٨٣ .

فالإلزام بالحكم بالمساواة هو حكم جائر بحيث يلزم المسلمين بأن يتوارثوا الأموال بغير حق وبغير ما أنزل الله فيأكل بعضهم أموال بعض. فتغيير الفرائض التي فرضها الله في كتابه هو تغيير لدين الله، يقول الله: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾^(١) وقد أمر الله نبيه باتباع ما شرعه وعدم الالتفات إلى ما يخالفه فقال: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٢).

سميت الشريعة شريعة لكون الناس يشرعونها وينصرفون عنها راضين بها، مأخوذة من شرعة الماء التي يردها الناس

فقوله: (إن إعطاء المرأة نصف ما يُعطى الذكر أن ذلك ليس من المنطق) فهذا القول ينبض بالضغن ويفيض بالحققد والظعن، على الدين وعلى كتاب الله المبين، وقد قال بعض العلماء: "إنه ما ترك أحد الحق وعدل عنه إلى الباطل إلا لكبر في نفسه" ثم تلا قوله تعالى ﴿سَاصْرِفْ عَنْ آيَاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَبُوا بآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾^(٣).

لهذا يجب أن نسأل عن هذا المنطق الذي عناه، والذي حاول أن يبطل به حكم الله، أهو المنطق اليوناني، والذي قال فيه بعض علماء الإسلام إن من تمنطق فقد تزندق؟ وأنشدوا:

واعجباً لمنطق اليونان	كم فيه من إفك ومن بهتان
مخبط لجيد الأذهان	ومفسد لفطرة الإنسان
مضطرب الأصول والمعاني	على شفا هار بناء الباني ^(٤)

(٢) سورة الشورى: ٢١ .

(٣) سورة الجاثية: ١٨ .

(٤) سورة الأعراف: ١٤٦ .

(٤) للعلامة ابن القيم رحمه الله من مفتاح دار السعادة.

والمنطق الذي عنى هو منبثق عن الفلسفة التي غايتها ضلال وسفه.

فقوله: "إن هذا التقسيم نقص يجب البدار إلى إزالته" فوصف شريعة الإسلام بالنقص وهو الناقص لا محالة لأنه يحاول ويتمنى تغيير الشرائع والأحكام وأمور الحلال والحرام؛ ليدفع الناس إلى الفوضى والإباحية؛ بحيث يعيشون عيشة البهائم ليس عليهم أمر ولا نهى ولا حلال ولا حرام، فهذا غاية ما يتمناه هذا الإنسان، وقد حيل بين العير وبين النزوان، ولأجله استدعى حكام الإسلام إلى تطوير الأحكام.

فمعنى التطوير التغيير بجعلهم الحرام حلالاً، والواجب ليس بواجب. نفس ما يفعله النصارى فقد أجازوا لعلمائهم القسيسين بأن يغيروا من شريعة الرب ما يشاءون ويشتهون لأنهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله، من ذلك الصيام كان مشروعاً في ملتهم قيل صيام خمسين يوماً، فلما رأى القسيسون أن الصيام تطول مدته عليهم، وأنه يحول بينهم وبين شهواتهم أخذوا يسقطون منه عشراً عشراً حتى أسقطوه بجملته وجعلوا صومهم عن مجرد الفاكهة فقط فهذا هو التطوير الذي يريده منا. (وإن أرادوا فتنة أبيناً) وهذا صريح منه بالجهر بالكفر والعدوان للإسلام.

إن دين الإسلام قد ابتلي بأقوام لا خلاق لهم ينتسبون إلى الإسلام ويتسمون بأنهم من أهله، وهم لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق، قد أضاعوا الصلاة، واتبعوا الشهوات، وخرقوا سياج الشرائع، واستخفوا بحرمات الدين، واتبعوا غير سبيل المؤمنين. يقول الله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (١).

الدين يشكو بليه من فرقة فلسفية

لا ترى الشرع إلا سياسة مدنية

ويؤثرون عليه مناهج فلسفية

إن الشريعة الإسلامية مبنية على حماية الدين والأنفس والأموال والعقول والأعراض، ولولا هذه الشرائع لكان الناس بمثابة البهائم يتهارجون في الطرقات، لا يعرفون صياماً ولا صلاة، ولا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً، ولا يتمتعون من قبيح ولا يهتدون إلى حق.

وقد قال رجل من الفلاسفة من عظماء النصارى اسمه (هيرت سبنسر):

"إن آداب الأمم وفضائلها التي هي قوام مدنيته مستندة كلها إلى الدين وقائمة على أساسه، وإن بعض العلماء يحاولون تحويلها عن أساس الدين وبناءها على أساس العلم والعقل، وإن الأمة التي يجري فيها هذا التحويل لابد أن تقع في فوضى أدبية لا يعرف عاقبتها ولا يجد ضررها" انتهى.

فمتى وجد من يبارز الدين بالعداء ويرمي القلوب بإنكاره وكراهيته ويدعو إلى الإعراض عنه وعدم التقيد بحدوده وفرائضه ويسعى جهده في تغيير شرائعه وأحكامه، فأولئك هم بغاة الشر ونواة الفتنة والمحاربون لله ورسوله ودينه ساقهم حادي الغواية وقادهم داعي العماية إلى اكتساح دين الإسلام ودين قومهم العرب الذي شرفوا به على سائر الأمم في مشارق الأرض ومغاربها.

كأنهم أقسموا بالله جهد إيمانهم بأن لا يروا للإسلام والمسلمين حقاً إلا خذلوه، ولا يروا للنصارى باطلاً إلا نصره بزخرف القول وخداع الألفاظ.

عمي القلوب عموا عن كل فائدة لأنهم كضروا بالله تقليداً

إن دين الإسلام ليس مقصوراً على الصلاة والزكاة والصيام فحسب بل كل ما يحتوي عليه القرآن من التعليمات والفرائض والحدود والأحكام والأمر والنهي والحلال والحرام وقسمة الموارث على حسب ما يستحقه كل فرد بحسبه.

فكل هذه تعتبر من الدين القويم، الأخذ بها اعتصام بكتاب الله وقوة في دين الله، ليس لأحد تبديلها ولا تغييرها ولا النظر في أمر يخالفها ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾^(١).

(١) سورة الأحزاب: ٣٦ .

﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(١) ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾^(٢).

إن الإسلام رفع حالة المرأة من الرق والاضطهاد والظلم وحرمانها نصيبها من الميراث لكون العرب في جاهليتهم لا يورثون النساء ولا الأولاد الصغار ويقولون: لا نورث إلا من يحمل السلاح منا ويقاتل عدونا. فرفعها الإسلام إلى حالة العز والإكرام والاحترام، وأن لها كمال التصرف في مالها حين تبلغ رشيدة، وأنها أحق بمالها من ولدها ووالدها وزوجها والناس أجمعين، وأنه لا يحق لأبيها فمن دونه أن يجبرها على نكاح من لا ترغب في نكاحه سواء كانت بكرًا أو ثيبًا وسواء كان الخاطب قريبًا أو بعيدًا ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾^(٣) أي درجة السيادة المشار إليها بقوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(٤). وأن لها نصف ما يرثه أخوها حسب سنة الله وفريضته في القرآن، وقد روى الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان عن جابر قال: "جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل أبوهما معك يوم أحد ولهما مال. فقال رسول الله ﷺ: يقضي الله في ذلك". فنزلت آية المواريث ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾^(٥) فأرسل رسول الله إلى عمهما فقال: "أعط ابنتي سعد الثلثين ولأُمهما الثمن وما بقي فهو لك".

قال العلماء: إن هذه أول تركة قسمت في الإسلام، وقد أوصى الله المؤمنين في كتابه المبين فيما يرثونه فقال: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ

(١) سورة النور: ٥١ .

(٢) سورة آل عمران: ٨٣ .

(٣) سورة البقرة: ٢٢٨ .

(٤) سورة النساء: ٣٤ .

(٥) سورة النساء: ١١ .

فَإِنْ كُنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلَاثُ مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١﴾.

ثم قال: (ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد فإن كان لهن ولد فلکم الربع مما تركن) ثم قال (ولهن - أي الزوجة - الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم - إلى قوله - غير مضار وصية من الله والله عليم حليم. تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين) (٢).

ثم قال سبحانه: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٣). وهذه الآية تسمى آية الكلاله فالمستفتى فيها هو الرسول، والمفتي هو الله سبحانه الذي لا راد لحكمه ولا معقب لكلماته.

فهذا التفصيل هو حكم الله وفريضة الله ووصية الله، وفتوى من الله وإنها من حدود الله التي نصبها لعباده ولهذا ختمها الله بقوله: (تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين).

(١) سورة النساء: ١٢ .

(٢) سورة النساء: ١٣ .

(٣) سورة النساء: ١٧٦ .

إن دلالة القرآن على تفصيل هذه الأحكام هي دلالة سمعية عقلية قطيعة لا تعترضها الشبهات ولا تتناولها الاحتمالات ولا ينصرف القلب عنها بعد فهمها لأن هذا هو العلم الذي يطمئن إليه القلب وتسكن عنده النفس وتستتير به البصيرة وتقوى به الحجة، من قال به صدق، ومن خاصم به فليج، ومن حكم به عدل، ومن ابتغى غير سبيل المؤمنين ولاء الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيراً.

وهذه الآيات كلها محكمات لا نسخ فيها في خاصة ما يتعلق بالتقسيم بين الورثة. وهي تعتبر من أسس التشريع الدائم العام الذي لا يتغير ولا يتبدل بتغير الزمان والمكان وقد عمل بها النبي ﷺ والخلفاء الراشدون والصحابة والتابعون وأئمة المذاهب الأربعة وجميع علماء المسلمين وعامتهم في سائر الأعصار والأصوار وقد أكد الله هذا الحكم بتأكيدات لا يوجد مثلاً في غير هذه الموارث لعلمه سبحانه بما سيقع فيها من الخلط والخطب والتحريف والتغيير وهي بجملتها توجب العمل بها وعدم العدول عنها.

فذكر بأنها فريضة من الله مرتين، وذكر بأنها وصية من الله مرتين، وذكر بأنها فتوى من الله مرة، وذكر بأن هذا التقسيم وتفصيل الأسهم أنه من حدود الله التي يجب الوقوف على حدها، فلا يزداد فيها ولا ينقص منها، ثم أكد ذلك بقوله: ﴿يُيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُوا﴾ أي لئلا تضلوا، فالحكم بمساواة الذكر والأنثى فيما فرض الله فيه التفضيل هو من الضلال المبين. ثم إن قوله: (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين) هو خطاب عام موجه إلى جميع المكلفين من الأمة وخاصة القضاة الذين يتولون قسم التركة بين الورثة وتنفيذ الوصايا ونزع الديون. فلم يكل سبحانه قسم مال الشخص إلى تصرفه بنفسه رحمة منه بعباده حتى أوصى الله بما أوصى به من هذا القسم في تفصيل الأسهم فهي بمثابة الحدود المنصوبة للناس بحيث لا يجوز لأحد أن يتجاوزها.

والوصية هي العهد والميثاق من الله لعباده في تنفيذ ما وصاهم به، ومن نكث فإنما ينكث على نفسه. وهذه الوصية من الله ليست كوصية بعضنا لبعض بحيث

يجوز فيها التبديل والتغيير والمحو والإزالة بل هي وصية ثابتة لازمة ودائمة عامة لا يجوز تبديلها، ولا تغييرها ولا النظر في أمر يخالفها. ومن اهتدى بها ووقف على حدودها فهو المهتدي ومن خالف واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى وأصله جهنم وساءت مصيراً ولهذا قال: ﴿أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾^(١). فنزع سبحانه بهذه الآية ما يحوك في قلوب أكثر الناس من خوف أحدهم على عياله الصغار أو على بناته الضعاف من الفقر كما نزع من قلب الشخص ما يجد في نفسه من محبة بعض أولاده وزوجته ومحاولته الجنف لهم بالزيادة على مستحقهم، وأن هذا خروج عن سنة الله لأن الله سبحانه قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ﴿فَمَن بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾^(٢).

فمن واجب المؤمن أن يقف على حدود فرائض الله، وأن يكل أمر ورثته إلى الله ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾^(٣).

وقد اقتضت حكمة الله أن المبرور بالجنف مضرور وأن المحروم من حقه مرحوم أي تسبق له الرحمة من الله، ولهذا ختمها بقوله: (فريضة من الله). فدلّت هذه الآيات دلالة واضحة جلية على أن من زاد على حكم الله أو نقص أو حكم بمساواة الأنثى للذكر فيما فرض الله فيه التفاضل فقد ضلّ ضلالاً مبيناً، وأنه ظلم المرأة بإعطائها فوق حقها كما ظلم سائر الورثة بنقصهم عن مستحقهم الذي فرض الله لهم.

لقد ثبت في شريعة الإسلام مساواة النساء للرجال في العبادات، وفي المعاملات وفي الحدود. وكذلك فيما يتوارثون بطريق الرحم المجردة كالإخوة والأخوات من الأم وكذا ذوي الأرحام فإن هؤلاء يستوي ذكراً وأنثاهم وهذه هي من الحدود والحقوق المفصلة في الشريعة الإسلامية.

(١) سورة النساء: ١١ .

(٢) سورة البقرة: ١٨١ .

(٣) سورة النساء: ١٢٥ .

ثم لنعلم أن الله سبحانه حكيم في شرعه وقدره فلا يشرع شيئاً من الفرائض والأحكام إلا لحكمة ورحمة سواء أدركوا سر الحكمة أو جهلواها، ولا يزال العلماء يتكلمون في حكمة الشيء الواحد إلى ثلاثة أقوال وأربعة فيمكن درك تلك الأقوال أو بعضها لسر الحكمة ويمكن عجزها عنها إذ ليست العقول بقادرة على إدراك أسرار جميع الحكم والمصالح فإن من الحكم ما يعجز البشر عن إدراك أسرارها لكنهم مع عجزهم يؤمنون بكل ما شرع الله إيماناً جازماً وأن الله سبحانه لم يخبر بما ينفاه العقل، ولم يشرع ما يناقض الميزان والعدل ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾^(١).

من ذلك شرعه في جعل حظ الذكر كحظ الأنثيين.

والحكمة فيه أن الذكر يحتاج إلى الإنفاق على نفسه وعلى زوجه وعياله وأنه أصل عمود النسب والمطالب بالنفقة على زوجه وعياله ما تناسلوا بل وعلى سائر من يرثه من أقاربه الفقراء.

بخلاف الأنثى فإنها ما دامت في بيت أهلها فإنهم ينفقون عليها ومتى تزوجت أنفق عليها زوجها. فالذكر هو العنصر الأكبر والعامل الأقدر في المجتمع وهو المنوط به الدفاع والحماية والرعاية بحيث يسعى على امرأته وعياله بما يحتاجون إليه من الحاجات والنفقات ويجعلها سيدة بيت وسعيدة عشيرة ومربية للبنين والبنات لما جبلت عليه من العطف واللفظ والصبر على مزاولة التربية فهي بمثابة الملكة المحشومة في بيتها تعمل عملها في إصلاح شؤون بيتها وتهدي وتتصدق بالمعروف وزوجها مع فخره وعلو قدره يقيم نفسه مقام الخادم لها في جلب ما تحتاجه وقد حكم النبي ﷺ بين علي وفاطمة على أن فاطمة عليها الخدمة داخل البيت وعلى علي جلب ما تحتاجه خارج البيت، وهذا الحكم يرفع النزاع ويعيد الخلاف إلى مواقع الإجماع إذ هو حكم رسول الله، وإذا جاء سيل الله بطل نهر معقل.

(١) سورة الأنعام: ١١٥ .

وهذا يعد من باب توزيع العمل (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة).

إن الأحكام الدينية ومنها المواريث الشرعية هي تنزيل الحكيم العليم فلا مجال للرأي فيما أثبت الله فيها من التفضيل إذ العبادة هي ما ثبتت بطريق شرعي من غير اطراد عرفي ولا اقتضاء عقلي.

ولا يسوغ لعاقل مسلم أن يتبع كل نزعة تستحسن أو تستهجن من كل ما يخالف دين الحق من الكتاب والسنة وهذا معروف ولن يجهله أحد.

إن كل من عرف فضل الإسلام وشمول نفعه وعدله في حكمه وقسمه بين عباده فيما يورثونه ويورثونه وأنه قد أعطى كل ذي حق حقه غير مبخوس ولا منقوص وأنه عدل الله في أرضه ورحمته لعباده قد فرض الفرائض، وسن الأحكام، وبيّن للناس الحلال والحرام، وأمر ببر الوالدين وصلة الأرحام. وأنزل الله ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾^(١).

فلا يحل لشخص يؤمن بالله واليوم الآخر أن يفر بماله عن وارثه بحيث يوصي بحرمانه ولا يوصي بماله كله ولو في سبيل الصدقة والعق ولا أن يوصي بما يزيد على الثلث ولا أن يوصي لوارثه بشيء. ومن نظر إلى الأمم من غير المسلمين وخاصة النصارى. وسأل عما يفعلون فيما يخلفونه عرف حينئذ أن منهم من يوصي بماله كله مع كثرته للكلاب تطعم به حتى ينفذ ثم تنفذ وصيته حتى لو كان أبوه أو أمه أو أولاده في أشد الحاجة والفقر. وهل هذا إلا محض الجنون والخبال والضلال والغاية في إفساد المال وعقوق الوالدين وقطيعة الأرحام. والله يقول: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(٢) وهم وإن افتخروا على الناس بالنبوغ والتفوق في العلم والفنون والصنائع والمخترعات وسائر أمور الحياة من كل

(١) سورة الممتحنة: ١٠ .

(٢) سورة الأنفال: ٧٥ .

ما يشبه خوارق العادات. لكنهم يرجعون القهقري إلى الأخلاق السيئة والعادات الرذيلة على نسبة عكسية من ارتقائهم في العلوم المادية فهم يزدادون إسرافاً في الرذائل وجرأة على اقتراف الجرائم حتى عدوا الزنا من مكملات حرية المرأة التي يجوز لها أن تتمتع بها فلا يعدونه جريمة وكذلك اللواط بين الرجال فقد أباحوه قانوناً فليس بحرام عندهم مع العلم أن هذه كلها محرمة في شريعة المسيح.

فنقضوا بذلك ميثاق الزوجية الشرعية، وعقوا الوالدين، وقطعوا الأرحام، ونبذوا هداية الأديان، وصاروا يفضلون الإباحة المطلقة على كل ما يقيد الشهوة من دين وأدب وعرف وعقل حتى أخذ بعضهم يرجع إلى عيشة العراء والأحوال المزرية تقليداً للبهائم السائبة ويقولون ما الإنسان إلا أحد الحيوان. وفي النهاية أصبحوا فوضى حيارى ليس لهم دين يعصمهم ولا شريعة تنظمهم وتهديهم.

والحمد لله الذي هدانا للإسلام، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله. إن دين الإسلام هو دين البشرية كلها مسلمهم وكافرهم عربهم وعجمهم يهودهم ونصرانيهم ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾^(١) وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾^(٢) فهو الدين العام الدائم الجامع لكل ما يحتاج إليه الشعوب من الهداية الدينية والدنيوية. الصالح لكل زمان ومكان. قد نظم حياة الناس أحسن نظام بالحكمة والمصلحة والعدل والإحسان فلا يوجب شيئاً من الواجبات إلا ومصلحته راجحة ومنفعته واضحة، ولا يحرم شيئاً من المحرمات إلا ومضرته واضحة ومفسدته راجحة. فهو الدين الحكم القسط الذي يهذب الأخلاق ويطهر الأعراق، ويزيل الكفر والشقاق والنفاق.

وما كان هذا الدين ليتحمل أمانة البشرية كلها إلا وهو يحمل في تعاليمه وأحكامه وقواعده وعقائده ما يجعله كفيلاً وحقيقاً بهذه التسمية لينتهي بالناس إلى الأخلاق الحسنة والأعمال الصالحة ليكونوا مستقيمين آمنين على دينهم وأنفسهم وأهلهم وأعراضهم بحيث يسود الإخاء والمحبة بينهم فهو خير لهم مما يجمعون.

(٢) سورة سبأ: ٢٨ .

(١) سورة الأعراف: ١٥٨ .

إن الدنيا بلا دين هي غاية البلاء والشقاء على أهلها وعلى الناس أجمعين.. فإذا أردت أن تعرف حقيقة ذلك فانظر إلى الدول الكبرى وما أوتيت من العلم والمقدرة الجبارة على اختراع الصنائع الباهرة والفنون المتنوعة حتى استطاعوا أن يصعدوا بوسائل علمهم وأعمالهم إلى سطح القمر، وقد أزمعوا على الصعود إلى ما هو أعلى منه وأبعد حيث لم تقف هممتهم ولا نهمتهم على حد .

فأوجدوا للناس من الفنون والمخترعات وسائر أمور الحياة ما يكاد يلحقها بخوارق العادات حتى غاصوا بوسائل علمهم في قعر البحار وحتى تخاطبوا بالكلام الفصيح من أقصى الأقطار، وهم دائماً يستمرون في جلب المنافع والمضار، وقد بذلوا الآن غاية جهدهم ونشاطهم ومكرهم وكيدهم في اختراع فنون السلاح الفتاك الذي ينادي بشقائهم وشقاء الناس معهم. ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصَيِّهِمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةً أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّنْ دَارِهِمْ﴾^(١). وقد صرفوا جل ما لهم في هذا السبيل وتبعهم ملوك العرب في جلب السلاح للاتقاء والتقوية به. فمن جنون سلاحهم ما تقضي القنبلة الواحدة منه بفناء الملايين من الآدميين من غير المحاربين من بين شيوخ ونساء وأطفال وبهائم فضلاً عن تدميرها لمناطق ومدن بأكملها وبما عليها، وصار علمهم وعملهم أشد جناية عليهم وعلى جميع الناس معهم، ونعوذ بالله من علم لا ينفع.

وقد تحققوا وأيقنوا بمواقع الخطر عليهم أنفسهم وأنه يهددهم ليلاً ونهاراً. وأشددهم قوة وحضارة هي أشدهم خوفاً على أمنها وأمتها. لهذا أخذوا يعقدون الاجتماعات على إثر الاجتماعات لتبادل الآراء في القضاء على أشدها خطراً كالقنبلة الذرية وما شاكلها استبقاء لحياتهم وحياة الناس معهم فهم يتفقون على استحسان هذا لكنهم لا يثق بعضهم ببعض في الوفاء به وما كان عهدهم إلا أن تكون أمة هي أرى من أمة. وبذلك يعلم أن هذا العمل والاختراع الذي تفوقوا فيه والخالي عن الدين أنه حقيقة في الشقاء على الناس أجمعين.

(١) سورة الرعد: ٢١ .

فمن الواجب على الملوك والعلماء والعقلاء الذين يتألمون من انتشار المفساد المادية التي تطاير شررها وتفاقم شرها أن يعنوا بدعوة جميع الشعوب إلى دين الإسلام الذي هو دينهم الحقيقي ودين جميع الناس معهم والذين لا تكمل حضارتهم بدون هدايته، فهو الكفيل بعلاج عللهم وإصلاح مجتمعاتهم لاشتماله على جميع ما يحتاج إليه البشر من الإصلاح الديني والدنيوي والاجتماعي والسياسي والمالي والحربي، وقد كذب من ادعى عزل الدين عن الدولة لقول الله: ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾^(١) والمقصود أن إنكار حكم الله في تفضيل الذكور على الإناث في الميراث أنه ردة عن دين الإسلام، وقد عد العلماء من نواقض الإسلام من ادعى أن حكم المخلوق أعدل من حكم الله. فقد شرع الله الدين رحمة للعالمين بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٢).

ومتى عزلت الرحمة عن الأمة حل محلها العقوبة والشدة والنقمة كما قيل في المثل: (أعط صاحبك ثمرة فإن لم يقبلها فاعطه جمرة).

وهذا الرجل لما ضل عن الحق في نفسه بث دعاية السوء في الناس ليضلهم معه فكان فيه حظ وافر ونصيب كبير من قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ﴾^(٣) ثانياً عطفه ليضل عن سبيل الله له في الدنيا خزي ونذيقه يوم القيامة عذاب الحريق ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾^(٤).

ففي هذه الآية دلالة مطابقة والتزام لحالة هذا الرجل والحاده ومن كان على طريقته ومثاله. فإن قوله (ومن الناس) أي أن بعض الناس (يجادل في الله بغير علم) أي علم نقلي يرشده إلى التحقيق ولا هدى عقلي يهتدي به لسلوك أقوم طريق (ولا كتاب منير) ينقل عنه ويستدل به بل هو مسلوب الرواية والدراية ومصروف عن

(١) سورة الأنعام: ٨٩ .

(٢) سورة الأنبياء: ١٠٧ .

(٣) سورة الحج: ٨-١٠ .

الهداية (ثاني عطفه) أي قد ازور بجانبه عن الحق تكبراً عليه وإعراضاً عنه، وقد قال بعض السلف: "إنه ما ترك أحد الحق وعدل عنه إلى الباطل إلا لكبر في نفسه" ثم تلا قوله تعالى ﴿سَاصْرِفْ عَنْ آيَاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾^(١).

وهذا معنى قوله (ثاني عطفه ليضل عن سبيل الله) فاللام لام العاقبة ويحتمل أن تكون للتعليل لأن ما قبلها سبب لحصول ما بعدها يعني أن جحوده للحق وجداله بالباطل مؤد إلى غرض أراده وذلك أنه لما ضل عن الحق في نفسه بث دعاية السوء في الناس ليضلهم معه فجمع بين الضلال والإضلال ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٢).

ولهذا قال في جزائه العاجل (له في الدنيا خزي) أي ذل وهو أن يخزي به في حياته (ونذيقه يوم القيامة عذاب الحريق) أي بعد وفاته (ذلك بما قدمت يدك) أي بما كتبته من بث الدعاة إلى فنون الضلالة كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ كُبِتُوا كَمَا كُبِتَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾^(٣) أي أذلوا وخذلوا. يقال: كبت الله العدو إذا خذله. وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذْكَانِ﴾^(٤) كَتَبَ اللَّهُ لِأَعْلَبَنَ أَنَا وَرُسُلِي^(٥) ومعنى يحادون الله ورسوله أي أنهم في حد والله ورسوله في حد. نظيره قوله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ﴾^(٥) أي يكون في شق والرسول في شق.

(١) الأعراف: ١٤٦ .

(٢) سورة البقرة: ٢٥٧ .

(٣) سورة المجادلة: ٥ .

(٤) سورة المجادلة: ٢٠-٢١ .

(٥) سورة النساء: ١١٥ .

وهذا الخزي وهذا الكبت وهذا الذل هو ضربة لازب في حق كل من تصدى للدعوة إلى الباطل ليعضل الناس عن الحق.

واقتضت حكمة الله في خلقه أن كل من تصدى للدعوة إلى الضلال بالتأليف والنشر وتأسيس المقالات الباطلة فإنه يصاب بالخزي والذل والهوان في حياته ويحتقب الناس بغضه وعداوته، ويخلد له الذكر الخامل والسمعة السيئة بعد وفاته بحيث يغطي أولاده وأقاربه وجوهمهم عند ذكره، وتبقى كتب الإسلام والسنة تتادي بخزيه، ومن يهن الله فما له من مكرم.

والخير أبقي وإن طال الزمان به والشر أخبث ما أوعيت من زاد

يقول الله: ﴿وَإِنْ نَكُفُّوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾ (١) فكل واحد منهم موجه للقتل والقتال نكث الأيمان والطعن في الدين، وهي أشد وأشر من الأولى، وإنما شرع الجهاد في سبيل الله لحماية الدين والأنفس، ولهذا سماهم الله أئمة الكفر من أجل أن الناس يأتمون بهم في ضلالهم؛ لأن الناس يأتم بعضهم ببعض في الخير والشر. وللخير أئمة يقتدي بهم الناس فيه. قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ (٢) فهؤلاء هم القادة إلى الخير، وهم الذين يهدون بالحق وبه يعدلون. ومنه قوله: ﴿وَجَعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ (٣).

وللشر أئمة يقتدي بهم الناس فيه كما قال: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ﴾ (٤) وَأَتْبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ (٤).

وفي الصحيحين عن حذيفة قال: قلت يا رسول الله، "إننا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: نعم. قلت. وهل بعد ذلك

(٢) سورة السجدة: ٢٤ .

(٤) سورة القصص: ٤١-٤٢ .

(١) سورة التوبة: ١٢ .

(٢) سورة الفرقان: ٢٤ .

الشر من خير؟ قال: نعم، وفيه دخن. قلت: وما دخنه؟ قال: قوم يستنون بغير سنتي ويهدون بغير هداي تعرف منهم وتنكر. قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم قذفوه فيها. قلت: يا رسول الله صفهم لنا. قال: هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا" - الحديث.

والله سبحانه قد فاوت بين خلقه فجعل منهم من هو أفضل من الملائكة، وجعل منهم من هو شر من الشياطين، ونعوذ بالله من شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس أي يوسوس بالشر في صدور الناس.

وللخير أهل يعرفون بهديهم إذا اجتمعت عند الخطوب المجامع

وللشر أهل يعرفون بشكلهم تشير إليهم بالفجور الأصابع

وليعتبر المعتبر بعلماء الضلال الذين بالغوا في الجدل بالباطل بالتأليف والنشر لصد الناس عن الحق مثل الجهم بن صفوان والجعد بن درهم وبشر المريسي والحلاج وابن عربي صاحب الفصوص وغيرهم ومن المتأخرين مثل صاحب الأغلال وطه حسين وأشباههما فلا يذكرون إلا بأسوأ الذكر، وبقيت كتبهم وكتب أهل الإسلام في الرد عليهم بمثابة المثالب عليهم تنادي بخزيهم وذلهم وضلالهم، وفي الغالب أنهم يندمون على سوء ما قدموه وما كتبوه أشد الندم في آخر حياتهم وخاصة عند الإشراف على مماتهم كما قيل من أن طه حسين تاب وندم في آخر حياته، وقد قيل:

إذ كنت من فرط السفاه معطلا فيا جاهل اعلم أنني غير جاحد

أخاف من الله العقوبة أجلا واعلم أن الأمر في يد واحد

فإنني رأيت الملحدين تعودهم ندامتهم عند الأكف اللواحد^(١)

وبضد هؤلاء مشاهير علماء الإسلام ومصاييح الظلام الذين جادلوا وجاهدوا في نصر الحق ونصح الخلق وحماية الدين مثل شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم وابن كثير والحافظ ابن حجر والذهبي والشاطبي وابن جرير والبغوي

(١) من شعر أبي العلاء المعري.

ومن قبلهم البخاري ومسلم وسائر أئمة الحديث وكذا أئمة المذاهب الأربعة وأتباعهم حيث خلد لهم التاريخ الذكر الجميل والشاء الحسن الذي يذكرون به مدى الدهر أجسامهم مفقودة، وآثارهم وأذكأرهم في القلوب موجودة.

ماتوا ولم تمت مكارمهم حتى كأنهم بين الناس أحياء

فهؤلاء هم أئمة الهدى الذين قال الله فيهم: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ﴾^(١) فهم أنفع الناس للناس ينفون عن الدين تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين.

وكل عالم ومعلم متى نشر كتب أحدهم استغفر له وسأل الله له العفو والمغفرة، ثم إن هذا العلم الذي كتبوه ونشروه فإنه يجري ثوابه لهم ما انتفع به أحد من خلق الله إذ هو من الباقيات الصالحات، ولهذا قيل: مُصَنَّفُ الشَّخْصِ وَلَدُهُ الْمَخْلُودُ.

والمقصود أن دعوته الحكام إلى تطوير الأحكام أنها دعوة إلحاد خاطئة لا تستحق أن يصاح لها. لأن أكثر ما يفسد الدين هو زلة العالم وجدال المنافق بالقرآن وحكم الأئمة المضلين.

وقالوا صنفان من الناس إذا صلحنا صلح سائر الناس وإذا فسدنا فسد سائر الناس العلماء والأمراء.

والناس متفاوتون في الأغراض والأعمال والغايات كما أنهم متفاوتون في العقائد والأعمال والنيات، وكل امرئ بما كسب رهين.

والنبي ﷺ قال: "إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله سبحانه يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا من يحب فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه".

ولما قرأ النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾^(٢) قال رسول الله: "هذه لكم وقد مضى للقوم بين أيديكم مثلها" ثم قرأ ﴿وَمِمَّنْ قَوْمٌ مُّوسَى أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾^(٣).

(٢) سورة الأعراف: ١٨١ .

(١) سورة الأنبياء: ٧٣ .

(٣) سورة الأعراف: ١٥٩ .

إن مدار الشريعة على حماية الدين والأنفس والأموال والأعراض والعقول وأكدها حماية الدين الذي هو دين الحق ودين جميع الخلق. ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(١) وقال: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٢) ولا إسلام إلا بالعمل بشريعته وأحكامه وصلاته وزكاته وصيامه وأموار حلاله وحرامه.

فمتى وجد من يبارز الدين بالعداء، ويجهر بالطعن فيه، ويرمي القلوب بإنكاره وكراهيته، ويدعو الناس إلى الإعراض عنه وعدم التقيد به، ويدعو إلى تغيير شرائعه وأحكامه ويرمي القلوب بالتشكيك فيه والتكذيب به وإنكار الوحي وبعثه الرسل وما أيدهم الله به من المعجزات والبراهين الدالة على صدقهم كعصا موسى وما أثبتته الله في كتابه من كرامات الأولياء الخارقة للعادة كقصه أهل الكهف وغيرها وينسبها إلى أساطير الأولين ﴿وَقَالُوا أَأَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَبَتْهَا فَبَيَّ تَمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝﴾ قل أنزله الذي يعلم السر في السموات والأرض إنه كان غفوراً رحيماً^(٣).

فالمذكرون لهذه أو المكذبون بها هم أئمة الكفر ونواة الشر وثوار الفتنة والمحاربون لله ورسوله ودينه وعباده المؤمنين.

ومتى خرجت أمثال هذه الكفريات من حاكم مطاع أو رئيس متبع فإن الابتلاء بها أشد والفتنة بها أشد لكون العامة مقلدة في عقائدهم لرؤسائهم على حد ما قيل: "الناس على دين ملوكهم" وقد حكى الله عن أهل النار أنهم قالوا: ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَ﴾^(٤).

وفي كتاب النبي ﷺ لهرقل عظيم الروم:

"من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم. سلام على من اتبع الهدى أما بعد، فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فإن عليك إثم الأريسين" يعني الأتباع.

(١) سورة آل عمران: ١٩ .

(٢) سورة آل عمران: ٨٥ .

(٣) سورة الفرقان: ٥-٦ .

(٤) سورة الأحزاب: ٦٧ .

إنه لما يسرنى ويسر كل مسلم غيور على الدين حينما نسمع بأن حكام المسلمين والزعماء المفكرين في حالة المناسبات والجلسات التي يعقدون الاجتماع لها للتذاكر في شؤون أممهم وعلاج عللهم وإصلاح مجتمعاتهم فيتفق رأيهم على كلمة واحدة لا يختلف فيها اثنان منهم.

وهي أن الأمر الذي قل حدهم وشئت شملهم وألقى العداوة بينهم هو تقصيرهم بالعمل بهداية دينهم وخروجهم عن نظام شريعة ربهم وسنة نبيهم. وأن الرأي السديد والأمر المفيد هو اعتصامهم بدين الإسلام وأخلاقه وآدابه والمحافظة على فرائضه والتحاكم إلى شريعته فهو الكفيل بإصلاح دينهم ودنياهم. فهم يتناصحون بهذا ويتواصون به، ولم يبق عليهم سوى التنفيذ، وسيكون لهذا التداعي تجاوب ولو بعد حين.

وإن من ثمرة هذا الاجتماع كون أحد هؤلاء الأمراء متى شذ عن الدين وتبين منه بوادر السوء بالظعن فيه لصد الناس عنه فإنه يجب مناصحته بالجد رجاء رجوعه إلى دينه القويم وسلوك الصراط المستقيم لأن هذا من واجبات الدين وهو محض نفع لهذا الملتوي عن الحق لحيث إن هذه النصيحة قد تقيم أوده وتصلح فاسده ولأن الظعن في الدين أشد وأشر من الظعن في نحور عباد الله المؤمنين، والفتنة أشد من القتل. فإن أصر على تمرده وإلحاده وجب على أمراء المسلمين إنكارهم له وكراهيتهم لقوله وفعله ثم ينزعوا أيديهم عن يده لاعتبار أنه ليس منهم ولا هم منه، ولأن الردة عن الإسلام تقطع النسب بين الرجل وأهله إذ المرتد شر من الكافر الأصلي فإن إنكارهم لذلك وإظهار الكراهية له هو مما يوجب رجوعه وعدم إصراره فيعود نفع هذا الإنكار عليه نفسه وعلى كافة الناس معه، وإنما ضعف المسلمون في هذه القرون الأخيرة وساءت حالهم وانتقص الأعداء بعض بلدانهم كله من أجل أنه ضعف عملهم بالإسلام، وساء اعتقادهم فيه، وصار فيهم منافقون يدعون إلى نبذه وإلى عدم التقيد بحدوده وحكمه، ويدعون إلى تحكيم القوانين الوضعية بدله لزعمهم أن أحكام شريعة الدين لا يتلاءم الحكم بها مع القرن

العشرين . وكان لقولهم هذا في نفوس الرؤساء أشد الأثر مما يقتضي نفرتهم عن التحاكم إلى الشريعة الإسلامية واستبدالهم بها القوانين الوضعية فكانوا كالمستجيرين من الرمضاء بالنار . فلو أن الناس آمنوا بتعاليم دين الإسلام وانقادوا لحكمه وتنظيمه ووقفوا عند حدوده ومراسيمه لصاروا به سعداء ولما حصل بينهم بغي ولا طغيان ولا اعتداء؛ لأن شرائع الإسلام تهذب أخلاقهم، وتطهرهم عن كفرهم ونفاقهم، ثم تحثهم على الفرائض والفضائل واجتنب المنكرات الأخلاق والردائل، ولولاها لكان الناس بمثابة البهائم يتهارجون في الطرقات، لا يعرفون صياماً ولا صلاة، ولا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً .

وليعتبر المعتبر بالبلدان التي قوضت منها خيام الإسلام وترك أهلها فرائض الصلاة والصيام واستباحوا الجهر بمنكرات الكفر والفسوق والعصيان كيف حال أهلها وما دخل عليهم من النقص والجهل والكفر وفساد الأخلاق والعقائد والأعمال .

وقد قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب:

"يا معشر العرب إن الله قد أعزكم بالإسلام ومهما طلبتم العز في غيره يذلکم".

إن لفساد الدين عوامل ساعدت على ضعفه ثم على ضعف أهله وكل ما كان أصلاً للفساد فإنه يكون سبباً في دخول الضعف منه على العباد، وقد اختلف المؤرخون في سبب دخول هذا الضعف وبيداته فقليل: سببه إهمال الدعوة إلى الله والجهاد في سبيله والاعتياض عن هذا كله بالركون إلى الدنيا والاطمئنان فيها .

ويستدلون لذلك بما روى الإمام أحمد في مسنده وأبو داود في سننه عن ثوبان أن النبي ﷺ قال: "يوشك أن تتداعى عليكم الأمم كما تداعت الأكلة على قصعتها". قالوا: يا رسول الله أومن قلة نحن يومئذ؟ قال: "لا ولكنكم غثاء كغثاء السيل ينزع الله مهابة عدوكم منكم ويسكنكم مهابتهم ويلقي الله في قلوبكم الوهن".

قالوا: وما الوهن يا رسول الله؟ قال: "حب الدنيا وكراهية الموت".

وقيل: إن سبب الضعف هو الإخلال بعدة الحرب وقوته التي تعين على تنفيذ الحق والإلزام به وتحمي حوزته من توثب الأعداء عليه .

وقيل: سببه من أجل الفتن الواقعة بين أمراء المسلمين فتسرب الأعداء إلى بلادهم في حال اضطرابهم وتحاربهم، وقد يلتجئ بهم من يرى أنه مغلوب على أمره فيقودهم إلى بلاد المسلمين.

وقيل: إنه من أجل التخصيص بالولاية لمن ليس بكفء ونبذ المشاورة الشرعية التي أمر الله بها.

وقيل: إنه من أجل الأئمة المضلين أي الأمراء المستبدين الذين التووا عن طريق الحق القويم والصراط المستقيم وتكبوا طريق رسول الله ﷺ وخلفائه وأصحابه وألزموا الناس بمخالفة شريعة الدين فتبعهم الناس على ضلالهم وفساد اعتقادهم حتى صارت البدعة سنة، والمنكر معروفاً، وهو نفس ما خافه النبي ﷺ على أمته حيث قال: "وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين" رواه البرقاني في صحيحه عن ثوبان.

ولعل هذه هي أعظمها ضرراً وأشدّها خطراً، ومنه بدأ هذا النقص الواقع حتى اتسع الخرق على الرافق.

إن الدين إذا فسد العمل به صار آلة ضعف وانحطاط وصار فتنة للذين كفروا ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَآغْفِرْ لَنَا﴾^(١) وإذا صح وصلاح صار آلة قوة ونشاط كما شهدت جميع التاريخ العربية والغربية للإسلام لما كان صحيحاً بأنه لا طاقة لأحد من الدول بمصارعته، ولا محيص لهم عن التزام طاعته سواء قلنا بحمل الجمع على الجمع أو بحمل الأفراد على الأفراد حتى كانوا هم الصدر المقدم والسيد المرهوب عند جميع الأمم، وأنجز لهم مصداق ما وعدهم الله بقوله: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢) وقوله: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(٣) وقوله: ﴿إِنْ تَصَرُّوا لِلَّهِ يَنْصُرْكُمْ﴾^(٤) ونصر الله هو أن يقصد بالحرب حماية الحق ورعايته ابتغاء مرضاة الله ومثوبته.

(٢) سورة الروم: ٤٧ .

(٤) سورة محمد: ٧ .

(١) سورة الممتحنة: ٥ .

(٣) سورة غافر: ٥١ .

وكل كسر فإن الدين يجبره وليس لكسر قناة الدين جبران

والحاصل أن ضعف المسلمين في هذه القرون الأخيرة لم يكن من الدين وإنما هو من أجل الجهل بالدين أو من أجل الإعراض عنه أو من أجل عدم إجراء أحكامه كما ينبغي. ولن يزول عنهم هذا الضعف إلا بمراجعة الدين نفسه واثتلاف أخلاقهم بأخلاقه وتقاذفهم في أغراضه وغاياته، ولن ينهضوا إلا بذلك الدين نفسه الكفيل بعلاج عللهم وإصلاح مجتمعاتهم ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى﴾ (١).

إن الدين متى صح صار من أقوى القواعد في إصلاح الدنيا واستقامتها وحصول السعادة فيها لأنه يجمع بين مصالح الدنيا والآخرة وبين مصالح الروح والجسد ويوصل من تمسك به إلى سعادة الدنيا والآخرة رأسه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلوات الخمس المفروضة وإيتاء الزكاة الواجبة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام عند الاستطاعة، وقد جعل الله هذه الأركان بمثابة البنيان للإسلام وبمثابة الفرقان بين المسلمين والكفار والمتقين والفجار وبمثابة محك التمييز لصحة الإيمان بها يعرف صادق الإسلام من بين أهل الكفر والفسوق والعصيان، وعند الامتحان يكرم المرء أو يهان .

فليس الإسلام هو محض التسمي به باللسان والانتساب إليه بالعنوان، ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال، فلا إسلام بدون عمل .

ثم إن هذا الضعف في المسلمين والغربة في الدين لا يلزم أن تدوم بل تقع ثم تزول فهي وصف عارض كالأعراض الطبيعية، وربما صحت الأبدان بالعلل. فقد تقع في مكان دون مكان وفي زمان دون زمان. وقد تقع ثم تزول ويعود الدين والمسلمون إلى قوة ونشاط وانتشار كما اشتد ضعفه وغرته بعد وفاة رسول الله ﷺ حين ارتد العرب عنه، ولم يبق مسجد يصلى فيه إلا مسجد مكة والمدينة ومسجد بجواتي عبد القيس المعروف بالأحساء وعلى أثر هذا الضعف وهذه الغربة جاهد الصحابة

(١) سورة فصلت: ٤٤ .

حتى استعادوا قوة الدين ونشاطه وانتشاره كما قال أنس بن مالك: "إنه لما توفي رسول الله ﷺ كنا كالغنم المطيرة فما زال أبو بكر يشجعنا حتى كنا كالأسود المتمرة".

وأما قول النبي ﷺ: "بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء"^(١) وقد اتخذ بعض الناس هذا الحديث بمثابة التخدير للأمم والتخذيل للهمم بحيث يجعلونه بمثابة العذر لهم عن القيام بما أوجب الله عليهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة لله ولأئمة المسلمين حتى كأن الرسول بزعمهم قصد بهذا الحديث الاستسلام لهذا الضعف في المسلمين والغربة للدين وحتى لا يسعى أحد منهم بحوله وبجهده وجهاده لدفع هذا الضعف أو رفعه وهذا خطأ واضح لفهم الحديث.

فإن الرسول عليه الصلاة والسلام إنما قصد به التمسك بالدين وعدم الاغترار بضعف العمل به في آخر الزمان فقد قال: "بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء": قالوا: ومن الغرباء يا رسول الله؟ قال: "الذين يَصْلُحُونَ إذا فسد الناس" وفي رواية: يَصْلُحُونَ ما أفسد الناس".

فمثله في قوله هذا كمثل خريت الأسفار يخبر قومه بمفاوز الأقطار ومواضع الأخطار ليتأهبوا بالحزم وفعل أولي العزم عن وسائل التعويق، ويحترسوا بالدفع لقطاع الطريق، وقد ثبت في الصحيح أنه: "لا تزال طائفة من هذه الأمة على الحق منصورون لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى تقوم الساعة"^(٢).

"وإن الله لا يزال يغرّس لهذا الدين غرساً يستعملهم في طاعته ينضون عن الدين تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين"^(٣) "وإن الله يبعث لهذه

(١) رواه مسلم من حديث أبي هريرة ورواه الإمام أحمد وابن ماجه من حديث ابن مسعود وفيه قالوا: من الغرباء يا رسول الله؟ قال: النزاع من القبائل. وأخرجه أبو بكر الأجري وعنده قيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟ قال: الذين يصلحون إذا فسد الناس. ورواه الترمذي بلفظ: فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي.

(٢) رواه البخاري ومسلم من حديث معاوية والمغيرة بن شعبه وأخرجه مسلم من حديث ثوبان وجابر ابن سمرة وجابر بن عبد الله.

(٣) رواه أبو داود من حديث أبي هريرة والحاكم في المستدرک.

الأمة في رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها" (١) وأن "مثل هذه الأمة مثل المطر كما يرجى الخير من أوله يرجى في آخره" (٢) فكل هذه الآثار تدل على تقلب الأحوال، وأن الدين لا يزال باقياً دائماً، فمن ظن أن الله يديل الباطل على الحق إدالة مستمرة فقد ظن بالله ظن السوء، وهذه الآثار لا تنافي حديث "بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ" فإن معناه أن الإسلام يكون في بعض الأحيان غريباً ذليلاً ثم يكون عزيزاً منتشراً كما قدمنا.

ولا تزال المصارعة قائمة بين الحق والباطل والعاقبة للمتقين.

والدين منصور وممتحن فلا تعجب فهذه سنة الرحمن

فالعاقلة لا يستوحش طرق الإسلام لقلة السالكين، ولا يغتر بكثرة الملحددين التاركين للدين فإن الله يقول: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ (٣).

وسبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) رواه أبو حاتم من حديث الخولاني.

(٢) رواه الترمذي عن أنس قال: قال رسول الله: مثل أمي مثل المطر لا يدري أوله خير أم آخره.

(٣) سورة يوسف: ١٠٣.

فساد اعتقاد حرية الرأي

حرية الرأي هي من محدثات الأمور في هذا العصر كحدوث الشيوعية والبهائية والقاديانية، فهي من محدثات الأمور وشر الأمور محدثاتها، وكلها من الفتن التي يرقق بعضها بعضاً الآخرة شر من الأولى، وحقيقة الحرية في عرفهم استباحة الجهر بكل ما يعن بالفكر من آراء الكفر لأنهم قد تحللوا عن التقيد بحدود الدين وحقوقه، وبنوا لهم من حرية الرأي ما يحاولون به حقن دمائهم وحرمة مالهم حتى ولو كفروا بالكتاب وبما أرسل الله به رسله، ومن المعلوم بالاختيار أنه قد انتشرت حرية الرأي في الأمصار التي أفسد التفرنج تربية أهلها فكانوا يجهرون بالكفر بالله وإنكار وجود الخالق، وإنكار الوحي، وبعثة الرسل، أو يطعنون في نبوة محمد ﷺ. وفي القرآن النازل عليه، وينكرون البعث للجزاء والحساب، ويكذبون بالجنة والنار، ثم يعتذرون عن كل ما يقولون بدعوى حرية الرأي كأنها تبرر لهم سوء مقاصدهم ومع هذا الكفر المتظاهر فترى أحدهم يدعي الإسلام بمعنى الجنسية لا معنى التزام أحكامه الشرعية. وقد أخبر الله سبحانه بأنه لم يخلق الإنسان سدى أي مهملاً يتصرف كيف شاء. قال تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾^(١) أي مهملاً لا يؤمر ولا ينهى، بل خلقه مقيداً بحدود وحقوق وأمر ونهي.

وبما أن الإسلام اعتقاد وقول وعمل فكذا الكفر هو قول واعتقاد وعمل فهو لاء عند العلماء يعتبرون مرتدين عن دين الإسلام؛ لعدم تقيدهم بالأحكام وأمور الحلال والحرام ويسمون بالإباحيين الذين ليس لهم خلق ولا دين ويحبون أن يعيشوا في الدنيا عيشة البهائم ليس عليهم أمر ولا نهي ولا صلاة ولا صيام ولا حلال ولا حرام.

إن جهل الناس بكنه حرية الرأي وحقيقة مضارها للأخلاق والأعمال والعقائد لما يقود العامة إلى الخروج عن الأخلاق الفاضلة وعن حدود الدين وآدابه

(١) سورة القيامة: ٣٦ .

ويؤدي بهم إلى الانقلاب في الأخلاق والأعمال والأحوال والتضارب في الآراء والأفكار وعلى قدر انتشار هذه الفكرة يتضخم الجهل ويستفحل الكفر وتسود الفوضى في الجماعات والأفراد حتى تكون من أقوى عوامل الانحطاط وفساد العقائد والأعمال لهذا كان من الواجب على علماء المسلمين وعلى القائمين بتحرير الجرائد وتعميم نشرها؛ بأن يبينوا للناس فساد هذه الفكرة وما ينجم عنها من المضار في الأخلاق والأعمال، وإنهم يقودون الأمة إلى مهاوي الجهالة ويبثون بين الناس عوامل الفساد والسفاهة من كل ما يزيغهم عن معتقدهم الصحيح ويقودهم إلى الإلحاد والتعطيل أو إلى الفوضى اللادينية والأخلاق البهيمية لكون أحدهم يفضل الإباحة المطلقة على كل ما يقيد الشهوة من عقل وأدب ودين. والعامّة بما طبعوا عليه من الجهالة والسذاجة وعدم الرسوخ في العلم والمعرفة قد يعتقدون صحة ما يقول هؤلاء خصوصاً عند سكوت العلماء عن مساوئها. فتتغير بذلك عقولهم وعقائدهم وينقادون إلى داعي التضليل والتمويه.

ومما يسبب انتشار حرية الرأي إطلاق السراح للكُتّاب وكتاب الجرائد المعروفين بترويج الباطل، فتراه يطعن في الأديان ويكذب بالرسول والقرآن كله بحجة حرية الرأي ولو تصدى لأحدهم من يتحامل عليه بالطعن فيه وفي أخلاقه بذكر معايبه ومثالبه، والطعن في عرض أهله بحجة حرية الرأي، ولو كان صادقاً في طعنه لأثارها عليه غضباً وحريراً، وهذا هو حقيقة ما عناه الشاعر بقوله:

يقاد للسجن من سب الزعيم ومن سب الاله فإن الناس أحرار

لكون حرية الرأي يصفي إليها وينقاد لها من يظنها حقاً وهي بالحقيقة باطل لكونها عرضة للتلاعب والتحليل والتحريم والتحريف بمجرد الهوى ﴿وَلَوْ أَتَبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾^(١) ثم إن هؤلاء الذين تبنا هذه الفكرة وجعلوها لهم عقيدة وطريقة هم الذين سلطوا على استعباد الناس بالنار والحديد وسخروهم في مصالحهم كالعبيد فهم يسلبون الناس حريتهم باسم الحرية.

(١) سورة المؤمنون: ٧١ .

لهذا يجب مقاطعة الجرائد التي تقوم بنشر آرائهم لاعتبارها جرثومة فساد ومن أسباب خراب البلاد وضلال العباد.

إن جنائية التحرير التي يتطلع إليها كل الناس الذكر والأنثى والصغير يترتب عليها فتنة في الأرض وفساد كبير إذ الجنائية على الدين أشد من الجنائية على الأنفس، والفتنة في الدين أشد من القتل، وإن الحرية التي يلهج الإباحيون بتحجيرها هي منصرفة إلى التحلل عن الفرائض والفضائل وإباحة ارتكاب منكرات الأخلاق والردائل جهاراً ويعتقدون أن هذه من الكمالات الأوروبية ويقول أحدهم "أن لكل هؤلاء الذين عودونا على التحرر شكر الإنسانية أجمع" فهم غالباً لا يصلون ولا يصومون ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق، قد رضوا بأن يعيشوا عيشة البهائم ليس عليهم أمر ولا نهى ولا صلاة ولا صيام ولا حلال ولا حرام، ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾^(١) ولهذه الأسباب أصبح سوء الطباع وفساد الأوضاع سارياً في أخلاقهم فدخل عليهم بسببه من النقص والجهل والكفر وفساد الأخلاق والعقائد والأعمال حتى صاروا لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً ولا يمتنعون من قبيح ولا يهتدون إلى حق.

وكم جر هذا الاعتقاد إلى سقوط الفرائض والفضائل والتخلق بمنكرات الأخلاق والردائل لأن الشرائع الدينية هي التي تهذب الأخلاق، وتطيب الأعراق، وتزيل الكفر والشقاق والنفاق، وكل من هرب عن التقيد بعبودية الرحمن فإنه لا بد أن يسترقه الشيطان على حد ما قيل:

هربوا من الرق الذي خلقوا له فبلوا برق الكفر والشيطان

إن من شرط صحة حرية الرأي أن لا يتجاوز بها حدود الحق والعدل، سواء كان فيما يتعامل به في نفسه مع أهله وماله وعياله، أو فيما يتعامل به مع سائر الناس، وإلا كان متعدياً ظالماً لأن الحرية الفكرية عند بعضهم هي أن تجهر بشتم عقيدة الأمم، والاستخفاف بدينها أو كتابها المقدس فإن لم تفعل كنت جامداً لا تفهم الحرية ولا تؤمن بها.

(١) سورة محمد: ١٢ .

والحرية الشخصية عند بعضهم هي أن تفعل ما تشاء وترتكب من المنكرات ما تشتهي غير مبال بالناس.

إن العلماء والعقلاء يعرفون الفرق بين الحرية الصحيحة وبين الحرية التي هي الفوضوية في الأخلاق والآداب والردائل.

فإن أحداً لا يستطيع أن يكون حراً في كل شيء وأنه يسوغ له أن يتصرف كيف يشاء ويفعل ما يشاء، ويخرج إلى الطريق عرياناً كما يريد بحجة الحرية الشخصية، وبذلك تسقط حرمة الحدود والتشريع والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويصبح الناس كالحيوانات في سبيل أهوائهم وشهواتهم، فالنصارى الذين سنوا للناس حرية الرأي أصبحوا وهم يقاسون منها الأنكاد والأكدار والشور والأضرار، حيث اعتنق سفهاؤهم هذه الفكرة فصالوا بها على خرق الأنظمة والقوانين والأشياء المحرمة في عرفهم بدعوى حرية الرأي.

إنه يجب أن نعرف الفرق بين الحرية الصحيحة وبين الفوضى، وأن الحرية الصحيحة هي التصرف في حدود حقل المباح لك بحيث لا تطفئ على حق الآخرين، ولا تخرج عن سنة العدل والعرف، حتى فيما يخص الإنسان في نفسه وأهله وماله. والفوضى هي طغيانك على حق الآخرين أو التصرف بما يعد خارجاً عن سنن نظام العدل والآداب كأن يحرق ماله أو يقسمه بين الناس ولو بطريق الصدقة والتبذير.

وقد أراد بعض الصحابة أن يتصدق بماله كله فمنعه النبي ﷺ من ذلك وأراد بعضهم أن يبيع عقاره ويشترى بثمنه خيلاً وسلاحاً يجاهد بها في سبيل الله فنهاهم عن ذلك وقال: "امسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها" وأعتق رجل عند موته ستة أعبد ولم يكن له مال غيرهم فأقرع النبي ﷺ بينهم فأعتق اثنين واسترق أربعة وقال له قولاً شديداً.

وشرع الإسلام يضرب على يد السفیه الذي لا يحسن حفظ ماله ولا تثميره، ويحجر عليه في هذا التصرف لحظ نفسه. والنبي ﷺ قال: "من تردى جبلاً فقتل

نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً بها، ومن تحسّى سماً فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في نار جهنم خالداً مخلداً فيها" رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة.

لا يقال إن هذا تصرف منه في نفسه، والإنسان حر في تصرفه، فإن الشرع يعتبر نفس هذا كنفوس الناس التي يجب حمايتها بالتحفظ على حياتها ويخشى أن يتأسى به غيره في فساد تصرفه، ولهذا شرع عدم الصلاة على جنازة من قتل نفسه ردعاً للناس على سوء فعله.

فالحرية لا تكون صحيحة إلا في حالة حدود الحق والعدل فما خرج عن ذلك فهو جور وفوضى، وحرية مجنونة، والجنون فنون.

ولضمان الحرية الصحيحة وعقد نظامها واحترامها نزلت الشرائع والديانات وسنت القوانين والأنظمة وشرعت الحدود والتعزيرات لتقليل جرائم العدوان ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(١) وحدود الله محرماته ومن يهن الله فما له من مكرم، ومن لا يكرم، نفسه لا يكرم وقد ضرب رسول الله ﷺ مثلاً يبين فيه الحد الفاصل بين الحرية الصحيحة والفوضى الهمجية.

فقال: "مثل القائم في حدود الله - أي الذي يأمر بالخير وينهى عن الشر - والواقع فيها كمثل قوم استهموا في سفينة فكان بعضهم في أعلاها - أي في السطحة - وبعضهم في أسفلها - أي في الخن - وكان الذين في أسفلها إذا أرادوا أخذ الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا خرقاً نأخذ منه الماء. قال: "فإن أخذوا على أيديهم ومنعوهم نجوا ونجوا جميعاً وإن تركوهم وما أرادوا هلكوا وهلكوا جميعاً".

فهؤلاء لما أرادوا أن يستعملوا حريتهم في سبيل ما يضرهم ويضر غيرهم شرع منعهم بالقوة إبقاء لهم وللسفينة ومن فيها، ولكون المحسن شريك للمسيء في المأثم والمغرم.

(١) سورة البقرة: ٢٢٩ .

إن الشريعة الإسلامية المبنية على جلب المصالح ودفع المضار تمنع القمار في الأندية وتعاقب إذا اجتمعوا سراً كما تمنع شرب الخمر وبيعها وكما تمنع بيوت البغاء السري، ولو كانت الفاحشة تفعل بحيث لا يراها الناس، كما يجب منع العدوان على أي أحد من الناس في نفسه وماله فكل من يجاهر بمخالفة أمر الله وارتكاب محارم الله فإن الشريعة تعاقبه في الدنيا بما يسمى الحد أو التعزير قبل عقاب الآخرة، والشريعة مبنية على حماية الدين والأنفس والأموال والعقول والأعراض. والنبى ﷺ قال: "انصرا أخاك ظالماً أو مظلوماً". فقال يا رسول الله أنصره مظلوماً، فيكيف أنصره ظالماً؟ قال: "تحجزه عن الظلم، فذلك نصرك إياه".

فالاعتداء على عقيدة المسلمين أو آداب دينهم باسم الحرية بأن يتعرض لذم الدين والطعن فيه بما يستدعي صد الناس عنه والفتنة فيه، فهذا لا شك أنه أشد من الاعتداء على الأنفس والأموال إذ الفتنة في الدين أشد من القتل، فليس من شأن الحرية أن تسعى بتسميم عقول الناس وإفساد فطرتهم وأديانهم لهذا أوجب الله على المؤمنين القائمين على الناس بالقسط بأن يردوا كل من شذ في أخلاقه وتصرفاته بدعوى الحرية، بأن يردوه إلى حظيرة الحق ويلزموه بالوقوف على حدود الشرع والعدل والأنظمة والقوانين إذ القيام بذلك أمانة في أعناق العلماء والأمراء والناصحين المصلحين. يقول الله: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١) والله أعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

حرر في ٢٤ جمادى الأولى، سنة ١٣٩٦هـ.



(١) سورة العنكبوت: ٦٩ .



འཕགས་པའི་ཆོས་ཀྱི་ལོ་རྒྱུས་ལྟར་གྲུབ་པའི་ཆོས་ཀྱི་ལོ་རྒྱུས་

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الله سبحانه بعث نبيه محمداً ﷺ بدين كامل وشرع شاف شامل، قد نظم حياة الناس أحسن نظام في مجتمعهم وفيما بين أهلهم وعيالهم بالحكمة ومراعاة المصلحة والعدل والإحسان مبني على جلب المصالح ودفع المضار، فهو عدل الله في أرضه، ورحمته لجميع عباده. يقول الله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١) فهو دين الفطرة السليمة والطريقة المستقيمة، قد نسخ جميع الشرائع ورفع الآثار والأغلال، وأباح للناس الطيبات من الحلال، ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^(٢).

فلا يشرع شيئاً من الأعمال والمباحات إلا ومصلحته راجحة ومنفعته واضحة ولا يحرم شيئاً من المحرمات إلا ومضرته واضحة ومفسدته راجحة.

فهو دين الكمال والنظام وشريعته منزلة على جلب المصالح ودفع المضار، غير أن أعداء الإسلام قد شوهوا سمعة الإسلام وألبسوه أثواباً من الزور والبهتان. فهم ينكرون كل ما ليس معروفاً عندهم، وما ليس بمعهود في بلدهم، فينكرون حكم الله في القصاص وفي قطع يد السارق وإقامة الحدود الشرعية على الجناة لتقليل الجرائم، ومنه إنكارهم لتعدد الزوجات ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾^(٣).

لكنهم عندما يتلون بالكوارث وانتشار الفواحش من القتل والنهب والسرقه وهتك الأعراض وكثرة النساء الأيامى اللاتي ليس لهن أزواج، فعند ذلك يندبون الإسلام ويقولون سلام الله على شريعة الإسلام التي تحكم بقتل القاتل وقطع يد

(١) سورة الأنبياء: ١٠٧ .

(٢) سورة الأعراف: ٣٢ .

(٣) سورة المؤمنون: ٧١ .

السارق والقبض على أيدي الجناة، وحتى إباحة تعدد الزوجات فقد رجع بعض عقلائهم إلى استحسانه بعد إنكارهم له؛ لأنهم في هذه الأزمان لما انتبهوا لمصالح نسائهم ورأوا البنات يجلن في الأسواق كالقطعان من الغنم كلهن أو أكثرهن أيامى ليس لهن أزواج، أخذوا يدعون قومهم وينادون بإباحة التعدد بين الزوجات؛ إذ هو خير من بقاء البنات أيامى طول الحياة. ومثله الطلاق، فقد كانوا ينحون بالملام على الإسلام في مشروعية الطلاق، وعندما رأوا كثرة البغاء وعزوف الرجال عن الزواج الشرعي فراراً من مسئوليته، ولأن القانون لا يُمكِّنه من طلاقها متى ساءت العشرة بينهما، فصاروا يفضلون التمتع بالمرأة على سبيل السفاح. فلأجله اضطروا إلى الرجوع إلى شريعة الإسلام فصاروا يوقعون الطلاق على أدنى سبب فتوسعوا في الإسراف فيه، وصار أحدهم يفضل العزوبة على تحمل مؤنة الزوجة ونفقتها ونفقة عياله منها، ولا يزال الناس يرجعون بداعي الضرورة إلى العمل بشريعة الإسلام لأنها شريعة للناس أجمعين ورحمة للعالمين. فيعودون يعترفون للإسلام بفضلته بعد أن شبعوا من ثلبه. فهم وإن لم يطبقوا العمل به لكنهم يعترفون بصلاحية الحكم به في كل زمان ومكان.

ولا يزال الناس يحتاجون بداعي الضرورة إلى الرجوع إليه في المشاكل العظام، سيما عند ظهور الفتن في آخر الزمان التي تقضي بفناء الرجال وناهيك بمفاسد فتنة لبنان وكيف قضت بحصاد عشرات الألوف أو مئات الألوف من الرجال من سوى الجلاء الذي يؤول بهم إلى الفناء مع قضائها على مشيد المنازل والعمران والفنادق والقصور العظام والنهب والقتل وهتك الأعراض. وهذه الحروب هي مصداق ما أخبر النبي ﷺ بوقوعها في آخر الزمان حيث قال: "تظهر الفتن، ويقل العلم، ويثبت الجهل، ويقل الرجال، وتكثر النساء حتى يكون خمسين امرأة القيم الواحد" كما في البخاري عن أنس رضي الله عنه قال: (لأحدثكم حديثاً لا يحدثكم به أحد بعدي سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من أشرط الساعة أن يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنا وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون خمسين امرأة القيم الواحد".

إن الإسلام يجمع بين مصالح الدنيا والدين وبين مصالح الروح والجسد ليس بحرج ولا أغلال، ولا يقيد عقل مسلم عن الحضارة ولا التوسع في التجارة المباحة والتمتع بأنواع الزينة المباحة يقول الله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^(١) والنساء هن من أفضل زينة الدنيا ومن أفخر اللذائذ يقول الله ﴿زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾^(٢) والمُزَيْن هو الله. والنبى ﷺ قال: "حبب إلي من دنياكم الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاة". رواه الإمام أحمد والنسائي من حديث أنس. واقتضت حكمة البارى سبحانه أن يكون الرجل مستعداً للنسل ولو بلغ ثمانين سنة، وأن المرأة إذا بلغت الخمسين من عمرها يؤسست من الحمل والحيض وقيل خمساً وخمسين. ومن نظر بعين الاعتبار إلى التباين بين الرجل والمرأة يجد المرأة أكثر شغلاً وتعباً من الرجل في الحياة المنزلية لقيامها بأعباء الحمل والولادة والرضاع وتربية الأولاد وشغل البيت من إصلاح الطعام وغيره من المتاعب التي تقتضي الحط من قوتها وصحتها حتى قيل: إنه لن ينبت عمر إلا وقد أكل عمراً. أضف إلى ذلك أنها قد تكون عقيماً وزوجها يحب أن تكون له ذرية، وقد تصاب بمرض معد يقتضي بعدها عن زوجها وبعده عنها زماناً طويلاً.

لهذا صار الرجل في الإسلام يجوز له الجمع بين المراتين والثلاث متى علم من نفسه القدرة على القيام عليهن بالعدل لما في ذلك من العون على العفاف وتكثير النسل المطلوب شرعاً وعرفاً والذي يباهي به النبى ﷺ سائر الأنبياء، وحتى يكون المسلمون بكثرة نسلهم أكثر عدداً من عدوهم فيظهر بذلك فضلهم وعظمتهم أمام عدوهم كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكُرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾^(٣) فكثرة المسلمين خير من قلتهم مع ما فيه من حفظ النوع الإنساني الذي يترتب عليه عمار الكون في الدنيا.

(٢) سورة آل عمران: ١٤ .

(١) سورة الأعراف: ٣٢ .

(٣) سورة الإسراء: ٦ .



والتعدد فيه محاسن ومساوئ. فبعض الخواص من الناس قد شارك في موضوع التعدد لسبب يقتضيه. لكنه دخل فيه بعدل واعتدال وحسن سيرة وسياسة في الأهل والعيال فصار قرير العين به سليماً من الأنكاد والأكدار، وذلك ببركة العدل بين الزوجات. إذ أن حكمة الله فوق رأي كل حكيم. ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾^(١).

(١) سورة النساء: ٣ .

النصارى يحرمون التعدد قانوناً ويجيزونه عادة وعرفاً

إن النصارى والمبشرين يشنعون على الإسلام والمسلمين في تعدد الزوجات، وينسبونه إلى مجرد التشهي والتنقل في اللذات، وينتقدون الإسلام نفسه في مشروعية ذلك، وما منهم أحد إلا وله خلية وخليتان يخلو بهما سراً عن زوجته، فهم يحرمونه قانوناً ويحلونه عادة وعرفاً، ولا يعدون الزنا جريمة، وقد بدأ النصارى رجالاً ونساء يعرفون وجه الحاجة بداعي الضرورة إلى التعدد، وأخذوا ينادون بإباحته قانوناً في صحفهم ومحاضراتهم وأنديتهم، كما أخذوا يعترفون بفضل دين الإسلام في مشروعيته، وأنه الدين الصالح لكل زمان ومكان، ينظم حياة الناس أحسن نظام، فهو الكفيل بحل مشاكل الخاص والعام. ودونك الشاهد والمشاهد لأحوالهم وأعمالهم.

قال جوستاف لبون وهو العالم الشهير عندهم "إن نظام تعدد الزوجات هو في الحقيقة نظام مستقل وجد قبل محمد ﷺ بين شعوب الشرق وأممهم وكان مشروعاً بين الفرس ومسنوناً بين اليهود وسارياً بين العرب فلم يكن في مقدرة أي دين من الأديان، وإن أوتي قدرة كبرى على تغيير الآداب والأنظمة والأخلاق أن يلغي نظاماً مثل هذا النظام الذي جاء به دين القرآن ويعمل على إبطاله لأنه النتيجة الضرورية للجو والغاية المتجمعة لمزاج الشرق ونوع الحياة التي يعيشها.

أما عن تأثير الجو فلا حاجة إلا البسط فيه والشرح وحسبك أن مطالب الأمومة والولادة والأوجاع والأمراض وغيرها تضطر المرأة إلى أن تظل أغلب دهرها بعيدة عن زوجها وهذه العزوبة الوقتية للرجل مستحيلة تحت جو كجو الشرق ومزاج كمزاج الشرق. وهذا هو الذي جعل تعدد الزوجات أوجب الضروريات.

أما عن الغرب وإن كان الجو أهدأ تأثيراً والطبائع أخف حرارة إلا أنك مع ذلك قل أن تلقى فرداً مقتنعاً بفردية الزوجية إلا في القوانين فقط. وأما في العادات والآداب فما أقل العناية بها وما أندرهم.

ومعنى ذلك أن الاقتصار على زوجة واحدة لا يوجد في أوروبا إلا في القوانين، ولا يعمل به إلا الأقلون، وأن تعدد الزوجات واقع في الغرب بين أهله وإن لم يكن مشروعاً عندهم.

إلى أن قال:

لا أعرف لماذا يعتبر هذا التعدد الشرعي للزوجات عند الشرقيين أحط منزلة من هذا التعدد الفاحش عند الغربيين، وإن كنت أعلم جد العلم بالأسباب التي تجعل الأول أسمى مكاناً، وأرفع قدراً من الآخر.

أما وقد فهمنا الأسباب التي عملت على تشريع هذا التعدد في الشرق فليس من الصعب علينا أن نفهم السبب الذي حمل الدين على الإقرار عليه والاعتراف به. إن رغبة الشرقيين في الإكثار من النسل وذوقهم المعترف به في عيشة الأسرة، وعواطف العدل التي تتنازعهم ولا تسمح لهم بهجران المرأة التي لم تعد تعجبهم، هي الأسباب التي جعلت الدين يقر على هذا النظام الناشئ عن الآداب والطباع. انتهى^(١).

فقد عرفت مقالة هذا الكاتب الخبير، وأن النصارى يستيحون التعدد حراماً وينكرونه حلالاً.

إن الإسلام دين السماحة والسهولة واليسر ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^(٢)، ولكونه ليس المقصود من النكاح هو التمتع بالشهوة الجنسية فإنها من الشيء المشترك بين الإنسان وبين بهائم الحيوان.

وإنما القصد هو كثرة النسل المطلوب شرعاً والمرغب فيه عرفاً والذي يباهي به النبي ﷺ سائر الأنبياء، ثم هو يحفظ به نوع الإنسان، وكانت بعض الحكومات تدفع مرتبات شهرية للنسل للترغيب في كثرته، وفي الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "تزوجوا الولود الودود فإنني مكاثركم الأمم يوم القيامة".

(١) من كتاب حكمة التشريع وفلسفته لمؤلفه علي أحمد الجرجاوي، جزء ٢، ص ١٦ .

(٢) سورة الحج: ٧٨ .

والقصد من النكاح أيضاً إحصان كل من الرجل والمرأة، فإحصان المرأة بكفالة الرجل لها وقيامه بكفاية مؤنتها وحسن عشرته لها، يسعى عليها بكل ما تشتهي من الحاجات والنفقات ويجعلها سيدة بيت وسعيدة عشيرة وأم بنين وبنات كما أن المرأة كرامة ونعمة للرجل، تجلب إليه الأنس والسرور والغبطة والحبور، وتقاسمه الهموم والغموم، ويكون بوجودها بمثابة الملك الخدوم والسيد المحشوم.

إذا رمتها كانت فراشاً يقلني وعند الفراغ منها خادم يتملق

لهذا كانت المرأة عند بعض الأمم تبذل للرجل المهر على أن تكون زوجة له تحت عصمته ورعايته وتشاطره النفقة؛ لعلها بحاجتها إلى كفالته وكفايته وأنها بانفرادها عن الزوج ذليلة دميمة كما قيل: مسكينة مسكينة امرأة بلا زوج وتدعى الأيم والأرملة.

فالشريعة الإسلامية الصادرة من الحكيم العليم تنظر إلى حالة جميع الناس وحاجتهم في حاضرهم ومستقبلهم نظرة رحمة وإحسان إلى جميعهم ﴿فَإِنَّ رَبَّكُمُ لَرَّءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(١).

لهذا أباح الله التعدد رحمة منه لجميع الناس، ذكرهم وأنثاهم لأنه من المشاهد بالعقل والثابت بالنقل أن النساء في كل بلد أكثر من الرجال، طبق ما أخبر به النبي ﷺ من أن الرجال يقلون وتكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد، يلذن به وذلك عند ظهور الفتن والحروب التي تحصد الرجال حصداً في آخر الزمان.

أفتري شرع الإسلام المبني على مصالح الخاص والعام، يهمل جانب هؤلاء النساء الأيامي فلا يجعل لهن حظاً ولا نصيباً من العلوق مع الرجال بطريق مباح شرعي لكون الرجل أقوى وأقدر على العمل وسائر وسائل الكسب من المرأة؟ أفلا يخفف هذا الضغط بإباحة التعدد بنكاح من ترغب في نكاحه ويرغب في نكاحها بطريق مشروع غير محظور؟.

(١) سورة النحل: ٤٧ .

إذ هذا أصلح وأحب إلى الله من أن تبقى أيماً تذهب نضارتها طول حياتها أو تتاجر ببضعها، بحيث تكون عرضة وطعمة لكل ساقط ولاقط، بدون زوج تأنس به ويأنس بها، ولو سألنا الأيامي والعوانس: هل الأفضل لهن البقاء على حالتهم الراهنة من العزوبة أو العلوق مع الرجال بطريق المشاركة مع الضرائر لا خترن العلوق بكلمة الإجماع؛ لأنه أنفع وأصلح لهن. والشرع ينظر إلى حالة وحاجة جميع الناس، لا إلى امرأة واحدة تحب الحجر على زوجها في حضنها وحضانتها، ولا تريد الاشتراك معها في مودته والتمتع به؛ لكون الثانية تدعى الضرة، وهي من أخطر ما يكون على الأولى لحيث تخشى أن تنفرد بمودته عنها فهي تكره المشاركة معها فيه، والنبي ﷺ قد حذر المرأة أن تشتترط على الخاطب طلاق زوجته الأولى ففي البخاري ومسلم، نهى رسول الله أن تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إنائها أي من المحبة والغبطة بزوجها، فمصلحة التعدد لا يخرجها عن كونه رحمة للعالمين ما حصل على هذه المرأة من مضرة مشاركة الضرة لها في زوجها، فإن المضار الجزئية الفردية تغتفر في ضمن المصالح العمومية أشبه قتل القاتل، وقطع يد السارق، وإقامة الحد على شارب الخمر.

وقد وجد في هذا الزمان ومن قبل أزمان كثيرون من الأدباء والكتاب والكتابات من النصاري، يدعون قومهم إلى إباحة التعدد بمقتضى القانون، وذلك حينما رأوا أكثر النساء الأيامي يمشين في الأسواق كالقطعان من البقر، وحينما رأوا الزنا قد فشى وانتشر بكثرة هائلة، مما سبب قلة نسلهم. وحينما رأوا الرجال يعدلون عن النكاح الشرعي إلى الزنا، وقد ثبت بطريق المشاهدة والتجربة أن منع التعدد قد وسع في بلدانهم من خطورة الزنا لكون النفوس متى ضيق عليها في منع مشروعها اقتحمته إلى محظورها بشغف وحرص كما قيل:

منعت شيئاً فأكثر الولوع به أحب شيء إلى الإنسان ما منعا

من ذلك ما قاله الفيلسوف الإنجليزي (سبنسر) في كتابه أصول علم الاجتماع: "إن التعدد ضرورة للأمة التي يفنى رجالها في الحروب، ولم يكن لكل رجل من الباقيين إلا زوجة واحدة. فإذا طرأت على الأمة حال اجتاحت رجالها الحروب وبقي نساء عديدات بلا أزواج فإنه ينتج عن ذلك نقص في المواليد لا معالجة.

فإذا تقاطلت أمتان إحداهما لا تستفيد من جميع نساؤها بالاستيلاء فإنها لا تستطيع أن تقاوم خصيمتها التي يستولد رجالها جميع نساؤها بمقتضى التعدد للزوجات. وتكون النتيجة أن الأمة الموحدة للزوجة تفنى أمام الأمة الموحدة للزوجات". أهـ

وكان هذا هو السبب في الضرر الذي ابتليت به الدول الأوروبية ومن على شاكلتهم حينما تساهلوا في انتشار الزنا ولم يعتبروه جريمة، ويعدونه من كمال الحرية للمرأة، فظهر عليهم أثر ضرره وسوء عاقبته بشكل ينادي بقله عددهم وتقويض دعائم صنائعهم وأعمالهم لكون النسل جيل المستقبل وقد أصبح عاطلاً عن العمل وعن الزواج الشرعي من رجل وامرأة، ويكتفون بالزنا بدله، ولا شك أن المرأة المسافحة يقل نسلها لكون أحد الرجال يفسد حرث الآخر.

إن ضرورة قلة النسل وانتشار الفساد في الأرض هو أعظم من ضرورة التعدد بكثير. فهؤلاء الذين يبالغون في التشنيع على المسلمين في وصف مفاصد التعدد للزوجات ما منهم أحد يكفي بزوجة واحدة يقتصر عليها.

بل لكل واحد منهم خلية وخليلتان يخلو بهما سراً عن زوجته الشرعية، فأكثرهم مسافحون ومتخذوا أخدان، كما أن أكثر نسايتهم مسافحات ومتخذات أخدان، حتى إن رجالهم أخذوا ينفرون من الزواج الشرعي لكونها بزعمه لا تقتصر عليه وحده، وتحدث له عداوة الأغيار الذين يشاركونه في التمتع بها، ويقول بعضهم: كيف تطيب نفسي أن أتزوج امرأة ثم أرى رجلاً يأخذ بيدها ويذهب بها كيف شاء وأنا لا أستطيع صدها عنه ولا صرفه عنها؟ ثم إنه يراها بمثابة الغل في عنقه، والقيد في رجله، متى اشتدت كراهيته لها، ولم يتمكن بمقتضى القانون من طلاقها.

فكانوا يتمتعون بالزنا ويؤثرونه على النكاح الشرعي، وكان هذا هو السبب في انتشار الزنا وقلة النسل يقول الله: ﴿سُرِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ (١).

(١) سورة فصلت: ٥٣ .

تَعْصَبُ النَّصَارَى ضِدَّ الْإِسْلَامِ وَضِدَّ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

إن غلاة النصارى من المبشرين والقسيسين قد صار التعدد موضع لجاج وجدال منهم مع المسلمين، حتى صار جل حديثهم في محاضراتهم وأنديتهم وفي صحفهم وكتبهم. ولا نعلم قضية كثر فيها اللجاج والجدال كهذه القضية. على أنها قضية واضحة جلية. وأنه لا يمكن أن يعيش مجتمَع بدونها سواء كان التعدد عن طريق مشروع أو محظور.

فهم يبالغون في إنكار التعدد على شريعة الإسلام وعلى خاصة نبينا محمد عليه الصلاة والسلام في جمعه لتسع نسوة. فيعبرون عن إنكاره بأبشع تعبير، من كل ما ينفر الكبير والصغير عن الإسلام وعن التصديق بنبوة محمد عليه الصلاة والسلام. لاعتقادهم أن ما هم عليه من الانفراد بواحدة هو الحسن الجميل وأن ما عليه الإسلام هو شيء قبيح. فهم يتوارثون التعصب ضد الإسلام وضد النبي محمد عليه الصلاة والسلام جيلاً بعد جيل.

والحق أن النبي محمداً ﷺ ليس ببِدْع من الرسل فيه، فقد مضى للرسل أمثالها وما هو أكثر منه فيها.

فقد كان لنبي الله داود تسع وتسعون زوجة، وكان لنبي الله سليمان كما جاء في التوراة سبعمائة زوجة من الحرائر وثلاثمائة من الجواري، وكن أجمل أهل زمانهن، وكذلك أنبياء بني إسرائيل معدودون للزوجات من لدن إبراهيم عليه السلام. وروى البخاري: "قال سليمان بن داود عليه السلام لأطوفن الليلة بمائة امرأة تلد كل امرأة غلاماً يقاتل في سبيل الله، فقال له الملك: قل إن شاء الله. فلم يقل ونسي. فأطاف بهن فلم تلد منهن إلا امرأة نصف إنسان.

قال النبي ﷺ: "لو قال إن شاء الله لم يحدث، وكان أرجى لحاجته".

وعلماء النصارى يعرفون هذا كله ويصدقون به فلا وجه للإنكار على النبي محمد فيه .

إن الله سبحانه يختص برحمته من يشاء، وقد خص الله أنبياءه بمزايا لا يشاركون فيها غيرهم أهمها نزول الوحي الذي هو أفضل المزايا على الإطلاق. ثم جمع النبي ﷺ لتسع نسوة كما جمع الأنبياء قبله أكثر منهن. يقول الله ﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَكِحَّهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١) فأباح الله لنبيه في هذه الآية ما لم يباحه لسائر المؤمنين. ولما أسلم غيلان بن سلمة وكان تحته عشر نسوة أسلمن معه فأمره النبي ﷺ أن يختار منهن أربعاً ويفارق الباقي. (*)

ولما نزلت آية التخيير وهي قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾^(٢٨) وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا^(٢).

فلما خيرهن واخترن الله ورسوله والدار الآخرة أكرمهن الله بأن أمر نبيه ﷺ بأن لا يفارقهن ولا يتزوج عليهن. فقال تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدِّلَ بَيْنَهُنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ﴾^(٣) فانتهى رسول الله ﷺ إلى أمر الله واقتصر عليهن.

(*) رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم من حديث سالم عن أبيه.

(١) سورة الأحزاب: ٥٠ .

(٢) سورة الأحزاب: ٢٨-٢٩ .

(٣) سورة الأحزاب: ٥٢ .

الاقتصار على زوجة واحدة أفضل من التعدد

إننا لا نشك ولا ننكر أن الاقتناع بزوجة واحدة متى حصل المقصود منها أنها أفضل من التعدد لأن الله سبحانه حينما أباح تعدد الزوجات لم يبيحه بطريق التوسع فيه على حسب التشهي والتنقل في اللذات، وتتوع المشتهايات، وإنما أباحه بشرط العدل بين الزوجات ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾^(١)، لأن العدل قوام الدنيا والدين وصلاح المخلوقين، وله وضعت الموازين، وهو الألف المألوف تتألف به القلوب وتلتئم به الشعوب ويشملهم الصلاح وأسباب النجاح والفلاح.

فالقناعة بزوجة واحدة هي الأصل في تسميتها زوجاً، وكما يسمى الرجل زوجاً. وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: "الدنيا متاع وخير المتاع الزوجة الصالحة التي إذا نظر إليها سرته، وإن أمرها أطاعته، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله" وبذلك يسلم من التكيد والتكدير عليه في حياته من كل ما يثيره أحقاد الضرائر كما قيل:

ومن جمع الضرات يطلب لذة فقد بات في الأضرار غير سديد.

ونحن معشر المسلمين على دين وسط بين طرفين، وهدى بين ضاللتين، بين الغالي فيه والجافي عنه.

فالذواقون الذين يتقلون في مراتع الشهوات من واحدة إلى أخرى تمشياً مع رغبتهم، ودواعي شهواتهم، ليسوا بمحمودين على عملهم، وربما يدخلون بمقصدهم في نكاح المتعة المحرم في الإسلام، متى تزوجها ومن نيته أن يطلقها ولا يستديم بقاءها، وقد ورد الوعيد الشديد في الذواقين من الرجال والذواقات من النساء، ومن كانت هذه سجيته فلن تدوم صحبته.

(١) سورة النساء: ٣ .

ومن طبيعة النفوس متى استرسل صاحبها معها في تثقلها في اللذات وتتوغل في المشتبهات، فإنها لن تشبع نفسه أبداً، بل كلما تزوج بامرأة جميلة يحسن السكوت على مثلها ثم ذكر له أخرى وغيرها تاقت نفسه لأخذها. حتى قيل: إنه لو كان عند رجل جميع نساء العراق فقدمت امرأة من الشام ووصف له جمالها فإنها تتوق نفسه لأخذها ولا يقنع بما عنده كما قيل:

لا يشبع النفس شيء حين تحرزه ولا يزال لها في غيره وطير

ولا تزال وإن كانت لها سعة لها إلى الشيء لم تظفر به نظر

والنفس من صاحبها فإن أطمعها تاقت وطمعت، وإن سلاها سلت وسمحت.

وما النفس إلا حيث يجعلها الفتى فإن أطمعت تاقت وإلا تسلت

وقد قيل: الجدة تذهب اللذة، وما كل ما فوق البسيطة كافٍ، وإن قنعت فكل شيء كافٍ، فأهنا العيش وأسعده هو ما أرشد إليه القرآن الكريم في قوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾^(١) وهذه المودة والرحمة لا تدرك ولا تتفق غالباً إلا في حالة انفراد الزوج بزوجة واحدة يأنس بها وتأنس به ويطمئن إليها، وهذا هو الذي أرشد إليه القرآن الكريم بقوله: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٢) والأيامى هم كل من لا زوج له من رجل وامرأة، إذ هذا هو الأصل في تسمية الزوج والزوجة.

غير أن الشريعة الإسلامية السمحة أباحت التعدد بشرط التزام العدل وهو من تمام محاسنها وعموم مصالحها. وقد أخبر النبي ﷺ بداء التوسع في المشتبهات من النساء كما أخبر بطريق علاجه فقال: "إذا رأى أحدكم امرأة فاعجبته فليذهب إلى امرأته فإن معها الذي معها". رواه الدارمي عن ابن مسعود ورواه مسلم عن جابر.

(١) سورة الروم: ٢١ .

(٢) سورة النور: ٣٢ .

ثم إنه يتضاعف ضرر التعدد على الفقير وكل من كان مرتبه حقيراً لأن لكل زمان أحوالاً وأعمالاً تناسبه من السهولة واليسر ومن الشدة والعسر، فقد مضى على الناس زمان يكتفون فيه بالقليل من القوت والغذاء والملابس، وكان غالب ما يأكلونه ويستعملونه هو من نتائج بلدهم، وكان عمدة قوت الكثير منهم البر والتمر ولا يحتاجون إلى شيء من الخارج ما عدا اللباس الذي عسى أن يستعمل أحدهم الثوب الواحد غالب السنة لا يجد له بديلاً.

لهذا كان التعدد بين الزوجات لا يشق عليهم أبداً وربما يساعده في سعة رزقه بما تستعمله إحداهن من المهنة كخياطة ونشازة وشؤون الحرث والزراعة حتى قيل: امرأة الصعلوك إحدى يديه.

أما الآن وفي هذا الزمان فقد تبدلت الحالات، وتجددت الحاجات، وصار كل شهر يتجدد لهم حوائج ومؤون لا يجدون بدأ منها من مكيفات وغسالات وثلاجات ومفروشات فضلاً عن السيارات، وكل امرأة تطالب بحقها من ذلك حسب عرف البلد وعادة الناس، وبذلك يتزايد الصرف ويشتد ضرره، وتتراكم الديون عليه من حيث لا يحتسب ويصعب عليه الخروج منها لأن دخوله في تعدد الزوجات بشهوة وشهامة ثم يعود عليه بالملامة والغرامة، فالذين ينقادون مع شهواتهم إلى استحسان التعدد بدون تفكير في عواقبه هم يقعون غالباً في سوء العاقبة والمصير.

ثم أن بعض هؤلاء متى استجد أحدهم نكاح امرأة ووقعت في نفسه موقع الحظوة والرغبة، أقبل عليها بكليته ووحدها باتصاله وصلته وقطع صلته بالأولى وقطع نفقته عليها وعلى عياله منها حتى يدعها معلقة لا هي ذات زوج ولا مطلقة، فيتضاعف عليها الضرر من كل الحالات؛ لعجز الزوج عن القيام بكفاءة المرأتين لا في البيت ولا في المبيت ولا في النفقة، وإن مثل هذا يستحق أن لا يسمح له بالتعدد لعجزه عن القيام بواجبه، وإخلاله بشرطه لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾^(١).

(١) سورة النساء: ٣ .

إن العقل المعيشي يعقل الرجل المقل عن التعدد لغير ضرورة لما يترتب عليه من الإرهاق في الإنفاق، ثم هو يزرع زرعاً من العيال لا يستطيع سقيه ولا القيام بمؤنة كلفته.

كما أن التعدد يترتب عليه الإرهاق في صحته بسبب المباشرة التي هي هدم في قوته، فإن ماء يخرج من سلالة جسمه وقد وصفه رسول الله ﷺ بأنه "مخ ساقيه ونور عينيه" فهو روح نشاطه وقوته كما قيل:

أقلل نكاحك ما استطعت فإنه ماء الحياة يصب في الأرحام

سيما إذا كان شيخاً طعن في السن، وقد تزوج بكرة، فإنه إن وفاها حقها أنهك جسمه، وإن قصر عنها أبغضته.

حكمة مشروعية الطلاق

بما أن الله سبحانه قد شرع النكاح لعموم منفعته وشمول مصلحته التي أهمها بقاء النوع الإنساني لما يترتب عليه من عمار الكون، فكذاك شرع فسخ هذا النكاح عند وجود ما يقتضيه من وقوع الشقاق وعدم الوفاق أو شدة كراهية الزوج لزوجته أو كراهيتها له، يقول الله: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا﴾^(١). والطلاق بغيض إلى الله لما روى ابن عمر أن النبي ﷺ قال: (أبغض الحلال إلى الله الطلاق) رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الحاكم. وإنما كان بغيضاً إلى الله من أجل أنه يسبب العداوة والبغضاء بين الأصهار، ولما يعقبه من تشتت الشمل وانقطاع النسل بين الزوجين لكنه بمثابة الدواء الكريه المر يعالج به ما لا بد منه؛ لأنه متى ساءت الطباع وفسدت الأوضاع بين الزوج والزوجة واستمر بينهما الشقاق وأعيت الحيل في الوفاق فما أحسن الفراق إذا لم تلائم الأخلاق، فإنه لا عيش ولا أنس ولا سعادة مع شدة كراهية أحد الزوجين لصاحبه، وهذا يعد من محاسن الإسلام الذي جعل فيه للمؤمن من كل ضيق فرجاً ومخرجاً، ولم يجعل الزوجة الكريهة في نفسه حرجاً وغلاً في عنقه لا تنفك عنه حتى يموت أحدهما كزوجة النصارى، ولهذا رجع النصارى مضطرين إلى العمل بشريعة الإسلام لأنها شريعة الله للناس أجمعين ورحمة للعالمين.

فيعودون يعترفون بفضل الإسلام في مشروعيته بعد أن شبعوا من ثلبه والطمع في أحكامه، فهم وإن لم يطبقوا العمل بموجبه لكنهم يعترفون بفضله وصلاحيه الحكم به في كل زمان ومكان.

(١) سورة البقرة: ٢٢١ .

إزالة الشقاق بعملية الوفاق أو الفراق

إنها متى ساءت الطباع فسدت الأوضاع، ثم ساءت النتيجة، وقد جعل الله في الشريعة الإسلامية للمؤمن من كل ضيق مخرجاً ومن كل هم فرجاً.

ونحن نعتقد ولا شك بأن الشريعة الإسلامية عدل الله في أرضه ورحمته لعباده وقد أباحت الزواج بأربع نسوة متى علم من نفسه القدرة التامة على القيام بالعدل والكفاية في النفقة وسائر الواجبات الزوجية، وذلك في وجوب القسم في الدخول والمبيت والنفقة الواجبة بخلاف ميل القلب بالمحبة وما يستدعيها من الشهوة الجنسية فإنها لا تدخل في مسمى القسم لأنها ليست من إمكانية الشخص كما قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾^(١) سميت معلقة لكونها لا ذات زوج ولا مطلقة. وكان النبي ﷺ يقسم لنسائه ويعدل ويقول: "اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما لا أملك"، يعني القلب ودواعيه.

وكان النبي ﷺ في حالة مرضه يحمل إلى منزل كل امرأة من نسائه، وكان يقول: "أين أنا غداً"؟ يريد يوم عائشة فأذن له أزواجه أن يمرض في بيت عائشة فكانت تقول: "توفي رسول الله بين سحري ونحري".

أما إذا لم يستطع إعطاء كل واحدة منهن حقها إما لفقره أو لعجزه عن المباشرة الجنسية أو عدم عدله في قسمه ونفقتة الواجبة. فإن تنازلت إحداها عن حقها من ذلك فهو صحيح ويسقط حقها باختيارها متى خيرها زوجها على البقاء معه بدون قسم أو الطلاق، فإن اختارت البقاء بدون قسم فلا بأس إذ القسم من حقها ولها إسقاطه للمصلحة الراجحة من استدامة بقائها في عصمته بدون قسم فقد وهبت سودة قسمها لعائشة. فكان النبي ﷺ يقسم لعائشة رضي الله عنها يومها ويوم سودة.

(١) سورة النساء: ١٢٩ .

أما إذا طالبت بحقها من ذلك كله فإنه يحكم لها به وعند امتناعه يعتبر ظالماً لها بحيث تستحق الفسخ من عصمته بطلبها .

فإذا لم يستطع إعطاء كل امرأة منهن ما تستحقه من النفقة الواجبة أو المباشرة أو عدم قسمه لها فإنها تعتبر والحالة هذه أسيرة تحت قهره وظلمه لكون الرجل لا يستحق استدامة القوامية عليها إلا بالنفقة عليها مع قيامه بسائر واجباتها يقول الله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ (١) .

ولما كان من حالة عيش النبي ﷺ ما هو معروف من القلة فكان يمضي عليهم الشهر والشهران وما أوقد في بيت من بيوته نار، فاجتمع نساؤه يطالبينه بالنفقة عالية أصواتهن عليه، فسمع عمر أصواتهن وزجرهن وقال: "يا عدوات أنفسهن أتهبنني ولم تهبن رسول الله ﷺ" فأنزل الله سبحانه آية التخيير: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٢) فقلن كلهن: نريد الله ورسوله والدار الآخرة، ولن نعود إلى المطالبة بالنفقة بعد اليوم.

وفيه دليل على جواز مطالبة المرأة بالفسخ عند قطع النفقة عنها بلا سبب يوجبها منها، وكونها تجب إجابتها إلى ذلك لكونه لا يستحق القوامية عليها إلا ببذل النفقة التامة، فمتى كان هذا التخيير النازل في القرآن وقع في حق الرسول مع زوجاته، مع العلم بوسع عذره من عوزة وقلة موجوده، فما بالك بمن قطع نفقته عن زوجته إضراراً وعناداً أفلا تستحق المطالبة بفسخ نكاحها وإجابة دعوتها في تخليصها من عصمته؟ إذ لا حق له في استدامة نكاحها؛ إذ هذا من الضرر الذي يجب إزالته.

(١) سورة النساء: ٣٤ .

(٢) سورة الأحزاب: ٢٨-٢٩ .

أما إذا اتصف بالجنف ومال إلى واحدة دون الأخرى فإنه ينهدم نظام منزله وتسوء معيشة عائلته، ويحتقب أفراد عائلته العداوة له، ثم العداوة من بعضهم لبعض فيتبدلون الألفة بالنفرة، والمحبة بالبغض كله من أجل الجنف الذي عامل به إحدى نسائه على الأخرى، وإنه عندما يشتد النزاع ويستمر الشقاق ويتعذر الوفاق بينهما فقد جعل الله لهن سبيلاً، فقد أنزل الله آية التخيير في حق الرسول مع زوجاته أمهات المؤمنين ثم أنزل الله ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾^(١) وهذان الحكمان يريدان الإصلاح من الوفاق والإنفاق أو الفراق فهما حكمان مستقلان بنص الكتاب بحيث يقرران الفراق عند تعذر الحيلة في الوصول إلى الوفاق، أو يقدمان اقتراحهما إلى القاضي ويحكم بتنفيذه سواء كان على عوض مالي أو بدون عوض، والدليل الثالث ما روى البخاري عن ابن عباس "أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ثابت بن قيس لا أعيب عليه في خلق ولا دين ولكني أكره الكفر في الإسلام. فقال رسول الله ﷺ "أتريدين عليه حديقته؟" فقالت: نعم. فقال: "أقبل الحديقة وطلقها تطليقة" وفي رواية قالت: إني لا أطيقه بغضاً، فجعل لها النبي فرجاً ومخرجاً مما وقعت فيه من البغض الشديد الذي سبب الشقاق وتعذر معه الوفاق، فما بالك بالقضاة الذين يحكمون على مثل هذه المرأة بهجرانها وقطع النفقة عنها كل السنين الطويلة مع أن الله سبحانه قد جعل لها مخرجاً مما وقعت فيه، ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا﴾^(٢).

وفي نفس هذا المقام وما يقتضيه من الأحكام فإنني أذكر الناس فضيلة العدل وحسن ما يترتب عليه من صلاح الأهل والمال والعيال، فإن العدل قوام الدنيا والدين وصلاح المخلوقين وهو الألف المألوف المؤمن من كل مخوف، به تتألف القلوب وتلتئم الشعوب، ويشملهم الصلاح وأسباب النجاح والصلاح، فقد رأينا أناساً من أهل

(١) سورة النساء: ٢٥ .

(٢) سورة البقرة: ٢٢١ .

الصلاح والتقوى يتزوج أحدهم باثنتين وثلاث ويتمتع بهن متاعاً حسناً في عيشة راضية مرضية وأخلاق كريمة زكية بدون تكيد ولا تكدير، وذلك كله من بركة العدل وحسن الخلق، وعلى أثره ينشأ الأولاد متحابين متجانسين متوانسين كأنهم بنوا أب وأم واحدة، والعدل يمن، والجنف والجور شؤم.

إن من مساوئ عدم العدل في القسم أو النفقة وقوع الضجر عليه من كثرة التشكي والمطالبة بالحقوق مما عسى أن يضجره كثرة هذا القلق والشقاق والاضطراب سيما إذا كان ضيق الصدر سيء الخلق، فيوقع الطلاق على زوجته أم أولاده وبناته على أثر المشاجرة فيكون طلاقه بمثابة الصاعقة النازلة عليها في بيتها، فيهدم البيت، ويتفرق شمل العيال، فيندم حيث لا ينفعه الندم، كما قيل:

ندمت وما تغني الندامة بعدما خرجن ثلاثاً ما لهن رجيع

ثلاث يحرمهن الحلال على الفتى ويصد عن شمل الدار وهو جميع

فتخرج من بيته ودمعها يسيل على خدها حزينة على فراق زوجها وعلى فراق عيالها، وإنه لا أسوأ من حالة أم العيال متى خرجت وليس لها من تأوي إليه ولا من يصبر على عيالها من أهلها، فيشتد حزنها وأسفها سيما متى علمت أن زوجته الجديدة تعامل عيالها بالسوء وخشونة التربية من الطرد والتقريع وسوء المعيشة.

إننا بتوليئنا للقضاء كل السنين الطويلة قد عرفنا من حالة الناس ما لا يعرفه من لا يتلى بالقضاء.

لقد عرفنا أن القاضي الشرعي يكلف الزوج بالنفقة على مطلقته إن كانت حاملاً حتى تضع حملها ثم ينفق نفقة الرضاع لقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٌ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ (١) فينفق عليها وعلى عيالها منها ما داموا في حضانتها لاعتبار أنها لهم بمثابة الخادم لإصلاح أمرهم وحسن تربيتهم.

(١) سورة الطلاق: ٦ .

وكل ما أوجب الإنفاق فإنه يوجب السكنى، فهو وإن كلفته المحكمة الشرعية بأن تحكم عليه بذلك طبق ما أوجبه الله عليه في قوله: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ﴾^(١) لكن أكثر الناس من أجل عدم العدل والإنصاف لا يستجيبون لهذا الحكم، ولا ينقادون لتسليم ما وجب عليهم إلا مكرهين، وأكثر الناس وإن تسموا بأنهم مسلمون لكنهم لا ينصفون من أنفسهم وحتى بعض العلماء وبعض القضاة رأينا أحدهم يهمل عياله مع كثرتهم عند أمهم، ويقطع نفقتهم عنها، ويتركها تقاسي مرارة أكارهم بدون نفقة ولا اهتمام بأمرهم.

والمرأة لا تستطيع أن تطالب بحقها عند الحاكم الشرعي في كل شهر، فلا تقدر على الذهاب إلى المطالبة في المحكمة، وتختار أن يذهب حقها ولا تبرز للمطالبة والشكوى؛ لهذا تبقى حائرة حزينة إن أرسلت عيالها إلى أبيهم ضاعوا، وإن استدامت بقاءها بهم عند أهلها سئموا وملوا، وحتى الخطاب يمتنعون عن الزواج بها مهما كان من حسناتها وجمالها من أجل عيالها لعلمهم أنهم يكونون عبئاً ثقیلاً عليهم، فتبقى أيما مدة شبابها تتجرع غصص الفاقة والذل في سبيل تربية عيالها، وصار زوجها بمثابة من حملها ثم أهملها.

وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: "كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يموت" فهذه معاملة غالب الناس في حال الزوج بالجدد من النساء ووقوع الطلاق منه على أم عياله كأنهم لم يفهموا حكمة الله في مشروعية الطلاق والإنفاق، وهؤلاء يعتبرون من النذلاء والردلاء الذين ساءت طباعهم وفسدت أوضاعهم فلا أخلاق ولا إنفاق ولا كرم وفاق.

ويستثنى من ذلك ذوو الشرف واليسار ومن لهم حظ ونصيب من الكرم والأخلاق فإنهم قد ينفقون النفقات الكثيرة على مطلقاتهم وأولادهم اتباعاً لأداء ما وجب عليهم وزيادة في الفضل، وهؤلاء يندر وجودهم، وهذا كله يعود إلى التخلق بمحاسن الأخلاق؛ لأن الله سبحانه فاوت بين الخلق في الأخلاق كما فاوت بينهم

(١) سورة البقرة: ٢٣٣ .



في الأرزاق، ومن الدعاء المأثور: "اللهم اهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها
إلا أنت، واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت" والله أعلم، وصلى الله
على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

حرر في ٤ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٦هـ.



نهاية المرأة الغربية
بداية المرأة العربية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لقد أفادت التجارب المشهود لها بعين الاعتبار والصحة أن خروج المرأة من بيتها هو عنوان خراب البيت وضياع العيال وانقطاع وشائج الألفة والمحبة بينها وبين زوجها مع فساد أخلاقها. وقد أخذ عقلاء النصارى يشكون الولايات على أثر الولايات جراء فساد أخلاق البنين والبنات، وذلك أن البنت الغربية متى بلغت ست عشرة سنة أو ثماني عشرة سنة خرجت من بيت أهلها، وقد يخرجها أهلها حين تقبلها الأعمال، ثم تتفق مع شاب يشاكلها وتعتزل معه يعملان ويأكلان، وتمكث البنت بالسنة والسنتين لا تسأل عن أهلها ولا يسألون عنها، ولا ترغب في الزواج الشرعي، فإن تزوجت فإنها لا ترغب في أن تحبل؛ لكون الحبل يعوقها عن الكسب كما أن الرجل لا يرغب أن يحمل أعباء تكفل العيال والمطالبة بمؤنتهم ومؤنة أمهم، وأكثرهم يتمتع بالمرأة عن طريق الزنا، وأخذوا يتحاشون عن النكاح الشرعي تباعداً عن مسئولية نفقة العيال لعلم أحدهم أن ولده ليس له بولد، وأن ابنته ليست له بنت؛ لكون وشائج القرابة متقطعة فيما بينهم، وعلى أثر هذا صاروا يرغبون في اقتناء الكلاب يتسلون بها عن تربية الأولاد، ولنسائهم معها مآرب أخرى. وعلى أثر هذا انصرف الشباب والشابات عن التعلم في المدارس للصنائع وغيرها الذي عليها مدار قوتهم ورقبيهم وثروتهم حتى قل مالهم، وانقرض نسلهم، وتعطلت صنائعهم.

فهذه الحالة المزرية هي نهاية المدنية والحرية التي يفتخر بها الغرب حتى صاروا لا يعدون الزنا جريمة لكونه بزعمهم من كمال الحرية التي تتمتع بها المرأة إلا إذا زنى بها مكرهة أو زنى بها على فراش الزوج، مع العلم أن الزنا محرم في شريعتهم، ولا نقول إنهم كلهم بهذه الصفة، وإنما نقول إن هذا هو الأمر الغالب على أخلاقهم والعادة السائدة من بينهم، وإلا فقد يوجد بيوت يلتزم أهلها العفاف والحشمة والقيام بخدمة المنزل وحسن التربية ورعاية حق الزوج واحترامه، لكن مثل

هذا قليل عندهم جداً، ولا يزال عقلاؤهم وكتابهم والكااتبات المفكرات من نسائهم ينحون بالملام وتوجيه المذام على سوء تربية نسائهم وفساد أخلاقهن.

إن المرأة لن تبلغ كمالها الحقيقي إلا بالتربية الإسلامية التي تطبع في قلبها ملكة محبة الفرائض والفضائل والتزهد عن منكرات الأخلاق والردائل.

وإن من عوائدهم السيئة السائدة فيما بينهم كون الرجل إذا خطب امرأة سواء أكان صادقاً في رغبته أو مخادعاً، فإنه يمارس التجربة معها، ولا نقول في شيء دون شيء بل في كل شيء. فيخلو بها حتى في بيت أهلها وهم ينظرون إليهما، وتسير معه مصاحبة له، وتنام معه كفعل الرجل مع زوجته على حد سواء.

ثم يظهر وسائل الإغراء فيوهمها بفنائه، ثم يظهر لها حسن أخلاقه، وقد يذكر لها أن حسابه في البنك يبلغ كذا وكذا على سبيل الخداع. ولا يزال دأبه معها السنة والسنتين على سبيل التجربة ويأسم أنها خطيبته، حتى إذا التاط قلبها بحبه، وسال لعبابها على حصول ما يعدها ويمنيها به، انصرف عنها وفارقها لتعلقه بأخرى غيرها، فيفعل مع الثانية كما فعل مع الأولى من تنقله من اللذات وتويع المشتبهات ولعدم رغبته في الزواج الشرعي تهرباً من تبعاته ومسؤوليته.

الرجال قوامون على النساء

إن قضية المرأة بمقتضى دخولها مع الزوج بالنكاح الشرعي تعتبر بأنها قد دخلت في العقد برضاها واختيارها على التزام رئاسة الزوج عليها بدون هضم ولا ضيم، ولا إسقاط لها عن كرامتها ولا عن إنسانيتها، وقد سمى الله الزوج سيداً في كتابه الحكيم فقال تعالى: ﴿وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ﴾^(١) كما سماها الله صاحبة بالجنب، وقد أثبت الله سبحانه القوامية للرجال على النساء فقال: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(٢)، وهذه القوامية وهذه السيادة هي المعنية بقوله: (بما فضل الله بعضهم على بعض) من كون الرجل أقدر من المرأة على الحماية والرعاية والكسب، (وبما أنفقوا من أموالهم) أي بما بذل لها من المهر والنفقة عليها، وهي المشار إليها بقوله: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾^(٣) إذ ليس الذكر كالأنثى. فبعض العلماء قال إنه من أجل ضعفها ونقص رأيها في تصرفها كما هو الغالب على أكثر طبائع النساء، ولا ينفي هذا وجود بعض النساء الذكيات العاقلات اللاتي لهن حظ من القوة والكياسة وحسن التصرف والسياسة، فكم من امرأة تفضل زوجها في العلم والعقل والذكاء والفتنة والقدرة على الكسب، وهذه تعد من النادر الذي لا يبنى عليه قاعدة لأن النادر لا حكم له، وإنما الاعتبار بالأغلب والعادة السائدة من طبائع النساء، والنساء كل القرون الطويلة وإلى حد الآن مهما بلغت إحداهن من الذكاء والفتنة فإنهن يعتقدن ويعرفن شدة حاجتهن إلى الرجال في الرعاية والحماية والقيام بالكفالة والكفاية حتى أن النساء في بعض الأمم يعطين الرجل المهور ويشاطرنه

(١) سورة يوسف: ٢٥ .

(٢) سورة النساء: ٣٤ .

(٣) سورة البقرة: ٢٢٨ .

النفقة ليكن تحت رئاسته ورعايته؛ للعلم بشدة حاجتهن إليه، وكون رعاية الرجل بالمرأة على قدر حضوتها عنده وميله إليها، وقد قيل: (مسكينة امرأة بلا زوج) وتدعى الأيِّم والأرملة بحيث تحيط بها الكآبة والمسكنة، فالمرأة التي يأخذها الحرص على العمل للكسب أو على العلم والتعليم إلى أن تفتى زهرة شبابها بدون زوج ولا أولاد، فإنها في الغالب تتدمر في آخر عمرها أشد الندم وتبدي الحسرة والأسف على ما فات من دهرها بدون زوج يؤنسها وبدون نسل يرثها، وتذكر به بعد موتها.

لهذا يعد من الشطط والشطط وقوع هذا الجدل والصخب من أنصار المرأة بالباطل حيث يطالبونها بالخروج من بيتها للعمل، ويحسنون لها ذلك مع معرفة كل عاقل بما ينجم عن هذا الشيوع من الأضرار والمفاسد الكبار وإهمالها حقوق زوجها وتربية عيالها وإصلاح شؤون بيتها، فهم يضرونها من حيث يريدون نفعها، ويريدون جعلها بمثابة الأنعام السائبة التي تسرح وترتع حيث شاءت كحالة المرأة الغربية على حد سواء. نريد حياتها ويريدون موتها.

ابتغي إصلاح سعدى بجهدى وهي تسعى جهدها في فسادى

ولما تنبه أهل أوروبا إلى إصلاح شؤونهم الاجتماعية وترقية معيشتهم المدنية وعرفوا فساد تربية نسايتهم وفساد تعلمهن، وأن الأدواء الاجتماعية والأمراض المدنية، قد ظهر أثرها بشدة على حضارتهم، وصارت تهددهم بفساد أحوالهم وقلة ما لهم وانقراض نسلهم وعيالهم وتقويض دعائم صنائعهم وأعمالهم، وقد ظهر أثر ذلك جلياً في الغرب بحيث دخل عليهم هذا الضعف وقلة النسل تدريجياً، فلما عرف ذلك بعض كتّابهم وبعض الكاتبات الذكيات من النساء أخذوا يصرخون بفضل دين الإسلام، ويتمنون الرجوع إلى تعاليمه وتربية نسايتهم عليه، ودونك الشاهد المشاهد للواقع، والحق ما شهدت به الأعداء، ونحن نسوق بعض أقوالهم للاتعاظ بها وأخذ الاعتبار منها، وخير الناس من وعظ بغيره.

قال العلامة الإنجليزي (سامويل سمايلس) وهو من أركان النهضة الإنجليزية "إن النظام الذي يقضي بتشغيل المرأة في المعامل، مهما نشأ عنه من الثروة فإن

نتيجته هادمة لبناء الحياة المنزلية لأنه يهاجم هيكل المنزل، ويقوض أركان الأسرة ويمزق الروابط الاجتماعية، ويسلب الزوجة من زوجها والأولاد من أقاربهم، وصار بنوع خاص لا نتيجة له إلا تسفيل أخلاق المرأة إذ وظيفة المرأة؛ الحقيقية هي القيام بالواجبات المنزلية، مثل ترتيب مسكنها وتربية أولادها والاقتصاد في وسائل معيشتها مع القيام باحتياجاتهم البيئية.

ولكن المعامل تسلخها من كل هذه الواجبات بحيث أصبحت المنازل غير المنازل، وأضحت الأولاد تشب على عدم التربية، وتلقى في زوايا الإهمال، وانطفأت المحبة الزوجية، وخرجت المرأة عن كونها الزوجة الظريفة والمحبة اللطيفة، وصارت زميلته في العمل والمشاق، وصارت معرضة للتأثيرات التي تمحو غالباً التواضع الفكري والتوادم الزوجي والأخلاق التي عليها مدار حفظ الفضيلة^(١).

ونشرت جريدة (لاغوس ويكلي ركورد) نقلاً عن جريدة (لندن ثروت) قائلة "إن البلاء كل البلاء في خروج المرأة عن بيتها إلى التماس أعمال الرجال، وعلى أثرها يكثر الشاردات عن أهلهم واللقطاء من الأولاد غير الشرعيين، فيصبحون كلاً وعالة وعاراً على المجتمع فإن مزاحمة المرأة للرجال ستحل بنا الدمار. ألم تروا أن حال خلقتها تتادي بأن عليها ما ليس على الرجل وعليه ما ليس عليها"^(٢).

ونشرت الكاتبة الشهيرة (مس إني رود) في جريدة (الاسترن ميل). "لأن يشتغل بناتنا في البيوت خير وأخف بلاء من اشتغالهن في المعامل حيث تصبح البنت ملوثة بأدران تذهب برونق حياتها إلى الأبد. ألا ليت بلادنا كبلاد المسلمين فيها الحشمة والعفاف والطهارة تتنعم المرأة بأرغد عيش، تعمل كما يعمل أولاد البيت، ولا تمس الأعراض بسوء، نعم إنه لعار على بلاد الإنكليز أن تجعل بناتها مثلاً للردائل بكثرة مخالطة الرجال، فما بالناس لا نسعى وراء ما يجعل البنت تعمل بما يوافق فطرتها الطبيعية من القيام في البيت وترك أعمال الرجال للرجال بما سلامة لشرفها"^(٣).

(١) دائرة المعارف، فريد وجدي، ٦٣٩٠ . (٢) مجلة المنار، ٤، ص ٤٨١ .

(٣) نشرت في مقالة عنوانها الرجال والنساء، ص ٤٨١، من مجلة المنار، ٤ .

ونشرت الكاتبة الشهيرة (اللادي كوك) بجريدة (الأيكوما) وهذا نص المقالة:
 "إن الاختلاط يألفه الرجال، وقد طمعت المرأة فيه بما يخالف فطرتها، وعلى قدر
 كثرة الاختلاط تكون كثرة أولاد الزنا، وهنا البلاء العظيم على المرأة، فالرجل الذي
 علقت منه يتركها وشأنها تتقلب على مضجع الفاقة والعناء، وتذوق مرارة الذل
 والمهانة والاضطهاد من الحمل وثقله والوحم ودواره، أما أن لنا أن نبحت عما يخفف
 إذا لم نقل عما يزيل هذه المصائب العائدة بالعار على المدنية الغربية.

يا أيها الوالدان، لا يغرنكما بعض دريهمات تكسبها بناتكما باشتغالهن في
 المعامل ومصيرهن إلى ما ذكرنا.

علموهن الابتعاد عن الرجال. أخبروهن بالكيد الكامن لهن بالمرصاد. لقد
 دلنا الإحصاء على أن البلاء الناتج من حمل الزنا أنه يعظم ويتفاقم حيث يكثر
 اختلاط النساء بالرجال، ألم تروا أن أكثر أمهات أولاد الزنا هن المشتغلات في
 المعامل والخدامات في البيوت، ولولا الأطباء الذين يعطون الأدوية لإسقاط الحمل
 لرأينا أضعاف ما نرى الآن.

لقد أدت بنا هذه الحالة إلى حد من الدناءة لم يكن تصورهما في الإمكان
 حتى أصبح رجال مقاطعات بلادنا لا يقبلون المرأة زوجة شرعية، وهذا غاية الهبوط
 بالمدنية. انتهى" (١).

وإنما سقنا هذه المقالات التي هي بمثابة الشهادات لإقناع الشباب والشابات
 المفتونين بتقليد أوروبا في عاداتها وفساد أخلاقها والسير على منهاج أعمالها في
 التساهل في الفسق كدأب المتفرنجين في التسليم للأمم القوية والتقليد بها.

وقد قلنا في رسالة الخليج في منع الاختلاط: إن هذا الاختلاط الذي ننصح
 بمنعه وعدم إقراره أنه يفضي بأهله إلى أشر غاية وأسوأ حالة فلا ينبغي أن نفتقر
 بمن ساء فهمه وزل قدمه في الفرق في إثمه، فإنه لا قدوة في الشر، فإن غشيان

(١) مجلة المنار، المجلد الرابع، ص ٤٨٢ .

النساء لهذه الجامعات والأعمال والمعامل هو من أقوى الوسائل لتعرف الفساد بهن وإغوائهن، والفساق هم الذين يحرصون على هذا الاجتماع بالنساء، فلا ينبغي أن نفش أنفسنا، ونتعamy عما يترتب عليه من فساد الأخلاق والآداب.

تدخل البنت العذراء المصونة المحصنة هذا المجتمع المختلط وهي في غاية من النزاهة والعفة والحياء فتقعد مقعد المرأة البرزة، بحيث تكون في متناول كل ساقط وفاسق فيوجه السفهاء والفسقة إليها أنظارهم وأفكارهم، ويسترسلون معها في حديث الهزل والغزل ويعملون لها وسائل الإغراء والإغواء سيما إذا كانت ذا حسب وجمال فلا تلبث قليلاً حتى تلقي عن نفسها جلباب الحياء والحشمة، وتزول عنها العفة، وتتحل منها رابطة العصمة، ثم تميل إلى الفاحشة المحرمة لأنها ناقصة عقل ودين، ومشبهة عقولهن بالقوارير، والشباب قطعة من الجنون. ومن العصمة أن لا تقدر، والمعصوم من عصمه الله. ومتى كثر الإساس قل الإحساس.

قالت عهدتك مجنوناً فقلت لها إن الشباب جنون برؤه الكبير

والمسؤولون عن هذا أمام الله والناس هم الأمراء والزعماء الذين يجب عليهم منع اختلاط الجنسين اتقاء الفتنة، وقد قرر العلماء بأن المجموع الذي يتضمن المحذور يكون محظوراً. وأن الوسائل لها أحكام المقاصد، وأن درء المفسد مقدم على جلب المصالح. ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام. فلأجله يجب النهي والانتهاز عن مثل هذا لأنه يجر إلى فنون من المضار المتنوعة متى اعتادها النساء أصبحن لا يرون بها بأساً، وزال بها عنهن الأدب والحشمة والعفة والدين.

إن أكبر أمر تخسره المسلمة الخفرة في هذا الاختلاط هو خسرانها للحياء الذي هو بمثابة السياج لصيانتها وعصمتها. فالحياء يحسبه بعض الناس هيناً وهو عند الله عظيم. وفي البخاري أن النبي ﷺ قال: "الحياء من الإيمان" وقال: "الحياء خير كله" لأن الحياء ينحصر في فعل ما يجلها ويزينها، واجتناب ما يدينسها ويشينها والحياء مقرون به البهاء والجلال والجمال، كما أن عدم الحياء من

لوازم ذهاب البهاء والجمال والجلال، ترى المرأة الملقية لجلباب الحياء في صورة قبيحة وقحة مترجلة لا تدري أهي رجل أو امرأة، وقد قيل:

لعمرك ما في العيش خير ولا الدنيا إذا ذهب الحياء

يعيش المرء ما استحيا بخير ويبقى العود ما بقي اللحاء

إن الحياء كله خير وحسن لكنه من النساء أحسن.

وإذا أردت أن تعرف خسارة فقد الحياء فانظر إلى بعض البلدان التي هجر نساؤها الحياء وتجاufen عن التخلق به، واعتقدن أن الإنسان حيوان ترى فيهن العجب من فساد الأخلاق والآداب ونكوس الطباع وفساد الأوضاع والإخلاد إلى سفاسف الشرور والفجور، فلا تبالي بما فعلت أو فعل بها شبه الحيوان، فلا تستحي من الله ولا من خلقه، ولا ترغب في أن يبقى لها شرف أو ذكر جميل تذكر به في حياتها أو بعد وفاتها، وهذا معنى قول النبي ﷺ "إذا لم تستح فاصنع ما شئت".

نهى القرآن نهياً صريحاً عن إبداء النساء زينتهن لغير أزواجهن أو محارمهن، ومن المعلوم أن المرأة في حالة هذا الاختلاط ستظهر محاسنها ومفاتن جسمها فتبدي يديها إلى قريب العضد وبها أسورة الذهب وساعة الذهب وتبدي رجليها إلى نصف الساق، وتكشف عن رأسها ورقبتها وقلائدها وحلق الآذان، ولن تذهب إلى هذا المجتمع إلا بعد تكلفها بتجميل نفسها من الأصباغ والأدهان العطرية؛ لعلمها أن الشباب سيظهرون إليها، فهل يشتهه على عاقل بعد هذا تحريم إبداء هذه الزينة مع الرجال الأجانب إذ لا محل للتردد في تحريم هذا العمل وتحريم التعاون عليه وتحريم المساعدة لأهله بل ولا في تحريم إقرارهم عليه والسكوت عن الإنكار عليهم، ولا حاجة إلى تطويل الكلام في مفساده وما يوؤل إليه، فإنها بديهة بطريق العقل والاختبار.

والمفتونون بالتقليد يعلمون من مضاره المتولدة عنه أكثر مما ذكرنا لكنهم يستحبون العمى على الهدى ﴿وَأِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾^(١) فهم يفضلون ترك هذه الآداب الإسلامية والأخلاق العربية، ويهزؤون بمن يفعلها ويمن يخالف رأيهم في تركها من كل ما يسمونه تمدناً وتجديداً.

(١) سورة الأعراف: ١٤٦ .

عمي القلوب عموا عن كل فائدة لأنهم كفروا بالله تقليدياً !

إن الغيرة على المحارم تعد من شيم ذوي الفضائل والمكارم، فالغيور مهاب، ومن لا غيرة فيه مهان، والغيرة الواقعة في محلها هي بمثابة السلاح لوقاية حياة الشخص وحماية أهله، وكلما اشتد حفظ الإنسان لصيانة نفسه وأهله قويت غيرته واشتدت شكيمته بحيث لا تخلو بواديه الأراجيل.

وكلما كثرت ملابسته للقبائح وخاصة الزنا وتوابعه فإنها تنطفئ من قلبه حرارة الغيرة فلا يستتكر معها فعل القبيح، لا من نفسه ولا من أهله بل ربما يلفظ فعل الفاحشة ويزينها لغيره كما يفعل الديوث الذي يقر السوء في أهله، ولهذا صارت الجنة عليه حرام كما ثبت بذلك الحديث أن النبي ﷺ قال: "لا يدخل الجنة ديوث" والديوث هو الذي يقر أهله على عمل السوء لأن من يهن في نفسه وأخلاقه فإنه يسهل عليه الهوان.

فالفاسدة أخلاقهم وبيوتهم يحبون أن تفسد أخلاق الناس وبيوتهم لينطفئ بذلك عارهم ويختفي ذلهم وصفارهم فمثل هؤلاء يحبون أن تشيع الفواحش في بلدهم. والغيرة من الدين، ومن لا غيرة له؛ لا دين له لأن من لوازم عدم الغيرة الرضا بانتهاك حدود الله ومحرماته.

إن الرجل العاقل والمفكر الحازم يجب عليه أن يراقب العواقب، وأن يقابل بين المصالح والمفاسد، فإن لهذه القضية ما بعدها إذ المنكرات يقود بعضها إلى بعض وحتى تكون الآخرة شراً من الأولى، فعند نجاح القائلين بإباحة الاختلاط فإنه يقودهم إلى المطالبة بإباحة الرقص ثم المطالبة بإعطاء المرأة كمال حريتها تتصرف بنفسها كيف شاءت ليس لزوجها ولا لأبيها عليها من سلطان كفعل المرأة الأوروبية، وكأن هذا هو هدفهم الأكبر وبعمله يعملون.

أيها العقلاء اعتبروا وفكروا، واعلموا بأن المسلمين إنما نكبوا في مجتمعاتهم وأخلاقهم بعد ما نكبوا في نظام عائلاتهم وفساد تربيتهم لنسائهم وأبنائهم التريبة الدينية الصحيحة المبنية على التحلي بالفضائل والتخلي عن منكرات الأخلاق والبرذائل.

وبسبب إهمالهم لحسن تربيتههم وفساد تعليمهم ساءت طباعهم، وفسدت أوضاعهم، وأخذوا يتناسون التعاليم الإسلامية والأخلاق العربية؛ لأنه إذا ساء التعليم ساء العمل، وإذا ساء العمل ساءت النتيجة ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١).

فهذه محض نصيحتي لكم، قصدت بها نفعكم ودفع ما يضركم، والله خليفتي عليكم، وأستودع الله دينكم وأمانتكم، وأستغفر الله لي ولكم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

حرر في ٤ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٦هـ.



(١) سورة المائدة: ٤١ .

منع تصوير

شخصية الرسول وكلامه وحركاته

في مناسبة

إخراج فيلم سينمائي عن الرسول وحياته



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي هدانا للإسلام، وأشهد أن لا إله إلا الله شهادة من قال ربي الله ثم استقام، وأشهد أن محمداً نبيه ورسوله سيد الأنام، اللهم صل على نبيك ورسولك محمد وعلى آله وأصحابه البررة الكرام.

أما بعد: فقد قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (١).

فأخبر الله سبحانه بأنه امتن على عباده المؤمنين ببعثة هذا النبي الكريم ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (٢) فبصر الناس من العمى، وأنقذهم من الجاهلية، ويتلو عليهم آياته القرآنية، ويفسر لها لهم تفسيراً يزكي به أخلاقهم، ويطهر أعراقهم، فزكى أخلاقهم بالفرائض والفضائل، وطهرها عن الشرك ومنكرات الأخلاق والرذائل؛ لأن الشرائع الدينية هي التي تزكي النفوس وتطهرها وتشر في العالمين فخرها، وقد أفلح من زكاها، وقد خاب من دساها. ﴿وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾، أي أن العرب قبل الإسلام وقبل بعثة محمد عليه الصلاة والسلام كانوا في شر وشقاء وضلالة عمياء يقتل بعضهم بعضاً، ويسبي بعضهم نساء بعض، يقتلون أولادهم خشية الفقر، ويثدنون بناتهم خشية العار فكانوا أشقى الناس عيشاً وأجوعهم بطوناً، وأعراهم ظهوراً، وأبينهم ضللاً، وكانوا مضطهدين بين كسرى وقيصر، قد سادهم الغرياء في أرضهم، وأذلهم الأجانب في عقر دارهم، لم يستقلوا استقلالاً تاماً إلا بالإسلام وبعد بعثة محمد عليه الصلاة والسلام، ولم تخشع لهم الأمم، وتخشى صولتهم إلا بعد الإسلام، وبعد بعثة محمد عليه الصلاة والسلام.

(١) سورة آل عمران: ١٦٤ .

(٢) سورة التوبة: ١٢٨ .

فالإسلام والعمل بالقرآن هو الذي نفخ في العرب روح العزة والقوة والنظام، فأنشأ العرب نشأة مستأنفة خرجوا بعدها من جزيرتهم والقرآن بأيديهم يفتحون به ويسودون، ويدعون إلى اتباع أوامره واجتتاب نواهيه، فهو السبب الأعظم الذي به نهضوا وفتحوا وسادوا وبلغوا المبالغ كلها من المجد والرقى فسرعان ما دخلت محبته في قلوب الخاص والعام حتى دخلوا في دين الله أفواجاً، طائعين مختارين فانتقلوا بهداية القرآن وبدعوة محمد عليه الصلاة والسلام من الفرقة والاختلاف إلى الوحدة والاتلاف ومن الجفاء والغلظة والأمية إلى العلم والحضارة والمدنية، ومن القساوة والشدة إلى اللين والرحمة، واستبدلوا بأرواحهم الجافية الجاهلية أرواحاً سمحة جديدة دينية صيرتهم إلى ما صاروا إليه من عز ومنعة ومجد وعلم وعرفان، وقد أنجزهم ما وعدهم به في القرآن في قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ (١) وصدق الله وعده، ونصر عبده، فكانوا هم ملوك الأمصار بعد أن كانوا عالة في القرى والقفار، وقد قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: "إن الله قد أعزكم بالإسلام ومهما طلبتم العز في غيره يذلکم" وأنزل الله في يوم عرفة ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (٢).

إن المحبة الصحيحة الصادقة للرسول عليه الصلاة والسلام توجب اتباعه فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتتاب ما عنه نهى وزجر، وأن لا يعبد الله إلا بما شرع ولما ادعى أناس محبة الله ورسوله أنزل الله عليهم آية المحنة ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ (٣) فدعوى محبة الرسول مع مخالفة أمره تعتبر محبة كاذبة بالحس والوجدان وبالسنة والقرآن، ومن ادعى ما ليس فيه فضحته شواهد الامتحان.

(٢) سورة المائدة: ٣ .

(١) سورة النور: ٥٥ .

(٣) سورة آل عمران: ٣١ .

لو كان حبك صادقاً لأطعته إن المحب لمن يحب مطيع

فمحنة الرسول مع انتهاك حرمة بتنقصه واستهانة كرامته بالتمثيل بشخصيته أو صوته أو حركته تعتبر محبة كاذبة لأن قبح الجفاء ينافي الحفاء، ولأن المحبة الطبيعية لا تغني عن المحبة الدينية شيئاً، فهذا أبو طالب عم رسول الله كان يحب الرسول أشد الحب ويحميه وينصره ويعترف برسالته، ولكنه لما لم يتبع رسول الله على دينه ولم يطعه في أمره فصار في ضحضاح من نار يغلي منها دماغه لأن من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه، ولما قال النبي ﷺ "لأستغفرن لك ما لم أنه عنك" أنزل الله ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ﴾ (١) وقد كتب الله رحمته للذين يتبعون رسول الله ﷺ في أمره ويجتنبون نهيه فقال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١٥٦) الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۙ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ (٢).

إن بعض الناس في هذا الزمان يتسمون بالإسلام ويدعون محبة الرسول عليه الصلاة والسلام لكنهم يعملون عمل من ييغض الرسول، ويعملون عملهم في إسقاط عظمتهم وحرمتهم وكرامتهم من القلوب، من ذلك ما سمعناه في هذه الأيام من الخبر المسيء لكل مؤمن غيور، وذلك من إعلان بعض الشركات السينمائية عن عزمها على إنتاج "فيلم سينمائي عن النبي ﷺ وحياته وتعاليمه" وكان منشأ هذه الفكرة ومبدأ هذه العزيمة هو من القوم الذين اتخذوا دينهم هزواً ولعباً وغرثهم

(١) سورة التوبة: ١١٢ .

(٢) سورة الأعراف: ١٥٦-١٥٨ .

الحياة الدنيا، فهم يحاولون التكسب بعرض صورة الرسول وحياته في السينما، ولا يباليون بما يترتب عليها من فساد أخلاق الناظرين من سائر العالمين، وما يترتب عليها من ضرر الدنيا والدين والتهجم على رسول رب العالمين، وهذا العمل بهذه الصفة يعتبر من باب فتح الفتنة على الدين وعلى رسول رب العالمين؛ إذ الكذب على رسول الله ليس كالكذب على غيره وهذا الفيلم هو صريح في محض الكذب على رسول الله فإنهم لم يروا شخص رسول الله ولم يسمعوا كلامه، ولم يروا حركاته وتصرفاته، فكل ما صوروه عنه من هذا القبيل فإنه كذب محض مناف للدين طبق ما نهى عنه رسول رب العالمين. واليهود والنصارى والمشركون الوثنيون يحترمون الخوض في هذا الموضوع قداسة للرسول وكرامة لأمتهم فلا يذكر عن هؤلاء أنهم مثلاً بصورته لكنهم متى بلغهم أن المسلمين أنفسهم قد فتحوا هذا الباب وأخذوا يمثلون بصورة نبيهم وحركاته وتعاليمه في السينما فإن أعداء الإسلام حينئذ سيدخلون من هذا الباب ويستبيحون هتك هذا الحجاب فيزيدون بكل ما يشتهون، والبادي بالشر أظلم، وإلا فكيف يسوغ للمسلمين أن يبدؤوا بفتح هذا الباب لأقوام لا غرض لهم إلا محض التكسب بعرض صورة حياة رسول الله وأفعاله وصوته وحركاته فيدخلونها في ضمن الألعاب السحرية التي تعبت بالعقول وتوقع في الفضول ويزيدون عليها ما يشاءون ويشتهون.

فدعوى المخترعين لتمثيل قصصه عليه الصلاة والسلام في تبرير استباحة عملهم بأنه درس وعظ ديني مؤثر فإنه باطل وتدليس وتلبيس على الناس، فليس الأمر كذلك، بل الصحيح أنها توضع وضعاً مزرياً مما يحط قدره وعظمته في نفوس الناس فليست بوعظ مؤثر أبداً.

وجمهور المسلمين من العلماء والعوام في سائر أنحاء العالم يعدون تمثيل النبي محمد عليه الصلاة والسلام إهانة له ومزرياً بقدره وقداسته وكرامته، وكذا تمثيل سائر الأنبياء، ولا عبرة بشذوذ بعض القائلين بالجواز لزعمهم أن تمثيل الأنبياء ليس بإهانة لهم ولا مزرياً بأقذارهم فإن هؤلاء يعتبرون من الأفراد القلائل

الذين غلبت عليهم التقاليد الأجنبية بكثرة عرض أفلامها على مناظرهم حتى أزالوا عن عقولهم التمييز بين الحق والباطل والنافع والضار، وحتى صاروا يفضلون هذه العادات السيئة على الآداب الإسلامية.

إنه متى كان الملوك والأمراء وكبار العلماء من أهل الدين لا يسمحون لأحد أن يمثل بأشخاصهم وأصواتهم وحركاتهم، ويعدون ذلك زراية وسخرية بهم وحقاً من أقدارهم، ويعاقبون من فعله، فما بالك بتمثيل شخصية الرسول أو أحد من الأنبياء والتمثيل بصوته وحركته، أليس أحق أن يحترم ويمنع منه لأنه يحط من قداسة قدره في أنفس العوام وعلى طول الزمان يضعف الإيمان به فلا يؤمنون إلا بما يشاهدونه من صورته المكذوبة لكون الممثلين إذا أرادوا أن يمثلوا أحداً من الأنبياء كإبراهيم ويوسف ومحمد عليه الصلاة والسلام عمدوا إلى رجل من جفاة الأعراب وافر الشعر كث اللحية فأوقفوه ليأخذوا صورته، ثم خاطبوه بالرسالة قائلين يا رسول الله ما قولك في كذا وكذا؟ فيقول: كذا وكذا، ولا يزالون يرددون عرض هذا التمثيل على مناظر الناس وأسماعهم حتى تزول بذلك عظمتهم وهيبته من القلوب، والرسول بشر ميمزه الله بالرسالة، وألقى الله عليه الهيبة والجلال والجمال وإن كان من رآه هابه، وكل من رآه أحبه. كما قال عبد الله بن سلام: "لما قدم النبي ﷺ المدينة ورأيت وجهه علمت أن وجهه ليس بوجه كذاب" فتمثيل شخصيته تغيير في حالته وعظمته وهيبته يؤدي إلى إسقاط حرمة وكرامته فهي إلى المهانة أقرب منها إلى المهابة لأنها كذب محض في مبنائها ومعناها، والنبي ﷺ قال: "إن كذباً عليّ ليس ككذب عليّ غيري، من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار". رواه البخاري ومسلم وغيرهما من رواية سعيد بن زيد^(١).

(١) ومثله القرآن الكريم فإنه نزل بلسان عربي مبين فلو حاول أحد أن يغيره عن لغته لزال بلاغته وذهبت عظمته وتغيرت أحكامه وحكمته وزال عن صفة كونه قرآناً لأن ترجمته بأي لغة من اللغات الأجنبية توقعه في التشويه والتشويش ولا يمكن لأحد أن يأتي في الترجمة بمثل لغته وبلاغته فلا تسمى ترجمته قرآناً بإجماع علماء الإسلام بل أنها تبتعد كل البعد عن معاني القرآن. وكذا تصوير شخصية الرسول عليه الصلاة والسلام فإنها تبعد عن صفته وعن جلاله وجميل خلقته.

فدعوى المنتجين لهذا الفيلم بأن الرسول عليه السلام وأهل بيته لن يظهروا لا صوتاً ولا صورة فهذا قول منهم ولا يلزم أن يتقيدوا به دائماً. ولا أن يتقيد به غيرهم متى كان الباب مفتوحاً والمجال مفسوحاً، ومن العادة أن كل مشروع يشتمل على أمر محرم كهذا بحيث تشمئز منه نفوس الناس وتكره قلوبهم فإنهم يلطفونه في ابتدائه بما يستدعي قبوله وعدم النفرة منه بأنواع من التلبيس والتدليس بالحق ثم يتدرج من سيئ إلى أسوأ حتى ينتهي إلى غايته في الشر، وملاك الأمر خواتمه. وأما قولهم بأنه صدر في إباحته فتوى من بعض العلماء فلا يبعد وقوع هذه الفتوى، وما كل فتوى تستحق القبول والعمل بها، وما كل من أمسك الكتاب حكيم، وكم كلمة قالت لصاحبها دعني.

وهل أفسد الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها

وقد شبهوا زلة العالم بفرق السفينة يفرق بفرقها الخلق الكثير، وأكثر ما يهدم الإسلام زلة العالم وجدال المناق بالقرآن وحكم الأئمة المضلين، وأخبر النبي ﷺ أن الناس في آخر الزمان تتجارى بهم الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه، ومن نوع هذه الأهواء ما نحن بصدد الكلام في موضوعه، والذي نستبعد وقوعه من العرب المسلمين في نبههم عليه أفضل الصلاة والسلام ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۙ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(١).

لقد أنكر جميع علماء المسلمين هذا العمل وأيدوا بشاعته ووجوب منعه ونهوا عنه أشد النهي وحذروا عن التطرق من جهة هذا الجسر الذي يفضي إلى الأخطار الدينية الجسيمة التي تنجم عن هذا المشروع قائلين: إننا نحن المسلمين متى تساهلنا فتح هذا الباب لتصوير شخصية محمد رسول الله في الأفلام السينمائية فلن نستطيع سده بعد اليوم على غير المسلمين، وستعمل الشركات الأجنبية عملها في بلاد العالم في إنتاج أفلام سينمائية كثيرة عن حياة الرسول، وأن الشركات

(١) سورة الأعراف: ١٥٧.

السينمائية لن تقف في أفلامها عند حدود التعظيم والتقديس لشخصية الرسول بل سوف تنتج على ذوقها وحسب رغباتها التجارية وبدافع من اليهود أفلاماً تتخبرها من القصص الكاذبة التي افتراها اليهود والمشركون وغيرهم من أعداء الإسلام على النبي ﷺ في حياته الخاصة وحياته السياسية، وأن الدول الأجنبية لا تسمح أبداً للشركات السينمائية في إخراج أفلام عن شخصية محمد رسول الله احتراماً منها لمشاعر المسلمين في العالم، وحفاظاً على حسن علاقاتها مع الدول الإسلامية.

أما إذا فتحنا نحن المسلمين هذا الباب بأنفسنا فإننا لا نستطيع بعد ذلك مطالبة الدول الأجنبية بمنع الشركات السينمائية في بلادها من إخراج أفلام أخرى ويفتح الباب على مصراعيه للمفتريات والأكاذيب على الرسول ويصبح الجدل عقيماً حول صحة ذلك أو عدم صحته، وأن الوسيلة الوحيدة لحماية كرامة رسول الله عن هذه المفتريات والإسرائيليات هي أن نسد نحن المسلمين باب هذه الفتنة سداً للذريعة ونمتنع عن إخراج فيلم سينمائي عن شخصية النبي ﷺ وإذا لم نفعَل فسوف يؤدي فتح هذا الباب إلى كوارث وفتن عمياء وعلى كل مسلم وخاصة العلماء فرض لازم من قول الحق، والأمر بالخير والنهي عن الشر، وإن لا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير.

نسأل الله الهدى والسداد، ونعوذ بالله من منكرات الأخلاق والأقوال والأفعال، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

حرر في ١٢ شعبان سنة ١٣٩٦هـ.



المسكرات والخمور
وما يترتب عليها من الأضرار والشرور



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله معز من أطاعه واتقاه، ومذل من أضاع أمره وعصاه، الذي وفق أهل طاعته للعمل بما يرضاه، وخذل أهل معصيته فاستحوذ عليهم الشيطان، وحبب إليهم الكفر والفسوق والعصيان، وأنساهم ذكر الله. وأشهد أن لا إله إلا الله، ولا رب لنا سواه، وأشهد أن محمداً نبيه ورسوله الذي اصطفاه من بين خلقه واجتباها، واختاره لأعباء نبوته وتبليغ رسالته فأوحى إليه ما أوحاه. اللهم صل على نبيك ورسولك وعلى آله وصحبه ومن تمسك بسنته واتبع هداه.

أما بعد:

فقد قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٩٠) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ^(١).

قال بعض السلف: إذا سمعت الله يقول: "يا أيها الذين آمنوا" فأصغ لها سمعك، فإنها خير تؤمر به أو شر تنهى عنه.

نادى الله عباده باسم الإيمان بعدما هاجروا إلى المدينة ورسخ الإيمان في قلوبهم، وانقادت للعمل به جوارحهم، فلا توجد هذه الصيغة إلا في السور المدنية، وهذه الآيات هي من سورة المائدة التي هي من آخر القرآن نزولاً فأحلوا حلالها وحرّموا حرامها.

وهي نص قطعي في تحريم الخمر، فمن قال بإباحتها فقد كفر. والله سبحانه لا يحرم شيئاً من المحرمات كالزنا والزنا وشرب الخمر إلا ومضرته

(١) سورة المائدة: ٩٠-٩٢.

واضحة، ومفسدته راجحة، ولا يوجب شيئاً من الواجبات، كالصلاة والزكاة والصيام إلا ومصلحته راجحة ومنفعته واضحة.

وقد حرم الله الخمر لفضون المضار المتفرعة عنها؛ لأنها أم الخبائث وجماع الإثم ومفتاح الشرور والداعية إلى الفجور، تهتك الأسرار وتقصر الأعمار، وتولد في الجسم أنواع المضار، تذهب بالثروة، وتهدم بيوت الأسرة، وتورث شاربها فتناً من الجنون والجهالة والغفلة.

ولا يزال الرجل يمشي مع الناس العنق^(١) بعفاف وشرف وحسن خلق إلى أن يشرب الخمر ويدب السكر في رأسه، فعند ذلك ينسلخ من الفضائل ويتخلق بالردائل، ويستوحش من أهله وأقاربه وجيرانه، وتنزل الكآبة وسيما السوء على وجهه، وتخيم الوحشة على أهل بيته، فيبتلون بالخوف الشديد من توقع سطوته؛ لكونه قد أزال عن نفسه نعمة العقل التي شرفه الله بها، وألحق نفسه بالمجانين، وكيف يرضى بجنون من عقل؟.

وحسبكم وصف القرآن لها بصفات عشر كلها تستدعي البعد عنها صيانة لدينه وعرضه وبدنه، فوصفها بأنها رجس والرجس هو النجس الخبيث، فمتى تربى الجسم على هذا الرجس النجس الخبيث، صار نجساً خبيثاً؛ لأن الغاذي شبيه بالمفتدي، وحتى أن نسل شارب الخمر من أبنائه وبناته يصيرون معتوهين مشوهين، معرضين للأمراض والأضرار والجنون والخبال؛ لتكوينهم من نطفة نجسة التي هي بمثابة البذر الخبيث، والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذي خبث لا يخرج إلا نكداً.

ثم وصفها ثانياً: بأنها من عمل الشيطان، فلا يحبها ويدمن شربها إلا من هو شيطان مثلاً ليس من أولياء الرحمن، وحسبكم ما تحسونه من سوء تصرفات الشيطان، وكونه يسعى دائماً بفعل الفحشاء والمنكر.

(١) العنق: بفتح المهملة والنون هو السير الذي بين الإبطاء والإسراع. قاله في فتح الباري في كتاب الحج في شرح حديث رقم ١٦٦٦ .

ثم وصفها ثالثاً: بقوله "فاجتنبوه لعلكم تفلحون" وهذه صيغة مبالغة في المباحدة، كأنه يقول: ابعدوا كل البعد عنها، كونوا في جانب وهي في جانب.

فقوله: اجتنبوه هي أبلغ من الزجر من قوله: دعوه أو اتركوه لعلكم تفلحون، فدللت هذه الآية بطريق الفحوى على أن شارب الخمر بعيد من الفلاح، غارق في الفساد والسفاه، (قد استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله أولئك حزب الشيطان).

ثم عاد رابعاً: إلى الزجر عنها، فقال: "إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر"، أما العداوة في الخمر فمعروفة محسوسة، وهو أن الإنسان إذا شرب الخمر وسكر، هذى وافترى وسب وضرب وشتم أهله وعياله؛ لكونه قد أزال عن نفسه نعمة العقل الذي شرفه الله بها.

وكان جماعة من الأنصار جالسين في شرب الخمر في الجاهلية قبل أن يحرمها الإسلام، فشربوا ثم سكروا فعبث بعضهم ببعض، وثار بعضهم على بعض بالضرب والقتل، فلما صحوا وزال عنهم السكر، قال بعضهم لبعض: والله ما فعل بي فلان هذا إلا لحقد كامن في قلبه علي قبل السكر، فتشبت بينهم الحرب سنين عديدة حتى أطفأها الله بالإسلام وبيعته محمد - عليه الصلاة والسلام - وأنزل الله ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾^(١). وقد قال النبي ﷺ لأشج عبد القيس: "ما هذه الشجة التي أرى في وجهك". فقال: يا رسول الله إن رجلاً من قومي شرب الخمر فسكر، فضريني بلحي جمل حتى شجنني. فقال: "نعم. قاتل الله الخمر هكذا تفعل بشاريها" وذكر ابن رجب في اللطائف^(٢): "أن رجلاً كان يشرب الخمر وكانت أمه تنهيه عن شربها، فبينما هي ذات يوم وقد سجرت تنورها فجاء ابنها وهو سكران فحمل أمه وقذف بها في التنور فاحترقت".

(١) سورة آل عمران: ١٠٣ .

(٢) ذكرها في المجلس الثاني في يوم عرفة مع عيد النحر من رواية ابن أبي الدنيا ص ٢٢٤ .

فهذا من فتون العداوة في الخمر، وأما العداوة في الميسر، فإن الميسر: القمار، ومتى غلب أحدهما صاحبه في القمار وغبنه ماله؛ فإنه يحتقب له العداوة والبغضاء من أجل سلبه ماله الذي هو عدل روحه وقوام بنيته وبيته، ولأنه أكل للمال بالباطل، وقد نهى الله في كتابه وعلى لسانه نبيه عن كل عمل وكل كسب يؤول إلى العداوة والبغضاء بين المسلمين.

وأما قوله: "ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة"، فإن هذا أمر واقع ومحسوس ملموس، فإنك قل أن تجد السكير أو اللاعب بالقمار في المسجد؛ لكونهما في غفلة ساهون، استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله، ومن المعلوم أنهما لو داوما على فعل الصلاة، لنهتهما عن ارتكاب مثل هذه المنكرات، فإن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر. ثم قال: "وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول واحذروا فإن توليتم فإنما على رسولنا البلاغ المبين". فلا أبلغ في الزجر والتحذير من هذه الآيات التي يأمر الله فيها عباده بطاعته وطاعة رسوله ثم حذرهم أشد التحذير عن مخالفة أمره بارتكاب محرماته وترك طاعاته، والآية سيقى لتأكيد تحريم شرب الخمر الذي هو مفتاح كل شر.

إن الله سبحانه لما ذكر هذه الزواجر عن هذه الجريمة الأثيمة، قال بعد هذا كله: "فهل أنتم منتهون"، فقد أحسن ما انتهى إلى ما سمع، ولهذا قال عمر بن الخطاب: "سمعاً وطاعة لله ورسوله، قد انتهينا، قد انتهينا، قبحاً لها وسحراً، قرنت بالأنصاب والأزلام". وكان جماعة من الأنصار مجتمعين في بيت أبي طلحة على شرب قبل أن تحرم الخمر، فسمعوا صوتاً عالياً، فقال أبو طلحة لأنس بن مالك: انظر ما هذا الصوت؟ فخرج ثم رجع، فقال: هذا منادي رسول الله ﷺ ينادي بتحريم الخمر، وكانت الكؤوس بأيديهم فأخذوا يضربون بها الحيطان ويقولون: سمعاً وطاعة لله ورسوله، ثم خرجوا إلى السوق وبه ظروف الخمر، فجعلوا يضربونها بالسكاكين حتى سالت بالأزقة، وكان بعضهم يقول: والله إن كنا لنكرمك عن هذا المصارع قبل هذا اليوم. ولما حرم الله الخمر حرم بيعها وشراءها وكل وسيلة تؤول إلى شربها.

وسأل أبو طلحة النبي ﷺ عن خمر لأيتام في حجره، وهل يجعلها خلا؟ فنهى رسول الله عن ذلك، ولهذا لعن رسول الله الخمر، عاصرها ومعتصرها وساقيتها وشاربها وبائعها ومشتريها وحاملها والمحمولة إليه^(١) كل هؤلاء واقعون في اللعنة لتساعدهم على فعل هذه الفاحشة المحرمة. وحسبها قبحاً أن النبي ﷺ قال: "لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن"^(٢).

يقول بعض الناس: إن الخمر متى أدمن صاحبها شربها وتخمر في رأسه حبها، فإنه قل أن يقلع عنها أو يتوب عنها؛ لأنه كلما اشتكى رأسه من وجعها عاد إلى شربها، على حد ما قيل: فداوني بالتي كانت هي الداء.

ونحن لا نسلم لصحة هذا القول ولا لهذا الاعتقاد لوقوع العمل بضده بطريق التجربة والملاحظة؛ لكون عمل النفس من صاحبها، فالإقلاع عنها، والتوبة منها هو سهل ميسر مع قوة الإرادة وصدق العزيمة، أما رأيت الصحابة الكرام كيف تربوا على حبها وإدمان شربها في جاهليتهم في حالة صغرهم إلى كبرهم، ثم أقبلوا عنها وتابوا منها بعد الإسلام وبعد ما رسخ الإيمان في قلوبهم؛ لكون الإيمان الراسخ هو أعظم وازع إلى أفعال الطاعات، وأقوى رادع عن ارتكاب المنكرات، والصبر المحمود هو الصبر على طاعة الله والصبر عما حرم الله.

إلى حالة أن الصحابة ندموا على الشهداء الذين قتلوا في سبيل الله وهي في بطونهم قبل أن تحرم الخمر عليهم، فأنزل الله ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾^(٣) لكون الشرائع لا تلزم إلا بعد البلوغ.

فهؤلاء الصحابة - رضي الله عنهم - لم يكن إقلاعهما عنها ثقیلاً في نفوسهم لكون قوة الإيمان هو أعظم وازع وأقوى رادع عن ارتكاب المنكرات وشرب المسكرات.

(١) رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي من حديث ابن عمر وأنس بن مالك، ورواه أحمد بسند صحيح وابن حبان في صحيحه والحاكم من حديث ابن عباس.

(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة.

(٣) سورة المائدة: ٩٣.



ولن ترجع الأنفس عن غيها ما لم يكن منها لها زاجر

وقد شرع الله الصيام لمغالبة النفس والشهوة والهوى، فيصبر عما حرم الله عليه من كل ما يشتهيه من الطعام والشراب والوقاع والخمر والدخان، حتى لو ضرب المسلم على أن يستبيح الفطر في نهار رمضان، لما استباح الفطر أبداً؛ لكون المؤمن يلجم نفسه بلجام التقوى ويكفها عن مراتع الغي والردى حتى تتعود الصبر على طاعة الله ثم الصبر عما حرم الله، والنفس من صاحبها، فإن أطمعها في فنون المشتريات، وأرخص لها العنان في تناول المطاعم والمشارب المحرمات طمعت واشتهت، وإن ألجمها بلجام التقوى وكبحها عن مشارب الغي والردى، سلت وسمحت وانقادت.

وما النفس إلا حيث يجعلها الفتى فإن أطمعت قاقت وإلا تسلت

و ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ ٩ ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ (١).

إن الله سبحانه خلق الإنسان وفضله بالعقل على سائر الحيوان وركب فيه السمع والبصر ليتم بذلك استعدادة لتناول المنافع والتباعد عن المضار، فمتى وقع في مضار الإسكار لغلبة شهوته على عقله علمنا حينئذ بأنه ليس لديه عقل صحيح وأنه استحب العمى على الهدى؛ لأنه إنما سمي العقل عقلاً لكونه يعقل عن الله أمره ونهيه أو لكونه يعقل صاحبه على الفرائض والفضائل، ويردعه عن منكرات الأخلاق والردائل، كما قيل:

والعقل في معنى العقال ولفظه فالخير يعقل والسفاه يحله

يعني أن العقل يعقل صاحبه على فعل الخير واجتناب الشر، وأن السفاه هو الذي يحل هذا العقال ويجعله يتخبط في فنون الضلال والخبال من أنواع الشرور وشرب الخمر، ﴿وَمَنْ يَرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً﴾ (٢).

قبحاً لها تيك العقول فإنها عقال على أصحابها وعقاب

(١) سورة الشمس: ٩ - ١٠ .

(٢) سورة المائدة: ٤١ .

وهكذا يقال في الصبر عن شرب الدخان الذي هو أضر شيء على الأبدان، والدخان هو المسمى بالتبغ، سواء كان من سيجارة أو نارجيلة، وإن كبار الأطباء على اختلاف أوطانهم، نجدهم يحذرون أشد التحذير عن شرب الدخان لعلمهم بالأضرار الناشئة عنه، من كونه يعبث بالصحة، ويحدث فنوناً من الأسقام، فهو من الأشرية المحدثّة الضارة للصحة، ولأجله قال كثير من العلماء بتحريمه، فمن الواجب على العاقل أن يصون نفسه عن مقارفته، وإن كان قد ابتلي به وجب أن يتوب عنه حفظاً لصحته، وحماية لذريته الذين يستتون بسنته، ويقتدون بسيرته، وقد قام الطب الحديث في هذا الزمان على تحقيق مضرته وسوء مغبته، وأنه يعجل بهلاك المصدورين، وقد وصفه بعض الأطباء بالحية المنطوية على الجسم.

مفتر الجسم لا نفع به أبداً بل يورث الفقر والأسقام في البدن
تباً لشأبه كيف المقام على ما ريحه شبه السرجين من عطن
ولا يفرنك من في الناس يشربه الناس في غفلة عن واضح السنن
يقضي على المرء في أيام محنته حتى يرى حسناً ما ليس بالحسن
قال في كتاب "الصحة والحياة" لمؤلفه الطبيب أ. س. سلمون:

"إن الناس في مختلف الأقطار مستعدون لعادتين وخيمتين شديدي التكيل بالجهاز التنفسي وهما: تدخين التبغ وتعاطي المشروبات الروحية والمواد المسكرة، ودخان التبغ يؤدي كل عضو من أعضاء الجهاز التنفسي، فهو يحدث التهاباً في الأغشية المخاطية والخاصة بالأنف والحلق والقصبة الهوائية ويسبب السعال ويفتك بغشاء الرئتين فتكاً ذريعاً، بحيث يعرضها للتدرن وما إليه من الأمراض الفتاكة التي يصعب دفع غوائلها، ويعرف الأطباء الناس الذين يتعاطون الكحول ويشربون الدخان (التبغ) أنهم معرضون بسهولة للالتهاب الرئوي وأمراض التدرن وأن الفرص لشفايتهم من هذه الأمراض حين يصابون بها صعبة جداً، وهذا دليل ساطع وبرهان قاطع على الضرر البالغ الذي يسببه الكحول والتبغ، وليت مضار الكحول والتبغ تقف عند حد الرئتين، بل إنها تتعداهما إلى جميع أجزاء الجسم".

إن النصارى في هذا الزمان قد صاروا أشد الناس عداوة ومحاربة للكحول والتدخين، فينشرون عنهما من الأضرار الناجمة والمتفرعة عنهما ما يقتضي التحذير والتنفير منهما، من ذلك أنهم منعوا منعاً باتاً جميع الدعايات إلى الخمر أو التدخين لا في الألواح ولا التلفزيون ولا السينما، ثم ألزموا الشركات التي تتعامل في الدخان بأن تكتب على كل علبة وكل سيجارة (احذر شرب الدخان، فإنه يضر صحتك)، وكل ما لا يكتب عليه فإنه يصادر. وهذه من الأسباب التي قللت فشوه وانتشاره في بلدهم؛ إذ الوقاية خير من العلاج.

فمتى كان الأمر في الدخان (التبغ) بهذه الصفة من تحقيق مضرته وسوء عاقبته، فإن من الواجب على وزارة التربية والتعليم ورعاية الشباب إصدار قرار بمنع التدخين في المدارس من كل أحد احتراماً لها، كما يحترم الناس المساجد بعدم التدخين فيها، ومراعاة لتقليله وعدمه، وإنما أسست المدارس لتعليم الشباب ما ينفعهم وتحذيرهم عما يضرهم وهذا منها، خصوصاً الأساتذة، فإنه متى قام أحدهم بالتدخين بمرأى من الشباب والمتعلمين، فإن هذا تعليم منه بإباحته، ودعاية سافرة إلى فعله؛ إذ التعليم والدعاية بالأفعال أبلغ منها بالأقوال، والأستاذ قدوة تلميذه وثقته به يستدعي قبوله لما يقوله ويفعله، فالتلاميذ مع الأساتذة بمثابة الأعضاء مع اللسان، تقول: اتق الله فينا فإن استقممت استقمنا، وإن اعوججت اعوججنا.

إن في المشروبات المباحة النافعة التي تزيد في صحة الجسم والعقل ما يغني ويكفي عن هذه الأشربة الخبيثة التي ضررها أكبر من نفعها، ولكن حبك للشيء يعمي ويصم، فلا يسمع محبوبها نداءها، ولا يرى ضررها للغير وإيذاءها، وقد حففت النار بالشهوات.

والنفس كالطفل إن تتركه شبَّ على حب الرضاع وإن تطفطمه ينفطم

أندرون ما هي الخمر المحرمة بالكتاب والسنة؟ هي كل ما أسكر كثيره فقليله حرام، وهو خمر من أي شيء كان كما ثبت بذلك الحديث، وفي رواية "ما أسكر كثيره فملء الفم منه حرام".

فهذا هو المعيار الشرعي الذي توزن وتميز به الخمر المحرمة، لأن الخمر يكون من التمر ويكون من العنب ويكون من الشعير ومن الذرة، ويكون أيضاً من مشروبات مستحدثة مما يسميه الناس بغير اسمه، فلا تنس أن ما أسكر كثيره فقليله حرام، وهو خمر من أي شيء كان حتى لو وجد عين ماء من شرب منها سكر، لحكمنا عليها بأنها خمر محرم اعتباراً بالميزان الشرعي.

فما يسمونه البيرة بدون كحول هو خمر محقق لانطباق وصف الخمر المحرم عليه، فقد ثبت بالاختبار والتجربة أن شرب مقدار زجاجتين منها يسكر، وهذا أمر صحيح ثابت، فكتابتهم عليها (بيرة بدون كحول) هو خداع وتعزير لقصد ترويجها بين الناس، وإلا فإنها مشتملة على الكحول المسكرة، فهي محرمة قطعاً لاعتبار أنها خمر محرم، ومثله شارب الترياق والحشيشة وغير ذلك من فنون الأشربة المسكرة المستحدثة، ولا ينبغي أن نغفل عن الميزان الشرعي لهذه الأشياء، وهو قول النبي ﷺ: "ما أسكر كثيره فقليله حرام وهو خمر من أي شيء كان"^(١).

حرمت الخمر لعموم الأضرار المتنوعة والمتفرعة منها، فضررها على الروح والعقل وعلى الجسم والنسل وعلى المال وعلى الصحة وعلى المجتمع، تقصر الأعمار، وتهتك الأسرار، وتوقع في فنون من الأضرار والأمراض، تطيش بالعقل عن مستواه إلى حالة الطفور والطفيان ومجاوزة الحد في الكبر والفسوق والعصيان، حتى يخيّل للرجل السافل الساقط أنه ملك قاهر وجبار قادر، كما يقول بعضهم.

فنشربها وتتركنا ملوكاً وأُسدأ لا ينهنها اللقاء

فيندفع إلى تحقيق هذه الخيالات الخمرية، فيغضب ويضرب ويسوء خلقه على أهله وعياله وعلى الناس، ثم يخيم الخوف والوحشة على أهل بيته؛ بحيث

(١) أخرجه مسلم من حديث ابن عمر عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: «ما أسكر كثيره فقليله حرام، أخرجه أحمد والأربعة وصححه ابن حبان وروى البخاري ومسلم عن عمر، قال: أنزل الله تحريم الخمر وهي من خمسة العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير، والخمر ما خامر العقل.

يخافون سطوته؛ لأنه قد أزال عن نفسه نعمة العقل الذي شرفه الله بها، وألحق نفسه بالمجانين، وكيف يرضى بجنون من عقل، فإن كان في حالة السكر يقود سيارة من حديد، فإنه ينجم عنه الضر والبأس الشديد، ولأجله اشتد غضب رسول الله ﷺ على الخمر، فقال: "لعن الله الخمر ساقيتها وشاربيها وبائعها ومشتريها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه"، كل هؤلاء واقعون في اللعنة. وقال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها بكأس الخمر"^(١).

وأخبر "أن الناس في آخر الزمان يشربون الخمر ويسمونها بغير اسمها"^(٢) والأسماء لا تغير الأشياء عن حقائقها. وأخبر أن أناساً من هذه الأمة يبيتون على لعب ولهو وشرب خمر، فيصبحون وقد مسخوا قردة وخنازير" رواه أحمد والبيهقي وابن أبي الدنيا من حديث أبي أمامة وسنده ضعيف. وهذا المسخ والله أعلم، هو مسخ صوري: أي يصبحوا في أخلاق القردة والخنازير، ينزوا بعضهم على بعض، قد ذهبت منهم المروءة والغيرة والحياء والعفة والخلق الحسن، ويظهر أثر هذا المسخ على سيماهم وأخلاقهم، يعرفه المتفرسون من الناس، وقد يكون هذا المسخ حقيقياً، كما وقع لمن قبلهم، والله على كل شيء قدير. وقد سئل النبي ﷺ عن الخمر يصفها للدواء فقال: "إنها ليست بدواء ولكنها داء"^(٣).

فيا سبحان الله، كم في الخمر من آفات ومضرات، ولكن حبها يعمي ويصم، فلا يحس محبها بأضرارها، ولا يرى فتكها للغير وإيذاءها.

سكران سكر هوى وسكر مدامة فمتى إفاقة من به سكران

وإلا فإن ضررها يتناول الروح والجسد والمال والولد والعرض والشرف، فكم أزلت من نعمة، وكم جلبت من نقمة، وكم خربت من دار، وكم أذهبت من عقار، وكم

(١) رواه الطبراني من حديث ابن عباس.

(٢) رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه عن أبي مالك الأشعري.

(٣) أخرجه مسلم وأبو داود عن وائل الحضرمي إلى طارق بن سويد سئل النبي عن الخمر يصفها للدواء فقال "إنها ليست بدواء ولكنها داء" وروى البيهقي وصححه ابن حبان عن أم سلمة أن النبي ﷺ قال: "إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم".

أفقرت من تجار، وكمن نقلت العقل الصحيح من حالة العدل وحسن التدبير وكمال التفكير إلى حالة الجهل والخبال والفساد الكبير.

لهذه الأسباب حرّمها كثير من مشركي العرب في الجاهلية على أنفسهم قبل أن يحرمها الإسلام عليهم، ويقول أحدهم كيف أشرب ما يزيل عقلي ويلحقني بالمجانين؟.

وحتى النصارى على كفرهم وضلالهم، أخذوا يعقدون الاجتماعات على إثر الاجتماعات في محاولة التحريم لهذه المسكرات حين رأوا فتكها بأخلاق البنين والبنات، وإفسادها للبيوت والعائلات، ولكنهم لم ينجحوا في منعها، من أجل تربيتهن على حبها ومع عدم نجاحهم، فإنهم يجاهدون في تقليل شربها، حتى أن الكأس الذي يشرب به أحدهم ليوصف بإصبع الإبهام، وكثير منهم تعفّفوا عنها.

وحتى كتب الأطباء منهم مملوءة ببيان أضرارها والتحذير عنها وحتى المحاكم الشرعية والقانونية مملوءة من الحوادث والجرائم والفجور الناشئة عن شرب الخمر، وهي من أكبر الوسائل لقطيعة الأرحام وفساد الألفة الزوجية.

وأن العلماء والأمراء والوزراء ومجالس الشورى. يجب أن يكونوا بمثابة الحماة المرابطين دون ثغر دينهم ووطنهم، يحمونه عن دخول الفساد وما يعود بخراب البلاد وفساد أخلاق العباد، وخاصة النساء والأولاد.

فمتى قصر هؤلاء بواجبهم، وأهمّلوا حماية وطنهم، وتركوا الخمر تجلب إليها والحوانيت تفتح لبيعها؛ بحيث تكون في متناول كل يد من صغير وكبير، فإنهم حينئذ قد استودع منهم، ويعتبرون بأنهم غرقوا جميعاً في غرمها وإثمها، ويصيرون مستعبدين طول حياتهم لأضرارها وأمراضها، وحتى الذين لا يشربونها من الكبار، فإنهم يبتلون بمن يشربها من أولادهم وأهل بيتهم، ثم يقود بعضهم بعضاً إليها، حتى يغرقوا جميعاً فيها، والدفع أيسر من الرفع، ومن العصمة أن لا تقدر ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾^(١).

(١) سورة البقرة: ٢٥١.

وقد شرع الله على لسان نبيه إقامة الحد بالجلد كفارة عنها، وليكون بمثابة الزجر عن ارتكاب هذه الجريمة الأثيمة؛ لأن دين الإسلام قائم على معارضة الجرائم على اختلاف أنواعها وتقليلها وتطهير المجتمع منها، فشرع الله القصاص صيانة للدماء، وشرع الله حد الزنا صيانة للأنساب والأعراض، وشرع قطع يد السارق صيانة للأموال، بحيث يستتب الأمن ويقلل العدوان، وشرع حد الخمر صيانة للعقول والأرواح والأجسام والمجتمع، وأنزل الله ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾^(١). وقال في حد الزنا: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢) ولا تقوم النكاحية بالسجن أو تطويله ولا الغرامة بالمال مقام الحد بالجلد؛ لكون الجلد تكفيراً للجريمة وزجراً له عن معاودة فعلها، وردعاً للناس؛ لأن السجن يتعدى ضرره إلى أهله وعياله الذين لا جريمة لهم، بخلاف الحد بالجلد، فإنه مقصور على الفعل نفسه، ولأن من لا يكرم نفسه لا يكرم، ومن يهن الله فما له من مكرم، و "حد يقام في الأرض خير لأهلها من أن يمحطروا أربعين صباحاً"(*)، كما يفيد إقامه الحد من إصلاح المجتمع وتقليل المفساد فيه.

والنبي ﷺ جلد في الخمر أربعين، وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين، والكل سنة، وقال: "من شرب الخمر فاجلدوه، ثم إذا شرب الخمر فاجلدوه، ثم إذا شرب الخمر فاجلدوه". وقال "من حالت شفاعته دون حد من حدود الله، فقد ضاد الله في أمره". ولهذا يقول الله ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾^(٣) وحدود الله محرماته، وإقامة الحد كفارة عن ارتكاب هذا الذنب وتطهير له وزجر عن معاودته، وردع للناس عن مقارفة مثله، وخير الناس من وعظ بغيره، فهو يقلل فشو هذه الجريمة الأثيمة؛ لاعتباره رحمة للفاعل ولجميع الناس وإن عدوه عقاباً.

(١) سورة النور: ٢ . (٢) سورة النور: ٢ .

(*) رواه النسائي مرفوعاً وموقوفاً وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة، ورواه ابن ماجه من حديث ابن عمر.

(٣) سورة البقرة: ٢٢٩ .

فأعداء الإسلام الذين ينسون إقامة الحدود إلى القساوة والوحشية، هم الذين يسعون في الأرض فساداً، فهم يسببون تكثير الجرائم بالسكوت عليها وعن الفاعلين لها، وتلطيف أعمالهم حتى تمتلئ الدنيا فساداً، فإن كل من أمن العقوبة أساء الأدب، والعصا زجر من عصى، فهم دائماً يرمون المسلمين بدائهم فهم الذين صنعوا القنبلة الذرية التي تقضي بهلاك الملايين من الآدميين ما بين شيوخ وعجائز وحوامل وأطفال وبهائم ممن لا ذنب لهم، وتفسد الحرث والنسل، فهذا والله حقيقة الوحشية والفساد الكبير، والله لا يحب المفسدين.

وجميع الناس من الصالحين والفاسقين أصبحوا يتحدثون عن مضر الخمر وخطرها على الأفراد والمجتمع وعلى الشباب والنساء حتى صارت جل حديث القوم في مجالسهم وأنديتهم، كأنها غزو يريد تدمير بلادهم وسبي ذرائعهم ونسائهم، ويتزايد ضررها، ويعظم خطرها في البلدان الحارة كبلدان نجد والحجاز والخليج وما جاورها، وإذا اعتاد الشاب شربها في حالة صغره، فإنه ينقص عمره^(١) في شرح شبابه؛ بحيث لا يتجاوز غالباً سن العشرين إلى الثلاثين من عمره. فهي تعجل بهلاكه لأجل إسرافه في شربها، فهي من ورطات المعاصي التي لا مخلص لمن أوقع نفسه فيها إلا بالتوبة عنها، ولا يزال الشخص يمضي مع الناس العنق بعفاف وشرف وحسن خلق إلى أن يشرب الخمر ويدب السكر في رأسه فعند ذلك ينسلخ من الفضائل، ويتخلق بالردائل، ويستوحش من أقاربه وجلسائه، وتظهر الكآبة على وجهه، وتخيم الوحشة على أهل بيته، ويبغض الناس ويبغضونه، ثم يصير مستعبداً لهذه العادة الضارة طول حياته، يتمنى الخلاص منها ولا يستطيع، ثم تسري العدوى منه إلى أولاده لاقتدائهم بسيرته وفساد طريقته.

(١) إن شركات التأمين على الحياة في حالة فحصها على الشخص الذي يريد تأمين حياته فعندما تعرف بأنه سكير يشرب الخمر فإنها تمتنع عن التعاقد معه، وخاصة إذا كان شاباً لعلمهم أنه سيقصم عمره في شرح شبابه قبل انقضاء العمر المعتاد فتخسر مالها بخسران حياته لكون الخمر تعجل بهلاكه.

إن الذين يعرفون مضار الخمر وإفسادها للأخلاق والمجتمع والنساء والشباب، ثم يعللون عملهم في الإنجاز فيها والتسامح في تدخيلها إلى بلدهم عن طريق التهريب الخفي مع كونهم مسلمين أنهم ليس فيهم غير دينية ولا حمية وطنية، فهم يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا، وحسبهم من الشر وقوعهم في اللعنة، فقد لعن رسول الله ﷺ الخمر وبائعها ومشتريها كما أن ثمنها حرام، وخطب رسول الله على رتاج الكعبة يوم فتح مكة، فقال: "إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام"^(١).

إن بلد الإنسان بمثابة أمه التي ولدته وغذته بلبانها، فالذي يجلب الخمر إلى بلده هو بمثابة الذي يقود السوء على أمه، لقد كان من واجب المسلم الغيور أن يبر أهل بلده، وأن يوصل إليهم ما ينفعهم ويدفع عنهم ما يضرهم؛ لا اعتبار أنهم لحمه من جسده يسوؤه ما يسوؤهم، ويضره ما يضرهم، وأن إدخال الخمر المحرمة إلى البلد هي أضر على أهلها من إدخال المطاعم والمشارب المسمومة؛ لأن المطاعم والمشارب المسمومة تضر بالبدن فقط وربما يكون الهالك بها شهيداً عند الله، أما الخمر فإنها تهلك البدن والعقل والدين، ومن لقي الله وهو يستبيح شربها لقيه كعابد وثن، فالأخوة الإسلامية والنخوة العربية توجب النفرة عن الاتجار في هذا العمل الضار، كيف وقد لعن رسول الله ﷺ الخمر وبائعها ومشتريها، وإن أكل ثمنها وأرباحها حرام، ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٢).

(١) رواه البخاري ومسلم من حديث جابر وثمامة قيل: يا رسول الله أرايت شعوم الميتة، فإنه يطلى بها السفن ويستصبح بها الناس؟ قال: لا هو حرام، ثم قال: «قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها جملوه وباعوه فأكلوا ثمنه»، يشير إلى تحريم بيع الخمر ولحم الخنزير؛ لأن الله إذا حرم شيئاً حرم بيعه وأكل ثمنه. وفي الصحيحين عن ابن عباس قال: بلغ عمر أن رجلاً باع خمرأ. فقال: قاتله الله، ألم يعلم أن رسول الله قال: «قاتل الله اليهود لما حرمت عليهم الشحوم جملوها فباعوها وأكلوا ثمنها».

(٢) سورة البقرة: ٢٧٥ .

إلا أن شرب الخمر ذنب معظم يزيل صفات الأدمي المسدد
ويلحق بالأنعام بل هو دونها يخلط في أفعاله غير مهتد
يزيل الحيا عنه ويذهب بالغنى ويوقع في الفحشاء وقتل التعمد
فكل صفات الذم فيها تجمعت لذا سميت أم الفجور فاسد

إن بعض الشباب الطائشين وبعض التجار المترفين قد صرفوا جل عقولهم وأعمالهم واهتمامهم إلى تقليد النصارى في جميع أعمالهم وعاداتهم حتى في سفاسف أخلاقهم يظنون من رأيهم القصير وعزمهم الحقير أن الحضارة والمدنية والرقي والتقدم هو في التوسع في فنون الترف والفجور ومعاقرة الخمر ومجارة النصارى في الخلاعة والسفور، قد ضربهم من الجهل سرادق، ومن الغباوة أطباق، وغرهم بالله الفرور، تالله لقد سلكوا شعاب الضلالة، وسقطوا في هوة المذلة، ورضوا بأخلاق المذمة التي ساقهم إليها ودلهم عليها صريح الجهل وسفالة الأخلاق ومجالسة الفساق، فإن داموا على ما هم عليه، ولم يعدلوا سيرتهم، ولم يرجعوا إلى طاعة ربهم، ولم ينتهوا عما حرم عليهم، فإنهم يصيرون مثلاً للمعاييب ورشقاً لنبال المثالب، وسيسجل التاريخ مساوئهم السيئة التي خالفوا بها سيرة سلفهم الصالحين الذين شرفوا عليهم بتمسكهم بالدين وطاعة رب العالمين، لا أدري من أحق بالأمن إن كنتم تعلمون؟ فانتبهوا من غفلتكم، وتوبوا من زلللكم، وحافظوا على فرائض ربكم، وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين.

حرر في ١ رمضان المبارك سنة ١٣٩٦ هـ .



**حماية الدين والوطن
عن غزو أفلام الخلاعة والفتن**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، ونستعين بالله، ونصلي ونسلم على رسوله الله. وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً نبيه ورسوله، اللهم صل على محمد وعلى آله وصحبه وسلم. أما بعد:

فإن نصوص الكتاب والسنة توجب على الأمة الإسلامية بأن يكون منهم أمة صالحة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر؛ لأن هذا هو سبب صلاح الناس وفلاحهم، وعليه مدار سعادتهم في قديم الزمان وحديثه، قال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(١)، فعلق - سبحانه - فلاح الناس ونجاتهم، ونجاحهم بوجود جماعة مؤمنة يأمرون بالخير وينهون عن الفساد في الأرض، فهم يسعون في نجاة أنفسهم وإنجاء الناس معهم.

فكانوا من أنفع الناس للناس، يهدون بالحق وبه يعدلون، وأخبر سبحانه أن هذا هو سنته في خلقه من لدن القرون السابقة، وأنه ينجي الناس بوجود الرجال الصالحين الذين يأمرون بالخير وينهون عن الشر، ويسعون في البلاد بالإصلاح ومنع الفساد، فقال تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلاً مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾^(٢) فأخبر - سبحانه - بأنه لولا وجود رجال صالحين ينهون عن الفساد في الأرض لعم الناس الهلاك والبلاء، ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾^(٣) فالأمر بالخير والنهي عن المنكر واجب على كل أحد بحسبه، كوجوب

(١) سورة آل عمران: ١٠٤ .

(٢) سورة هود: ١١٦ .

(٣) سورة البقرة: ٢٥١ .

الصلاة والصيام؛ لأنه سنام الإسلام وقوام الدنيا والدين وصلاح المخلوقين، وهو الألفُ المألوفُ المؤمن من كل خوف، به تألفت القلوب والتأمت الشعوب، وشمل الناس التلاطف والتعاطف والتواصل والتناصح؛ إذ هو بمثابة الدواء الذي يعالج به سائر الأدواء في رفعها ودفعها، أو في تقليلها وعدم فشوها وانتشارها؛ إذ المؤاخذة إنما تقع بطريق المجاهرة، فمن صفة المؤمنين ما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ﴾ (١).

والمعروف هو ما عرفت العقول السليمة والفطر المستقيمة حسنه وصلاحه وعموم نفعه، والمنكر هو ما أنكرت العقول السليمة والفطر المستقيمة قبحه وفساده ومضرته من سائر الأعمال على اختلاف أنواعها، ومن صفة المنافقين ما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ (٢)، أي نسوا ما ذكروا به مما يعود بصلاحهم وفلاحهم، ثم صلاح الناس معهم فنسيهم الله وتركهم في طغيانهم يعمهون. ولهذا يقول بعض السلف في العصاة بأنهم هانوا على الله فعصوه، ولو عزوا عليه لعصمهم، ولهذا نسيهم الله في عصيانهم، وحذر المؤمنين أن يكونوا أمثالهم، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٣) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤)، أي أنهم لما نسوا حق الله الواجب عليهم أنساهم مصالح أنفسهم الدينية والدنيوية؛ لكون الجزء من جنس العمل.

إن النهي عن المنكر هو مما يقلل فشوه وانتشاره وسلامة الناس من أضراره وآثامه، والشريعة الإسلامية جاءت بجلب المصالح وتكثيرها، ودرء المفاسد وتقليلها،

(١) سورة التوبة: ٧١ .

(٢) سورة التوبة: ٦٧ .

(٣) سورة الحشر: ١٨ . ١٩ .

والمنكر متى ترك بحاله ولم يقم أحد من الناس بمنعه ودفعه، فإنه بمقتضى السكوت عنه ينتشر ويشتهر في العباد والبلاد على سبيل العدوى والتقليد الأعمى.

وإن الأمراء والعلماء والرؤساء ومجالس الشورى هم بمثابة المرابطين دون نعر دينهم ووطنهم، يحمونه عن دخول الفساد والإلحاد وما يعود بخراب البلاد وفساد أخلاق النساء والأولاد، ولا يتصف بالقيام بهذا العمل وحماية الدين والوطن إلا خيار الناس قولاً وعملاً، يقول الله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾^(١)، فهذه الخيرية الجميلة لا تدرك إلا بهذه الأعمال الجليلة التي من جملتها الأمر بالخير والنهي عن الشر، فإذا لم يتصفوا بذلك ولم يوجد منهم من يقوم بهذا الفرض، فإنهم يكونون من شر الخلق والخلقة؛ لأن من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه، يقول الله: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾^(٢)، فأخبر الله أن نهى الربانيين والأحبار لهم قد قلل من فشو شرهم وفسادهم، وإنما دخل النقص على بني إسرائيل من أجل سكوتهم عن المنكرات حتى فشيت وانتشرت وعم عقابها الصالح والفساد، يقول الله: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾^(٣) وليس مخصوصاً هذا بهم دون غيرهم، بل هو شامل لكل من اتصف بصفاتهم؛ لأن الاعتبار في القرآن بعموم لفظه لا بخصوص سببه، فهو يتمشى على حد "إياك أعني واسمعي يا جارة"، وخير الناس من وعظ بغيره، فكل ما قص الله عن بني إسرائيل، فإنما يعني به هذه الأمة، فقوله: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾^(٤)، فمعناه بالضبط: يا أهل القرآن ويا أهل الإسلام لستم على شيء حتى تقيموا القرآن.

(١) سورة آل عمران: ١١٠ .

(٢) سورة المائدة: ٦٣ .

(٣) سورة المائدة: ٧٩ .

(٤) سورة المائدة: ٦٨ .

فمتى قصر الناس بواجبهم ولم يقوموا بحماية دينهم ووطنهم وتركوا الخمر تجلب إلى بلدهم والحوانيت تفتح لبيعها؛ بحيث تكون في متناول كل يد من صغير وكبير، وتركوا الأفلام الخليعة والفواحش الشنيعة تنتشر من بينهم؛ بحيث تغزوهم في عقر دورهم بدون أن ينكروا منكرها، وبدون أن يتناصحوا في شأنها، ويمنعوا ما يقبح منظره منها، فإنهم يعتبرون بأنه قد استودع منهم، وأن هذا العمل والسكوت عليه مؤذن بفتنة في الأرض وفساد كبير، وهؤلاء الرؤساء يلامون على سكوتهم عنه؛ إذ لا نجاة لهم ولا للناس معهم إلا بأمرهم بالخير ونهيهم عن الشر.

إن عرض الأفلام الخليعة التي فيها النساء الراقصات العاريات اللاتي يسبحن في البحار ويلعبن الرجال باللمس والتقبيل والاضطجاع جميعاً وتشرب معه كأس الخمر، وغير ذلك من مساوئ الأخلاق والأفعال والفواحش المكشوفة التي يشاهدها الصغار والكبار، فهي كلها من الفواحش التي لا تبقي من الأخلاق ولا تذر. وقد قيل: حسبك من شر سماعه. فما بالك برؤيته.

ويعظم أمرها ويعم ضررها بالجهر بها لكون المؤاخذة إنما تقع بطريق المجاهرة؛ لكونها تعتبر بمثابة التمرين لفعل هذه الأعمال الشنيعة وعدم إتباعها بالنفرة عنها؛ بحيث يتعلمها النساء والأولاد للعمل بها حتى تكون لهم خلقاً، فهي بمثابة الدروس التي تنطبع محبتها في النفوس، وتؤثر فيها كتأثير خمر الكؤوس، وبإدمان فعلها واستمرار رؤيتهم لها يزول عنهم الحياء والغيرة والخلق الحسن؛ لأن كثرة رؤية المنكرات تقوم مقام ارتكابها في سلب القلوب نور التمييز والإنكار؛ لأن المنكرات متى كثر على القلب ورودها وتكرر في العين شهودها ذهبت عظمتها من القلوب شيئاً فشيئاً إلى أن يراها الإنسان فلا يرى أنها منكرات، ولا يمر بفكره أنها معاصي، وذلك بسبب سلب القلوب نور التمييز والإنكار، على حد ما قيل "إذ أكثر الإمساس قل الإحساس".

فنشر هذه الأفلام وعمل التسهيل لبيع الخمر الخبيثة هي جرثومة الفساد وخراب البلاد وفساد أخلاق العباد وخاصة النساء والأولاد، خصوصاً نشر الأفلام

الخليعة، فإنها أشد وأشر من الزنا، وشرب الخمر؛ لكون الزاني لا يضر بفعله إلا نفسه، وزناه إنما يقع في حالة الخفية، والمعصية إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها، أما إذا أظهرت ولم تغير ضرت العامة بسكوتهم عنها، كما ثبت بذلك الحديث.

وأن هذه الأفلام الخليعة تشتمل على تعميم نشر الفواحش الشنيعة والأعمال الفظيعة بين الصغار والكبار، وهي من الفتن التي تعرض على القلوب كالحصير عوداً عوداً، حتى تجعل القلوب منكوسة سوداً لا تعرف معروفاً ولا تنكر منكراً، ولا يزال العقلاء في شتى البلدان يشكون الولايات على إثر الولايات جراء ما أفسدت عليهم الأفلام من أخلاق البنين والبنات وسائر بيوت العائلات؛ لأنها مشاهد زور ومدرسة فجور، تبعث في نفوس النساء والشباب ريح العشق والميل إلى الفجور.

فإذا أردتم أن تعرفوا عظم مضارها وتأثيرها في الأخلاق والعقيدة والدين فانظروا إلى البلدان التي ضعف فيها الإسلام واستباح أهلها الجهر بمنكرات الفواحش والعصيان، ثم انظروا إليهم كيف حالهم وما دخل عليهم من النقص والجهل والكفر وفساد الأخلاق والعقائد والأعمال، حتى صاروا بمثابة البهائم يتهارجون في الطرقات لا يعرفون صياماً ولا صلاة، ولا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً، ولا يمتنعون من قبيح، ولا يهتدون إلى حق، قد ضرب الله قلوبهم بعضهم ببعض فكانوا كالأنعام، بل هم أضل، قد ساءت طباعهم، وفسدت أوضاعهم.

وهذه من الفتن التي أخبر عنها النبي ﷺ بأنه يرقق بعضها بعضاً، وحتى تكون الآخرة شراً من الأولى، كما في صحيح مسلم عن ابن عمر قال: "كنا مع النبي ﷺ في سفر، فنزلنا منزلاً فمنا من يصلح خباءه ومنا من يصلح جشره ومنا من ينتضل، إذ نادى منادي رسول الله: الصلاة جامعة، قال: فاجتمعنا فقال: "إنه ما من نبي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم عن شر ما يعلمه لهم، وإن هذه الأمة جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء وأمر تنكرونها، تجيء الفتن يرقق بعضها بعضاً"، ومعنى يرقق بعضها بعضاً: أن الآخرة شر من الأولى.

وقد يظن بعض الناس حينما يسمعون بخروج الفتن التي أخبر النبي ﷺ بوقوعها في آخر الزمان والتي حذر عنها أمته، بأنها الحروب المشتعلة على الضرب بالبنادق والمدافع والقنابل والسيوف والخناجر، وليس الأمر كذلك، بل إن هذه منها وليست مقصورة عليها، بل هي أشد وأشر من هذه كلها، وهي الفتن التي تفسد الأخلاق والعقائد والأديان وتوقعهم في الافتتان؛ لأن الفتنة في الدين أشد من القتل، ولا أشد ولا أشر من الفتن التي تغزو الناس في عقور دورهم، وتفسد أخلاق ذراريهم ونسائهم كفتنة الأفلام الخليعة التي هي مشهد زور ومدرسة فجور، تطبع في نفوس النساء والشباب محبة العشق والميل إلى الفجور؛ بحيث تجعل القلب الخلي شجياً تساوره الهموم والغموم، وبيتلى بالسهر وطول التفكير وحرمان لذة النوم من أجل شغل قلبه بما يشاهده، فهي بمثابة شرك الكيد وحبائل الصيد للقلوب الضعيفة من النساء اللاتي هن ناقصات عقل ودين، وقد وصفهن رسول الله ﷺ في تكسرهن وسرعة ميولهن بالقوارير؛ لأن رؤية ما فيها من الصور المتحركة المضطربة، وسماع ما فيها من الغناء والألحان المطربة، وما يفعلونه من التعاشق والتعانق، كل هذا مما يضعف الإيمان، ويستدعي الميول إلى الفسوق والعصيان، فيغرق الناس جميعاً في حضيض الذل والهوان. فتقطع من بينهم روابط الزوجية الشرعية، وتدنيهم من الإباحية المطلقة.

فمتى كان القائمون ببث الأفلام الخليعة ممن لاحظ لهم من الأخلاق والدين، ويحبون أن تشيع الفواحش بين المسلمين، فإنها تصير فتنة في الأرض وفساد كبير، والدفع أيسر من الرفع، والشفاء قبل الإشفاء. وإنني أنصح المراقبين عليها بتقوى الله في عرض ما ينفع ويكمل ويزين من الأخلاق الفاضلة والعلوم النافعة والأعمال العالية، وأن يتجنبوا عرض المنكرات والأخلاق الساقطة، والأعمال السافلة، كما يوجبه الدين والشرف والأمانة، فإن الله لا يحب الفحش ولا التفحش، كما أنني أنصح الحكومة بنصب رقابة عدلية، تمنع نشر الفواحش، وتمنع نشر ما يقبح منظره ويسوء خبره، كرامة للدين والوطن، واستبقاء لحسن السمعة واتقاء الفتنة، وإن الحكومة إن لم تقم بمنع ما يجب منعه من الفواحش الموحشة، وإلا فإن الناس

سيغرقون جميعاً في فساد أخلاق النساء والأولاد، ويصدق عليهم ما حذرهم منه نبيهم - عليه الصلاة والسلام - حيث قال: "مثل القائم في حدود الله" - أي الذي يسعى في دفع المنكرات وإزالتها - "والواقع فيها" - أي الذي فعل المنكرات - "كمثل قوم استثموا سفينة، فكان بعضهم في أعلاها وبعضهم في أسفلها، فأراد الذين في أسفل السفينة أن يخرقوا خرقاً يتناولون منه الماء من عندهم، قال: فإن أخذوا على أيديهم ومنعوهم نجوا ونجوا جميعاً، وإن تركوهم وما يصنعون هلكوا وهلكوا جميعاً". رواه البخاري من حديث النعمان بن بشير.

وهذا مثل مطابق للواقع، فإن الناس متى سكتوا عن نشر مثل هذه الأفلام الخليعة والفواحش الشنيعة وتركوها تسطع في دورهم بين نسائهم وأولادهم، وتركوا الخمر تجلب إلى بلدهم، والحوانيت تفتح لبيعها، فإن الفساد حينئذ يعمهم، ويصير ما يشاهدونه خلقاً لهم، يشب عليها صغيرهم، ويهرم عليها كبيرهم، ولهذا قال النبي ﷺ: "لتأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد السفية ولتأطرنه على الحق أطراً - أي تلزمونه به إلزاماً - أو يوشكن الله أن يبعث عليكم عذاباً من عنده" وهذا العذاب قد يكون في الأبدان، وقد يكون في الأخلاق والعقائد والأديان، فإنه ما ظهر الإلحاد والزندقة في بلد فكفر أهلها بالشريعة الإسلامية، وتركوا الصلاة والصيام الفرضية، واستباحوا شرب المسكرات والجهر بالمنكرات الوبية إلا فتح عليهم من الشر كل باب، وصب عليهم ربك سوط عذاب، ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (١).

إن بعض الناس عند سماع مثل هذا يعللون أنفسهم بالأعذار الباردة، ويقولون: هذا آخر زمن، وهذا تيار جارف، ويفعل مثله في بلد كذا وكذا، وقد بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، فاتخذوا هذه الحديث بمثابة التخدير والتفتير يحاولون أن يسقطوا به ما أوجب الله عليهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة لله ولعباده المؤمنين ولأئمة المسلمين، كأن الرسول ﷺ بزعمهم

(١) سورة الأنفال: ٢٥ .

قصد بهذا الحديث الاستسلام لهذا الضعف في المسلمين والغربة للدين، حتى لا يسعى أحد بحوله وقوته وبجهده وجهاده لدفعه ورفعته، وهذا خطأ واضح لفهم الحديث، فإن الرسول - عليه الصلاة والسلام - إنما قصد به التمسك بالدين وعدم الاغترار بضعفه وغربته في آخر الزمان وإعراض أكثر الناس عنه، فقد قال: "بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغريباء". قالوا: ومن الغريباء يا رسول الله؟ قال: "الذين يصلحون إذا فسد الناس" وفي رواية "يصلحون ما أفسد الناس"، وفي رواية "هم قوم صالحون قليل في قوم سوء كثير" فمثله في قوله هذا كمثل خريت الأسفار يخبر قومه بمفاوز الأقطار ومواضع الأخطار؛ ليتأهبوا بالحزم وفعل أولي العزم عن وسائل التعويق، ويحترسوا بالدفع لقطاع الطريق، كما قال: "التمسك بسنتي عند فساد أمتي له أجر مائة شهيد"، فمعنى الحديث يحث على التمسك بالدين عند ضعفه وغربته والسعي في إصلاح ما أفسد الناس منه.

وإن هذا الضعف وهذه الغربة وصف عارض تقع في مكان دون مكان، وفي زمان دون زمان، وقد تقع ثم تزول ويعود الدين إلى قوة ونشاط وانتشار، كما اشتد ضعفه وغربته بعد وفاة رسول الله ﷺ، وارتد العرب كلهم عنه، ولم يبق مسجد يصلى فيه إلا مسجد مكة والمدينة ومسجد بجواثي عبد القيس المعروف بالأحساء، وعلى إثر هذا الضعف وهذه الغربة جاهد الصحابة حتى استعادوا قوة الدين ونشاطه وانتشاره، كما قال أنس بن مالك: "إنه لما توفي رسول الله كنا كالغنم المطيرة، فما زال أبو بكر يشجعنا حتى كنا كالأسود المتممة"، وثبت في الصحيح: "أنه لا تزال طائفة من هذه الأمة على الحق منصور لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى تقوم الساعة"، فالعقل لا يستوحش غربة الإسلام لقلة التمسكين، ولا يفتر بكثرة الملحدين التاركين للدين، فإن الله يقول: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(١) فانتبهوا من غفلتكم، وحافظوا على فرائض ربكم، وتمسكوا بدينكم، وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين.

حرر في ١ رمضان المبارك سنة ١٣٩٦ هـ.

(١) سورة يوسف: ١٠٢ .

**قضية تحديد الصداق ومعارضة
المرأة لعمر بن الخطاب في ذلك**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد:

فقد ذكر العلامة ابن كثير - رحمه الله - على قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا ۚ﴾ (٢٠) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا^(١).

قال: أي إذا أراد أحدكم أن يفارق امرأته ويستبدل بها غيرها فلا يأخذ مما كان أصدق الأولى شيئاً ولو كان قنطاراً من المال.

قال: وفي هذه الآية دليل على جواز الإصداق بالمال الجزيل.

قال: وقد كان عمر بن الخطاب نهى عن كثرة الإصداق، ثم رجع عن ذلك، فروى الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، حدثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين، قال: نبئت عن ابن العجفاء السلمي، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: ألا لا تغالوا في صداق النساء، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله كان أولاكم بها النبي ﷺ، ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية، وإن كان الرجل ليبتلئ بصداق امرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه. ثم رواه الإمام أحمد وأهل السنن من طرق، وقال الترمذي، حديث حسن صحيح، ثم ساقه من طريق أبي يعلى، قال: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن عبد الرحمن عن مجالد ابن سعيد عن الشعبي عن مسروق، قال: ركب عمر منبر رسول الله ﷺ ثم قال: أيها الناس ما إكثاركم في صدق النساء وقد كان رسول الله وأصحابه والصدقات فيما بينهم أربعمائة درهم فما دون لك، ولو كان الإكثار

في ذلك تقوى عند الله أو كرامة لم تسبقوهم إليها، فلا أعرفن ما زاد رجل في صداق امرأة على أربعمائة درهم. قال: ثم نزل.

وفي رواية: فمن زاد ألقى الزيادة في بيت المال. قال: فاعترضته امرأة من قريش، فقالت: يا أمير المؤمنين أما سمعت الله يقول: "وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً"^٩. فقال: اللهم غفرأ، كل الناس أفقه من عمر، ثم ركب المنبر فقال: كنت نهيتكم عن الزيادة في صدقات النساء على أربعمائة، فمن أحب أن يعطي من ماله ما أحب فليفعل. قال أبو يعلى: وأظنه قال: فمن طابت نفسه فليفعل. إسناده جيد قوي^(١).

وقال ابن المنذر: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عن عبد الرزاق عن قيس ابن الربيع عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال عمر: لا تغالوا في مهور النساء. فقالت امرأة: ليس ذلك لك يا عمر، إن الله يقول: "وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَاراً - من ذهب -". قال: وكذلك هي في قراءة عبد الله بن مسعود، "فلا يحل لكم أن تأخذوا منه شيئاً". فقال عمر: إن امرأة خاصمت عمر فخصمته، ثم ساقها من طريق فيه انقطاع عن الزبير بن بكار، انتهى كلام ابن كثير - رحمه الله -.

أما ابن جرير فإنه لم يتعرض في تفسير الآية لنهي عمر عن المغالة ولا لاعتراض المرأة عليه، لكنه فسر هذا الإيتاء بالصداق.

ثم إنه ساق بسنده إلى مجاهد في قوله: "وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج" أي طلاق امرأة مكان أخرى فلا يحل له من مال المطلقة شيئاً ولو كان كثيراً.. انتهى، وهذا التفسير هو أرجح وأجمع ممن قصر الإيتاء على الصداق فقط، وخص استبدال الزوجة بأخرى جرياً على الأغلب، وإلا فإن مال امرأته الأولى حرام عليه، سواء طلقها أو استبقاها.

كما أن نهي عمر عن المغالة قد ثبت من رواية الثقات الأثبات، فرواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه والدارمي والبيهقي وأبو داود

(١) رواية أبي يعلى ساقها الشيخ من تفسير ابن كثير بشيء من التصرف والاختصار .

الطيالسي وصححه ابن حبان والحاكم، كلهم بدون ذكر المرأة وبدون ذكر رجوع عمر عن رأيه فيه؛ إذ لو كان واقعاً صحيحاً لما أهمل المحدثون ذكره لاعتبار أنه بمثابة النسخ لقوله السابق.

ولهذا قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري على باب الصداق من البخاري قال: أصل قول عمر: لا تغالوا في صدقات النساء. هو عند أصحاب السنن وصححه ابن حبان والحاكم لكن لبس فيه قصة المرأة.

وعلى كلا الحالين، فإن الاستبدال بهذه الآية على إباحة التوسع في المهور لا يصح لكون الآية وردت مورد الزجر في المبالغة عن أخذ شيء من مال المرأة سواء كانت مطلقة أو معلقة من كل ما ملكته من زوجها بطريق العطاء أو الصدقة أو الصداق، ولو كان قنطاراً، وفسر القنطار بملء مسك ثور، وفسر بألف ومائتي أوقية ذهباً، وسواء ما آل إليها منه قبل النكاح أو بعده إذا لم يقع منها ما يكون سبباً في الرجوع من ارتكابها الفاحشة أو نفرتها عن الزوج بدون سبب يوجب ففقتدي منه برد ماله إليه في تخليص نفسها من عصمته، وهذا جائز بالكتاب والسنة.

ثم إن هذا البحث في هذه القضية يتعلق به أمور لابد من كشف إشكالاتها، أحدهما: صحة ثبات معارضة المرأة لعمر في تحديد الصداق.

الأمر الثاني: صحة ثبات رجوع عمر عن رأيه فيه واعترافه بخطئه في تحديده، وأمره الناس بأن يبقوا على حالتهم من التوسع فيه على حسب رغبتهم وإرادتهم.

فالجواب: أنه لو كان هذا الاعتراض منها صحيحاً أو أن رجوع عمر عن رأيه الأول صحيح، لما أهمل ذكره أهل الصحاح والسنن، ولم ينفرد أبو يعلى بذكره دونهم لاعتباره ناسخاً لرأيه الأول.

ولو كان رجوعه عن رأيه صحيحاً لما خفي عن الصحابة رجالهم ونسائهم وقد خطب به على رؤوسهم، فلم يحفظ عن أحد منهم القول به مع العلم أن الحق معه، فقد نهى رسول الله ﷺ عن المغالاة وحث على المياسرة.

(١) فتح الباري (٢٥٥/٩) كتاب النكاح باب قول الله تعالى ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾.



وقضية معارضة المرأة لعمر أول من أخرجها سعيد بن منصور عن هيثم عن مجالد عن الشعبي وهيثم مدلس ومجالد ضعيف، وقال عنه في التقريب: ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، وأخذ العلماء ينقلون هذه القضية من واحد إلى آخر حتى تغلغلت في الأذهان، وانتشرت في كل مكان.

وقد أخذ أبو يعلى بهذه الرواية الضعيفة، وهو إنما توفي عام سبع وثلاثمائة وانفرد بها عن جمهور المحدثين من أهل الصحاح والسنن ودخل في روايته من الزيادات ما يستبعد وقوعها، ولم نر من قال بها غيره، من ذلك قوله: إن عمر صعد منبر رسول الله ﷺ فنهى عن المغالاة في المهور وبعد معارضة المرأة له وقولها: لم تحرمنا شيئاً قد أباحه الله لنا، إن الله يقول "وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً". فقال عمر: إن امرأة خاصمت عمر فخصمته، ثم صعد المنبر مرة ثانية، فقال: كنت نهيتكم عن الزيادة في صدقات النساء على أربعمائة درهم، فمن أحب أن يعطي من ماله ما أحب فليفعل. قال أبو يعلى: وأظنه قال: فمن طابت نفسه فليفعل. انتهى.

فهذه الزيادات قد انفرد بها أبو يعلى عن أئمة الحديث مع زعمه أن كلا الأمرين وقعا من عمر في مكان واحد وفي زمان واحد. وقد خطب بها على منبر رسول الله بزعمه، فكيف يحفظ أهل السنن والصحاح نهيه عن المغالاة في المهور ويهملون ما يعد ناسخاً له، وقد أخذ العلامة ابن كثير برواية أبي يعلى وقوى سندها على ضعفها، قال: وفي هذه الآية دلالة على جواز الإصداق بالمال الكثير.

ثم قال: وقد كان عمر بن الخطاب نهى عن كثرة الإصداق، ثم رجع عنه.

ثم ساق رواية عبد الرزاق عن قيس بن الربيع عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال عمر: لا تغالوا في مهور النساء، فقالت امرأة: ليس ذلك لك، إن الله يقول: "وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَاراً فَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً". فقال عمر: امرأة خاصمت عمر فخصمته، ثم ساقه عن طريق فيه انقطاع.

ثم إن عبد الرزاق، ساق في مصنفه عدة طرق كلها تثبت نهى عمر عن المغالاة بدون ذكر المرأة وبدون ذكر رجوعه عن رأيه، فمنها ما روى عبد الرزاق عن معمر عن ابن سيرين عن أبي العجفاء السلمي أن عمر قال: لا تغالوا في صدقات النساء

فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله كان أولاكم بها النبي ﷺ إنه ما أصدقت أحد من بناته ولا من نسائه أكثر من اثنتي عشرة أوقية وإن الرجل يغلي بالمرأة في صداقها فيكون حسرة في صدره، فيقول كلفت إليك عرق القرية. قال الثوري: قوله كلفت إليك عرق القرية: أي تعلقت القرية في المفاوز إليك مخافة العطش.

ثم ساقه بسنده إلى عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع، قال عمر: لا تغالوا في مهور النساء. وساق أثر عمر في نهيه عن المغالة بتمامه بدون ذكر المرأة. وفيه قال: وكان عمر إذا نهى عن الشيء قال لأهله: إني قد نهيت عن كذا، الناس ينظرون إليكم كما تنظر الحدأة إلى اللحم فإياكم وإياه.

ثم ساق بسنده عن عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن علي بن يحيى أن النبي ﷺ قال: "ليس خيار نسائكم أفضلهن صداقاً ولو كان أفضل كان أولاهن بذلك بنات رسول الله".

ولم يذكر معارضة المرأة لعمر في الطرق كلها، إلا أنه في آخر الباب من مصنفه ساق هذا الأثر الذي ذكره ابن كثير وليس فيه التصريح برجوع عمر عن نهيه عن المغالة.

وبذلك يتبين أن أبا يعلى وحده قد انفرد بهذه الزيادة التي فيها أن عمر بعد اعتراض المرأة عليه صعد منبر رسول الله ﷺ مرة ثانية في الحال، ثم قرر رجوعه عن رأيه في نهيه عن المغالة.

لهذا تعتبر روايته شاذة لمخالفتها لما هو أصح منها، فلا يعتمد عليها؛ لكون الشاذ هو ما رواه المقبول مخالفاً لما هو أرجح منه مع العلم أن استدلال المرأة بالآية أنه واقع في غير موقعه لظنها أن الآية مخصصة للتوسع في الصداق وليس كذلك، وكيف نصدق بأن عمر الفاروق الحازم في أمره والحكيم في رأيه، قد كسرت همته وفلّت عزمه هذه المرأة إلى حالة اعترافه بصوابها وخطئه، والحق معه، والنصوص الصحيحة تؤيده والنفوس من جميع الناس مفطورة على استحسان رأيه في التساهل في مؤن النكاح وكراهة المغالة؟ وقد أشار إلى بعض مساوئ ما يجره التغالي في المهور، فقال أولاً: إنه ليس بمكرمة في الدنيا ولا تقوى عند الله، وكل ما

ليس بمكرمة فإنه رذيلة. والثاني قوله: إن الناس ينظرون إليكم نظرة الحداة إلى اللحم: يشير إلى أن الناس يقتدون بكم في المغالة فيه فيعم الضرر على الرجال المقلين والمتوسطين، ويكون ضرره على النساء أكثر لكون الناس يقتدي بعضهم ببعض في العادات النافعة والعادات الضارة، مما يجعل النساء العذارى عوانس وأيامى في بيوت آبائهن، يأكلن شبابهن وتتطوي أعمارهن بدون زوج يؤنسنه ولا نسل يرثهن، والعزاب هم أراذل الأحياء وشرار الأموات سنة بعد سنة، وكأن مثار تحديد الصداق لسبب اقتضاه.

وذلك أن عمر كان يمشي بالطريق بالليل فرأى دواباً تحمل مالا، فقال: ما هذا المال؟ قالوا: هذا صداق مصعب بن الزبير ملى عائشة بنت طلحة. فقال: هذا المال الكثير؟ قالوا: نعم. وذكر ابن كثير في التاريخ أنه أصدقها مائة ألف دينار^(١)، وهو قدر كثير في زماننا الذي قاءت فيه الأرض أفلاذ كنوزها، فما بالك بزمان الصحابة الذي فيه النقود قليلة الوجود، فرأى عمر أن مصعب بن الزبير سلك مسلك الإسراف على نفسه وفي ماله مما يخشى أن يقتدي به غيره لكون الناس يقتدي بعضهم ببعض في العادات الضارة والنافعة، والبادي بالشر أظلم، لهذا خطب عمر الناس وقال: (لا تغالوا في صدقات النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله كان أولاكم بها رسول الله ﷺ إنه ما أصدق أحداً من نسائه ولا أصدقت أحد من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي والبيهقي وأبو داود الطيالسي، كلهم بدون ذكر المرأة.

أفيهدم هذا الصرح الذي بناه عمر لإصلاح جميع الناس رجالهم ونسائهم بدعوى هذه المرأة المجهولة، والذي لم يشهد أحد من الصحابة بقول عمر لها، واعتراه بخطئه، ولم يثبت عن أحد منهم ذكر ذلك؟ فلو كان واقعاً لما أهملوا ذكره؛ إذ هو بمثابة الناسخ لقوله، ويبعد عنهم أن يحفظوا المنسوخ ويضيعوا الناسخ، وقد اعترضت بما يعد بعيداً عن قصد عمر وإرادته، ولو فرضنا صحته فإننا لا نقبله ولا تستقيله عن رأيه السديد وأمره المفيد.

(١) ذكرها في ترجمة مصعب بن الزبير من البداية والنهاية .

والثالث: أنه أشار إلى مساوئ المغالاة في المهور، فقال: (إن كان الرجل ليبتلئ بصداق امرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه)، يشير عمر رضي الله عنه إلى بعض أجناس من الناس الرذلاء الذين يعدون بناتهم بمثابة المتاجر، فمتى خطب أحد منهم ابنته أو موليته أخذ يسن له السكين ليفصل ما بين لحمه وعظمه، بحيث يفضي إلى زوجته وهو عظم بلا لحم وجسم بلا روح كله من أجل التكاليف الشاقة والتطلبات المرهقة التي تلجئه إلى تحمل الديون والتي من لوازمها الهموم والغموم من كل ما يقضي بانصراف رغبته وعدم فرحه بزوجه؛ لكون الهموم والغموم عقوبات تتوالى، ونار في القلب تتلظى، لا تزال تتفخ في الجسم حتى تجعل القوي ضعيفاً والسمين نحيفاً، كما قيل:

والهم يخترم الجسيم نحافة ويشيب ناصية الصبي ويهرم

إن من رأي الحزم وفعل أولي العزم تكاتف العقلاء على مراعاة التسهيل والتيسير وعدم التعسير، فإن التيسير يمن وبركة، فيسروا ولا تعسروا.

وإنه متى كان النكاح الشرعي من سنن المرسلين ومن ضروريات بقاء حياة الآدميين، وأنه السبب في إيجاد المال والبنين، وقد أمر الله بإنكاح الأيامي في كتابه المبين، فقال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾^(١) والأيامى هم كل من لا زوج له من رجل وامرأة، يقال: رجل أيم وامرأة أيمّة، فأمر الله عباده بأن يُنكِحُوا الأيامى ولا ينبغي أن يستكفوا عن إجابة الخاطب بما يحسونه من فقره، فإن الفقر وصف عارض يقع فيزول، فكم فقير عاد بعد الزواج غنياً. فمتى كان الأمر كذلك، فإن من الواجب على العقلاء فتح أبوابه وتسهيل طرقه وأسبابه، وذلك بالقضاء على التطلبات المرهقة والتكاليف الشاقة التي هي بمثابة العقبة الكؤود في طريق المعوزين والمتوسطين من أبناء المسلمين؛ بحيث تحول بينهم وبين من يرغبون نكاحه من بنات عمهم وأهل بلدهم.

(١) سورة النور: ٣٢.

ويجب على العقلاء أن يعقدوا الاجتماعات على أثر الاجتماعات لتبادل الآراء النافعة في سبيل ما يختصر لهم الطريق ويزيل عن شبابهم الحرج والضيق، وذلك بتخفيف مؤن تكاليف النكاح التي يذهب أكثرها في سبيل الإسراف والتبذير والتوسع في الهدايا وسوء التدبير، فيكون خسارة على الزوج وعلى أهل الزوجة. والمرأة حرة وليست بسلعة توضع للمزايدة، والنبي ﷺ قال: "خير النكاح أيسره وخير النكاح أقله كلفة"، وإنما تقاطع الناس بالتكلف.

وإن الفضلاء من الكرماء لا يرون كثرة الصداق في نفوسهم شيئاً، وإنما جل رغبة أحدهم هو اختيار الكفو لموليته ليضع أمانته عنده ويتصل حبله بحبل مخطوبته في راحة ورفاهية، فهم يحاربون الإسراف الضار بالزوج وأهل الزوجة، ولا يستكف أحدهم عن خطبة الرجل الكفو لابنته أو موليته، كما عرض عمر بن الخطاب ابنته حفصة على عثمان بن عفان، فاعتذر بعدم رغبته في النكاح، ثم عرضها على أبي بكر، فسكت، ثم خطبها رسول الله ﷺ فتزوجها، واعتذر أبو بكر بأن رسول الله ﷺ قد ذكرها، قال: فما كنت لأفشي سر رسول الله ﷺ.

إن التطلبات المرهقة قد تركت البنات العذارى عوانس وأياماً في بيوت آبائهن، يأكلن شبابهن وتتطوي أعمارهن سنة بعد سنة، والجريمة جريمة التكاليف الشاقة والتعاضم وعدم التواضع، يخطب الخاطب فيقولون: هذا ليس بتاجر، ثم يخطب الآخر فيقولون: هذا مرتبه ليس بكثير، ثم يخطب آخر فيقولون: هذا لا يدفع لنا إلا قليلاً، فتذهب نضارة البنت في سبيل هذا الترديد والتلديد، والنبي ﷺ قال: "إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إن لا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض"^(١). والله إنه ليبلغنا عن الرجل الكريم وصاحب الخلق القويم معاملة صهره بالتسامح والتسهيل، حيث أخذه باليد التي لا توجعه، ثم سلم له زوجته في حالة راحة وعدم كلفة فيرتفع في نفوسنا قدره وينتشر بين الناس شرفه وفخره؛ لأن هذا هو النكاح الجدير باليمن والبركة.

(١) رواه الدارامي من حديث أبي هريرة.

إن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في نهيه عن المغالاة في المهور، ينظر بفراسته إلى الأجيال البعيدة المقبلة كنظره إلى الأجيال الحاضرة، وقد وقع محذور ما نهى عنه في زماننا هذا، حيث آل بالكثير من شباب المسلمين إلى التزوج بالأجنبيات الوثنيات وبالنساء العربيات الملحقات اللاتي لا دين لهن ولا خلق، واللاتي يتظاهرن بترك الصيام والصلاة ويجهرن بعدم وجوب شيء من العبادات، ومن المعلوم أن نكاح مثلهن حرام على المسلم، لا هن حل لهن ولا هم يحلون لهن، كما أن تزويج المرأة المسلمة بمن يستبيح ترك الصلاة والصيام لا ينعقد نكاحه بها أصلاً، بل تبقى معه كشبه الزانية "محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان".



وليمة العرس

إن نهي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عن المغالة في المهور يشمل النهي عن المغالة في سائر مؤن النكاح؛ إذ الاقتصاد خير كله، فهو يحب أن يبقى نشاط الشخص المتزوج لراحته وراحة أهله فلا يكلف نفسه ما يشق عليه، ومن ذلك وليمة العرس، فإن كلامه يشمل مراعاة الاقتصاد والاقتصار فيها، وقد وصفها رسول الله ﷺ بأنها شر الطعام، يدعى إليها من يأبأها ويمنعها من يأتيها، فينبغي اجتناب التوسع فيها، وأن يقتصروا على قدر الكفاية عملاً بالسنة، لما في الصحيح أن النبي ﷺ رأى على عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة، فقال: ما هذا؟ قال: تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب. فقال رسول الله ﷺ: "بارك الله عليك، أولم ولو بشاة"، فقله: أولم ولو بشاة قيل للكثير وقيل للتقليل.

وقد أولم النبي ﷺ على بعض نسائه بمدين من شعير وهو سيد الخلق أجمعين.

فما يفعله بعض الناس من كون أحدهم يذبح في وليمة العرس خمسين ذبيحة وأربعين وثلاثين وربما ذبح معها بكرة من الإبل ويتبعها الأرز والفواكه، وغالب الناس يعتدرون من الحضور إليها وخاصة الفضلاء فتبقى اللحوم والطعام بحالها، ويضيق بها ذرع أهلها حتى تحمل ويقذف بها في موضع القمام وبطون الأنعام ونفوس الكثير من الناس تحن إلى القدر.

ولا شك أن هذا مال ضائع على الزوج وعلى أهل الزوجة، كما قيل:

ولم يحفظ مضاع المجد شيء من الأشياء كالمال المضاع

فهذه التكاليف التي بعضها أكبر من بعض قد أفضت بشباب المسلمين وبالشابات إلى بقائهم عطلاً عن الزواج مع حاجة كل واحد منهم إلى ذلك، ولو وكل الأمر إليهم، وأخذت رغبتهم واختيارهم لعملوا عملهم في التسهيل بكل سبيل، والله أعلم.

والصحيح أن الآية شاملة لنهي الرجل عن الرجوع فيما ملكته زوجته عن طريقه من العطايا والصدقات وغير ذلك، ثم على فرض صحة قوله: أصابت امرأة وأخطأ عمر، فإن هذا خرج منه مخرج الأدب مع الآية والتواضع مع المرأة؛ إذ مدلول الآية صحيح، وأنه يحرم على الرجل أن يأخذ من مال امرأته شيئاً مما أعطاه، فهو مع نهيها عن المغالاة يبيح لكل شخص بعد دخوله بزوجه أن يعطيها من ماله ما يشاء ولو كان كثيراً.

وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: أصل قول عمر: لا تغالوا في صدقات النساء هو عند أصحاب السنن وصححه ابن حبان والحاكم، لكن ليس فيه قصة المرأة، انتهى^(١).

وعلى كل حال، فإن الآية ليست مؤسسة لجواز التوسع في صدقات النساء كما أنها ليست مخصصة للرجوع فيما بذله لها من الصدقات فقط، بل هي شاملة لسائر ما أعطى زوجته عن طيب نفس منه، سواء كان في صلب العقد بما يسمى صداقاً أو بعد الدخول، فكل مال آل إليها من زوجها بطريق الصدقات أو العطاء فملكته ملكاً تاماً، فإنه لا يجوز له الرجوع فيه، لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾^(٢). وخص النهي بالاستبدال بها غيرها، جرياً على الأغلب، وإلا فإن النهي شامل، سواء استدام بقاءها أو أراد فراقها.

وفسر الإفضاء بالجماع والميثاق الغليظ بما يؤخذ على الزوج عند العقد، من الإمساك بالمعروف أو التسريح بإحسان، ولا شك أن من أوقع الطلاق على زوجته بدون سبب يوجبها منها من ارتكاب الفاحشة أو نفرتها عن زوجها، ثم تعدى عليها بأخذ مالها، فإنه يعتبر عاصياً مخالفاً لنظام الرب وللعادل والمروءة، وقد سرحها

(١) فتح الباري (٢٥٥/٩) كتاب النكاح باب قول الله تعالى "وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نَحْلَةً".

(٢) النساء: ٢٠-٢١.

بحالة الإساءة لا الإحسان، حيث جمع لها بين ألم فراقه وألم أخذ مالها، وإنما خص الزوجة بالذكر لكثرة وقوع ذلك من الجفافة الظلمة، متى أراد أحدهم أن يتزوج امرأة أخرى غيرها، أخذ يضار امرأته الأولى لتفتدي منه برد ماله إليه.

نظيره قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾^(١).

ومثله قوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبْنَنَّ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لَتَعْتَدُوا﴾^(٢).

وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾^(٣).

وروى البخاري، قال: كانوا إذا توفي الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته إن شاء بعضهم تزوجها وإن شاءوا زوجها وإن شاءوا لم يزوجوها، فهم أحق بها من أهلها. وروى أبو داود عن ابن عباس في الآية، أن الرجل كان يرث امرأة ذي قرابته أو يعضلها حتى تموت، أو ترد إليه صداقها.

قال ابن جرير في التفسير^(٤)، بعد أن ذكر أقوال السلف في الآية، قال: "وأولى هذه الأقوال بالصحة قول من قال: نهى الله - جل ثناؤه - زوج المرأة عن التضيق عليها والإضرار بها وهو لصحبته كاره ولفراقها محب لتفتدي منه ببعض ما آتاها من الصداق؛ إذ من المعلوم أن الولي ليس مما آتاها شيئاً فيعضلها ليذهب ببعض ما آتاها، فكان معلوماً أن الذي عنى بنهيه عن عضلها هو زوجها الذي له السبيل إلى عضلها ضارراً لتفتدي منه" انتهى.

(١) سورة البقرة: ٢٢٩ - ٢٣١.

(٢) سورة البقرة: ٢٣١.

(٣) سورة النساء: ١٩.

(٤) ج ٨ / ١١٣.

فكل هذه الآيات سيقّت مساق "وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً، أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً".

فكلها من النظائر التي يؤكد بعضها بعضاً، وتنتهي أشدّ النهي عن ظلم المرأة بأخذ شيء من مالها من كل ما ملكته من زوجها بطريق الصداق أو العطاء لدخوله في عموم قوله ﷺ: "إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام" وقوله: "لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه".

لكن متى ملكت شيئاً من ماله من غير رضا ولا طيب نفس منه، كأن تسخط عليه بدون سبب يوجبّه منه ما عدا أنه تزوج عليها، ثم تفرض عليه بأن لا ترضى عليه ولا تعود إليه إلا بشيء تفرضه من المال، كبيت وغيره، فيوافق على ذلك حيث يرى أنه لا سبيل إلى رضاها إلا به فيكتب لها عليه، فهذا مما يجوز له الرجوع فيه لبطلان العطاء من أصله في بدايته لخروجه بدون رضا منه، والنبي ﷺ قال: "لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه".

أما العطاء الخارج منه إليها بطريق الرضا والاختيار وقد تم تملكها له، فإنه لا رجوع له فيه ولو كان كثيراً.

وفي البخاري ومسلم عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: "العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يرجع في قيئه"، وللبخاري: "ليس لنا مثل السوء العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يرجع في قيئه"، قال قتادة: ولا أرى القيء إلا حراماً.

وعن ابن عمر وابن عباس أن النبي ﷺ قال: "لا يحل لرجل مسلم أن يعطي العطية ثم يرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده" رواه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه، وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم.

وفي الصحيحين في قصة المتلاعنين، لما فرق النبي ﷺ بينهما، فقال الرجل: مالي يا رسول الله؟ فقال رسول الله: "إن كنت صدقت عليها فهو بما استحلتت من فرجها، وإن كنت كذبت عليها فهو أبعد لك منها".

وحتى العُمري والرُقبي فقد حكم بها رسول الله ﷺ لمن أعمارها ولن تعود إلى مالها، والعُمري: هي أن يقول لك حياة عمرك، أو عمري أو حياة رقيبتك أو رقيبتى. ففي البخاري عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: "العُمري لمن وهبت له". ولمسلم، قال: "مسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها، فإنه من أعمار عمري فهي لمتي أعمارها حياً وميتاً ولعقبه".

فكل هذه الأشياء بعد قبضها هي من الإيتاء الذي لا يحل للزوج ولا لغيره الرجوع فيه بأخذ شيء لشمول الآيات والأحاديث للنهي عنه.

يبقى الكلام في التوازن بين رأي عمر في تحديد الصداق وتخفيفه وبين معارضة المرأة في إطلاق سراحه على حالة التوسع فيه، فنقول: إنه بمقتضى العقل والنقل والحس والمشاهدة أن التغالي في المهور شؤم على كافة الجمهور، وضرره على النساء أكبر، وقد أشار عمر في نهيه عن المغالة بأنه يورث البغضاء في قلب الرجل لامرأته، سواء كان حالاً أو ديناً في ذمته، وقد استعمل أكثر أهل الأمصار تكثير الغائب في الصداق في ذمته مع التساهل في الحال ليقيدوا به الرجل عن التسرع إلى طلاق امرأته؛ بحيث يذكر إغرامه بمطالبته بالصداق المؤخر عند حلوله فيمتنع عن التسرع في طلاقها، كما قيل:

مهر الفتاة إذا غلا صون لها عن أن يبت عشيرها تطليقها

يهوى الفراق وخاف من إغرامه فأدام في أسبابه تعليقها

ولربما ورثته أو سبقت بها أقدار ميتتها فكان طليقها^(١)

إن التغالي في المهور قد صار عقبة كؤوداً في سبيل المعوزين والمتوسطين من الناس، بحيث يحول بينهم وبين من يرغبون نكاحه من بنات عمهم وأهل بلدهم كما أنه صار شؤماً وشرّاً على بنات الأسر والأكابر وأهل البيوت الفاضلة، وأن كل امرأة تتعاضد في نفسها وتفتخر بجمالها أو نسبها أو مالها، فإنها تبقى عاطلة عن الزواج

(١) من شعر أبي العلاء المعري.

مع تمنيتها له؛ بخلاف المرأة المتواضعة المتذلة، فإن الناس يتسابقون إلى خطبتها لسهولة الحصول عليها بدون كلفة، وبدوام استمراره يصير من أسباب قلة الزواج، وتبقى الأبكار العذارى عوانس وأيامى في بيوت آبائهن يأكلن شبابهن وتتطوي أعمارهن سنة بعد سنة، والجريمة هي جريمة التكاليف الشاقة، حيث يكلف الرجال ما لا طاقة لهم به، وقلة الزواج تفضي إلى كثرة الزنا والفساد، فنحن نشك في رجوع عمر عن رأيه في تخفيفه، كما نشك في تصريحه بخطئه وتصويب رأي المرأة في معارضته؛ لورود الأحاديث الصحيحة في الصحاح والسنن والمسانيد، مما يدل على نهيه عن المغالاة بشدة بدون ذكر رجوعه عن رأيه، كما حقق ذلك الحافظ ابن حجر في فتح الباري في باب الصداق.

ومن المعلوم أن معارضة المرأة لعمر قد اشتهرت وانتشرت وعم العلم بها جميع مشارق الأرض ومغاربها، فلا تجد عالماً ولا عامياً إلا ويحفظها فكانت من الضعيف المشهور، وقد استدل بها بعض العلماء على جواز التوسع في المهور أخذاً من مفهوم الآية ولا دليل فيها على ذلك.

فنحن نتكلم عليها بناء على فرض صحتها، ونقول: إن الشريعة الإسلامية جاءت بجلب المصالح وتكثيرها ودرء المضار وتقليلها، ويظهر لنا بمقتضى الدلائل العقلية والنقلية أن عمر على جانب من الصواب في رأيه ونظره، وأنه أسعد بإصابة الحق من المرأة، وأن اعتراضها عليه يعتبر بأنه واقع في غير موقعه، وهذا مما يجعلنا نستبعد رجوعه عن رأيه؛ إذ الأصل معه، وعموم الأدلة تتبعه، والذي جعل القضية تشتهر هو نسبة تواضعه للمرأة، وإلا فإن الأحاديث متواترة في الأمر بتخفيف الصداق كما قدمنا، فقد روى مسلم أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة من الأنصار. فقال: "على كم تزوجتها؟" قال: على أربع أواق. فقال له النبي - ﷺ -: "كأنما تحتون الفضة من عرض الجبل ما عندنا ما نعطيك، ولكن عسى أن نبعتك في بعث فتصيب منه".

وروى عقبة بن عامر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "خير النكاح أيسره مؤنة" رواه أحمد، وعن عائشة بمعناه.

ثم إن جميع العقلاء قاطبة متفقون على استحسان تخفيف مؤن النكاح لشمول نفعها لجميع الرجال والنساء، وأن التقليل في المهر وفي سائر مؤن النكاح مندوب إليه؛ لأن المهر إذا كان قليلاً لم يستصعب الزواج على الفقراء الذين هم الأكثر في الغالب غير متزوجين، أما إذا كان المهر كثيراً فإنه لا يتمكن من الزواج إلا أرباب الأموال الكثيرة، ويكون الضرر فيه على النساء أكثر؛ إذ قد يؤول بهن إلى سوء الحالة فيقعن في رد الفعل فتصير النساء هن اللاتي يعطين المهور للرجال ليتزوجوهن، كما هي عادة النصارى، وقد حذر النبي ﷺ من عاقبة هذا الفعل، فقال: "إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إن لا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض" رواه الترمذي من حديث أبي هريرة.

ولهذا لم يجعل النبي ﷺ لأقله حداً محدوداً، بل أجاز بهن بخلين وبخاتم من حديد وبوزن نواة من ذهب وبتعليم شيء من القرآن، ومن أعطى ملء كفيه من طعام فقد استحل، فليس هو من أمور العبادات، كالصيام والصلاة التي يجب التوقيف فيها، فلا يزداد فيها ولا ينقص منها، بل هو من أمور الحياة الموكول بتنظيمها إلى اجتهد أهل العقول والمعرفة، كبناء البيوت وغيرها.

فمتى رأى الحاكم تحديد الصداق بقدر معلوم يتلاءم مع مصلحة جميع الناس غنيهم وفقيرهم، فإنه جائز قطعاً بلا شك، وليس في الشرع ما يمنعه؛ إذ هو من المصالح المرسلّة الملائمة لمقاصد الشارع كما في الحديث "يسروا ولا تعسروا".

ويجب طاعة ولي الأمر في ذلك وعدم مخالفته؛ إذ أن طاعته في هذا تعتبر من طاعة الله ورسوله، ومعصيته تعتبر من معصية الله ورسوله، وتدخل في عموم قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(١).

(١) سورة النساء: ٥٩ .

ورأي عمر في النهي عن المغالاة بتحديد الصداق لا يمنع من كون الرجل يتبرع لزوجته بشيء من ماله قليلاً كان أو كثيراً متى دخل بها؛ إذ له التصرف التام في العطاء والمنع.

وقد فعل عمر والصحابة شيئاً من أمور الحياة مما تقتضيه المصلحة العامة، فصارت سنة متبعة، من ذلك عتق أمهات الأولاد وكن يبعن زمن النبي ﷺ .

فعن ابن عمر قال: نهى عمر عن بيع أمهات الأولاد، فقال: لا تباع ولا توهب ولا تورث، يستمتع بها ما بدا له، فإذا مات فهي حرة، رواه مالك والبيهقي.

وكان سبب هذا ما أخرجه الحاكم وابن المنذر عن بريدة، قال: كنت جالساً عند عمر إذ سمع صائحة، فقال يا بريدة انظر ما هذا الصوت، فذهب ثم رجع فقال: هذا صوت جارية من قريش تباع أمها. فقال: ادع لي المهاجرين والأنصار، فدعوتهم له، فلم يمكث ساعة حتى امتلأت الدار والحجرة منهم، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، فهل كان فيما جاء به محمد ﷺ القطيعة؟ قالوا: لا. قال: فإنه قد أصبحت فيكم فاشية، ثم قرأ ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾^(١)، ثم قال: وأي قطيعة أقطع من أن تباع أم امرئ منكم، وقد أوسع الله لكم؟ قالوا: فاصنع ما بدا لك. فكتب إلى الآفاق أن لا تباع أم حر...". وقد انعقد الإجماع على المنع من بيعهن، فلم يبق فيه مخالف.

ومنها منعه الصحابة عن الانتقال عن المدينة وسكناهم الشام أو العراق؛ لتقوى بيضة الإسلام في المدينة فلم ينتقلوا إلا في خلافة عثمان.

ومن ذلك التسعير في حالة الحاجة والضرورة ومراعاة عموم المصلحة، متى زادت أقيام الطعام على الناس زيادة غير معتادة وكان الطعام أو السلع ترد على أشخاص معينين؛ بحيث يستطيعون أن يتحكموا في أثمانها فوق القيمة المعتادة، فقد قال بعض العلماء بجواز التسعير عليهم، وبعضهم قال بجوب التسعير والحالة

(١) سورة محمد: ٢٢ .

هذه، وأول من نسب عنه هذا الأمر هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يمر بالبائع ويقول: إما أن تبيع كما يبيع الناس أو ترتفع عن سوقنا، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله في رسالة الحسبة (٢٤٠): إن التسعير منه ما هو ظلم لا يجوز، ومنه ما هو عدل جائز، فإذا كان الناس يبيعون سلعهم على الوجه المعروف من غير ظلم منهم، وقد ارتفع السعر، إما لقلة الشيء وإما لكثرة الخلق، فهذا إلى الله، فالإزام للناس بأن يبيعوا بقيمة بعينها إكراه بغير حق، ويدل له ما روى أنس، قال: غلا السعر بالمدينة على عهد رسول الله ﷺ فقالوا: سعر لنا يا رسول الله؟ فقال: "إن الله هو المسعر القابض الباسط، وإني أرجو أن ألقى الله وليس أحد يطلبني بمظلمة في أهل ولا مال" رواه أبو داود والترمذي.

وأما أن يمتنع أرباب السلع من بيعها إلا بزيادة على القيمة المعروفة والناس في حالة الحاجة والضرورة، أو أن يكون هذا الطعام وغيره لا يبيعه إلا ناس معروفون، فيجب التسعير عليهم؛ بحيث لا يبيعون إلا بقيمة المثل.. انتهى^(١).

فتحديد المهور والقول بجوازه يتمشى على القول بجواز تسعير الطعام؛ إذ أنه لا يقل في الضرر عنه.

وهذه كلها من التصرفات الجائزة المتعلقة بأمور الحياة ولا علاقة لها بالعبادات.

ومنها نهي عن التزوج بالكتايبات: نصرانيات أو يهوديات. وروى الإمام محمد ابن الحسن أن حذيفة بن اليمان تزوج يهودية في المدائن، فكتب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن خلّ سبيلها، فكتب إليه حذيفة: أحرام هي يا أمير المؤمنين؟ فكتب إليه عمر: أعزم عليك أن لا تضع كتابي هذا من يدك حتى تخلي سبيلها، فإني أخاف أن يقتدي بك المسلمون، فيختاروا نساء أهل الذمة لجمالهن، وكفى بذلك فتنة لنساء المسلمين.

(١) انظر: رسالة الحسبة ضمن مجموع فتاوى (٧٦/٢٨، ٧٧) مع شيء من التصرف والاختصار .

وهذا من حسن نظره لرعيته وهو الحكيم في سياسته وسيادته وحسن تربيته لرعيته فإنه لو فتح هذا الباب للشباب لاختاروا نكاحهن على نساء المسلمات محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان؛ لكون الشباب ينظرون بعين شهواتهم فيفضلون القبيح على الحسن. وإلا فإن النساء العربيات المسلمات هن أفضل منهن دلاً وأدباً وجمالاً وخلقاً، ولكن حبك الشيء يعمي ويصم.

ومن سوء عاقبة هذا الاستحسان ما أفادته التجارب من سوء العواقب، وأن أولاد النصرانية من المسلم يكونون نصارى محضاً؛ بحيث ينشأون على عقيدة أهمهم ويسلكون طريققتها حسب تربيته لهم لكون الغاذي شبيه بالمفتذي، فيقولون بألوهية المسيح، ويلقبون الصليبان على صدورهم، وهذا أمر مشهور مشهود به في مصر ولبنان والعراق وغيرها.

إنه متى تيسر قران الشخص بامرأة ذات حسب ودين، فليعلم أنه قد تحصل على سعادة عاجلة وكرامة وافرة، ففي الحديث أن النبي ﷺ قال: "الدنيا متاع وخير المتاع الزوجة الصالحة التي إذا نظر إليها سرته، وإن أمرها أطاعته، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله".

فمن واجب شكر هذه النعمة معاشرة هذه الزوجة بكرم الأخلاق وجميل الوفاق. ففي الحديث أن النبي ﷺ قال: "أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم"، قال: "وأنا خيركم لأهلي".

سيما المرأة ذات الحسب والدين، فإنها خير ما يخرنه المسلم في حياته وفي بيته؛ لكونها تربي بناتها على الأخلاق الحسنة والدين.

فالمرأة كرامة ونعمة للرجل، تجلب إليه الأنس والسرور والغبطة والحبور، وتقاسمه الهموم والغموم، ويكون بوجودها بمثابة الملك المخدوم والسيد المحشوم، فمسكرين رجل بلا امرأة، والعزاب هم أراذل الأحياء وشرار الأموات.

كما أن الزوج كرامة ونعمة للمرأة، يرفع مستوى ضعفها، وينشر جناح وحدتها، ويسعى عليها بكل ما تشتهي من الحاجات والنفقات، ويجعلها سيدة بيت

وسعيدة عشيرة وأم بنين وبنات، وقد ذَكَرَ الله عبادَه بهذه النعمة، فقال: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (١).

فقد يجعل الله - سبحانه - المودة في الرجل ولا يجعل فيه الرحمة، كما يوجد من أخلاق الجفافة، يحب أحدهم زوجته لكنه يعاملها معاملة المبغض من الضرب واللعن وشتم الآباء والأمهات، وقد يكلفها أعمالاً شاقة يضيق عليها في النفقة الواجبة حتى تلجئها الحاجة وسوء الحالة إلى طلب النفقة والكسوة من أهلها، وقد يتزوج عليها فيقطع صلته بها ونفقته عليها وعلى عياله منها، حتى يجعلها معلقة لا هي ذات زوج ولا مطلقة.

وهؤلاء يعتبرون من أراذل الناس الذين ساءت طباعهم، وفسدت أوضاعهم، فلا أخلاق، ولا إنفاق، ولا كرم وفاق.

وقد يجعل الله الرحمة في الشخص ولا يجعل فيه المودة، كما يوجد من أخلاق بعض الفضلاء، يقع في نفس أحدهم عدم المودة الصافية منه لزوجته، لكنه يعاشرها بكرم الأخلاق وجميل الوفاق وبالعطف واللطف والإنفاق. وأصفى السرور اجتماع المودة والرحمة، وبذلك تتم السعادة الزوجية بينهما.

إن الناس متفاوتون في الأخلاق، كما أنهم متفاوتون في الأرزاق، وإن الكمال التام متعذر من رجل وامرأة، فما من أحد إلا وفيه شيء من النقص بحسبه، غير أن الناس يتعاشرون بالشرف، وتندر البيوت المبنية على المحبة.

فقد يوجد في المرأة شيء من التقصير، إما في الحال أو في الجمال أو عدم التدبير، كما في الحديث: "لا يفرح مؤمن مؤمنة"، أي لا يبغض مؤمن مؤمنة "إن كره منها خلقاً رضي منها آخر"، فالرجل الكريم وصاحب الخلق القويم يفض عن الشيء اليسير، فما استقصى كريم قط، فكم من رجل كره امرأة فأنجبت له أولاداً

(١) سورة الروم: ٢١.

كراماً قاموا بنفعه ونشروا فخر ذكره، وعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً. وكم من رجل فتن بمحبة امرأة فأفسدت عليه دينه ودنياه وأهله وخلقه "وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم"، يقول الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾^(١) والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

حرر في ١١ رمضان سنة ١٣٩٦هـ.



(١) سورة التغابن: ١٤ .

**الحكم الشرعي
في
إثبات رؤية الهلال**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فإن الله سبحانه وتعالى قد جعل الشمس والقمر آيتين من آياته، بهما يستدل المسلمون على أداء كثير من العبادات، فالصلاة والصيام والحج وغيرها يتوقف القيام بها على معرفة أحوال الشمس من شروق وغروب وزوال وعلى معرفة ظهور الهلال واختفائه.

وإنه لما يؤسف له ما يشاهد في واقع المسلمين من اختلاف في رؤية هلال رمضان وهلال شوال وهلال ذي الحجة، مما يجر معه الاختلاف المشاهد في بدء الصوم وانتهائه، وفي تحديد أيام الحج ووقتها. مع أنه يمكن رؤية الهلال في أقطار الإسلام كافة في ليلة واحدة.

ومع ذلك نرى الاختلاف المؤسف في بدء الصوم وانتهائه إلى الحد الذي يصل إلى أن تصوم بعض بلاد العالم الإسلامي بعد يومين من صيام الأخرى، وكذا في فطرها، كما حدث في هذا العام.

وفي الرسالة التالية التي وجهتها إلى العلماء الأجلاء حيثما وجدوا، وإلى حكام المسلمين على اختلاف ديارهم، دعوة إلى الالتزام بالشرع الحنيف في إثبات رؤية الهلال، وإلى التحقق الواجب في إعلان بدء الصوم وانتهائه، وفي إهلال هلال ذي الحجة مما سيؤدي - إن شاء الله تعالى - إلى توحيد بدء أداء هذه العبادات في حياة المسلمين؛ إذ أن الاختلاف في هذا الأمر ناشئ بدون شك عن أحد سببين: إما عدم وجود هيئة مسؤولة عن رؤية الهلال مؤلفة من عدول ثقات، مشهود لهم بالصلاح والخير، يوكل إليها أمر رؤية الهلال، وهذا لا ينفي بالطبع واجب المسلمين جميعاً في التماس الهلال.



أرجو الله سبحانه وتعالى أن يلهم علماء المسلمين وحكامهم والمسؤولين فيهم إلى التقيد بالشرع الشريف. وأن تجد هذه الرسالة موقعها الحسن في نفوسهم، فيعملوا بما جاء فيها من اقتراحات. وحسبنا أننا نبذل الجهد والطاقة في سبيل خدمة هذا الدين الحنيف محتسبين في ذلك الأجر والثواب من الله، وعملاً بقوله سبحانه: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَ تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١) والله ولي التوفيق، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

(١) سورة الذاريات: ٥٥ .

الرسالة الموجهة إلى العلماء والحكام في شأن رؤية الهلال

أرفع إلى العلماء الأعلام، وإلى الحكام الكرام، وإلى قضاة شرع الإسلام، هذه الرسالة الوجيزة التي تدعو إلى الحق وإلى طريق مستقيم؛ لأن من واجب العلماء التناصح في سبيل بيان الحق، والتواصي بما ينفع الخلق؛ لأن الحق أحق أن يتبع، والعلم جدير بأن يستمع، والمخلص في محبته هو من يجرع صديقه الدواء المر ليقيه من الوقوع في الضرر. وإن النهي عما يجب إنكاره هو ما يقلل فشوه وانتشاره، ويبقى الود ما بقي العتاب.

ما ناصحتك خبايا الود من أحد ما لم ينلك بمكروه من العذل
مودتي لك تابى أن تسامحني بأن أراك على شيء من الزلل

وبعد: فإن عيد الفطر من هذه السنة ١٤٠٠هـ. قد وقع في غير موقعه الصحيح بناء على الشهادة الكاذبة برؤية الهلال ليلة الاثنين، حيث لم يره أحد من الناس الرؤية الصحيحة لا في ليلة الاثنين ولا في ليلة الثلاثاء، مما يستلزم بطلان هذه الشهادة، وقد تكرر مثل هذه الخطأ أعواماً عديدة؛ إذ من شرط صحة الشهادة كونها تنفك عما يكذبها، والناس لم يروا الهلال إلا في الليلة الثالثة أي ليلة الأربعاء، رأوه صغيراً جرمه ومنخفضة منزلته، كهلال أول ليلة من الشهر. وفي اللغة أن الشهر ليلة الثالثة لا يسمى هلالاً، وإنما يسمى قمراً، وكان الصحابة يصلون العشاء غيوبة القمر ليلة الثالثة. ذكره أبو داود في سننه حديثاً^(١).

ومن قواعد الشرع أن الهلال متى رآه الناس، فإنه أول ليلة من الشهر، سواء أكان جرمه كبيراً ومنزلته عالية أم لم يكن؛ لقوله سبحانه: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾^(٢).

(١) انظر: الحديث رقم ٤١٥ في سنن أبي داود كتاب الصلاة باب في وقت العشاء الآخرة .

(٢) سورة البقرة: ١٨٩.

فسمى الله الهلال هلالاً لارتفاع الأصوات برؤيته، كما سمي الشهر شهراً لشهرته؛ لقوله سبحانه: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾^(١).

لهذا يتبين لجميع الناس أن دعوى رؤيته بليلة الاثنين أنها كذب وزور، وأن الحكم بصحتها وقع خطأ، ويغفر الله لمن حكم بصحته.

وأن من شرط صحة الشهادة المقبولة كونها تتفك عما يكذبها، فمتى شهد أحد برؤية الهلال ليلة الاثنين ثم لم يره جميع الناس ليلة الاثنين ولا ليلة الثلاثاء، فإنه من المعلوم قطعاً أن الشهادة كاذبة، أو أن الشاهد توهم رؤية خيالية حسبها هلالاً فكانت ﴿كَسْرَابٍ بَقِيْعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً﴾^(٢).

وكثيراً ما يقع الوهم والتخيلات في رؤية الهلال، ومتى كان الكذب موجوداً في الناس بكثرة، فإن من العجز الثقة بكل أحد، فاحترسوا من الناس بسوء الظن ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾^(٣).

وكم شهادة وردت بزور أقام القاضي لنصها عدوله

يا معشر العلماء الكرام، ويا معشر قضاة شرع الإسلام، لقد وقعنا في صومنا وفطرنا في الخطأ المتكرر كل عام، ومن أجل كثرت عاد كالأمر المعتاد فلا يتحرك لإنكاره أحد، على أن التدارك ممكن، والأخذ بالمعروف اليقين متيسر، والأخذ بالحزم هو من فعل أولي العزم.

وإن المسلمين قد انقسموا في صومهم وفطرهم إلى قسمين، منهم من يعتمدون على الرؤية المحققة التي يرونها بأعينهم في بلدهم وفي البلدان المجاورة لهم، فلا يعتمدون في صومهم وفطرهم إلا على رؤية جماعة من العدول الذين لا يمكن تواطؤهم على الكذب.

(١) سورة البقرة: ١٨٥.

(٢) سورة النور: ٣٩.

(٣) سورة الحجرات: ٦.

فيدخلون في صومهم بيقين، ويخرجون منه بيقين، ولا يبالون بمن خالف رؤيتهم، وهؤلاء هم أسعد الناس بالصواب، فهنيئاً لهم تقبل الله منا ومنهم حيث امتثلوا أمر الله سبحانه بقوله: "فمن شهد منكم الشهر فليصمه".

وكذلك أمر رسوله ﷺ بقوله: "صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته" وبحديث: "لا تصوموا حتى تروا لهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأقدروا له" متفق عليه من حديث ابن عمر.

والقسم الثاني: هم الذين يعتمدون في صومهم وفطرهم على أدنى خبر يأتيهم من إحدى البلدان، بأنه رؤي الليلة فيعلنون بالمذيع بأنه ثبت شرعاً رؤية الهلال ليلة الاثنين، وأن العيد صبيحة الاثنين، فيفطر الناس بدون أن يرى الهلال أحد، وحتى الليلة الثانية، فإنه لم يره أحد سوى إشاعة هذا الخبر الذي هو حقيقة في الكذب، فيصومون شيئاً من شعبان ويفطرون شيئاً من رمضان بناء على هذا الخبر المكذوب، فيدخلون في صومهم ويخرجون منه على غير بصيرة من أمرهم، وهذا هو حقيقة ما عليه عمل البلدان العربية، حيث يقلد بعضهم بعضاً بدون رؤية ولا روية. وقد قيل: (ليس الخبر كالعيان) وهذه كلمة مأخوذة من حديث رواه الإمام أحمد أن النبي ﷺ قال: "ليس المخبر كالمعاين، إن موسى أخبره ربه بأن قومه قد عبدوا العجل فلم يلق الألواح، فلما رآهم بعينه ألقى الألواح وأخذ برأس أخيه يجره إليه".

وإنني في ولاية عملي وفي محل قضائي أسير مع قافلة هؤلاء لكونهم مشايخي وأوسع مني علماً خشية أن أرمى بجريمة الشذوذ عن الجماعة، ثم يطبق علي وعيد من شذ شذ في النار، ثم أسلي نفسي بالتأسي بغيري قائلاً: إن الإنحاء بالملام وتوجيه الآثام يقع على من تعمد الحكم بالخطأ ودعا الناس إلى متابعتة وإلى العمل به بدون تثبت ولا تريث ولا عمل باليقين، وليس الشك كاليقين.

فيا معشر علماء الفقه في الدين، إن الله سبحانه في كتابه وعلى لسان نبيه قد نصب للناس علامات جليلة ظاهرة يهتدون بها في صومهم وفطرهم، فنصب الهلال في السماء ليكون علامة ساطعة لجميع الناس في البر والبحر، وفي الحضر

والبادية، وللرجال والنساء، وأكد الاهتداء به بقوله سبحانه: "ويسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج" وكما سماه شهراً لشهرته فقال: "فمن شهد منكم الشهر فليصمه"، فمتى طلع الهلال على الحقيقة، فإن الناس كلهم يرونه، أهل المشرق كأهل المغرب.

وقد عقب النبي ﷺ على هذا بما يقتضي تأكيده، فقال: "صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين" ومثله حديث: "لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاقدرُوا له" رواهما البخاري.

وهذا الحديث فيه الزجر بالنهاي عن الصوم أو عن الفطر قبل تحقق الرؤية. والخبر بأن فلاناً رآه في بلد كذا لا يصدق عليه أن الناس قد رأوه؛ لكون الخبر يحتمل الصدق والكذب، والغالب على دعوى رؤية الهلال الكذب لوقوع التوهم والتخيلات في الرؤية.

إننا متى أهملنا اليقينيات من هذه النصوص البينات فإننا لا بد أن نقع في المتاهات والجهالات الناتج عنها سوء التصرف في الصوم والفطر، ومتى ساء التصرف ساء العمل وساءت النتيجة، ثم نكون عرضة للطعن علينا بعدم العمل بكتاب ربنا وسنة نبينا.

إن الهلال لن يُطلب من جحور الجردان والضبان؛ بحيث يراه واحد دون الناس كلهم، وإنما نصبه الله في السماء لاهتداء جميع الناس في صومهم وحجهم وسائر مواقيتهم الزمانية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾^(١) وما كان ميقاتاً للناس لزم أن يشاهدوه جلياً كمشاهدتهم لطلوع الفجر عندما يريدون الإمساك للصوم، وعندما يريدون صلاة الفجر، وقال: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِّينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾^(٢).

(١) سورة البقرة: ١٨٩.

(٢) سورة يونس: ٥.

فيا معشر علماء الإسلام، أنقذونا وأنقذوا أنفسكم وأنقذوا الناس معكم من هذا الخطأ المتكرر كل عام، حتى صار عند أكثر الناس من المؤلف المعروف.

فابنوا أمركم في صومكم وفطركم وحجكم على التثبت واليقين الذي لا يعتريه الشك في حقيقة رؤية الهلال في بلدكم بشهادة عدد من العدول الثقات، واتركوا عنكم تناقل الأخبار من البلدان بأنه رآه فلان وفلان مما يكذبهما الحس والواقع من عدم رؤية الناس تلك الليلة ولا الليلة الثانية، مما يدل على كذب تلك الشهادة؛ إذ أن من شرط صحة الشهادة كونها تنفك عما يكذبها، وإنه متى تم العمل بنظام ما ذكرنا فإننا نكون عاملين في صومنا وفطرننا على اليقين، ويترتب على ذلك صوم جميع أهل الإسلام وعيدهم في يوم واحد كل عام، متى تم بناء نظام العمل في الصوم والحج، فإن جميع الناس سيكونون تبعاً لحكومة المملكة العربية السعودية. إذ أكثر المسلمين الذين يسكنون بريطانيا وفرنسا وأمريكا، كلهم أو أكثرهم يراقبون خبر الهلال بالمملكة العربية السعودية حرسها الله تعالى.

حكم صوم أهل البلدان البعيدين عن خط الاستواء

إن أكثر البلدان التي تطلع عليها الشمس كل يوم فإنهم يرون الهلال كما نراه، إذا لم يكن ثم مانع من غيوم متراكمة؛ إذ الهلال يتبع الشمس في مجراها ومغيبها. فمتى طلع قبل الشمس من جهة المشرق، فإنه يغيب قبلها، فلا يراه أحد أو طلع مع الشمس، فإنه يغيب معها، فلا يراه أحد لشدة ضوء الشمس، وإذا تأخر عن الشمس بقدر يمكن الناس أن يروه، وقدره بعشر دقائق إلى خمس عشرة دقيقة، فإنه يمكن أن يراه الناس. ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في رسالة الهلال.

إنه بمقتضى المشاهدة والتجربة لرؤية الهلال في بلدان الغرب كبريطانيا وفرنسا وألمانيا، فإنه متى صفا الجو وزالت السحب، فإن الناس يرون الهلال كما يراه أهل نجد والحجاز على حد سواء، وكذلك منزلته في ليالي الإبدار كثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة، فقد شاهدناه بالعيان، كمنزله في نجد والحجاز على حد سواء، ولا عبرة بكون اليوم في البلدان الغربية أطول جداً منه في بلدان نجد والحجاز، فإن هذا معلوم قطعاً، ولن يتغير به مطلع الهلال؛ إذ هو يتبع الشمس في كل بلاد الغرب، حتى إذا نزلت الشمس إلى البلدان التي تحتنا، فإنه ينزل معها كحالته عندنا؛ إذ نوره مقتبس من ضوء الشمس، يقول سبحانه: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ٣٨﴾ وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ ٣٩﴾ لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ^(١).

(١) سورة يس: ٣٨-٤٠

حكم الصوم في بلدان القطبين الشمالي والجنوبي

يبقى الكلام في البلدان البعيدة عن خط الاستواء والتي تغيب عنها الشمس فترة من الزمان؛ إذ توجد بلدان تغيب عنها الشمس نصف السنة، ثم تطلع عليها نصف السنة، وهذه البلدان مغمورة بالثلوج والسحب، ويوجد فيها أناس من المسلمين يسألون عن صلاتهم وصيامهم، فأصدر العلماء لهم فتاوى باعتماد التقدير بالساعات في صومهم وصلاتهم، قياساً على أقرب بلد منهم من سائر البلدان التي تطلع عليها الشمس في كل يوم مهما كان اليوم فيها طويلاً أو قصيراً؛ لأن الله سبحانه لا يكلف نفساً إلا وسعها، وفي الحديث: "ما أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم" فيقدرون للإمساك ساعات معدودة على قدر أقرب بلد منهم، وكذلك سائر أوقات الصلاة تتم بالتقدير.

وليعلم أن كل بلد تطلع فيها الشمس وتغرب، فإنه لا يجوز لهم التقدير فيها، وكأن هذه الفتوى مقتبسة من حديث ورد في أشرط الساعة، وأن اليوم كالسنة، فقل لرسول الله - ﷺ -: ما نضع بالصلاة والصيام فيه؟ فقال: "أقدروا له قدره" هكذا رأيت الحديث ولا يحضرني إسناد. ولعله بعد الخسوف بالشمس، والله أعلم. بل يجب الإمساك فيها للصيام من حين يتبين الفجر إلى غروب الشمس؛ لقوله سبحانه: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾^(١)، والنبي ﷺ يقول: "إذا أقبل الليل من ههنا، وأدبر النهار من ههنا، وغربت الشمس، فقد أفطر الصائم".

لقد شاهدنا الصيام في لندن، وكان صوم يوم فيها ومقداره سبع عشرة ساعة أخف بكثير من صوم يوم في نجد أو في الخليج أو في العراق؛ لكون برودة الجو هناك تُلطف على الصائم، فلا يحس معها بجوع ولا ظمأ، وأكثر يومه يكون نوماً.

(١) سورة البقرة: ١٨٧.



وفي الغالب أن أكثر المصطافين في تلك البلدان متى أفطروا رمضان فإنهم
لن يستطيعوا القضاء من أجل كسلهم وضعف إيمانهم، فكان صومهم مع الناس
والتأسي بهم مما يعد خفيفاً عليهم.

إننا بحاجة ملحة إلى تحقيق رؤية الهلال بعين اليقين، ولسنا بحاجة
للمسابقة لنشر خبر الهلال بين المسلمين، فكثير ما يقع الوهم والتخيلات في رؤيته.

كثرة اعتراض الوهم والتخيلات في رؤية الهلال

لقد حدثني رجال عدول من أمراء آل ثاني قائلين: خرجنا في اليوم التاسع والعشرين من شعبان إلى الصحراء لنرى الهلال، فبينما ننظر إليه من جهته فوق نظرنا على قطعة سحابة صغيرة تشبه الهلال، فأخذنا نكبر ونقول: هلال خير ورشد، لا نشك في أنه الهلال، فبينما نحقق النظر فيه رأيناه يتمزق، ثم اضمحل فعلمنا أنها سحابة.

والمقصود أن منشأ هذا الاختلاف بين المسلمين في صومهم وعيدهم ليس نتيجة اختلاف في العقيدة أو العبادة، ولا عن التفاوت في مطلعهم؛ بحيث يراه قوم دون آخرين. وإنما يعود إلى التثبت في الرؤية وعدمها لوقوع الاختلاف من الرائي لا المرئي، وبهذه الأسباب تختلف الأحوال في المحلات في الحكم برؤية الهلال.

وأكبر شبهة تعتري الناس في هذه المشكلة هو زعمهم باختلاف مطلع الهلال بتباعد الأقطار، وهذا الاعتقاد يكذبه الواقع المحسوس، فإن كنتم في شك مما قلنا فاسألوا أهل المغرب متى رأيتم هلال الفطر من هذه السنة، يخبروكم بأنهم رأوه ليلة الأربعاء، وصار عيدهم بالأربعاء، ثم اسألوا أهل المشرق، كأهل باكستان والهند يخبروكم بمثل ذلك مما يعلم به اتفاق مطلعهم في كلا الجهتين على حد سواء، صنع الله الذي أتقن كل شيء.

ومثله ما ثبت عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه كان في مجتمع من الناس، منهم إياس بن معاوية يلتمسون الهلال، وكان أنس قد طعن في السن، فقال أنس: أنا رأيت الهلال هو ذاك، فقال إياس بن معاوية: محال أن يراه أنس، ومحال أن يعتمد أنس الكذب، ثم فرك بمشافر عينيه فقال: انظر: رحمك الله - هل تراه؟ فقال أنس: أما الآن فلا أراه، فعلموا أنها هدبة اعترضت لعينيه فحسبها هلالاً كسراب بقية يحسبه الظلمان ماء حتى إذا جاء لم يجده شيئاً.

فالفقهاء من الأحناف القائلون بأنه لا بد من الاستفاضة بخبر الرؤية بأن يشهد بها عدد من العدول يبعد تواطؤهم على الكذب؛ لأنه متى كان الهلال في السماء فإنه لا يكتفى برؤيته بشخص أو شخصين دون بقية الناس لاحتمال التوهم منهما .

فالقائلون بذلك هم مجتهدون ومصيبون في حكمهم، فلا يلامون على ما فعلوا من الحزم، وأحزم الحزم سوء الظن بالناس، وهذا هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في رسائله المتعلقة بالهلال، فقال: إنه لا يعتد برؤية الواحد ولا الاثنين للهلال، والناس لم يروه لاحتمال التوهم منهما في الرؤية إذ لو كانت الرؤية صحيحة لرآه أكثر الناس، انتهى .

لا سيما إذا كان المدَّعون لرؤيته مجهولين أو غائبين عن البلد لوقوع التفاوت في الخبر بين الحاضر والغائب، كما قيل:

الأخبار فيها من بعيد تفاوت فما بالك إذا جاء النبا من بعيدها

وهذا هو حقيقة ما اعتمده ابن عباس في حديثه المشهور، كما رواه مسلم في صحيحه عن كريب: أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية - رضي الله عنهم - بالشام، قال: فقدمت الشام فقضيت حاجتها واستهل عليّ رمضان وأنا بالشام، فرأيت الهلال ليلة الجمعة، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر، فسألني عبد الله بن عباس، ثم ذكر الهلال فقال: متى رأيتم الهلال؟ فقال: رأيناه ليلة الجمعة. فقال: أنت رأيته. فقلت: نعم ورآه الناس وصاموا وصام معهم معاوية. فقال: لكن رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نراه .

وهذا الحديث هو بمثابة المرفوع، حيث قال: هكذا أمرنا رسول الله ﷺ وكأنه يشير إلى قول النبي ﷺ "صوموا لرؤيته" وكذا حديث: "إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتم فافطروا" والخبر بأنه رآه فلان لا تعتبر رؤيته رؤية صحيحة لاسيما إذا كان مجهولاً .

لهذا امتنع ابن عباس عن خبر الرؤية حتى مع قبول معاوية وهو أمير الكافة، وقال: "أما نحن فلا نزال نصوم حتى نراه" أراد أن يتم صوم رمضان عن يقين وبصيرة من أمره بدل إحالته على خبر مجهول لا يعرف عن صحته .

ثم إن الكثيرين من شراح حديث ابن عباس مع كريب قالوا: إنما رد ابن عباس شهادة كريب ولم يعمل بها من أجل أنه شاهد واحد، والمفروض شاهدان احتياطاً وحفظاً لهذه الفريضة؛ إذ ما كل قول برؤيته في أي بلد يكون صحيحاً ثابتاً. ولا كون الرائي عدلاً صادقاً - كما سبق القول به من الفقهاء المتقدمين والحق عدم صحة القول بالتفاوت كما سبق منا بيانه.

وقد استتبط الفقهاء المتقدمون من هذا الحديث القول باختلاف المطالع إذا تباعدت الأقطار، وأن أهل كل قُطر يعملون برؤيتهم أخذاً من مفهوم هذا الحديث بدون أن يقع له ذكر فيه، وهم مجتهدون في زمانهم ومأجورون - إن شاء الله تعالى - على اجتهادهم، لكنه لا يلزم صحة ما قالوا ولا العمل به ما دامت الحقائق تكذبه. فهم قالوا بذلك في حالة انقطاع السبل وتباعد أخبار الأقطار، فلا يعلم أهل المشرق عن كيفية صوم أهل المغرب وفطرهم ولا عن كيفية طلوع الهلال عندهم.

أما في هذا الزمان عند وجود آلة التليفون والتلفزيون والذي صار أهل المشرق يخاطبون به أقصى أهل المغرب شفهاً بصوت جلي غير خفي ليكلم من في المشرق صاحبه في المغرب متى رأيتم الهلال؟ ومتى صمتتم ومتى أفطرتم؟ فيخبره بواقع الأمر والحال؛ إذ لو كان صحيحاً لكان أهل المغرب أحق بالسبق إلى رؤية الهلال من أهل المشرق لقربهم من مغيب الشمس الذي يرى الهلال قريباً من غروبها، وواقع الحال أنه متى رأى أهل المغرب الهلال جلياً، فإنه يراه أهل المشرق كذلك بلا فرق، أما كون الشمس تغرب عن أهل المشرق ساعات عديدة والهلال يتبعها، فهذا معلوم، ولن يغير من حكمة الرب في خلق القمر، فقد جرت العادة من الله أن الشهر يكون أحياناً ثلاثين يوماً وأحياناً تسعة وعشرين. وأن الله سبحانه قد رسم له في سيره ثمانين وعشرين منزلة ينزل كل ليلة منها منزلة لا يتخطاها ولا يقصر دونها، ويقول علماء الفلك إن بين كل منزلتين خمساً وأربعين دقيقة، ثم يختفي عن أعين الناس ليلة أو ليلتين فلا يراه أحد، وما زعموه بأنه من الممكن أن يرى بين الفجر وطلوع الشمس من جهة المشرق ثم يرى من ذلك بعد غروب الشمس

من جهة المغرب، فإن هذا محال وغير ممكن "لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر" وإنما قالوه قياساً منهم على الرؤية الكاذبة، حيث يراه الناس وقبل طلوع الشمس واضحاً جلياً، ثم يدعي أحد الكاذبين بأنه رآه مساء ذلك اليوم، فالقياس على هذه الرؤية وهذه الدعوى من القياس الفاسد.

فإن الهلال متى تقدم على الشمس في طلوعه من المشرق بعد الفجر، فإنه يغيب قبل الشمس بيقين. أما إذا تأخر عن الشمس في طلوعه من الفجر، فإنه يتأخر عن الشمس ثم يرى، يقول الله: "هو الذي جعل الشمس ضياءً والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب ما خلق الله ذلك إلا بالحق" من سورة يونس.

وقال: "والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم، والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم، لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون" من سورة يس.

ولما كان أهل المشرق كمسلمي الهند وباكستان وأفغانستان وتركيا وسلطنة عمان وبلدان الشيعة، لما كانوا يعتمدون الرؤية المحققة في صومهم وفطرم رأيناهم يتفقون مع أهل المغرب بالرباط على صوم واحد وفطر واحد، كما صار عيد الجميع في هذا الزمان بالأربعاء، أي بعد عيدنا بيومين.

ولو اعتمدنا الرؤية المحققة لاتفقنا وإياهم على صوم واحد وعيد واحد، فأهلاً وسهلاً باليوم الذي يجمع شمل أهل الإسلام على عيد واحد كل عام.

وهنا قضية هي لنا بمثابة العظة والعبرة تنبئك عن الفرق بين الخبر والعيان، وذلك أننا في عام ماض صمنا تسعة وعشرين يوماً، وفي ليلة الثلاثين ورد علينا الخبر بأنه ثبت رؤية الهلال هذه الليلة فاعتمدوا صلاة العيد صبيحتها، فاحتسبنا ذلك وذهبنا إلى المصلى لأداء صلاة العيد، وبعد طلوع الشمس وارتفاعها رأها كل الناس مخسوفاً بها وقد جرت العادة بأنه لا تكسف الشمس إلا في حالة الأسرار، أي يوم ثمانية وعشرين وتسعة وعشرين، وقال الفلكيون إن سبب كسوفها هو توسط القمر بين الأرض والشمس.

كما أن القمر لا يخسف به إلا في حالة الإبدار، أي ليلة الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، وأن سببه حيولة الأرض بين القمر والشمس، والله أعلم. والحاصل أن هذا العيد وقع قبل أن يتم رمضان، وتكرر هذا بدون كسوف ولا خسوف، فبالله قل لي: هل استدعي هذا المدعي لرؤية الهلال وأدب على تقرير الناس في فطرهم في وقت صومهم، فإننا لا نسمع بتكيله على كذبه، وقد قال الله في المنافقين: ﴿يَغُورُكُمْ الْقِتَّةَ وَفِيكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ﴾^(١). مما يدل على أن الكذب قد يروج على الناس حتى على الصحابة.

وقد كذبوا حتى على الشمس أنها تهان إذا حان الطلوع وتضرب، فإن قيل: فما تصنعون بحديث عبد الله بن عمر، قال: تراءى الناس هلال رمضان فأخبرت النبي ﷺ أنني رأيته فصام رسول الله، وأمر الناس بصيامه، رواه أبو داود وصححه الحاكم وابن حبان، ومثله حديث ابن عباس: أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ فقال: إني رأيت الهلال. فقال: "أتشهد أن لا إله إلا الله". قال: نعم. قال: "أتشهد أن محمداً رسول الله". قال: نعم. قال: "فأذن في الناس يا بلال بأن يصوموا غداً". رواه الخمسة وصححه ابن خزيمة وابن حبان والنسائي.

فالجواب: أنه ليس في الحديثين ما يدل على حصر الرؤية في هذين الشخصين؛ إذ من المحتمل أن يكونا أول من رآيا الهلال، ثم رآه غيرهما؛ إذ ليس في الحديث أنه لم يره تلك الليلة غيرهما، وقد جرت العادة في الناس حينما يتراءون الهلال أنه يسبق أحدهم إلى النظر إليه، ثم يراه الثاني والثالث والخمسة والعشرة، فيشتهر وينتشر خبره، فاكتفى في الحديث بذكر ابن عمر عن غيره لشهرته بدليل أن النبي - صل الله عليه وسلم - لم يبعث إلى قرى المدينة ليخبرهم برؤيته اكتفاء بظهوره وشهرته. أضف إلى ذلك معرفة النبي ﷺ بعدالة الشاهدين، ومن لك بمثل ابن عمر وهو الصحابي الجليل، أشبه الرجل يخبر القوم بطلوع الفجر، ثم يخبر به الثاني، ثم يكتفى بانتشاره وشهرته.

(١) سورة التوبة: ٤٧.

ومثله تحقق رؤية هلال ذي الحجة حتى لا يقع خلاف ولا نزاع في يقين يوم عرفة ويوم العيد .

ثم إن هذا الحديث مدفوع بما هو أصح منه وهو ما رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر، قال: سمعت النبي - ﷺ - يقول: "وإذا رأيتموه فأفطروا، وإن لم تروه فانظروا فإن غمّ عليكم فأقدروا له".

فالحكم المطلوب هو تحقيق رؤية الشهر لا المسابقة إلى نشر الخبر، فمن أراد أن يقود الناس إلى متابعتة في الصوم والفطر على بصيرة من الأمر، فإنه يستعمل التثبت والحيطه في الرؤية المحققة التي تشهد بصحتها أبصار الناظرين.

لكون الحكم في هذا يختلف باختلاف الأحوال والأزمان والأمكنة، ولم يوجب الرسول ﷺ على أمته قبول أي شاهد يشهد برؤيته، وإنما أحالهم إلى حقيقة الرؤية، فقال: "إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا".

ولم يُحَلِّهم إلى قبول أي خبر يأتيهم من إحدى البلدان لا يعلمون صدقه من كذبه، مع كون الغالب على هذه الأقوال الكذب لقيام الدليل والبرهان على بطلانها من كون الناس كلهم لم يروه تلك الليلة ولا الليلة الثانية، ومن شرط صحة الشهادة كونها تنفك عما يكذبها، خصوصاً لمن يتصدى لإصدار الحكم إلى جميع المسلمين في تعميم الصوم والفطر، فإنه يجب أن يتقي ربه فيما تولاه، فلا يحمل الناس في حكمه وفتواه على صيام شيء من شعبان ولا فطر شيء من رمضان، مع العلم أن جميع الدنيا بأسرها قد صارت في انتشار أخبارها بمثابة المدينة الواحدة، وصارت أقاليمها بمثابة الغرف المتجاورة؛ بحيث ينتشر خبر الحكم في الهلال في الدنيا كلها في دقائق أو في ساعة، وهو أمر يوجب قوة العزم والأخذ بالحزم مما يرجى أن يوفق هذا القائد لجمع شمل كافة أهل الإسلام على عيد واحد كل عام، وما ذلك على الله بعزيز، والله أعلم.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

من فتاوى ابن تيمية^(١)

وقال شيخ الإسلام - قدس الله روحه - :

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب وجعله تبیاناً لكل شيء وذكرى لأولي الألباب. وأمرنا بالاعتصام به، إذ هو حبله الذي هو أثبت الأسباب، وهدانا به إلى سبل الهدى ومناهج الصواب، وأخبر فيه أنه ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِّعَلَّمُوا عَدَدَ السِّنِّ وَالْحِسَابِ﴾^(٢).

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له رب الأرباب، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المبعوث بجوامع الكلم والحكمة وفصل الخطاب، وعلى آله صلاة دائمة باقية بعد إلى يوم المآب.

أما بعد: فإن الله قد أكمل لنا ديننا وأتم علينا نعمته، ورضي لنا الإسلام ديناً، وأمرنا أن نتبع صراطه المستقيم، ولا نتبع السبل فتفرق بنا عن سبيله، وجعل هذه الوصية خاتمة وصاياه العشر، التي هي جوامع الشرائع التي تضاهي الكلمات التي أنزلها الله على موسى في التوراة، وإن كانت الكلمات التي أنزلت علينا أكمل وأبلغ، ولهذا قال الربيع بن خثيم: من سره أن يقرأ كتاب محمد ﷺ الذي لم يقض خاتمه بعده، فليقرأ آخر سورة الأنعام "قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم" الآيات. وأمرنا أن لا نكون كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات، وأخبر رسوله أن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء، وذكر أنه جعله على شريعة من الأمر، وأمره أن يتبعها، ولا يتبع سبيل الذين لا يعلمون. وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ

(١) فتاوى ابن تيمية، كتاب الفقه، الجزء الخامس: الزكاة والصوم، من صفحة ١٢٦ - ١٢٨، الطبعة الأولى سنة ١٢٨٢هـ، مطابع الرياض وهي من جمع الشيخ عبدالرحمن بن محمد بن قاسم.

(٢) سورة يونس: ٥ .

اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴿١﴾ فَأَمْرُهُ أَنْ لَا يَتَّبِعَ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَهُ مِنَ الْحَقِّ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ شَرْعاً أَوْ طَرِيقاً لغيره من الأنبياء، فإنه قد جعل لكل نبي سنة وسبيلاً وحذره أن يفتنوه عن بعض ما أنزل الله إليه، فإذا كان هذا فيما جاءت به شريعة غيره، فكيف بما لا يعلم أنه جاءت به شريعة، بل هو طريقة من لا كتاب له.

وأمره وإيانا في غير موضع أن نتبع ما أنزل إلينا، دون ما خالفه فقال: ﴿الْمَصْرُ﴾ ١ ﴿كُنْتُ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنَذِرَ بِهِ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ٢ ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ (٢).

وبيّن حال الذين ورثوا الكتاب فخالفوه والذين استمسكوا به، فقال: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا﴾ إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾ (٣). وقال: ﴿وَهَذَا كِتَابُ أَنْزَلْنَاهُ مَبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (٤) ﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾ (٤) الآيات. وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ١ ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (٥) وقال: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾ (٦) وحبل الله كتابه، كما فسره النبي ﷺ. وقال: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَأَصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ﴾ (٧) إلى غير

- | | |
|-----------------------------|-----------------------------|
| (١) سورة المائدة: ٤٨-٤٩ . | (٢) سورة الأعراف: ١-٣ . |
| (٣) سورة الأعراف: ١٦٩-١٧٠ . | (٤) سورة الأنعام: ١٥٥-١٥٦ . |
| (٥) سورة الأحزاب: ١-٢ . | (٦) سورة آل عمران: ١٠٣ . |
| (٧) سورة يونس: ١٠٩ . | |

ذلك من نصوص الكتاب والسنة التي أجمع المسلمون على اتباعها، وهذا مما لم يختلف المسلمون فيه جملة.

ولكن قد يقع التنازع في تفصيله، فتارة يكون بين العلماء المعتبرين في (مسائل الاجتهاد)، وتارة يتنازع فيه قوم جهال بالدين أو منافقون أو سماعون للمنافقين. فقد أخبر الله سبحانه أن فينا قومًا سمّاعين للمنافقين يقبلون منهم. كما قال: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾^(١) وإنما عداه باللام لأنه متضمن معنى القبول والطاعة كما قال الله على لسان عبده: "سمع الله لمن حمده" أي استجاب لمن حمده، وكذلك "سماعون لهم" أي مطيعون لهم، فإذا كان في الصحابة قوم سماعون للمنافقين فكيف بغيرهم؟.

وكذلك أخبر عمن يظهر الانقياد لحكم الرسول ﷺ حيث يقول: ﴿لَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾ إلى قوله: ﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَالُونَ لِلْسُحْتِ﴾^(٢) فإن الصواب أن هذه اللام لام التعديّة، كما في قوله: "أكالون للسهت" أي قائلون للكذب، مريدون له سامعون مطيعون لقوم آخرين غيرك، فليسوا مفردين لطاعة الله ورسوله، ومن قال: إن اللام لام كي، أي يسمعون ليكذبوا لأجل أولئك فلم يصب. فإن السياق يدل على أن الأول هو المراد، وكثيراً ما يضيع الحق بين الجهال الأميين وبين المحرفين للكلم الذين فيهم شعبة نفاق، كما أخبر - سبحانه - عن أهل الكتاب حيث قال: ﴿فَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾^(٣) الآية.

(١) سورة التوبة: ٤٧.

(٢) سورة المائدة: ٤١-٤٢.

(٣) البقرة: ٧٨، ٧٥.

ولما كان النبي ﷺ قد أخبر: أن هذه الأمة تتبع سنن من قبلها حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه. وجب أن يكون فيهم من يحرف الكلم عن مواضعه، فيغير معنى الكتاب والسنة فيما أخبر الله به أو أمر به، وفيهم أميون لا يفقهون معاني الكتاب والسنة، بل ربما يظنون أن ما هم عليه من الأمانى التي هي مجرد التلاوة ومعرفة ظاهر من القول هو غاية الدين.

ثم قد يناظرون المحرفين وغيرهم من المنافقين أو الكفار مع علم أولئك بما لم يعلمه الأميون، فإما أن تضل الطائفتان ويصير كلام هؤلاء فتنة على أولئك حيث يعتقدون أن ما يقوله الأميون هو غاية علم الدين، ويصيرون في طرفي النقيض، وإما أن يتبع أولئك الأميون المحرفين في بعض ضلالهم، وهذا من بعض أسباب تغيير الملل إلا أن هذا الدين محفوظ. كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ الذِّكْرُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١) ولا تزال فيه طائفة قائمة ظاهرة على الحق فلم ينله ما نال غيره من الأديان من تحريف كتبها وتغيير شرائعها مطلقاً. لما ينطق الله به القائمين بحجة الله وبياناته، الذين يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنوره أهل العمى. فإن الأرض لن تخلو من قائم لله بحجة لكيلا تبطل حجج الله وبياناته.

وكان مقتضى تقدم هذه المقدمة: أني رأيت الناس في شهر صومهم وفي غيره أيضاً، منهم من يصغي إلى ما يقوله بعض جهال أهل الحساب: من أن الهلال يرى أو لا يرى، ويبني على ذلك إما في باطنه وإما في ظاهره، حتى بلغني أن من القضاة من كان يرد شهادة العدد من العدول لقول الحاسب الجاهل الكاذب: إنه يُرى أو لا يرى. فيكون ممن كذب بالحق لما جاءه، وربما أجاز شهادة غير المرضي لقوله، فيكون هذا الحاكم من السماعين للكذب، فإن الآية تتناول حكام السوء، كما يدل عليه السياق حيث يقول: ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكْالُونَ لِلْسُّحْتِ﴾ وحكام السوء يقبلون الكذب ممن لا يجوز قبول قوله من مخبر أو شاهد، ويأكلون السحت من الرشا وغيره، وما أكثر ما يقترن هذان.

(١) سورة الحجر: ٩.

وفيه من لا يقبل قول المنجم، لا في الباطن ولا في الظاهر، لكن في قلبه حسيكة من ذلك وشبهة قوية لثقلته به، من جهة أن الشريعة لم تلتفت إلى ذلك، لا سيما إن كان قد عرف شيئاً من حساب النيرين واجتماع القرصين، ومفارقة أحدهما الآخر بعدة درجات، وسبب الإهلال والإبدار والاستتار والكسوف والخسوف. فأجرى حكم الحاسب الكاذب الجاهل بالرؤية هذا المجرى، ثم هؤلاء الذين يخبرون من الحساب وصورة الأفلاك وحركاتها أمراً صحيحاً قد يعارضهم بعض الجهال من الأميين المنتسبين إلى الإيمان، أو إلى العلم أيضاً فيراهم قد خالفوا الدين في العمل بالحساب في الرؤية أو في اتباع أحكام النجوم في تأثيراتها المحمودة والمذمومة، فيراهم لما تعاطوا هذا - وهو من المحرمات في الدين - صار يرد كل ما يقولونه من هذا الضرب ولا يميز بين الحق الذي دل عليه السمع والعقل، والباطل المخالف للسمع والعقل مع أن هذا أحسن حالاً في الدين من القسم الأول؛ لأن هذا كذب بشيء من الحق متأولاً جاهلاً من غير تبديل بعض أصول الإسلام، والضرب الأول قد يدخلون في تبديل الإسلام.

فإننا نعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن العمل في رؤية هلال الصوم أو الحج أو العدة أو الإيلاء أو غير ذلك من الأحكام المعلقة بالهلال بخبر الحاسب أنه يرى أو لا يرى لا يجوز. والنصوص المستفيضة عن النبي ﷺ بذلك كثيرة، وقد أجمع المسلمون عليه، ولا يعرف فيه خلاف قديم أصلاً ولا خلاف حديث إلا أن بعض المتأخرين من المتفقهة الحادثين بعد المائة الثالثة زعم أنه إذا غمّ الهلال جاز للحاسب أن يعمل في نفسه بالحساب، فإن كان الحساب دل على الرؤية صام وإلا فلا. وهذا القول وإن كان مقيداً بالإغمام ومختصاً بالحاسب فهو شاذ، مسبوق بالإجماع على خلافه، فأما اتباع ذلك في الصحو أو تعليق عموم الحكم العام به فما قاله مسلم.

وقد يقارب هذا قول من يقول من الإسماعيلية بالعدد دون الهلال، وبعضهم يروي عن جعفر الصادق جدولاً يعمل عليه، وهو الذي افتراه عليه عبد الله بن معاوية. وهذه الأقوال خارجة عن دين الإسلام. وقد برأ الله منها جعفرًا وغيره. ولا

ريب أن أحداً لا يمكنه مع ظهور دين الإسلام أن يظهر الاستناد إلى ذلك. إلا أنه قد يكون له عمدة في الباطن في قبول الشهادة وردّها وقد يكون عنده شبهة في كون الشريعة لم تعلق الحكم به، وأنا إن شاء الله أبين ذلك وأوضح ما جاءت به الشريعة دليلاً وتعليلاً وشرعاً وعقلاً.

قال الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾^(١) فأخبر أنها مواقيت للناس، وهذا عام في جميع أمورهم، وخص الحج بالذكر تمييزاً له، ولأن الحج تشهده الملائكة وغيرهم، ولأنه يكون في آخر شهور الحول، فيكون علماً على الحول، كما أن الهلال علكم على الشهر، ولهذا يسمون الحول حجة فيقولون: له سبعون حجة، وأقمنا خمس حجج، فجعل الله الأهلة مواقيت للناس في الأحكام الثابتة بالشرع ابتداءً أو سبباً من العبادة، والأحكام التي تثبت بشروط العبد، فما ثبت من المؤقتات بشرع أو شرط فالهلال ميقات له. وهذا يدخل فيه الصيام والحج ومدة الإيلاء والعدة وصوم الكفارة. وهذه الخمسة في القرآن.

قال الله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾^(٣) وقال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾^(٥) وكذلك قوله: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾^(٦) وكذلك صوم النذر وغيره. وكذلك الشروط من الأعمال المتعلقة بالثمن، ودين السلم والزكاة والجزية والعقل والخيار والأيمان وأجل الصداق ونجوم الكتابة والصلح عن القصاص، وسائر ما يؤجل من دين وعقد وغيرهما.

(١) سورة البقرة: ١٨٩.

(٢) سورة البقرة: ١٨٥.

(٣) سورة البقرة: ١٩٧.

(٤) سورة البقرة: ٢٢٦.

(٥) سورة النساء: ٩٢.

(٦) سورة التوبة: ٢.

وقال تعالى: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِّ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾^(٢)، فقوله: "لتعلموا" متعلق والله أعلم بقوله: "وقدره" لا بجعل؛ لأن كون هذا ضياءً، وهذا نوراً لا تأثير له في معرفة عدد السنين والحساب، وإنما يؤثر في ذلك انتقالها من برج إلى برج، ولأن الشمس لم يعلق لنا بها حساب شهر ولا سنة، وإنما علق ذلك بالهلال كما دلت عليه تلك الآية، ولأنه قد قال: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾^(٣) فأخبر أن الشهور معدودة اثنا عشر، والشهر هلاله بالاضطرار، فعلم أن كل واحد منها معروف بالهلال.

وقد بلغني أن الشرائع قبلنا أيضاً إنما علقت الأحكام بالأهلة، وإنما بدل من بدل من أتباعهم، كما يفعله اليهود في اجتماع القرصين، وفي جعل بعض أعيادها بحساب السنة الشمسية، وكما تفعله النصارى في صومها حيث تراعي الاجتماع القريب من أول السنة الشمسية، وتجعل سائر أعيادها دائرة على السنة الشمسية، بحسب الحوادث التي كانت للمسيح، وكما يفعله الصابئة والمجوس وغيرهم من المشركين في اصطلاحات لهم، فإن منهم من يعتبر بالسنة الشمسية فقط، ولهم اصطلاحات في عدد شهورها، لأنها وإن كانت طبيعية فشهرها عددي وضعي، ومنهم من يعتبر القمرية لكن يعتبر اجتماع القرصين، وما جاءت به الشريعة هو أكمل الأمور وأحسنها وأبينها وأصحها وأبعدها من الاضطراب.

وذلك أن الهلال أمر مشهود مرئي بالأبصار، ومن أصح المعلومات ما شوهد بالأبصار، ولهذا سموه هلالاً، لأن هذه المادة تدل على الظهور والبيان؛ إما سمعاً وإما بصرًا، كما يقال: أهلٌ بالعمرة، وأهلٌ بالذبيحة لغير الله إذا رفع صوته، ويقال

(١) سورة يس: ٣٩.

(٢) سورة يونس: ٥.

(٣) سورة التوبة: ٣٦.

لوقع المطر الهلال، ويقال: استهل الجنين إذا خرج صارخاً، ويقال: تهلل وجهه إذا استتار وأضاء.

وقيل: إن أصله رفع الصوت، ثم لما كانوا يرفعون أصواتهم عند رؤيته سموه هلالاً، ومنه قوله:

يهل بالفرقد ركبائها كما يهل الراكب المعتمر

وتهلل الوجه مأخوذ من استتارة الهلال.

فالمقصود أن المواقيت حددت بأمر ظاهر بين يشترك فيه الناس، ولا يشرك الهلال في ذلك شيء، فإن اجتماع الشمس والقمر الذي هو تحاذيهما الكائن قبل الهلال أمر خفي لا يعرف لا بحساب ينفرد به بعض الناس، مع تعب وتضييع زمان كثير، واشتغال عما يعني الناس وما لا بد له منه، وربما وقع فيه الغلط والاختلاف.

وكذلك كون الشمس حاذت البرج الفلاني أو الضلاني، هذا أمر لا يدرك بالأبصار وإنما يدرك بالحساب الخفي الخاص المشكل الذي قد يغلط فيه، وإنما يعمل ذلك بالإحساس تقريباً، فإنه إذا انصرم الشتاء ودخل الفصل الذي تسميه العرب الصيف ويسميه الناس الربيع، كان وقت حصول الشمس في نقطة الاعتدال الذي هو أول الحمل، وكذلك مثله في الخريف، فالذي يدرك بالإحساس الشتاء والصيف، وما بينهما من الاعتدال تقريباً، فأما حصولها في برج بعد برج فلا يعرف إلا بحساب فيه كلفة وشغل عن غيره مع قلة جدواه.

فظهر أنه ليس للمواقيت حد ظاهر عام المعرفة إلا الهلال.

وقد انقسمت عادات الأمم في شهرهم وسنتهم القسمة العقلية، وذلك أن كل واحد من الشهر والسنة: إما أن يكونا عددين أو طبيعيين أو الشهر طبيعياً والسنة عددية أو بالعكس.

فالذين يعدونهما: مثل من يجعل الشهر ثلاثين يوماً والسنة اثني عشر شهراً والذين يجعلونهما طبيعيين، مثل: من يجعل الشهر قمرياً والسنة شمسية ويلحق في آخر الشهور.

وجاء في الصفحة ١١٤ - ١١٨ من كتاب الفتاوى نفسه:

سئل - قدس الله روحه - : عن رجل رأى الهلال وحده، وتحقق الرؤية: فهل له أن يفطر وحده؟ أو يصوم وحده؟ أو مع جمهور الناس؟.

فأجاب: الحمد لله، إذا رأى هلال الصوم وحده، أو هلال الفطر وحده، فهل عليه أن يصوم برؤية نفسه؟ أو يفطر برؤية نفسه؟ أم لا يصوم ولا يفطر إلا مع الناس؟ على ثلاثة أقوال هي ثلاث روايات عن أحمد:

أحدهما: أن عليه أن يصوم، وأن يفطر سراً وهو مذهب الشافعي.

والثاني: يصوم ولا يفطر إلا مع الناس وهو المشهور من مذهب أحمد ومالك وأبي حنيفة.

والثالث: يصوم مع الناس، ويفطر مع الناس. وهذا أظهر الأقوال؛ لقول النبي ﷺ "صومكم يوم تصومون وفطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون" رواه الترمذي وقال: حسن غريب، ورواه أبو داود وابن ماجه. وذكر الفطر والأضحى فقط. ورواه الترمذي من حديث عبد الله بن جعفر بن عثمان بن محمد المقبري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون" قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. قال: وفسر بعض أهل العلم هذا الحديث فقال: حدثنا محمد بن عبيد حدثنا حماد من حديث أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة ذكر النبي ﷺ فيه فقال: "وفطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف، وكل منى منحر، وكل فجاج مكة منحر، وكل جمع موقف". ولأنه لو رأى هلال النحر لما اشتهر، والهلال اسم لما استهل به، فإن الله جعل الهلال مواقيت للناس والحج، وهذا إنما يكون إذا استهل به الناس والشهر بين وإن لم يكن هلالاً ولا شهراً.

وأصل هذه المسألة أن الله سبحانه وتعالى علق أحكاماً شرعية بمسمى الهلال والشهر، كالصوم والفطر والنحر، فقال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾^(١) فبين سبحانه أن الأهلة مواقيت للناس والحج.

(١) سورة البقرة: ١٨٩.

قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ۝ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ ۝﴾^(١) أنه أوجب صوم شهر رمضان وهذا متفق عليه بين المسلمين. لكن الذي تنازع فيه الناس أن الهلال: هل هو اسم لما يظهر في السماء وإن لم يعلم به الناس وبه يدخل الشهر؟ أو الهلال اسم لما يستهل به الناس. والشهر لما اشتهر بينهم؟ على قولين:

فمن قال بالأول يقول: من رأى الهلال وحده فقد دخل ميقات الصوم ودخل شهر رمضان في حقه. وتلك الليلة هي في نفس الأمر من رمضان، وإن لم يعلم غيره، ويقول من لم يره: إذا تبين له أنه كان طالعا قضى الصوم، وهذا هو القياس في شهر الفطر وفي شهر النحر، لكن شهر النحر ما علمت أحداً قال من رآه يقف وحده دون سائر الحاج، وأنه ينحر في اليوم الثاني ويرمي جمرة العقبة، ويتحلل دون سائر الحاج، وإنما تنازعوا في الفطر:

فالأكثرون الحقوه بالنحر، وقالوا: لا يفطر إلا مع المسلمين، وآخرون قالوا: بل الفطر كالصوم، ولم يأمر الله العباد بصوم واحد وثلاثين يوماً. وتناقض هذه الأقوال يدل على أن الصحيح هو مثل ذلك في ذي الحجة.

وحينئذ فشرط كونه هلالاً وشهراً شهرته بين الناس، واستهلال الناس به حتى لو رآه عشرة ولم يشتهر ذلك عند عامة أهل البلد لكون شهادتهم مردودة أو لكونهم لم يشهدوا به كان حكمهم حكم سائر المسلمين، فكما لا يقفون ولا ينحرون ولا يصلون العيد إلا مع المسلمين. وهذا معنى قوله: "صومكم يوم تصومون وفطركم يوم تفطرون واضحاكم يوم تضحون" ولهذا قال أحمد: "يد الله على الجماعة".

(١) سورة البقرة: ١٨٢-١٨٥.

وعلى هذا تفترق أحكام الشهر: هل هو شهر في حق أهل البلد كلهم؟ أو ليس شهراً في حقهم كلهم؟ يبين ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾^(١) فإنما أمر بالصوم من شهد الشهر، والشهود لا يكون إلا لشهر اشتهر بين الناس حتى يتصور شهوده والغيبة عنه.

وقول النبي ﷺ: "إذا رأيتموه فصوموه وإذا رأيتموه فافطروا، وصوموا من الوضح إلى الوضح" ونحو ذلك خطاب للجماعة. لكن من كان في مكان ليس فيه غيره، إذا رآه صامه فإنه ليس هناك غيره. وعلى هذا فلو أفطر ثم تبين أنه رؤي في مكان آخر أو ثبت نصف النهار لم يجب عليه القضاء، وهذا إحدى الروايتين عن أحمد. فإنه إنما صار شهراً في حقهم من حين ظهر واشتهر، ومن حينئذ وجب الإمساك كأهل عاشوراء، الذين أمروا بالصوم في أثناء النهار، ولم يؤمروا بالقضاء على الصحيح، وحديث القضاء ضعيف، والله أعلم.

ويقول - رحمه الله - في الصفحة ١٨٠ من الكتاب نفسه:

"ومنهم من يعتمد على رؤيته بالمشرق قبل الاستسرار، فيوجبون استساراه ليلتين، ويقولون: أول يوم يرى في أوله فهو من الشهر الماضي، واليوم يكون اليوم الذي لا يرى في طرفيه، ثم اليوم الذي يرى في آخره هو أول الشهر الثاني، ويجعلون مبدأ الشهر قبل رؤية الهلال، مع العلم بأن الهلال يستسر ليلة تارة وليلتين أخرى، وقد يستسر ثلاث ليال". والله أعلم.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.



كتاب الصيام
وفضل شهر رمضان



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبالعمل بطاعته تطيب الحياة، وتفيض الخيرات، وتنزل البركات. وأشهد أن لا إله إلا الله شهادة نرجو بها النجاة والفوز بالجنات. وأشهد أن محمداً نبيه ورسوله صاحب الآيات والمعجزات. اللهم صل على نبيك ورسولك محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد :

فإن الشهور والأعوام والليالي والأيام كلها مواقيت الأعمال ومقادير الآجال، فهي تتقضي جميعاً وتمضي سريعاً، والذي أوجدها وخصها بالفضائل وأودعها هو باق لا يزول، ودائم لا يحول، هو في كل الحالات إله واحد، ولأعمال عباده رقيب مشاهد، يقلب عباده بفنون الخدم ليسبغ عليهم فواضل النعم والخيرات، ويبيئهم رفيع الدرجات والفوز بالجنات.

فما من يوم من هذه الأيام إلا والله فيه على عباده وظيفة من وظائف طاعاته يتقرب بها إليه، والله فيه لطيفة من لطائف نفحاته يصيب بها من يشاء بفضله ورحمته عليه، فالسعيد من اغتم ممر الليالي والأيام والساعات، وتقرب إلى الله بما فيها من وظائف الطاعات، فحسب أن تصيبه نفحة من تلك النفحات فيسعد بها سعادة يأمن فيها من النار وما فيها من اللفاتح. فاطلبوا الخير دهركم، وتعرضوا لنفحات ريكم، فإن خيركم من طال عمره وحسن عمله، وشركم من طال عمره وساء عمله.

إن الله سبحانه خلق الخلق لعبادته وأمرهم بتوحيده وطاعته، أوجب ذلك عليهم في خاصة أنفسهم، وأن يجاهدوا عليه أهلهم وأولادهم، فقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١)، ففرض - سبحانه - على عباده الصلوات الخمس مفرقة في أوقاتها المعروفة لئلا تطول مدة الغفلة بين العبد وبين ربه، وجعلها عمود دينهم وعنوان إيمانهم وأمانتهم والصلة بينهم وبين ربهم.



كما في الحديث أن النبي ﷺ قال: "أمركم بالصلاة فإن الله ينصب وجهه قبل وجه عبده ما لم يلتفت في صلاته"، وفي دعاء الاستفتاح "وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيئاً وما أنا من المشركين". وكما فرض الزكاة في أموالهم طهرة تطهرهم وتزكيهم بها عند ربهم وجعلها بمثابة الدليل والبرهان على صحة أمانتهم وصدق إيمانهم، وكما فرض صيام شهر رمضان لتمحيص تقواهم، وليتبين به من يطيع ربه في سرائه وضرائه فيما يحب وفيما يكره فيصبح صائماً صابراً عن مطعومه ومشروبه لقصد رضا ربه ومحبوه، والله يقول: "الصوم لي وأنا أجزي به"، فالمسلم لو ضرب على أن يستبيح الفطر لما استباح الفطر أبداً؛ لأن دينه يمنعه عن إبطال صيامه وإحباط أعماله، والدين هو أعظم وازع إلى أفعال الطاعات، وأعظم رادع عن مواقف المنكرات.

لن ترجع الأنفس عن غيها ما لم يكن منها لها زاجر

وكما أوجب حج بيت الله الحرام في العمر مرة واحدة بدون تكرار، وهذه هي أركان الإسلام التي يصير بها الإنسان مسلماً، لما في البخاري ومسلم من حديث ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان والحج".

فصل

في فضل العمل بشرائع الإسلام من الصلاة والزكاة والصيام

اعلم أن شرائع الإسلام هي تنزيل الحكيم العليم، شرعها وأوجبها من يعلم ما في ضمنها من مصالح العباد في المعاش والمعاد، وأنها هي أسباب سعادتهم الدنيوية والدنيوية، فلا يوجب شيئاً من الواجبات كالصلاة والزكاة والصيام إلا ومصلحته راجحة ومنفعته واضحة، ولا يحرم شيئاً من المحرمات كالربا والزنا وشرب الخمر إلا ومضرته واضحة ومفسدته راجحة، وهذه الشرائع الإسلامية هي أم الفرائض والفضائل والنهاية عن منكرات الأخلاق والردائل، تهذب الأخلاق، وتطهر الأعراق، وتنزل الكفر والشقاق والنفاق وسوء الأخلاق، لهذا يبعد جداً أن ينشأ عن المتخلق بها شيء من الجرائم الفظيعة والفواحش الشنيعة؛ لأن دينه سينهاه، فكل متدين بدين صحيح فإنه متمدن ولو بدر منه غلطة أو خطيئة بادر إلى التوبة منها والإقلاع عنها، يقول الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾^(١).

وإنما تنشأ الحوادث الفظيعة والجرائم الشنيعة من العادمين للدين، الذين ساءت طباعهم، وفسدت أوضاعهم؛ لأن من لا دين له جدير بكل شر، بعيد عن كل خير، وعادم الخير لا يعطيه، وكل إناء ينضخ بما فيه.. ثم إن الشرائع الإسلامية قد جعلها الله بمثابة الفرقان بين المسلمين والكفار والمتقين والفجار، كما أنها محك التمحيص لصحة الإيمان، بها يعرف صادق الإسلام من بين أهل الكفر والفسوق والعصيان، وعند الامتحان يكرم المرء أو يهان؛ لأن الله سبحانه بحكمته وعدله لم يكن ليذر الناس على حسب ما يدعونه بألسنتهم، بحيث يقول أحدهم: أنا مسلم، أنا

(١) سورة الأعراف: ٢٠١ .

مؤمن، أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله، فإن هذا الكلام لا نزال نسمعه من لسان كل إنسان، ينطق به البر والفاجر والمسلم والكافر، وحتى عبّاد القبور والأوثان يقولون هذا وهم يعبدون الأولياء والأصنام، ولهذا نصب الله سبحانه هذه الأعمال بمثابة الشهادة على صحة الإسلام لأن الإسلام هو قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالجوارح والأركان، وقد روى الإمام أحمد عن أنس أن النبي ﷺ قال: "الإسلام علانية والإيمان في القلب".

ومعنى كون الإسلام علانية: أن المسلم على الحقيقة لا بد أن يظهر إسلامه علانية للناس؛ بحيث يرويه يصلي مع المسلمين ويصوم مع الصائمين ويؤدي زكاة ماله إلى الفقراء والمساكين، فيظهر إسلامه علانية للناس؛ بحيث يشهدون له بموجبه. والناس شهداء الله في أرضه. لأن للإسلام صوى ومنازراً كمنار الطريق يعرف به صاحبه، كما ورد في الحديث فاعملوا بإسلامكم تعرفوا به، وادعوا الناس إليه تكونوا من خير أهله، فإنه لا إسلام بدون عمل.

وإنما سمي المسلم مسلماً لاستسلامه لله بالطاعة والإذعان، وانقياده للعمل بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وبصيام رمضان وسائر شرائع الإسلام. وهذه الشرائع بما أنها تكسب صاحبها الفضائل في الدنيا فإنها تكسبه أيضاً الفوز بالجنة والنجاة من النار.

كما في سؤال معاذ، حين قال: يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار؟ قال: "لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله عليه.. تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً"، ثم قال: "والصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، وصلاة الرجل في جوف الليل". ثم تلا: "تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً ومما رزقناهم ينفقون" ثم قال: "الا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال: رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله". رواه الترمذي.

إنه لولا العمل بشرائع الإسلام من الصلاة والزكاة والصيام، لكان الناس بمثابة البهائم يتهارجون في الطرقات، لا يعرفون صياماً ولا صلاة ولا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً، وليعتبر المعتبر بالبلدان التي قوضت منها خيام الإسلام، وترك أهلها فرائض الصلاة والزكاة والصيام، واستباحوا الجهر بمنكرات الأخلاق والكفر والفسوق والعصيان كيف حال أهلها، وما دخل عليهم من النقص والجهل والكفر وفساد الأخلاق والعقائد والأعمال حتى صاروا بمثابة البهائم يتهارجون في الطرقات، لا يعرفون صياماً ولا صلاة ولا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً ولا يمتنعون من قبيح، ولا يهتدون إلى حق، قد ضرب الله قلوب بعضهم ببعض. يقول الله: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ (١).

فجعلهم سبحانه أضل من الأنعام: أي البهائم من أجل أنهم لم يستعملوا مواهب عقولهم وأسماعهم وأبصارهم في سبيل ما خلقت له من عبادة ربهم. ورضوا بأن يعيشوا في الدنيا عيشة البهائم ليس عليهم أمر ولا نهي ولا حلال ولا حرام ولا صلاة ولا صيام، أولئك كالأنعام بل هم أضل.



فصل

في ابتداء فرض صيام رمضان

افترض الله صيام رمضان في السنة الثانية من الهجرة، وكانت الشرائع تنزل تدريجياً شيئاً بعد شيء، وكان في ابتداء فرضه بحالة هي أشد وأشق منها الآن، وذلك بأنهم أمروا متى صلوا العشاء أو نام أحدهم قبلها فإنه يجب عليه أن يمسك صائماً طول ليله مع نهاره، ومع ذلك فقد قالوا: سمعنا وأطعنا. لكنهم أدركهم شيء من المشقة في الصوم بهذه الصفة حتى إن أحدهم أتى إلى امرأته يريد منها حاجته، فقالت له: إني قد صليت العشاء ونويت الصيام فلا يحل لك شيء مما تريد، فكذبها لظنه أنها تريد إبعاده عنها بدون سبب. ورجل آخر أفطر على الماء بدون أن يجد شيئاً يفطر عليه من الأكل فذهبت امرأته تلتمس له فطوراً، فلما جاءت وجدته قد نام ووجب عليه الصيام، فقالت له: تعساً لك أفطرت جائعاً وصمت جائعاً. فأنزل الله ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُمْ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ (١).

يقول الله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٨٣) أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ (٢).

فنادى - سبحانه - عباده المؤمنين باسم الإيمان بعدما هاجروا إلى المدينة ورسخ الإيمان في قلوبهم، وانقادت للعمل به جوارحهم، وعملوا به في سرائهم وضرائهم فيما يحبون وفيما يكرهون، فلا توجد هذه الصيغة إلا في السور المدنية،

(١) سورة البقرة: ١٨٧ .

(٢) سورة البقرة: ١٨٣ - ١٨٤ .

والإيمان هو قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالجوارح والأركان، فقوله: كتب عليكم الصيام: أي فرض فرضاً محتملاً.. لأن صوم رمضان هو أحد أركان الإسلام لما في الصحيحين من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان والحج". فهذه هي أركان الإسلام، بل هي الإسلام؛ لما روى مسلم عن عمر بن الخطاب في سؤال جبريل حين قال: يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ فقال: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً. فقال: صدقت".

فمن جحد وجوب صوم رمضان فهو كافر بإجماع علماء الإسلام، والصوم هو من الشرائع القديمة، فلا تزال الأمم قبلنا تعبد الله بالصوم، كما قال سبحانه: كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون"، ولا يلزم أن يكون صوم الأمم قبلنا كمثل صومنا في الزمان والعدد؛ لأن لكل نبي شريعة توافق حالة زمانه وأمته، كما قيل من أن النصراني مفروض عليهم في شريعتهم صيام خمسين يوماً لكنهم يجيزون لعلمائهم القسيسين بأن يغيروا من شريعة الرب ما يشاؤون، فلما رأوا أن الصوم تطول مدته عليهم وأنه يحول بينهم وبين شهواتهم أسقطوا منه عشرة ثم عشرة حتى أسقطوه بجملته، وجعلوا صومهم عن مجرد الفاكهة فقط.

فجاءت شريعة محمد ﷺ ناسخة لجميع الشرائع التي قبلها، وأنه لا يجوز لأحد العمل بغيرها؛ لأنها خاتمة الشرائع والمهيمنة عليها، كما أن رسول الله ﷺ هو خاتم النبيين، وقد عدوا من أنواع الردة عن الإسلام كون الإنسان يسعه الخروج عن شريعة محمد - عليه الصلاة والسلام - ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً﴾^(١).

أقبل شهر رمضان المبارك ففرح به المؤمنون وكرهه الزنادقة الملحدون. فالؤمنون لا يزالون في صلاة وصيام وتلاوة قرآن وبسط يد بالصدقة والصلة

(١) سورة الأعراف: ١٥٨ .



والإحسان، فهم في نهارهم صائمون صابرون، وفي ليلهم طاعمون شاكرون، أولئك هم المؤمنون، أما المنافقون فإنهم يجاهرون فيه بالإفطار وتمد لهم الموائد بالنهار، قد جمعوا بين ضلال مع إصرار وكفر مع استكبار، لا ندم يعقبه ولا استغفار. ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ (٢) ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمِ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ (١).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه". ومعنى إيماناً: أي بالوجوب، واحتساباً للثواب. وهذا التكفير إنما يراد به تكفير الصغائر فقط في قول الجمهور. أما الكبائر مثل: الربا والزنا وشرب الخمر وقتل النفس وأكل أموال الناس، فإنه لا يكفرها الصوم ولا الصلاة ولا الحج، وإنما يكفرها التوبة بشرطها ورد المظالم إلى أهلها، كما ورد مشروطاً بذلك.. ففي مسند الإمام أحمد وصحيح ابن حبان عن أبي سعيد الخدري أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "من صام رمضان وعرف حدوده وتحفظ مما ينبغي أن يتحفظ منه كفر ذلك ما قبله".

وروى مسلم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر" وترك الطاعات من فرائض الصوم والصلاة هو من أكبر الكبائر، لأن ترك فرائض الطاعات أعظم من ارتكاب المنكرات.

وقوله: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٣) قال ابن كثير: يقول تعالى مخاطباً للمؤمنين من هذه الأمة وأمرأ لهم بالصيام وهو الإمساك عن الطعام والشراب والوقوع بنية خالصة لله - عز وجل - لما فيه من زكاة النفوس وطهارتها وتنقيتها من الأخلاق الرديئة والأخلاق الرذيلة، وذكر أنه كما أوجبه عليهم، فقد أوجبه على من كان قبلهم. فلهم فيهم أسوة، وليجتهد هؤلاء في أداء هذا الفرض أكمل مما فعله أولئك، انتهى (٣) ..

(٢) سورة البقرة: ١٨٣ .

(١) سورة الحجر: ٢ - ٣ .

(٣) تفسير ابن كثير (١/٢١٨).

وفيه تشبيه للفرض بالفرض دون الصفة في الوقت والعدد، وقد قيل: إن الحكمة في فرض الصيام هو أن يذوق الغني طعم الجوع فلا ينسى أخاه المعوز الفقير، مع العلم أن الشرائع كلها من الصلاة والزكاة والصيام قد جعلها الله بمثابة التمحيص لصحة الإيمان ليميز الله الخبيث من الطيب، ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعاً فيجعله في جهنم. وهذا معنى قوله: "لعلكم تتقون"، فإن حقيقة التقوى هي أداء ما افترض الله وترك ما حرم الله، فهي بمثابة التمحيص لصحة الإيمان.. فإن حكمة الله تأبى أن يترك الناس سدى بدون اختبار لهم بالأعمال. يقول الله: ﴿أَحْسِبِ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾^(١): أي لا يختبرون ولا يمتحنون على صحة ما يدعون.

﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾^(٢): أي اختبرنا الأمم قبلهم بالشرائع ﴿فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ في دعوى إيمانهم فقاموا بواجبات دينهم من صلاتهم وزكاتهم وصيامهم، ﴿وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ الذين يقولون آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ولم تتقد للعمل به جوارحهم، وكان حظهم من الإسلام هو محض التسمي به باللسان والانتساب إليه بالعنوان بدون عمل به، ولا انقياد لحكمه. فاعملوا بإسلامكم تعرفوا به، وادعوا الناس إليه تكونوا من خير أهله، فإنه لا إسلام بدون عمل، والله أعلم.

(١) سورة العنكبوت: ٢.

(٢) سورة العنكبوت: ٢.



فصل

في بشرى أهل الإسلام ببلوغ شهر الصيام

يقول الله سبحانه: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١).

ففي هذه الآية التنويه بفضل شهر رمضان الذي أوجب الله فيه الصيام، كما فيها التنويه بفضل القرآن الذي أفيضت فيه على جميع البشر هداية الرحمن ببعثة محمد - عليه الصلاة والسلام - برسالاته المتضمنة للهداية العامة لجميع الأنام ﴿وَأَنَّهُ لَهْدَىٰ وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢).

إن شهر رمضان هو غرة الزمان، ومتجر أهل الإيمان، خصه الله بإنزال القرآن، وأوجب فيه على المؤمنين الصيام، وجعل صومه أحد أركان الإسلام الذي ما تم دين إلا به ولا استقام.. فمن جحد وجوبه فهو كافر بإجماع علماء الإسلام، ومن أفطر يوماً منه عمداً من غير عذر لم يقضه عنه صوم سائر الزمان. قال ابن عباس - حبر الأمة وترجمان القرآن - : ثلاثة أسس عليها الإسلام: الشهادتان والصلاة والصيام. افترض الله صيام رمضان على النبي ﷺ في السنة الثانية من الهجرة، فصام رسول الله ﷺ تسع رمضانات، وصام المسلمون معه، ووافق فرضه شدة الحر مع نهاية طول اليوم، مع عدم اعتيادهم للصوم، ومع ذلك قالوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير.

وإنما سمي المسلم مسلماً لاستسلامه لله بالطاعة والإذعان وانقياده للعمل بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وسائر شرائع الإسلام، وهذه هي الفرقان

(١) سورة البقرة: ١٨٥ .

(٢) سورة النمل: ٧٧ .

بين المسلمين والكفار والمتقين والفجار، كما أنها محك التمييز لصحة الإيمان، بها يعرف صادق الإسلام من بين أهل الكفر والفسوق والعصيان وعند الامتحان يكرم المرء أو يهان، فقلوه: "شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن" سمي الشهر شهراً لشهرته؛ لأن الله سبحانه نصب الشهر علامة لجميع الناس يعرفون به ميقات صومهم وحجهم وعدّد نسائهم وحلول ديونهم.

وكان رسول الله ﷺ يبشر أصحابه بقدومه، كما روى ابن خزيمة في صحيحه عن سلمان، قال: خطبنا رسول الله ﷺ في آخر يوم من شعبان فقال: "إنه قد أظلكم شهر عظيم مبارك، شهر كتب الله عليكم صيامه، شهر جعل الله صيامه فريضة، وقيام ليلة تطوعاً، من تقرب فيه بخصلة من خصال الخير كان كمن أدى فيه فريضة ومن أدى فيه فريضة كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه، وهو شهر الصبر، والصبر ثوابه الجنة، وشهر المواساة، وشهر يزداد في رزق المؤمن، من فطر فيه صائماً كان مغفرة لذنوبه، وكان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجر الصائم شيء".

فسماه رسول الله ﷺ شهر الصبر؛ لأن فيه صبراً على طاعة الله من الصيام والصلاة وصبراً عما حرم الله من الطعام والشراب وسائر ما يفطر الصائم أو يجرح صومه أو ينقص ثوابه وأجره. وصبراً على أقدار الله المؤلمة ومنها الصوم الذي قدره الله وفرضه على عباده وسماه شهر المساواة؛ لأن المسلمين يتساوون فيه في الجوع لرب العالمين غنيهم وفقيرهم، فيصبح المسلم صائماً صابراً عن مطعومه ومشروبه لقصد رضا ربه ومحبوه. والله يقول: "الصوم لي وأنا أجزي به" وشهر يزداد في رزق المؤمن: يعني أن الخيرات وسعة الأرزاق تنبسط في رمضان حتى تكون أوفر فيه من غيره، وكان الفقراء يفرحون بقدومه لاتساع الرزق عليهم لأن للطاعات أثرها في سعة الرزق وبسطته.

والصوم عبادة دينية ورياضية بدنية وتأديب للشهوة الإنسانية لتعود الصبر على طاعة الله ثم الصبر عما حرم الله، وحتى يقوى صاحبها على كبح جماع نفسه عن الشهوات وعلى ترك المألوفات والمحرمات.. ولهذا أسماه رسول الله "شهر الصبر والصبر ثوابه الجنة"، ولم يشرع الله الصيام إلا لمصلحة تعود على الناس في

أديانهم وأبدانهم وإيمانهم؛ لأن الله سبحانه لا يوجب شيئاً من الواجبات، كالصيام والصلاة والزكاة إلا ومصلحته راجحة ومنفعته واضحة، ولا يحرم شيئاً من المحرمات كالربا والزنا وشرب الخمر إلا ومضرته واضحة ومفسدته راجحة؛ لكون الشريعة الإسلامية مبنية على جلب المصالح ودفع المضار، فهي عنوان النظام والكمال والتهديب.

كما أن الصيام نوع من الجهاد في سبيل الله؛ لكون المجاهد هو من جاهد نفسه في طاعة الله - عز وجل - وقد وعد الله المجاهدين في سبيله بأنه لا يصيبهم جوع ولا ظمأ ولا تعب إلا كتب لهم به حسنات ورفع درجات في الجنات. فقال سبحانه: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْغُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ١٢٠﴾ وَلَا يَنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١﴾ من سورة التوبة.

والصوم هو من أسباب الصحة للأبدان، ويستشفى به من أدواء كثيرة، أهمها داء السكر الذي هو داء المترفين؛ لأن في البدن فضولاً سيالة تتشعب بالصوم فتقوى العضلات ويعتدل الهضم، وبشتهي الطعام باشتياق أشبه تضمير الخيل للسباق، فهو من الحمية التي تُعقِبُ البدن الصحة، وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: "صوموا تصحوا" (*). وقال: "إن لكل شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم" رواه ابن ماجه عن أبي هريرة. يعني أن الصوم يزكي البدن وينمي، ومن المشاهد بالاعتبار أن الذين يعتادون التطوع بالصيام أنهم من أصح الناس أجساماً وأطول الناس أعماراً، ويجدون قوة ولذة في صومهم أشد مما يجدها المتعم في أكله وشربه، وللصائم فرحة عاجلة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه، فهنيئاً لهم تقبل الله منهم.

(١) سورة التوبة: ١٢٠ - ١٢١ .

(*) هذا الحديث رواه الطبراني من حديث أبي هريرة.

فصل

في تفضيل الشهور القمرية على الشهور الشمسية

لقد سمعنا من بعض الجهال تفضيلهم الشهور الشمسية التي عليها مدار حساب الإنجليز على الشهور القمرية العربية بحجة أن الشهور الشمسية لا تتغير شتاءً ولا صيفاً، وهذا التفضيل بهذه الصفة غلط في التعبير، وخطأ في التفضيل، لا يصدر إلا عن جهل عريق وجفاء عميق.. فإن الشهور الشمسية لا يعرفها إلا الحاسب أو الكاتب، وأكثرهم لا يعرفها، ولا يعرف اسم الشهر، ولا كم مضى منه إلا عن طريق الجداول المخصصة لها؛ لأنها ليست بشهور مشهورة تشاهد بالعيان، وإنما هي عبارة عن حرز أيام يسمونها شهراً، وأكثر العامة لا يعرفونها، ولا يعرفون كم مضى من الشهر، وقد عمل علماء المسلمين طريقة لحساب السنة لا تتغير شتاءً ولا صيفاً، فجعلوا السنة اثني عشر برجاً، أي كل فصل على مقدار الشهر، فبعضها ثلاثون، وبعضها واحد وثلاثون، وبعضها تسعة وعشرون، فجعلوا للشتاء ثلاثة بروج أحدها الجدي وهو تسعة وعشرون يوماً، والدلو ثلاثون يوماً، والحوث ثلاثون يوماً. ولربيع ثلاثة بروج أحدها الحمل وهو واحد وثلاثون يوماً، وبرج الثور واحد وثلاثون يوماً، وبرج الجوزاء اثنان وثلاثون.. وهكذا سائر البروج فما من شيء من المحاسن إلا وقد سبق الإسلام إليه، وأخذ بالنصيب الوافر منه.

أما الشهور العربية القمرية فكل الناس يعرفونها لشهرتها ومشاهدتهم لها، يقول الله: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾^(١). وقال سبحانه: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾^(٢). وقال: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾^(٣). وفي الصحيحين أن النبي ﷺ

(١) سورة التوبة: ٣٦ .

(٢) سورة البقرة: ١٩٧ .

(٣) سورة البقرة: ١٨٥ .

قال: "صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين يوماً"، وفي رواية قال: "لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة".

فهي شهور مشتهرة متركزة في السماء يستوي في العلم بها العالم والعامي والحضري والبدوي والرجال والنساء حتى أنهم ليعرفون كم مضى من الشهر بمعرفة منزلة القمر لكونه منصوباً لكافة الناس في معرفة صومهم وحجهم، والأشهر الحرم التي يحرم فيها القتال، وما كان بهذه الصفة فإنه يجب أن يكون ثابت الأركان لا يتغير في مكان كما أن علماء الهيئة في هذا الزمان أثبتوا عدم تغيره في مطلعته ومغيبه، وأن طلوعه في المشرق كطلوعه في المغرب على حد سواء.

فإذا طلع في المشرق قبل الشمس طلع في المغرب قبلها، وإذا غاب في المشرق قبل الشمس غاب في المغرب قبلها على حد سوي، وما يذكر من اختلاف المطالع عند استهلاله فمنشؤه من تحقيق الرؤية وعدمها وإزالة المانع ووجوده، فالاختلاف هو من الرؤية لا من المرئي.

وإنما سمي شهراً لشهرته، كما سمي هلالاً لاستهلال الأصوات برؤيته، يقول الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾^(١) وسبب هذا السؤال أن أناساً من الصحابة قالوا: يا رسول الله إن الهلال يبدو ضعيفاً ضئيلاً ثم يكبر إلى أن يصير بديراً ثم يأخذ في النقص إلى أن يضمحل. فأنزل الله سبحانه "يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج"، فعدل بهم - سبحانه - عن الاشتغال بالسؤال عن جرم الهلال إلى الإخبار بما يترتب عليه خلق الهلال من المصالح والأحكام؛ إذ هي المقصود الأعظم من خلق الهلال، يقول الله سبحانه: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِّينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾^(٢).

(١) سورة البقرة: ١٨٩ .

(٢) سورة يونس: ٥ .

فصل في صفة نزول القرآن على نبينا محمد عليه الصلاة والسلام

قال الله - عز وجل - : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً ۝ ٣٢ ۝ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾^(١). وقال سبحانه: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾^(٢). وقال: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾^(٣). وروى البخاري عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أن الحارث بن هشام سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله - ﷺ -: "أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول"، قالت عائشة: ولقد رأيتُه ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه يتقصد عرقاً".

وروى البخاري عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ۝ ١٦ ۝ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾^(٤)، قال: كان رسول الله ﷺ يعالج من التنزيل شدة وكان يحرك شفتيه خشية أن ينساه، فأنزل الله "لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه"، أي جمعه لك في صدرك وتقرأه، فإذا قرأناه: أي أوحيناه، فاتبع قرآنه: أي فاستمع له وأنصت، ثم إن علينا بيانه: أي علينا أن نقرأه فلا تنسى شيئاً منه. فكان رسول الله ﷺ إذا أتاه بعد ذلك جبريل استمع له وأنصت، فإذا ارتفع عنه جبريل قرأه النبي ﷺ بدون أن ينسى شيئاً منه. حتى أنها لتنزل عليه السورة الطويلة كسورة الأنعام فإنها نزلت عليه جملة واحدة، فقام رسول الله ﷺ

(٢) سورة الإسراء: ١٠٦ .

(١) سورة الفرقان: ٢٢ - ٢٣ .

(٤) سورة القيامة: ١٦ - ١٧ .

(٢) سورة البقرة: ١٨٥ .

حافظاً لها من ساعته، والحافظ المجد صاحب الذاكرة القوية يمكث في تحفظها الشهر والشهرين فلا يتقن حفظها مع ممارسته لقراءتها، والنبي ﷺ كان أمياً وقد فاجأه الوحي بغار حراء، وهو لا يكتب ولا يقرأ المكتوب صيانة للوحي من أن يتطرق إليه الظنون الكاذبة، فيقال: كتبه من كتاب كذا أو تعلمه من كذا.

وليس عند قريش في مكة مدارس ولا كتب ويسمون بالأميين لكون الأمية سائدة من بينهم، يقول الله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّ بِيَمِينِكَ إِذَا لَارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ﴾ (٤٨) ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ﴾ (١).

يقول الله: ﴿أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (٢)، فكان القرآن هو المعجزة العظمى للنبي محمد - عليه الصلاة والسلام - كما في البخاري أن النبي - ﷺ - قال: "ما من نبي إلا وقد أوتي من المعجزات ما آمن به البشر وإن المعجزة التي أوتيتها هو هذا القرآن وإنني أرجو أن أكون أكثرهم تبعاً".

نشأ ﷺ يتيماً في حجر عمه أبي طالب بمكة، وكان أهل مكة وكافة قريش يطلقون عليه اسم "الأمين" وقد رعى الغنم بقراريط لأهل مكة، وقال: "ما من نبي إلا وقد رعى الغنم" فقله: "شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن" قيل إنه أنزل جملة واحدة إلى بيت العزة في السماء الدنيا، ثم نزل منجماً على قدر الوقائع. حكاه ابن جرير وابن كثير والبغوي والقرطبي عن ابن عباس ولم يحكوا قولاً غيره. لهذا ظن كثير من العلماء والمفسرين أن التفسير به صحيح لكثرة ما يمر ذكره بأسماعهم.

وقال ابن الجوزي في التفسير فيه ثلاثة أقوال: أحدهما أنه أنزل فيه القرآن جملة واحدة إلى بيت العزة من السماء الدنيا. قاله ابن عباس، والقول الثاني: أن معناه أنه أنزل القرآن بفرض صيامه، روي عن مجاهد والضحاك، والقول الثالث: أن القرآن ابتدئ بنزوله على النبي ﷺ في رمضان، قاله ابن إسحاق وأبو سليمان الدمشقي... انتهى (٣).

(١) سورة العنكبوت: ٤٨ - ٤٩ .

(٢) سورة العنكبوت: ٥١ .

(٣) انظر: زاد المسير في علم التفسير (١/١٨٧).

وأقول: إن هذا القول الأخير هو الصحيح، وهو أن القرآن ابتدأ نزوله في رمضان في ليلة القدر منه، وهي الليلة المباركة، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ﴾^(١)، وقال: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾^(٢)، ومعنى إنزال القرآن في شهر رمضان مع أنه من المعروف باليقين أن القرآن نزل منجماً متفرقاً في خلال عشرين سنة زمن البعثة. والمعنى أنه ابتدئ نزول القرآن في رمضان؛ لكون لفظ القرآن والإنزال يطلقان ويراد بهما هذا القرآن بجملته ويطلقان ويراد بهما بعضه، كقوله: ﴿الرَّحْمَنُ ۝ عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾^(٣) وإنما يتعلم الناس القرآن شيئاً بعد شيء، وهذا واضح جلي لا مجال لشك في مثله، وأن معنى أنزل فيه القرآن: أي بدؤه وأوله. وفي تفسير المنار ما يدل على الجزم بهذا وعدم الالتفات إلى ما يخالفه.

فقد قال: إن معنى شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن، أي ابتدئ نزوله في رمضان في ليلة القدر منه وهي الليلة المباركة؛ لأن المعروف باليقين أن القرآن نزل منجماً متفرقاً في مدة البعثة كلها، على أن لفظ القرآن يطلق ويراد به القرآن بجملته ويطلق ويراد به بعضه، كما في الآية، قال: وقد ظن بعض المفسرين أن الآية مشكلة ورووا في حل الإشكال أن القرآن نزل في ليلة القدر إلى السماء الدنيا، ثم نزل على النبي ﷺ منجماً بالتدريج، وظاهر قولهم هذا أنه لم ينزل على النبي ﷺ في رمضان، وهو خلاف ظاهر القرآن؛ إذ لا يقول سبحانه: "شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن" وهو في السماء ولم ينزل بعد. قال: وقد رووا على هذا روايات في كون الكتب السماوية أنزلت في رمضان^(*)، كما قالوا: إن الأمم السابقة كلفت صيام

(١) سورة الدخان: ٣ . (٢) سورة القدر: ١ .

(*) يشير إلى عدم صحة حديث واثلة بن الأسقع أن النبي ﷺ قال: «نزلت صحف إبراهيم أول ليلة من رمضان، وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان، وأنزل الإنجيل لثلاث عشرة من رمضان، وأنزل القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان»، رواه الإمام أحمد وابن جرير ومما يدل على ضعفه يقين ليلة القدر وأنها لأربع وعشرين من رمضان والصحيح عدم اليقين في يقينها لإخفائها عن الناس فدل على عدم صحة الحديث.

(٢) سورة الرحمن: ١ .

رمضان، وقال الأستاذ الإمام ولم يصح من هذه الأقوال والروايات شيء، وإنما هي حواش أضافوها لتعظيم رمضان.. انتهى.

لا يقال إن القرآن شيء فاض على نفس محمد بدون أن يتكلم الله به، وبدون أن ينزل به جبريل عليه، فإن هذا حقيقة في الكفر به. يقول الله: ﴿وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١٩٢) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١﴾. وقال: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ (٢).

وأما قول ابن عباس: إن القرآن نزل جملة إلى بيت العزة في السماء الدنيا فهذا القول خرج على سبيل الاجتهاد منه بدون أن يسنده، ويأجره الله عليه، وليس بالمرفوع حتى لا يكون للاجتهاد مجال في مخالفته، وكان ابن مسعود وبعض الصحابة يخالفون ابن عباس في كثير من تفسير الآيات مما يعلمون أنه قاله عن اجتهاد منه. وكذلك علماء التابعين، كمجاهد وسعيد بن جبير يخالفون ابن عباس في تفسير بعض الآيات. على أنه أعلم الصحابة بالتفسير بالاتفاق، حتى قيل: كأنه ينظر إلى الغيب عن ستر رقيق، وقد دعا له رسول الله ﷺ وقال: "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل". لكن لا يلزم أن يكون كل ما يقوله في التفسير على سبيل الاجتهاد أنه الصحيح وما يخالفه فباطل. إذ المعلوم أن العلماء من الصحابة ومن بعدهم يتفاوتون في فهم بعض الآيات، وكل إنسان مهما بلغ من العلم والمعرفة فإنه سيحفظ شيئاً وتضيع عنه أشياء؛ إذ الكمال المطلق لله سبحانه، وكم ترك أول وآخر.

وعلى فرض قول ابن عباس، فإن القرآن لم ينزل على النبي ﷺ في رمضان حينما يفسر بإنزاله إلى السماء الدنيا، ولا تظهر به المنة على المؤمنين، ولا تقوم عليهم به الحجة ما دام في السماء، ولم يقل الله سبحانه: شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن - إلى السماء الدنيا - ثم إن القول بهذا يقوي حجة من قال: إن القرآن

(١) سورة الشعراء: ١٩٢. ١٩٥ .

(٢) سورة النحل: ١٠٢ .

مخلوق، وهو باطل قطعاً بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، فإن القرآن كلام الله نزل به جبريل على رسول الله ﷺ بدون واسطة بيت العزة ولا غيره "قل نزل به الروح القدس من ربك بالحق" وقال سبحانه: "وإنه لتنزيل رب العالمين نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين".

فصل فيما يستفيد الصائم من الخيرات في الآخرة والحياة

ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: "إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين". ورواه الترمذي والنسائي والحاكم، وفيه وينادي مناد: "يا باغي الخير أقبل ويا باغي الشر أقصر. ولله عتقاء من النار وذلك كل ليلة"، وقال الحاكم صحيح على شرطهما. وعن عبادة بن الصامت، أن رسول الله ﷺ قال يوماً - وحضر رمضان - "أتاكم رمضان شهر بركة يغشاكم الله فيه فينزل الرحمة، ويحط الخطيئة، ويستجيب فيه الدعاء، ينظر الله إلى تنافسكم فيه فيباهي بكم ملائكته، فأروا الله من أنفسكم خيراً، فإن الشقي من حرم فيه رحمة الله - عز وجل -" رواه الطبراني ورواته ثقات، ولأجل هذه الفضائل جرى تبادل التهاني بين المسلمين في دخوله؛ بحيث يهنئ بعضهم بعضاً ببلوغه؛ لأن بلوغه نعمة عظيمة في حق من أطاع الله واتقى؛ إذ لا أفضل من مسلم يعمر في الإسلام للترود من الصلاة والصدقة والصيام وصالح الأعمال، وأن الموتى في قبورهم يتحسرون على زيادة في أعمالهم لصلاة ركعة أو صدقة أو صيام يوم، ويتمنون الرجعة إلى الدنيا ليعملوا أعمالاً صالحة، يقول المفرط منهم: ﴿رَبِّ ارْجِعُونِ ۖ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾^(١) فلا يجابون إلى ما سألوا قد حيل بينهم وبين العمل وغلقت منهم الرهون فهم يتمنون العمل ولا يقدرُونَ عليه وأنتم تقدرون على العمل ولا تعملون.

والدنيا مزرعة الآخرة تزرع فيها الأعمال الصالحة، بحيث يقال لهم: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٢) فمن خرج منها فقيراً من الحسنات والأعمال الصالحات ورد على الآخرة فقيراً وساءت له مصيراً.

(٢) سورة النحل: ٢٢.

(١) سورة المؤمنون: ٩٩-١٠٠.

إن أحسنوا أحسنوا لأنفسهم وإن أساءوا فبئس ما صنعوا
غداً توفى النفوس ما عملت ويحصد الزارعون ما زرعوا

وشهر رمضان شهر جد واجتهاد، ومزرعة للعباد، وتطهير للقلوب من الفساد، وقمع للشهوة والشره والعناد، فمن زرع فيه خيراً حمد عاقبة أمره وقت الحصاد، تفتح فيه أبواب الجنان، وتغلق فيه أبواب النيران، وذلك بسبب توسع الناس في العبادات وتنافسهم في الأعمال الصالحات التي من جملتها الإكثار من الصلاة وبسط اليد بالصدقات وصلة القرابات والإحسان إلى المساكين والأيتام وذوي الحاجات وكثرة الدعاء والاستغفار وتلاوة القرآن وتكثير أيدي المفطرين من الصوام على الطعام، وهذه الخلال جدير بأن يفتح لفاعليها أبواب الجنان، وتغلق عنه أبواب النيران.

وكان رسول الله ﷺ أجود الناس. وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن، فيتضاعف جوده بالعطاء والصدقة والإحسان وتلاوة القرآن قدراً زائداً على سائر الزمان.. لأن الله - سبحانه - يختص برحمته من يشاء فيفضل إنساناً على إنسان ومكاناً على مكان وزماناً على زمان، وقد خص الله بالتفضيل شهر رمضان فأنزل فيه القرآن، وأوجب فيه على المؤمنين الصيام، وجعل أوله رحمة، وأوسطه مغفرة، وآخره عتقاً من النار.. وقد أقسم رسول الله ﷺ أنه ما مر بالمسلمين شهر هو خير لهم من رمضان.

أتى رمضان مزرعة العباد لتطهير القلوب من الفساد
فأد حقوقه قولاً وفعلاً وزادك فاتخذته للمعاد
ومن زرع الحبوب وما سقاها تاوه نادماً وقت الحصاد

فصل في مضاعفة ثواب الصدقة والأعمال الصالحة في رمضان

إن الصدقة في رمضان فيها فضل كثير لشرف الزمان، وأفضل الصدقة صدقة في رمضان، كما روى الترمذي في سننه عن أنس قال: سئل النبي ﷺ أي الصدقة أفضل؟ فقال "صدقة في رمضان". وكان السلف الصالح يتبسط أيديهم بالصدقة فيه رجاء مضاعفة الأجر، ففي الحديث "من تقرب فيه بخصلة من خصال الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه" والصدقة هي من أفضل أعمال الخير، وكان الصحابة والسلف الكرام يخصون رمضان بمزيد من الصدقة والإحسان، ومنهم من يجعله وقتاً لإخراج زكاة المال لقصد أن يتقوى بها من يعطاها من الصوام.

فيا معشر التجار، إن الله - سبحانه - قد أنعم عليكم بنعمة الغنى بالمال، وإن المال كاسمه ميال "إذ دوام الحال من المحال"، وإن المال خير لمن أراد الله به الخير. وهذا الخير كالخيل لرجل أجر، وعلى رجل وزر. فنعم المال الصالح للرجل الصالح، وقد ذهب أهل الدثور بالأجور. فمن رزقه الله من هذا المال رزقاً حسناً فليبادر بأداء زكاته ولينفق منه سرّاً وعلناً، حتى يكون أسعد الناس بماله.. فإن مال الإنسان ما قدم. كما أن النبي ﷺ قال: "يقول الإنسان مالي مالي، وهل من مالك إلا ما أكلت فأفنت، أو لبست فأبليت، أو تصدقت فأمضيت، وما سوى ذلك فذاهب وتاركه للورثة" والله يقول: ﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾^(١).

وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: "ما طلعت شمس يوم إلا وبجنيبها ملكان يناديان: يا أيها الناس هلموا إلى ربكم، فإن ما قل وكفى خير مما كثر وألهى اللهم أعط منفقاً خلفاً وأعط ممسكاً تلفاً" (*).

(١) سورة الحديد: ٧ .

(*) رواه الإمام أحمد من حديث أبي الدرداء ورواه ابن حبان والحاكم.

إن بعض الناس يحسب الزكاة والصدقة مغرمًا ويراها ثقيلة في نفسه، كما قال - سبحانه - ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا﴾^(١) وكذلك بعض الحضر. كما أن الناس في آخر الزمان يتخذون الأمانة مغنمًا والزكاة مغرمًا، والصحيح أنها مغنم وليست بمغرم في حق من وفقه الله لفعل الخير، وأعانه على ذكره وشكره وحسن عبادته، ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون.

وقد قيل:

ولم أركا المعروف تدعى حقوقه مغارم في الأقوام وهي مغاتم

وقد مدح الله سبحانه الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاة الله وتثبيتاً من أنفسهم، أي يوقنون ويطمئنون بأن ما أنفقوه سيخلف لهم بخير منه، فما نقصت الصدقة مالاً، بل تزيده ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾^(٢) يقول الله سبحانه: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يقرضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾^(٣) وهذه المضاعفة الفاخرة تحصل للمتصدق في الدنيا قبل الآخرة، ففي الدنيا يتسع رزقه، وتنزل البركة في تجارته وصفقة يده، فلو جريتم لعرفتم، فاسمعوا وأطيعوا وأنفقوا خيراً لأنفسكم، ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون.

ومن الدليل على مضاعفة ثواب الأعمال في رمضان قول النبي ﷺ للمرأة لما فاتها الحج معه، فقال "اعتمري في رمضان فإن عمرة في رمضان تعادل حجة" رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس، ورواه مسلم ولفظه قال: قال رسول الله - ﷺ -: لامرأة من الأنصار يقال لها أم سنان: "ما منعك أن تحجي معنا". قالت: لم يكن عندنا إلا ناضحان فحج أبو ولدي وابنه على ناضح وترك لنا ناضحاً ننضح عليه قال: "إذا جاء رمضان فاعتمري فإن عمرة في رمضان تعدل حجة" وفي رواية "تعدل حجة معي".

(١) سورة التوبة: ٩٨ .

(٢) سورة سبأ: ٣٩ .

(٣) سورة البقرة: ٢٤٥ .

ولا تكون عمرة في رمضان حتى يحرم بها من الميقات المشروعة في رمضان ويتم بقية عملها من الطواف والسعي والحلق في رمضان، أما تردد المقيم بمكة إلى التعيم لأخذ عمرة كما زعموا، فإن هذا لم يفعله النبي ﷺ ولا أمر بها أحداً من أصحابه ما عدا عائشة - رضي الله عنها - حين تلتأت عن الرجوع إلى المدينة، فأمر أخاها عبد الرحمن بأن يحرمها من التعيم؛ لقصد تطيب قلبها لا لتكون سنة. قاله شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم - رحمهما الله - .

أما صوم رمضان بمكة فإنه عمل مستقل لا تعلق له بالعمرة، قد ورد فيه حديث ضعيف جداً أخرجه ابن ماجه في سننه بسند ضعيف عن ابن عباس مرفوعاً "من أدرك رمضان بمكة فصامه وقام منه ما تيسر كتب له مائة ألف شهر".

.. لكن مضاعفة الأعمال في رمضان وفي مكة ثابتة بالنصوص الصحيحة لشرف الزمان والمكان فتضاعف ثواب الصلاة فرضها ونفلها.. كما روى الإمام أحمد وصححه ابن حبان عن أبي الزبير، قال: قال رسول الله - ﷺ -: "صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من صلاة في مسجدي هذا بمائة صلاة". والله أعلم.

فصل في وجوب إمساك الصائم عن الإجرام والآثام وسائر ما يجرح الصيام

ثبت في البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: قال الله - عز وجل -: "كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به، والصيام جنة، فإذا كان صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب ولا يجهل، فإن سابه أحد أو شاتمه فليقل إنني صائم، والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، للصائم فرحتان يفرحهما: إذا أفطر فرح بفطره، وإذا لقي ربه فرح بصومه".

وعن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ - قال: "ألا أدلك على أبواب الخير"، قلت: بلى يا رسول الله. قال: "الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار وصلاة الرجل في جوف الليل"، ثم تلا ﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (١٦) ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١) رواه الترمذي وصححه فأخبر النبي ﷺ - في هذا الحديث أن الصوم جنة يستجن به المسلم عن الإجرام والآثام وعن الكذب والغيبة والنميمة وشهادة الزور واللعن والسب ورديء الكلام وعن الخصام وظلم الأنام، حتى لو تعدى أحد فسيبه أو شتمه وجب أن يلجم نفسه بلجام التقوى وأن يتمسك من الورع بالعروة الوثقى، ويقول: إنني صائم، كبحاً لنفسه عن التشفي والانتقام، وردعاً لخصمه عن الجريان في هذا الميدان، ومن كان الصوم له جنة في الدنيا عن الإجرام والآثام كان له جنة دون النار؛ لأن الجزاء من جنس العمل، وكما تدين تدان.

وترك مقال الزور في الناس واجب ولكنه من صائم ذو تأكيد

لتذكير نفس أو لدفع معتد فإن شتم أشعر قوله أنا صائم

(١) سورة السجدة: ١٦-١٧.

وروى البخاري وأبو داود قال: قال رسول الله ﷺ "من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه" لكونه لا يتم التقرب إلى الله بترك الأكل والشرب في الصيام إلا بعد التقرب إليه بترك ما حرم الله عليه من الكذب والظلم والعدوان على الناس؛ لحديث "ليس الصيام عن الطعام والشراب، وإنما الصيام عن اللغو والرفث".

ولهذا قال السلف: "أهون الصيام ترك الطعام والشراب" .. وفي الحديث أن النبي - ﷺ - قال: "رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش، ورب قائم حظه من قيامه السهر"^(١) لأن كل صيام أو قيام لا ينهي صاحبه عن الفحشاء والمنكر لم يزد به صاحبه إلا بعداً.. ولهذا قال جابر: إذا صمت فليصم سمعك وبصرك ولسانك عن الكذب والمحارم، ودع أذى الجار، وليكن عليك سكينة ووقار يوم صومك، ولا تجعل يوم صومك ويوم فطرك سواء.

إن من يتقرب إلى الله بترك المباحات من الشراب والطعام في حالة الصيام ثم يرتكب المحرمات من الزنا والربا وشرب الخمر، فإنه بمثابة من يترك الفرائض ويتقرب بالنوافل، فهو وإن كان صومه مجزئاً عند الجمهور؛ بحيث لا يؤمر بإعادته لأن العمل إنما يبطل بارتكاب ما نهي عنه فيه بخصوصه دون ارتكاب ما نهي عنه لغير معنى يختص به.

وروى أبو جعفر الباقر مرسلاً: "من أتى عليه رمضان فصام نهاره وصلى ورداً من ليله، وغض بصره، وحفظ فرجه ولسانه ويده، وحافظ على صلاته في الجماعة، ويكر إلى جمعة، فقد صام الشهر، واستكمل الأجر، وأدرك ليلة القدر، وفاز بجائزة الرب".

(١) رواه ابن ماجه واللفظ له من حديث أبي هريرة، ورواه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري.

فصل في فضل قراءة القرآن بالتدبر

إن الله سبحانه خص رمضان بإنزال القرآن الذي أفاض فيه على المؤمن هداية الرحمن، كما خصه بوجوب الصيام، وكما خصه ببعثة محمد - عليه الصلاة والسلام - برسائله العامة لجميع الأنام الخاص منهم والعام، والناسخة لما سبقها من الشرائع والأحكام، هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان، فهو سفر السعادة، ودستور العدالة، وقانون الفريضة والفضيلة، والواقى عن الوقوع في الرذيلة، قرأناً عجباً يهدي إلى الرشd فأما به.. فلو أن الناس آمنوا بتعاليمه، وانقادوا لحكمه وتنظيمه، ووقفوا عند حدوده ومراسيمه، لصاروا به سعداء؛ لأنه يهدي للتي هي أقوم، ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات أن لهم أجراً حسناً ما كثر فيه أبداً.

أوجب الله على المؤمنين صيام شهر رمضان تذكيراً لهم بنعمة إنزال القرآن وبعثة محمد - عليه الصلاة والسلام - ولهذا كان جبريل يدارس الرسول ﷺ القرآن في رمضان فيتضاعف جوده بالعبادة والصدقة والإحسان قدراً زائداً على سائر الزمان، وكان السلف يتدارسون القرآن في رمضان، ويقومون به الليل بما يسمى قيام رمضان.. والنبي - ﷺ - قال: "إنه ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده" وروى مسلم عن أبي مالك الأشعري، قال: قال رسول الله - ﷺ -: "الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملأ ما بين السماء والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو، فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها".

فاخبر النبي ﷺ في هذا الحديث أن القرآن حجة لأقوام وحجة على آخرين، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيْكُمُ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ

آمَنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَرَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ^(١).

قال بعض السلف: ما جالس أحد القرآن فقام سالماً، بل إما له وإما عليه، ولهذا قال ابن مسعود: "القرآن شافع مشفع، وما حل أي مخلص مصدق، من جعله إمامه قاده إلى الجنة، ومن جعله خلف ظهره ساقه إلى النار". وقال أبو موسى الأشعري: "إن هذا القرآن كائن لكم أجراً، وكائن عليكم وزراً، فاتبعوا القرآن، ولا يتبعكم القرآن، فإنه من اتبع القرآن هبط به على رياض الجنة، ومن اتبعه قذف به في النار."

تدبر كتاب الله ينفعك وعظه فإن كتاب الله أبلغ واعظ

وبالقلب ثم العين لا حظه واعتبر معانيه فهو الهدى للملاحظ

وعن عبد الله بن مسعود، أن النبي - ﷺ - قال: "إن هذا القرآن مادبة لله فاقبلوا مادبته ما استطعتم إن هذا القرآن حبل الله المتين والنور المبين والشفاء النافع عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن اتبعه لا يزيغ فيستعجب ولا يعوج فيقوم ولا تنقضي عجائبه ولا يخلق عن كثرة الرد فأتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته كل حرف بعشر حسنة لا أقول ألم حرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف" رواه الحاكم.

وعن علي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنها ستكون فتن". قلت: ما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: "كتاب الله فيه نيا ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، هو الفصل ليس بالهزل.. من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، هو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم والصراط المستقيم، هو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، ولا يشبع منه العلماء، ولا يخلق عن كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، هو الذي لم تنته الجن إذ سمعته إلا أن قالوا: إنا سمعنا قرآناً عجياً يهدي إلى الرشد فآمنوا به، من قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن عمل به أجر، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم" رواه الترمذي والدارمي وقال الترمذي إسناده مجهول وفي إسناده الحارث الأعور، وفيه مقال.

(١) سورة التوبة: ١٢٤-١٢٥.

والقرآن إنما أنزل لتدبره وتوطئ النفس للعمل به ومن قرأ القرآن ولم يعمل به فقد ضرب الله به مثل السوء ﴿كَمَثَلِ الْجِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ أي كتباً لا يدري ما فيها.

زوامل للأخبار لا علم عندهم بمتقنها إلا كعلم الأباغر

لعمرك ما يدري البعير إذا غدا بأوساقه أوراخ ما في الغرائر

يقول الله: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْجِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾^(١).

وهذا الذم ينطبق على كل من حمل القرآن فلم يعمل به؛ لأن الاعتبار في القرآن هو بعموم لفظه لا بخصوص سببه، فقلوه: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾^(٢) فمعناه بالضبط يا أهل الإسلام لستم على شيء حتى تقيموا القرآن فتحافظوا على فرائضه وتجنبوا محارمه. وأخبر النبي ﷺ أن أناساً من هذه الأمة يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية. وأخبر أن أناساً يقرؤون القرآن يقيمونه كما يقام القداح يتعجلونه ولا يتأجلونه، يعني أنهم يتعجلون أخذ الأجرة على التلاوة ولا يتأجلون أجره وثوابه.

ومر عمران بن حصين على قارئ يقرأ القرآن فلما فرغ من قراءته أخذ يسأل الناس، فاسترجع عمران، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن أناساً يقرأون القرآن يسألون به الناس فاقروا القرآن واسألوا به الله - عز وجل". ويستحب تحسين الصوت بالقراءة لما روى البخاري أن النبي ﷺ قال: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن"، أي يحسن صوته بالقراءة. وقال: "ما أذن الله لشيء كإذنه لنبي حسن الصوت يتغن بالقرآن"، ومعنى أذن: يعني استمع لكون حسن الصوت يستدعي الإصغاء والاتعاظ، كما في الحديث: "حسنوا أصواتكم بالقرآن" ويستحب أن يحتسب ثواب قراءته لنفسه، ويدعو لوالديه بالمغفرة والرحمة، أما إهداء ثواب القراءة فلم يثبت عن رسول الله ﷺ الأمر به ولا عن الصحابة فعله.

(٢) سورة المائدة: ٦٨.

(١) سورة الجمعة: ٥.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : لم يكن من عادة الصحابة والسلف الصالح إذا صاموا تطوعاً أو حجوا أو قرأوا القرآن أنهم يهدون ثواب ذلك إلى موتاهم، فلا ينبغي العدول عن طريقة السلف فإنها أفضل وأكمل". وقال: "إنه لو أوصى بمال في ختمات فإن هذا المال يصرف على الفقراء والمساكين فهؤلاء الذين يبيعون الختمات على الناس؛ بحيث يشتريها من يهدي ثوابها لموتاهم فإنه ليس لهم ثواب ولا أجر في قراءتهم حتى يشتري هذا الثواب منهم، وإنما يتحولون على الناس بأكل أموالهم، وأكثر من يفعل هذا هم الهمج السذج الذين ليس لهم حظ من العلم والمعرفة والعقيدة الصالحة، ومثله تعليق ما يسمونه الجامعة والحروز على الأجساد والأولاد، سواء كانت من القرآن أو من غير القرآن، فإنه منهي عنها على الإطلاق لحديث: "من تعلق شيئاً فقد أشرك" وقال: "من تعلق تميمية فلا أتم الله له". وقال: "من تعلق شيئاً وكل إليه" والنهي شامل لكل ما يعلق من القرآن أو غير القرآن. والله أعلم..".

فصل في صلاة التراويح

إن الله - سبحانه - لا يشرع شيئاً من العبادات، كالصلاة والصيام وقيام الليل، وخاصة قيام رمضان إلا ومصلحته راجحة ومنفعته واضحة.. فالصلاة بما أنها عبادة دينية لحديث: "رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة" فإنها أيضاً رياضة بدنية لكون الدين يجمع بين مصالح الدنيا ومصالح الآخرة وبين مصالح الروح ومصالح الجسد.. وكذلك الصيام فإنه عبادة دينية ورياضة بدنية وتأديب للشهوة البهيمية، شرعه وفرضه من يعلم ما في ضمنه من مصلحة العباد من زيادة الإيمان وصحة الأبدان، وقد راعى النبي ﷺ التنبيه على ذلك بقوله: "صوموا تصحوا". وقال: "إن لكل شيء زكاة.. وزكاة البدن الصوم" لكونه يزكي البدن أي ينميهِ.. وقد سن رسول الله ﷺ صلاة التراويح قولاً منه وفعلاً، فروى البخاري ومسلم، قال: كان رسول الله ﷺ يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة ويقول: "من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه" رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

وروى البخاري عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة حتى غص المسجد بالناس، فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ فلما أصبح قال: "قد رأيت الذي صنعتكم ولم يمنعني من الخروج إليكم إلا أنني خشيت أن تفرض عليكم. وذلك في رمضان..". قالت عائشة: إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم وقد زال هذا المحذور الذي خشيه رسول الله، وبقي الاستحباب على حاله فتعتبر صلاة التراويح جماعة سنة سنّها رسول الله ﷺ لأُمَّته ويدل له حديث "من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له بقيام ليلة". قال ابن شهاب: فتوفي رسول

الله ﷺ والأمر على ذلك، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرًا من خلافة عمر.

وروى البخاري عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري، قال: خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه، ويصلي الرجل ويصلي بصلاته الرهط، فقال عمر: إنني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب، ثم خرج ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم، فقال: نعمت البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون^(١) يريد آخر الليل، وكان الناس يقومون أوله^(٢) وينامون آخره^(٣).. فقول عمر: نعمت البدعة هذه ليس معناها أن عمر هو الذي ابتدع صلاة التراويح، فقد سنها رسول الله ﷺ قبله، حيث صلاها بالناس ثلاث ليال واعتذر عن مواصلة عمله بصلاته بهم جماعة؛ لأنه خشي أن تفرض عليهم فيعجزوا. وأنه كان يدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم، كما ترك صلاة الضحى من أجله، وحسبك أن الناس زمن رسول الله ﷺ وزمن أبي بكر وصدرًا من خلافة عمر، يصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط من الجماعة بدون أن ينكر عليهم رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وغيرهما من الصحابة في فعلهم لها جماعة. فصلاة التراويح جماعة لا شك في مشروعيتها، وأنها سنة سنها رسول الله ﷺ بقوله وفعله. وليس ببدعة، وإنما أراد عمر بقوله نعمت البدعة هذه: يعني تنظيم الناس على الاجتماع لصلاتها، حيث ضم الجماعات والأفراد لصلاة التراويح على إمام واحد بالعمل المستمر، فكان أبي بن كعب يصلي بالرجال وتميم الداري يصلي بالنساء، ولم ينكر هذا العمل أحد من المهاجرين ولا الأنصار فكان سنة والفضل للسابق.

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب صلاة التراويح باب فضل من قام رمضان حديث رقم: ٢٠١٠.

وقد أخذ بعض الفقهاء من لفظة عمر - نعمت البدعة - أن التراويح بدعة حسنة، وليس في الشرع بدعة حسنة أبداً، بل كل بدعة سيئة، وكل بدعة ضلالة. وصلاة التراويح سنة حسنة، وليست من البدعة في شيء؛ لكون البدعة هي ما يفعل على سبيل القرية مما لم يكن له أصل في الشرع، وكذلك جمع القرآن، فقد حكم الله بجمعه في كتابه، فقال - سبحانه - : ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾^(١)، فلو ترك الصحابة جمعه لأثموا؛ لكون عدم جمعه مدعاة إلى ضياعه.

وسميت تراويح من أجل أنهم يستريحون بعد كل أربع ركعات لكونهم يعتمدون على العصي من طول القيام ولا ينصرفون منها إلا في فروع الفجر، وكانوا يحزبون القرآن فيختمونه في سبع ليال يقرؤون في الليلة الأولى البقرة وآل عمران والنساء. كما قال أصحاب ابن مسعود: كنا نحزب القرآن ثلاثاً وخمساً وسبعاً وتسعاً وإحدى عشرة وثلاث عشرة، وحزب المفصل واحد وأوله ق.

والتراويح هي من قيام الليل المطلق ليست محصورة بعدد، فكان بعضهم يصلونها بعشرين وبعضهم يصلونها بست وثلاثين وبعضهم يصلونها بإحدى عشرة، وفي البخاري عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: ما كان رسول الله يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يوتر بثلاث.

ولنعلم أن بُب الصلاة الخشوع، وصلاة بلا خشوع كجسد بلا روح، قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون. فما يفعله بعض الناس من السرعة الزائدة في صلاة التراويح تعتبر خطأ.. فإن صلاة ركعتين بخشوع في القيام والركوع والسجود أفضل من أربع ركعات وست ركعات بلا خشوع.

ويصلي الرجل في جماعة أو في بيته، وكذلك المرأة تصلّيها في الجماعة أو في بيتها وهو أفضل.

(١) سورة القيامة: ١٧ .

والتراويع بما أنها من أسباب محبة الرب للعبد، كما في الحديث: "لا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه"، فإنها من أسباب الصحة للجسم، كما في الحديث: "عليكم بقيام الليل فإنها دأب الصالحين قبلكم، وقرية إلى ربكم، ومنهاة عن الإثم وتكفير للسيئات ومطرقة للداء عن الجسد"^(١)، وذلك أن الصائم يأتي إلى الفطور في حالة شدة الشهوة فيأكل ويشرب إلى غاية الشبع ونهاية الامتلاء، ومن لوازم هذا الشبع والامتلاء استرخاء الأعضاء وسريان الفتور فيها فيستولي عليه الكسل والضعف فكان في أشد الحاجة إلى التخفيف والهضم؛ لهذا شرع الله على لسان نبيه صلاة التراويع الذي لا يزال فيها بين قيام وقعود وركوع وسجود إلى أن ينصرف منها وقد استعاد نشاطه وقوته، ودب فيه روح السرور والهناء والغبطة فيتجلى عنه مضرة ذلك الامتلاء وتبقى فيه منفعته، وهذا من حكم الشريعة التي جعلها الله بمثابة الشفاء من سائر الأدواء؛ لأن الله لا يشرع شيئاً من العبادات إلا ومصلحته راجحة ومنفعته واضحة، فهي رياضة بدنية وعبادة دينية.

(١) هذا الحديث رواه الترمذي عن أبي أمامة وبلال.

فصل في فضل أكلة السحور وقت السحر

إن تناول أكلة السحور وقت السحر سنة سنّها رسول الله ﷺ قولاً منه وفعلًا، ويستحب تعجيل الفطور وتأخير السحور، وقد سماه رسول الله ﷺ بالغداء المبارك لما روى العرياض بن سارية قال: دعاني رسول الله - ﷺ - إلى السحور في رمضان، فقال: "هلم إلى الغداء المبارك" رواه أبو داود والنسائي وابن حزيمة وصححه ابن حبان.

وقال: "إن الله وملائكته يصلون على المتسحرين"^(١). وقال: "فرق ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر"^(٢)، وقال: "تسحروا فإن في السحور بركة" رواه البخاري ومسلم من حديث أنس، وقال: "تسحروا ونعم السحور التمر"^(٣)، وقال: "تسحروا ولو بجرعة من ماء"^(٤). فأرشد النبي ﷺ أمته إلى أكلة السحور ورغبهم فيه ولو بأقل شيء ليستعينوا بالسحور على الصيام، ثم يتعودوا القيام في آخر الليل لذكر الله والصلاة والاستغفار؛ لأن الله - سبحانه - ينزل آخر الليل إلى السماء الدنيا، فيقول: "هل من سائل فأعطيه، هل من مستغفر فأغفر له، هل من تائب فأتوب عليه" فأحب رسول الله من أمته أن يستيقظوا في هذا الوقت المبارك حتى يكون منهم من يذكر الله، ومنهم من يستغفر، ومنهم من يصلي، ومنهم من يدعو، ومنهم من يتلو القرآن، وحتى لا يكونوا من الغافلين، فسماء السحور المبارك من أجل

(١) رواه الطبراني في الأوسط وابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر.

(٢) رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي عن عمرو بن العاص بلفظ: فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر.

(٣) رواه الطبراني في الكبير من حديث السائب ابن يزيد ورواه أبو داود وابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «نعم سحور المؤمن التمر».

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه من حديث عبدالله بن عمر.

ما يترتب عليه من الفضائل، ومن أجل أن الله وملائكته يصلون على المتسحرين، وحسبك بها فضيلة، ويتبعها ما هو أفضل منها وهو شهود المتسحرين لصلاة الفجر في جماعة، الذي ورد فيه حديث: «من صلى الفجر في جماعة كان كمن قام الليل كله»^(١). وقال: «من صلى الفجر في جماعة كان في ذمة الله حتى يمسي»^(٢). وهذا كله من فضائل التيقظ للسحور. أما الرجل الأكل النؤوم الذي يملأ بطنه من أصناف الطعام ولحوم الأنعام، ثم ينام عليه بعد العشاء ولعله لا يستيقظ إلا بعد طلوع الشمس أو إلى وقت الضحى فلا شك أن هذه خلة ذميمة وعادة لثيمة، فكم فات رُقَاد الضحى من غنيمة.. فإن التقلل من العشاء والتيقظ وقت السحر فضيلة.. فقد قيل: نم مبكراً وقم مبكراً ترى الصحة أحسن ما ترى. وفي وقت السحر تنزل الرحمة، وتقسم الغنيمة، فما يطلع الفجر إلا وقد حاز القائمون الغنيمة، وحمدوا عند الصباح السرى، وما عند أهل الغفلة والنوم خبر مما جرى.

قد هيئوك لأمر لو فطنت له فارياً بنفسك أن ترعى مع الهمل

وفي الصحيحين أن النبي ﷺ قال: "يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، يضرب على كل عقدة عليك ليل طويل فارقد. فإن هو قام وذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت العقدة الثانية، فإن صلى ما كتب له انحلت عقده كلها وأصبح نشيطاً طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان"، ومن شعر عبد الله بن رواحة.

وفينا رسول الله يتلو كتابه إذا انشق معروف من الصبح ساطع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا به موقنات أن ما قال واقع
ببيت يجافي جنبه عن فراشه إذا اشتغلت بالمشركين المضاجع

(١) رواه مالك ومسلم وأبو داود من حديث عثمان بن عفان ولفظه: قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل، ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما قام الليل كله».

(٢) هذا الحديث رواه مسلم وأبو داود والترمذي عن جندب بن عبدالله.

فصل في أحكام الصيام الفقهية

ومن أحكام الصيام الفقهية أنه يجب صوم رمضان على كل مسلم بالغ عاقل. ويؤمر به الصغير متى أطاقه لتمرينه على العبادة، كالصلاة ويجب تبين نية الصيام من الليل لحديث حفصة، أن النبي ﷺ قال: "من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له" رواه الخمسة وصححه ابن خزيمة وابن حبان، ومال الترمذي والنسائي إلى ترجيح وقفه، والنية قلبية ومعناها القصد، ومتى خطر في قلب الشخص أنه غداً صائم فقد نوى.. وقد رخص للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة متى بلغا في السن فوق الثمانين ويشق عليهما الصوم فوق المشقة المعتادة بأن يفطرا ويطعم كل واحد منهما عن كل يوم مسكيناً، ومثله من به مرض ملازم له كمرض السل ونحوه، ويقول الأطباء إن الصوم يزيد في مرضه أو يؤخر من برئه، فإنه يفطر ويطعم عن كل يوم مسكيناً. وقدر الفقهاء الإطعام بمد من الطعام، ونقدره فيمن غالب قوتهم الأرز بكيلو من الأرز، وإن أطعم فقيراً أكلة تامة من طعامه الذي يأكله بدون تملك أجزأه ذلك؛ لأن الله - سبحانه - ذكر في كتابه المبين إطعام المسكين في حق الشيخ الكبير إذا أفطر وفي كفارة اليمين وأطلق الإطعام ولم يقيد بالتملك فدل على جوازه بمجرد الإطعام كما حققه العلامة ابن القيم وشيخ الإسلام ابن تيمية، فمن عشى فقيراً من طعامه فقد قام بواجب إطعامه. وكذلك من عشى عشرة مساكين في كفارة اليمين أجزأه ذلك في تحلة قسمه.

ولا بأس بالفطر في السفر متى أيقن بالعزم على القضاء، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾^(١)، وإن أحب أن يصوم فلا جناح عليه، لما روى مسلم عن حمزة بن عمرو الأسلمي، أنه قال: يا رسول الله إني أجد بي

(١) سورة البقرة: ١٨٥.

قوة على الصيام في السفر، فهل علي جناح في ذلك؟.. فقال رسول الله - ﷺ -:
 "هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه". ومن
 أفطر رمضان أو بعضه لمرض ثم توفي من مرضه ذلك قبل أن يتمكن من القضاء
 فلا يجب على ورثته إطعام ولا صيام لعدم وجوبه على المتوفى المذكور.

أما إذا أفطر لعذر المرض، ثم عوفي وبرأ من مرضه ومكث وقتاً يتمكن فيه
 من القضاء فيه، ثم توفي قبل أن يقضي ما عليه، فإنه يطعم عنه عن كل يوم
 مسكين، ومثله من أفطر لعذر السفر، وهذا ظاهر المذهب. والصحيح أنه إن صام
 عنه وليه أجزأه لما في الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ
 قال: "من مات وعليه صيام، صام عنه وليه" وقد حملة الإمام أحمد على صوم النذر،
 والصحيح حملة على الإطلاق في صوم النذر والفرض. قال ابن عبد القوي:

ويشعر أن يقضى عن الميت نذره كحج وصوم واعتكاف بمسجد

ونذر صلاة النذر يقضي بأوكد ولو قيل يقضي فرضه لم أبعد

وأما مختل الشعور عديم العقل والمعرفة فلا صيام عليه ولا طعام؛ لكونه
 مرفوعاً عنه القلم، ومن أكل أو شرب ناسياً فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه
 فلا قضاء عليه، ومن استيقظ بعد الفجر فأكل وشرب ظاناً أنه ليل فتبين أن الفجر
 طالع فصيامه صحيح ولا قضاء عليه لدخوله تحت العفو. فقد عفي لهذه الأمة عن
 الخطأ والنسيان، ومن غلبه القيء فخرج بغير اختياره فلا قضاء عليه، ومن أخرجه
 باختياره فعليه القضاء، ويجوز للصائم أن يستاك أول النهار وآخره، لما في البخاري
 عن عامر بن ربيعة، قال: "رأيت النبي ﷺ لا أعد ولا أحصي يستاك وهو صائم؛
 لأن السواك مطهرة للفم مرضاة للرب، وبمعنى السواك غسل الأسنان بالمعجون
 فيجوز، ومن استيقظ آخر الليل وعليه جنابة ويخشى إن اغتسل أن يطلع عليه
 الفجر ويفوته السجور، فإنه يجوز له أن يتسحر وهو جنب ولو لم يغتسل إلا بعد
 طلوع الفجر وصيامه صحيح، لما في البخاري أن النبي ﷺ كان يصبح جنباً ثم
 يغتسل ويصوم"، وكذلك المرأة إذا انقطع عنها دم الحيض بالليل ورأت أمارات النقاء

فإنه يجب عليها أن تتوي الصيام ولو لم تغتسل إلا بعد طلوع الشمس، وصيامها صحيح؛ لكونه لا يشترط للصيام الطهارة من الحدث.

وإذا اغتسلت وجب عليها أن تقضي صلاة المغرب، ثم صلاة العشاء، ثم صلاة الفجر على الترتيب من تلك الليلة التي انقطع عنها دم الحيض فيها. وإذا انقطع عنها دم الولادة بعد عشرة أيام من ولادتها أو بعد عشرين يوماً أو أقل أو أكثر، فإنه يجب عليها من حين انقطاع الدم أن تغتسل وتصوم وتصلي، فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين، وما يفعله بعض النساء من كون إحداهن ينقطع عنها دم الحيض أو دم النفاس ثم تمكث اليوم واليومين والثلاثة لا تغتسل ولا تصلي ولا تصوم في كلها تقول أخشى أن يعود عليّ الدم، فهذا جهل وخطأ وتقريط منها في عبادة ربها لا ينبغي أن تفعله، فإن واجب المسلمة أن تبادر إلى الاغتسال من حين انقطاع الدم عنها من غير تأخير، ثم تقوم بواجباتها من صلاتها وصيامها.. فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين.

وكذلك نساء البوادي اللاتي يسكن في الصحاري فينقطع عنها دم الحيض أو دم النفاس وليس عندها ماء تغتسل به، فإنها يجب عليها أن تضرب التراب بيديها فتمسح به وجهها وكفيها تتوي بذلك رفع الحدث عنها ثم تصوم وتصلي. لأن التيمم يقوم مقام الطهارة بالماء.. يقول الله تعالى: ﴿.. فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾^(١). ثم تفعل ما تفعله النساء الطاهرات من قراءة القرآن ومس المصحف. وكذلك يفعل من عليه جنابة أو من يريد الوضوء للصلاة وقد انقطع الماء عن بيته فلا يجده إلا بطريق السؤال من الناس، فإنه يجب أن يتيمم ويصلي ولو كان بالبلد لا اعتباره عادماً للماء وقت الصلاة، والله يقول: "فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً".

(١) سورة المائدة: ٦ .

ويقوم التيمم مقام الوضوء والغسل بالماء؛ لقول النبي ﷺ: "الصعيد وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد الماء فليتق الله وليمسسه بشرته" رواه البزار وصححه ابن القطان من حديث أبي هريرة، لكن صوب الدارقطني إرساله وللترمذي عن أبي ذر نحوه وصححه الحاكم.

وإذا صامت المرأة وبعد غروب الشمس عندما أفطرت رأت دم الحيض، فإن صيامها ذلك اليوم صحيح، ولا ينبغي لها أن تشك في صحته لأن الشك لا يرفع يقين الطهارة، وإذا اغتسلت المرأة من المحيض أو من النفاس، ثم رأت شيئاً من الكدرة أو الصفرة فإنها لا تبالي به. بل تصوم وتصلي وتقرأ القرآن وتمس المصحف، وكذا الجنابة لاعتبارها طاهرة، لما في البخاري عن أم عطية قالت: كنا لا نعد الكدرة ولا الصفرة بعد الطهر شيئاً.

والاغتسال من المحيض والنفاس هو مثل الاغتسال عن الجنابة على حد سواء فلا يلزمها أن تنقض شعر رأسها، بل تروي أصوله بالماء فحسب، كما أن ثوب الحائض طاهر فلا يلزمها غسله ولا إبداله إلا أن ترى شيئاً من الدم فيه فتغسله، والحامل متى خرج منها شيء من الدم فلا تبالي به، بل تصوم وتصلي؛ لأن هذا الدم ليس بدم حيض وإنما هو دم فساد يشبه دم الرعاف ودم الجرح.

والنبي ﷺ قال: "لا يمتنعنكم من سحوركم أذان بلال ولا الفجر المستطير في الأفق إن بلالاً يؤذن بالليل ليوقظ نائمكم ويرد غائبكم فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم"، وكان رجلاً أعمى لا يؤذن حتى يقال له: أصبحت أصبحت.. رواه مسلم وفي آخره إدراج.. يقول الله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَّامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾^(١) والله أعلم.

(١) سورة البقرة: ١٨٧.

فصل

في المسارعة إلى الخيرات قبل الفوات أو الوفاة

قال الله - سبحانه - : ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ١٣٣﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ١٣٤﴾ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ١٣٥﴾ أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ١٣٦﴾ (١).

فأمر الله عباده بأن يبادروا ويسارعوا إلى الأعمال الصالحات قبل الفوات وقبل أن تحين الوفاة، فإن للتأخير آفات، ولهذا أمر - سبحانه - بالأخذ بالحزم وفعل أولي العزم في المبادرة إلى أفعال هذه الخيرات. فهي التي تؤهلهم من المغفرة والرحمة والفوز بالجنات وقد مضى للأنبياء والأولياء أمثالها، فقال تعالى: ﴿فَاسْتَجِبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ (٢).

وكما وصف الله عباده الصالحين بها، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ٦٠﴾ أُولَٰئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ٦١﴾ (٣)، وقد سألت عائشة - رضي الله عنها - فقالت: يا رسول الله أهم الذين يسرقون ويزنون؟ قال: "لا يا ابنة الصديق ولكنهم الذين يصلون ويصومون ويتصدقون ويخافون أن لا يقبل منهم" أولئك الذي يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة؛ لأن

(١) سورة آل عمران: ١٣٣ - ١٣٦.

(٢) سورة الأنبياء: ٩٠.

(٣) سورة المؤمنون: ٦٠ - ٦١.

المؤمن هو من جمع إحساناً وشفقاً، والمنافق هو من جمع إساءة وأمناً أفامنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون.

فالمسارعة إلى وسائل المغفرة والرحمة والفوز بالجنة بمعنى المسابقة التي أمر الله بها بقوله: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾^(١). وقال ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴿١٠﴾ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾^(٢).. أي السابقون إلى الخيرات والأعمال الصالحات هم السابقون إلى الجنات، والسابقون إلى الصلوات والجمعات هم المقربون إلى الله في الجنات، ولهذا قال العلماء: إن الناس يكونون في القرب من الرب على قدر قريهم من الإمام يوم الجمعة.

وقال الحسن: إن الله - سبحانه - جعل شهر رمضان مضماراً لخلقه يتسابقون فيه بطاعته إلى مرضاته فسبق قوم ففازوا، وتخلف آخرون فخابوا، فالعجب من اللاعب الضاحك في اليوم الذي يفوز فيه العاملون ويخسر فيه المبطلون، وفي ذلك فليتنافس المتنافسون. وعن عمرو بن ميمون الأزدي قال: سمعت النبي ﷺ وهو يعظ رجلاً ويقول له: "اغتنم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك؛ فما بعد الدنيا من مستعقب ولا بعد الدنيا دار إلا الجنة أو النار". رواه الترمذي مرسلًا.

فيا ساهياً في غمرة الجهل والهوى	صريع الأمانى عن قليل ستندم
أفق قد دنا الوقت الذي ليس بعده	سوى جنة أو حرنار تضرم
فيادر إذا ما دام في العمر فسحة	وعدلك مقبول وصرفك قيم
وجد وسارع واغتنم زمن الصبا	وسر مسرعاً فالسيل خلفك مسرعاً
وهيهات ما منه مضر ومهزم	فهن المنايا أي واد نزلته
ففي زمن الإمكان تسعى وتغنم	عليها القدوم أو عليك ستقدم

وقوله: "أعدت للمتقين": يعني أن الله - سبحانه - خلق الجنة كرامة ونعمة لمن أطاعه واتقاه. كما خلق النار عقاباً وعذاباً لمن خالف أمره وعصاه، ولما خلق الله

(١) سورة المائدة: ٤٨ .

(٢) سورة الواقعة: ١٠-١١.

الجنة قال لها: تكلمي. قالت: "قد أفلح المؤمنون" .. فقال: "طوبى لك منزل الملوك، وأن الجنة هي سلعة الله الغالية لا تنال إلا بالأعمال الصالحة، وقد هيئت وأعدت للمتقين الذين أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة واجتنبوا المحرمات وأنفقوا في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس؛ لأن الله - سبحانه - يقول: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(١) والتقوى هي وصية الله للأولين والآخرين. يقول الله - سبحانه - ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾^(٢)، وحقيقتها تتحصر في فعل المأمورات واجتناب المحرمات خوفاً من عقاب الله ورجاء ثوابه.

ولهذا قال عمر بن عبد العزيز: ليس التقوى بقيام الليل وصيام النهار والتخليط فيما بين ذلك. ولكن التقوى هي أداء ما فرض الله وترك ما حرم الله، وإن زدت على ذلك فهو خير إلى خير، فالمتقون يجعلون أعمالهم الصالحة بمثابة الوقاية بدون عقاب الله، كما في الحديث أن النبي ﷺ قال: "اتقوا النار ثم أعرض وأشاح، ثم قال: «اتقوا النار ولو بشق تمرة، فإن لم يجد فبكلمة طيبة»، وكان النبي ﷺ يخطب، فسأله رجل فقال: يا رسول الله، من أكرم الناس؟ فقال: "أكرم الناس اتقاهم للرب وأوصلهم للرحم وأمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر"، وقد قيل:

إلا إنما التقوى هي العز والكرم وحبك للدنيا هي الذل والسقم

وليس على عبد تقي نقيصة إذا كان ذا تقوى وإن حاك أو حجم

ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب، ومن يتق الله يجعل له من أمره يسراً، ذلك أمر الله أنزله إليكم، ومن يتق الله يكفر عن سيئاته ويعظم له أجراً، فالتقوى هي قوام أمر الشخص وملاك دينه وغاية شرفه في دنياه وآخرته، يقول الله - سبحانه - ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمُ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ﴾^(٣).

كما قيل:

لقد رفع الإسلام سلمان فارس كما وضع الشرك الشقي أبا لهب

(٢) سورة النساء: ١٢١ .

(١) سورة النحل: ٣٢ .

(٣) سورة الحجرات: ١٢ .

لعمرك ما الإنسان إلا ابن دينه فلا تترك التقوى اتكالا على النسب

ثم شرع - سبحانه - في أوصاف المتقين فقال: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾^(١) أي ينفقون ويتصدقون في حالة اليسر والعسر لرغبتهم في الثواب والأجر وخوفهم من العقاب والوزر، ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا، إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا إنا نخاف من ربنا يوماً عبوساً قمطريراً.. إنهم لم يقولوا هذا الكلام حين أطعموا الطعام، ولكن الله علمه من قلوبهم فنطق به على ألسنتهم، وأفضل الصدقة جهد المقل، وابدأ بمن تعول ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾^(٢).

وروى البخاري عن أبي مسعود الأنصاري، قال: حث النبي ﷺ على الصدقة ولم يكن عندنا مال، قال: فكنا نحامل على ظهورنا ونتصدق" وقد سبق: درهم من فقير مائة درهم من غني.

وفي البخاري قال رجل للنبي ﷺ: يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجراً؟ قال: "أن تتصدق وأنت صحيح شحيح تأمل الغني وتخشى الفقر ولا تمهل حتى إذا بلغت الروح الحلقوم، قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان".

وروى أبو داود عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: "لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من أن يتصدق بمائة عند موته"،

ثم قال: "والكاظمين والعافين عن الناس، والله يجب المحسنين".. وهذه أيضاً من صفات المتقين الذين أعد الله لهم جنات النعيم وأنهم يكظمون الغيظ ويعفون عن الناس، والله عفو يحب العفو، فهم يحتسبون إسقاط حقهم عفواً منهم عنه مع قدرتهم على الانتصار، وفي كظم الغيظ فضل عظيم، وهو ينبئ عن رزانة العقل والرغبة في الخير، ولهذا يقال: ليست الأحلام في حال الرضا، إنما الأحلام في

(١) سورة آل عمران: ١٣٤ .

(٢) سورة الطلاق: ٧ .

حين الغضب، سيما للصائم.. فإنه يستحب له متى غاضبه أحد أو شاتمه أن يلجم نفسه بلجام التقوى ويستمسك من الورع بالعروة الوثقى، وليقل: إني صائم كبجاً لنفسه عن التشفي والانتقام، وردعاً لخصمه عن الجريان في هذا الميدان؛ لأن الصوم جنة يستجن به المسلم عن الإجرام والآثام ورديء الكلام، ومن كان الصوم له جنة في الدنيا كان له جنة دون النار؛ لأن الجزء من جنس العمل، وكما تدين تدان.

وقد سأل رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أوصني! قال: "لا تغضب"، فردد مراراً، يقول: "لا تغضب" لأن الغضب يتفرع عنه كل شر.. وقد قال النبي ﷺ يوماً لأصحابه: "ما تعدون الصرعة فيكم؟" قالوا: الذي لا تصرعه الرجال. قال: "لا ليس الشديد بالصرعة ولكن الشديد الذي يمسك نفسه عند الغضب". ولهذا يستحب للرجل إذا غضب أن يتوضأ أو يغسل وجهه بالماء.. لأن الغضب من الشيطان المخلوق من النار، والماء يطفئ النار، وهو مجرب لتسكين الغضب.. ولهذا ختم الله هذه الآية بقوله: "والله يحب المحسنين".. لأن الله - سبحانه - كتب الإحسان على كل شيء.

أحسن إلى الناس تستعبد قلوبهم فطالما استعبد الإنسان إحسان

وحتى البهائم، ففي البخاري، "بينما كلب يلهث من العطش إذ نزعته له امرأة موقها فسقته فشكر الله لها ذلك فغفر لها". فقالوا: أولنا في البهائم أجر؟ قال: "نعم.. إن في كل كبد رطبة أجراً".

وقال: "دخلت النار امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت. لا هي أطعمتها ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض". ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ لَمْ يَصِرْوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(١). فهذا من بعض أوصاف المتقين، وأنهم إذا ارتكب أحدهم ذنباً على حين غفلة أو غلبة شهوة أو غضب، فإنهم يفرون إلى الله بالتوبة ويتوبون إليه ويستغفرونه

(١) سورة آل عمران: ١٣٥ .

من ذنبهم، ويندمون على ما وقع منهم؛ إذ ليس من شرط المتقين العصمة، فقد يقترب أحدهم الذنب ثم يتوب إلى الله منه، والله يفرح بتوبة عبده إذا تاب إليه، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ۝٢٠١ وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّوْنَهُمْ فِي الْغِيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ (١).

فأخبر الله عن الذين اتقوا بأنهم متى وقع من أحدهم ذنب أبصر الخروج منه بالتوبة عنه، وقد قيل:

إن تغفر اللهم تغفر جمًّا وأي عبد لك لا ألما

وشروط التوبة: الإقلاع من الذنب، والندم على ما فات، والعزم على أن لا يعود، وإن كانت عن مظالم مالية فيردها إلى أربابها لأنها من الدواوين التي لا يترك الله منها شيئاً، وأن الهلاك كل الهلاك في الإصرار على الذنوب وعدم التوبة منها، كما في الحديث "ويل للمصريين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون" وما أصر من استغفر، كما ثبت بذلك الحديث، لكنه متى تاب من الذنب واستغفر منه وقلبه متعلق بمحبته وعازم على معاودته.. فإن هذه توبة الكذابين المستهزئين بريهم.

﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ﴾ (٢).

إن أعظم ما يهتم به العاقل هو سؤال المغفرة والفوز بالجنة والعمل على حساب ذلك بأن يسعى لها سعيها وهو مؤمن، وقد قال بلال للنبي - ﷺ -: "إني لا أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ، أما أني أسأل الله الجنة وأستعيز به من النار. فقال رسول الله: "حولهما دندن". وفي صحيح ابن خزيمة عن سلمان في فضل رمضان أن النبي ﷺ قال: "إنه شهر أوله رحمة، وأوسطه مغفرة، وآخره عتق من النار، فاستكثروا فيه من أربع خصال خصلتين: ترضون بهما ريكم، وخصلتين لا غناء بكم

(١) سورة الأعراف: ٢٠١، ٢٠٢.

(٢) سورة النساء: ١٨.

عنهما. فأما الخصلتان اللتان ترضون بهما ريكم: فلا إله إلا الله والاستغفار، وأما الخصلتان اللتان لا غناء بكم عنهما: فتسألونه الجنة وتستعينون به من النار".

وسيد الاستغفار هو أن يقول: "اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت.. أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علي وأبوء بذنبي، فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت".

فبدأ - سبحانه - هذه الآيات بالدعوة إلى المغفرة والفوز بالجنة، وختمها بالمغفرة والفوز بالجنة، والله أعلم.

فاعملوا لدار لا يموت سكانها، ولا يخرب بنيانها، ولا يتغير حسنها وإحسانها، هواؤها النسيم، وماؤها التسليم، يتقلب أهلها في رحمة أرحم الراحمين، ويتمتعون بالنظر إلى وجهه كل حين، دعواهم فيها سبحانهك اللهم، وتحيتهم فيها سلام وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين.

فصل

في فضل الدعاء وتحقق نفعه لدفع البلاء ورفعهِ

قال الله سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾^(١).

فهذه الآية توجد متوسطة بين آيات الصيام من سورة البقرة، والحكمة في وضعها بين آيات الصيام أن المؤمن الصائم يتوسع في أفعال الطاعات، ويكثر من الدعاء والتضرع إلى الله؛ لعلَّه أن للصائم دعوة ما ترد، وسبب نزولها أن أناساً قالوا للنبي ﷺ: يا رسول الله أرينا قريب فتناجيه أم بعيد فنناديه؟، فأنزل الله هذه الآية. وكان رسول الله ﷺ في سفر وكان الصحابة إذا علوا الرُّبَا كبروا وهللوا. وإذا هبطوا الأودية سبحوا يرفعون بذلك أصواتهم. فنادى منادي رسول الله ﷺ: "أيها الناس أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً وإنما تدعون سميعاً قريباً أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته".

فقوله: "وإذا سألَكَ عبادي عني": أي عباد الإجابة والدعوة الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه. وإلا فكل الناس عبيد الله بطريق القهر والخلق والتكوين، ولكن السائلين المتضرعين هم عباد الله الصالحون المخلصون الذين يعبدون الله ويدعونه بما شرع لهم ولا يدعون معه أحداً غيره.

فالدعاء عبادة، لما روى النعمان بن بشير، أن النبي ﷺ قال: "الدعاء هو العبادة"، ثم قرأ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾^(٢). رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان وقال صحيح الإسناد.

(١) سورة البقرة: ١٨٦ .

(٢) سورة غافر: ٦٠ .

وفي رواية "الدعاء مخ العبادة" ومخ الشيء خالصه، فليس شيء أكرم على الله من الدعاء لأنه عماد الدين ونور السموات والأرض وسلاح المؤمن، وأنه لن يهلك مع الدعاء أحد، كما ثبت بذلك الحديث، والله يحب أن يُسأل، ويحب الملحين في الدعاء، ومن لم يسأل الله يغضب عليه.

الرب يغضب إن تركت سؤاله ويني آدم حين يسأل يغضب

ونظير هذا ما حكى الله عن نبيه يونس - عليه السلام - وذلك أنه لما غاضبه قومه، ولم يقبلوا هدى الله الذي جاء به، خرج من البلد مغاضباً فركب في سفينة، ثم إن السفينة أشرفت على الغرق، فقاذفوا في البحر جميع ما تحمله لتخف وترتفع فلم ترتفع، فاتفقوا على أن يعملوا قرعة، فمن وقع عليه سهم القذف رموا به في البحر، فوقع سهم الإلقاء على نبي الله يونس بن متى، فرموا به في البحر لكون الأنبياء أشد الناس بلاء في الدنيا، قال الله: ﴿فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ﴾^(١)، أي الملقين، ﴿فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾^(٢)، أي أن الله - قد لأمه على شدة الغضب الذي خرج من البلد بسببه، وكان من واجبه أن يُصبر نفسه على أذى قومه.. فعند ذلك دعا ربه وهو في ظلمات ثلاث: ظلمة البحر وظلمة الليل وظلمة بطن الحوت.. فكان من دعائه: "لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين"، قال الله - سبحانه -: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٣)، ثم ذكر الله سبب هذا الإنجاء وأن سببه كثرة دعائه لربه في حالة الرخاء، فقال تعالى: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ، أَوْ فِي حَالِ الرِّخَاءِ - لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمٍ يُعْثُونَ﴾^(٤) وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: "دعوة أخي ذي النون ما دعا بها مكروب إلا استجاب الله له لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين"، فمن أحب أن يستجيب الله له عند الشدائد فليكثر من الدعاء في الرخاء وإذا دعا المسلم بدعاء ليس فيه إثم ولا

(١) سورة الصافات: ١٤١.

(٢) سورة الصافات: ١٤٢.

(٣) سورة الأنبياء: ٨٨.

(٤) سورة الصافات: ١٤٣ - ١٤٤.

قطيعة رحم حصل له إحدى ثلاث خصال: إما أن يعجل الله له دعوته، أو يدخرها له في الآخرة، أو يدفع عنه من السوء مثلها.. قالوا: إذأ نكثر يا رسول الله، قال: "فضل الله أكثر"، ومن فتح له باب الدعاء وذاق حلاوته فقد فتح له باب الخير والرحمة والإجابة، كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: إني لا أحمل همَّ الإجابة ولكن أحمل همَّ الدعاء فإذا أعطيت الدعاء وفقت للإجابة.

ولهذا يقال: يا ابن آدم لقد بورك لك في حاجة أكثرت فيها من قرع باب سيدك، ومتى كان الدعاء عبادة، بل هو مخ العبادة والإنسان مخلوق للعبادة، لأن الله يقول: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١) فإنه لا ينبغي للإنسان أن يسأم من الدعاء ولا يعجز عنه، ففي الحديث: "يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول: قد دعوت ودعوت فلم يستجب لي"، وأفضل العبادة انتظار الفرج وفي الحديث "الظُّلُوبِ إِذَا الْجَلَالُ وَالْإِكْرَامُ": أي الزموا وداوموا.

والله يقول: ﴿قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾^(٢)، سواء قلنا إن المراد به دعاء العبادة أو دعاء المسألة.

فالدعاء بمثابة الأشجار المثمرة والخزائن المدخرة ينفع مما نزل ومما لم ينزل فهو يدفع البلاء بعد انعقاده وقبل نزوله، ويرفعه بعد نزوله.. لقول النبي ﷺ: "لا يرد القدر إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر، وإن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه"^(٣) فأخبر النبي ﷺ أن الدعاء يرد القدر والقضاء، وفي دعاء القنوت "وقنا واصرف عنا شرما قضيت" فلو لم يكن الدعاء سبباً في صرف شر القدر والقضاء.. لما شرعه النبي ﷺ وأرشد إليه أمته.. وفي مراسيل الحسن أن النبي ﷺ قال: "حصنوا أموالكم بالزكاة وداووا مرضاكم بالصدقة واستدفعوا أمواج البلاء بالدعاء والتضرع". وفي حديث ابن عباس: أن النبي ﷺ قال له: "احفظ الله يحفظك.. احفظ الله تجده تجاهك.. تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، إذا سألت فاسأل الله.. وإذا استعنت فاستعن بالله" رواه الترمذي بطوله وقال: حديث حسن صحيح.

(١) سورة الذاريات: ٥٦.

(٢) سورة الفرقان: ٧٧.

(٣) رواه ابن حبان والحاكم من حديث ثوبان وقال صحيح على شرطهما.

إنه متى كان الإنسان له معاملة مع ربه بالدعاء والتضرع في حالة رخائه وسرائه، ثم وقع في شدة من الشدات فدعا الله - عز وجل -، قالت الملائكة يا رب صوت معروف من عبد معروف.. "اللهم استجب دعاءه". ولهذا كان من دعاء بعض السلف: اللهم إنك أمرت بالدعاء ووعدت بالإجابة وقد سألتك كما أمرتني فاستجب لي كما وعدتني".

إن الإحسان هو أن تعبد الله كأنك تراه، وتعتقد بأن دعاءك واقع بمسمع من الله.. كانت عائشة - رضي الله عنها - تقول: سبحان من وسع سمعه الأصوات لقد أتت المجادلة، أي خولة بنت ثعلبة - إلى رسول الله ﷺ تشتكي زوجها - أي أوس بن الصامت - وتقول: إنه أفنى شبابي وأكل مالي وكان لي منه عيال فلما كبر سنه ظاهر مني أشكو إلى الله حالي، والله إنني لفي كسر البيت أسمع بعض كلامها ويخفى علي بعضه، فما برحت من مكانها حتى سمع الله شكواها وأنزل الله: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾^(١) الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين إنه هو السميع العليم.

وللدعاء آداب ينبغي للداعي أن يتأدب بها؛ لأن من حرم الأدب حرم التوفيق، كما أنها بمثابة الباب الذي يدخل على إجابة الدعاء من طريقه، والله يقول: ﴿وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾^(٢).

الأول: طيب المطعم وتنظيف البطن عن أكل الحرام. فقد ذكر رسول الله ﷺ الرجل الذي يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يقول: يا رب ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأني يستجاب لذلك رواه مسلم من حديث أبي هريرة. فكان هذا بفعله قد سد باب الإجابة عن نفسه، وقد قال النبي ﷺ لسعد بن أبي وقاص: "يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة".

(١) سورة المجادلة: ١ .

(٢) سورة البقرة: ١٨٩ .

الثاني: أن يبدأ في دعائه بحمد الله والثناء على ربه والصلاة على نبيه، ثم يدعو بحاجته، فقد سمع النبي ﷺ رجلاً يدعو ولم يحمد الله ولم يصل على النبي ﷺ فقال: "عجل هذا"، ثم دعاه فقال: "إذا دعا أحدكم فليبدأ بتحميد ربه والثناء عليه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو بحاجته" (١) لكون الوسائل مطلوباً تقديمها أمام المسائل، يقول الله: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ (٢)، فتقديم الثناء على الله والصلاة على رسوله هي نعم الوسيلة التي ترفع الدعاء إلى الله، ومنها أن يمد يديه في دعائه؛ لأن في مد اليدين إظهاراً للتذلل والعبودية وإشعاراً بأنه فقير إلى ربه في كل حالاته. وفي الحديث "إن ريكم حي كريم يستحي من عبده إذا مد إليه يديه أن يردهما صفراً"، أي خائبتين رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم من حديث سلمان.

ومنها: أن يدعو بقلب حاضر موقن بالإجابة، وللدعاء في السجود سر عجيب، كما في الحديث "أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثرُوا من الدعاء فَقَمْنُ أَنْ يَسْتَجَابَ لَكُمْ" فيدعو في سجوده سائر حاجاته من أمور الدنيا والآخرة ويصالح دنياه وآخرته. وللدعاء أمر عجيب وحسن عاقبة في إصلاح الحال وإصلاح المال والعيال والتوفيق لصالح الأعمال.. فالذي له حظ ونصيب من الدعاء والتضرع إلى الله في كل حالاته وسائر حاجاته ويدعو له أبوه أو تدعو له أمه أو يدعو له الناس على حسن أعماله تجده ملحوظاً من الله بالتوفيق والتسديد وإصلاح الشأن والمحبة في قلوب الناس. أما من ليس له نصيب من الدعاء ولم يذق حلاوة المناجاة ويستكبر عن عبادة ربه ودعائه.. فهذا يعد محروماً من الخير محروماً من التقرب إلى الله والتحبب إليه قد سد عن نفسه باب الرحمة والاستجابة. لأن نزاع حلاوة

(١) لما روى فضالة بن عبيد أن النبي ﷺ سمع رجلاً يدعو ولم يحمد الله ولم يصل على النبي ﷺ فقال: عجل هذا، ثم دعاه فقال: إذا دعا أحدكم فليبدأ بتحميد ربه والثناء عليه ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يدعو بحاجته، رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم.

(٢) سورة المائدة: ٢٥.

المناجاة من القلب هي أشد عقوبة يعاقب بها الشخص وهو لا يشعر. وقد استعاذ النبي ﷺ من أربع، فقال: "اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، وقلب لا يخشع، ونفس لا تشبع، ومن دعاء لا يسمع" أي لا يستجاب له.

ومتى كان الدعاء عبادة، بل هو مخ العبادة، فيعلم أن من صرف هذه العبادة لغير الله فقد أشرك بالله، ووقع في الشرك الأكبر الذي لا يغفر.. فمن دعا نبياً أو دعا علياً أو دعا ولياً أو دعا عبد القادر أو دعا العيدروس أو دعا صاحب قبر من القبور فقد أشرك بالله ومن أشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار، ومن يشرك بالله فقد حبط عمله. وأخبر الله بأنه لا أضل ولا أظلم ممن يدعو مخلوقاً دون الله، ويتوسل به في قضاء حاجاته وتفريج كرباته، فقال - سبحانه -: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ لَآ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ٥ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ (١). فسمى الله دعاء الأنبياء والأولياء عبادة، فهؤلاء الذين يترددون رجالاً ونساء على بعض القبور ويزعمون أنه قبر ولي وأنه يتصرف في الكون فيسألونه ويتوسلون به في قضاء حوائجهم وتفريج كربهم هم بالحقيقة من أضل الناس طريقة وأفسدهم عقيدة، وأنه لا أجهل ولا أظلم ولا أضل منهم. وإلا فيكيف يدعون ميتاً رميماً في قبره لا يستطيع زيادة في حسنات نفسه ولا نقصاً من سيئاته فضلاً عن أن ينفع غيره.. يقول الله: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشِرِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكُمْ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ (٢) وهو الله، ومثله الذين يأتون عند قبر رسول الله ﷺ فيتضرعون إليه ويسألونه، يقول أحدهم: يا محمد أغثني، يا محمد اشفع لي عند ربي.. وإذا قام أحدهم أو قعد قال: يا رسول الله أو يا علي.. فإن معنى يا رسول الله أدعوا رسول الله، ومعنى يا علي أو يا عبد القادر أدعوا علياً أو أدعوا عبد القادر. والله يقول: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ (٣).

(٢) سورة فاطر: ١٤.

(١) سورة الأحقاف: ٥ - ٦.

(٣) سورة يونس: ١٨.



وشفاعة الرسول لا تتال من أشرك بالله، وإنما تكون لمن وحد الله ولم يشرك به أحداً.. ولما قال رجل^(١) للنبي ﷺ: من أحق الناس بشفاعتك يا رسول الله؟ قال: "من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه" فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص، ولا تكون لمن أشرك بالله. قال رجل للنبي ﷺ: إنا نستشفع بك على الله، فقال رسول الله ﷺ: "شان الله أكبر من ذلك.. إنه لا يتشفع بالله على أحد من خلقه"، فتهى رسول الله ﷺ عن الاستشفاع به أو بجاهه، وأمر أمته بأن يخلصوا دعاءهم لربهم وأن يكثرُوا من الصلاة عليه فقال قولوا: "اللهم صل على محمد اللهم بارك على محمد اللهم آت محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته"، فأمر أمته بأن يدعوا له؛ لأن الذي يُدعى له لا يدعى ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾^(٢). نعوذ بالله من الشرك والشك وسوء الأخلاق وفساد الاعتقاد.

(١) هو أبو هريرة رضي الله عنه.

(٢) سورة يونس: ١٠٦ .

فصل

في استحباب الاجتهاد في العبادة في العشر الأخيرة من رمضان

إن في العشر الأخيرة من هذا الشهر ترجى ليلة القدر، وما أدراك ما ليلة القدر.. العمل فيها خير من العمل في ألف شهر. وقد نوه القرآن بفضلها وحثكم النبي ﷺ على طلبها، فقال في الحديث الصحيح: "من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه" .. وهي ترجى في أفراد العشر، ولله الحكمة في إخفائها ليجتهد الناس في العمل في سائر الشهر، ولا يتكلموا على العمل في ليلة القدر، كما أخفى ساعة الإجابة في يوم الجمعة ليجتهد الناس في الدعاء في سائر أوقاتها حرصاً على طلبها ولا يتكلموا على الدعاء في ساعة منها.

وكان النبي ﷺ يخلط العشرين الأول من رمضان بنوم وقيام فإذا دخلت العشر الأخيرة أحيا ليله وأيقظ أهله وهجر فراشه وجد واجتهد في العبادة، وكان يوقظ أهله ويطرق باب علي وفاطمة ويقول: "ألا تقومان فتصليان"، ثم يتلو: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾^(١)، وكان يقول: "أيقظوا صواحب الحجر قرب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة" وكان يعتكف في العشر الأخيرة من رمضان حرصاً على طلبها، والاعتكاف هو لزوم مسجد بنية لله - عز وجل - لقطع أشغاله وتفريغ باله وخلوه لمناجاة ربه وذكره وشكره ودعائه.

والاعتكاف سنة مشهورة، وقد أصبحت بين الناس مهجورة، والسنة على المعتكف هو أن لا يعود مريضاً، ولا يشهد جنازة، ولا يمسه امرأة، ولا يخرج من

(١) سورة طه: ١٣٢ .

معتكفه إلا لما لا بد له منه.. فكأن المعتكف يقول بلسان حاله: يا رب إن الناس قد رجعوا إلى أهلهم وأموالهم وإنني عاكف في بيتك ملازم لبابك أرجو رحمتك وأخشى عذابك. وإن العمر بآخره، وملاك الأمر خواتمه، وخير الناس من طال عمره وحسن عمله، وشر الناس من طال عمره وساء عمله.

فكم من مستقبل لهذا الشهر ثم لا يستكمل، وكم من مؤمل لعوده إليه ثم لا يدركه، إنكم لو رأيتم الأجل ومسيره لأبغضتم الأمل وغروره.

نسير إلى الآجال في كل لحظة	وأيامنا تطوى وهن مراحل
ترحل من الدنيا بزاد من التقى	فعمرك أيام وهن قلائل
وما أقبح التفريط في زمن الصبا	فكيف به والشيب للرأس شاعل

فصل في ختام شهر الصيام

إن الله سبحانه يختص برحمته من يشاء، فيفضل إنساناً على إنسان، ومكاناً على مكان، وزماناً على زمان، وقد خص الله بالتفضيل شهر رمضان، حيث أنزل فيه القرآن، وأوجب فيه على المؤمنين الصيام، وجعله شهر جد واجتهاد، ومزرعة للعباد، وتطهير للقلوب من الفساد، وقمع للشهوة والشره والعناد، فمن زرع فيه خيراً حمد عاقبة أمره وقت الحصاد. شهر أوله رحمة، وأوسطه مغفرة، وآخره عتق من النار.

وقد قوضت الآن منه الخيام، وتقلصت منه الليالي والأيام، وإنه لنعم الشاهد بما عملتموه، والحافظ لما أودعتموه، إنه لأعمالكم بمثابة الخزائن المحصنة، والصناديق المصونة، وستدعون يوم القيامة لفتحها، يوم تجد كل نفس ما لها وعليها، والرب ينادي عليها: يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه.

صعد النبي ﷺ المنبر، فقال: "آمين آمين"، قالوا علام أمّنت يا رسول الله؟ فقال: "جاءني جبريل فقال: يا محمد رغم أنف امرئ دخل عليه شهر رمضان ثم خرج ولم يغفر له فأدخله النار فأبعده فيها قل: آمين^(١). فقلت: آمين"، فهذا الرجل الذي دخل عليه شهر رمضان شهر النفحات شهر إقالة العثرات شهر مضاعفة الحسنات شهر تكفير السيئات، ثم خرج ولم يحظ فيه لا بمغفرة ولا برحمة ولا بإقالة عثرة ولا بقبول توبة، إنه لرجل سوء، قد سد باب الخير والرحمة عن نفسه، حيث ساءت خليقته، وأحاطت به خطيئته، فأفنى شهره ودهره في البطالة وعدم الطاعة، حتى لم يبق للصالح منه موضع، ولا لحب الخير من قلبه منزع، قد رضي

(١) رواه ابن حبان في صحيحه بطوله عن أبي هريرة وأخرجه الإمام أحمد والترمذي وحسنه الترمذي.

لنفسه بأن يخسر حين يريح الناس، وأن يقعد ويرقد حين يصلي الناس، وأن يأكل ويشرب حين يصوم الناس، وإن هذا والله لهو الغاية في الإفلاس والإبلاس، ولا يرضى به سوى من سفه نفسه من الناس، كهؤلاء الإباحيين الملحدون الذين لا يتقيدون بالدين الذين أضاعوا الصلاة، واتبعوا الشهوات، وخرقوا سياج الشرائع.. واستخفوا بحرمات الدين، واتبعوا غير سبيل المؤمنين، ثم يدعي أحدهم الإسلام، بمعنى الجنسية لا بالتزام أحكامه الشرعية، فتراه لا يصلي ولا يصوم ولا يؤدي الزكاة الواجبة، وقد قلنا غير مرة: إنه لا يستجل ترك الصلاة والصيام عمداً من غير عذر سوى ملحد مرتد عن دين الإسلام.. ترونه يمشي مع الناس في صورة إنسان لكنه يعيش باخلاق أخس حيوان، فهو شر من الكلب والخنزير، قد ساءت طباعه، وفسدت أوضاعه فعصى رب العالمين، واتبع غير سبيل المؤمنين، ولم يأمر الله على لسان نبيه بقتل المرتد التارك لدينه إلا رحمة بمجموع الأمة أن تفسد به أخلاقهم، فإن الأخلاق تتعادي، والطباع تتناقل، والمرء على دين خليله وجليسه.. قتل هذا الملحد ما أكفره، أمره ربه بالصلاة فتركها، وأمره بالزكاة فأكلها، وأمره بالصيام فأكل وشرب في نهار رمضان، ومع هذا الكفر المتظاهر البواح فإنه يتسمى بالإسلام، وقد جمع بين ضلال مع إصرار، وكفر مع استكبار، لا ندم يعقبه ولا استغفار ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ (٢) ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَلِيَهُمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿١﴾، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ﴾ (٤٨) وَيَلَّيْ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿٢﴾.

إن الله سبحانه قد أنزل في كتابه المبين التعزية والتسلية للمؤمنين عن هؤلاء المرتدين عن الدين، فقال تعالى: ﴿وَلَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٦) إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣﴾.

(٢) سورة المرسلات: ٤٨ - ٤٩.

(١) سورة الحجر: ٢ - ٣.

(٣) سورة آل عمران: ١٧٦ - ١٧٧.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَىٰ لَهُمْ﴾^(١). إنه ما ظهر الإلحاد والزندقة في بلد فكفر أهلها بالشرعية الإسلامية وتركوا الصلاة والزكاة والصيام الفرضية وسائر الطاعات المرضية، واستباحوا المنكرات وشرب المسكرات الويبة إلا فتح عليهم من الشر كل باب، وصب عليهم ريك سوط عذاب ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(٢). فالصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر.. رواه مسلم من حديث أبي هريرة.

(١) سورة محمد: ٢٥ .

(٢) سورة الأنفال: ٢٥ .

فصل في التذكير بزكاة الفطر

اعلموا رحمكم الله: أن الله - سبحانه - أوجب على المؤمنين زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين، من أداها قبل صلاة العيد فهي زكاة مشروعة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات وليست من الفطرة في شيء، ويجوز إخراجها قبل العيد بيوم أو يومين، وهي زكاة بدن تجب على الصغير والكبير، ولا تجب على الحمل في البطن.

قال أبو سعيد الخدري: "كنا نعطيها زمن النبي ﷺ صاعاً من طعام أو صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو صاعاً من زبيب"، وفي رواية: "أو صاعاً من أقط". وإنما خص هذه الأصناف بالذكر لكونها هي الرائجة في البلد زمن نزول القرآن والنقود قليلة الوجود، فالحضر من سكان المدينة غالب قوتهم التمر والبر والشعير، حتى أن البر النقي يعد من القليل. وقد توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين وسقاً من شعير.

أما الأعراب فغالب قوتهم الأقط واللبن، فخص هذه الأصناف بالذكر من أجل كونها غالب قوتهم، ولا ينفي الاجتزاء بغيرها، فمن كان غالب قوتهم الأرز أو الذرة أو الدخن، جاز أن يفطروا بذلك، إذ هي من أوسط ما تطعمون أهليكم.. لكون الحكمة فيها هو إغناء الفقراء الشحاذين عن تكفف الناس بسؤالهم يوم العيد، لحديث: "أغنوهم عن الطواف في هذا اليوم".

ومن العلماء من يقول بجواز إخراج القيمة في الفطرة (دراهم) إذا كانت أنفع للفقراء، كما هو ظاهر مذهب أبي حنيفة ولختيار شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لكون المقصود من زكاة الفطر سد حاجة الفقراء عن سؤال الناس يوم العيد، وهو محقق في القيمة - أي النقود - وقد أصبح أكثر الفقراء في البلدان المثرية يسخطون

الطعام بالكلية ولا يقبلونه؛ لكونه لا يقوم بسد حاجاتهم، وإنما يطلبون القيمة دراهم ليشتروا بها حاجاتهم وحاجة أهلهم وعيالهم وكسوتهم ليوم العيد.

فمن أجل هذه الأسباب أفتينا الناس بجواز إخراج الفطرة دراهم بدلاً من الطعام، وقررنا فطرة الشخص الواحد بخمسة ريالات قطرية، فمن أخرج هذا القدر عن كل شخص ممن يمونه فقد برئت ذمته من عهدة فطرته، ومع القول بهذا، فإننا لا ننكر جواز التفطير بالطعام من التمر والأرز وقدر الفطرة كيلوان، ولا يجوز إيداعها عند أحد لا انتظار فقير يقدم إلى البلد، ولا يجوز أن تدفع إلى غني ولا إلى قوي مكتسب، ولا يجوز أن يستخدم بها أجير، ويجوز أن تدفع فطر الجماعة إلى فقير واحد، كما يجوز أن تقسم فطرة الشخص الواحد بين فقيرين وثلاثة.

والفقير متى تحصل على فطر من الناس وجب عليه أن يفطر منها عن نفسه وعن سائر من يعوله؛ لكونه قد ملكها ملكاً تاماً، فجاز أن يفطر منها، ومن أدركه العيد في هذه البلاد وأهله وعياله في بلد آخر أخرج فطرة أهله مع فطرته في البلد الذي أدركه العيد فيه، والله يقول: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ (١٤) وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى (١٥) بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (١٦) وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى (١). (١)

فصل

في نوافل الصيام والصلاة وسائر العبادات

إن السلف الصالح الكرام يدعون الله أن يبلغهم رمضان، ثم يدعون الله أن يتقبله منهم لأنهم لقبول العمل أشد اهتماماً منهم بالعمل. وإنما يتقبل الله من المتقين، وهذه الشهور والأعوام والليالي والأيام كلها مواقيت الأعمال ومقادير الآجال. فهي تتقضي جميعاً، وتمضي سريعاً، والذي أوجدها وخصها بالفضائل وأودعها وهو باق لا يزول ودائم لا يحول.. هو في كل الحالات إله واحد، ولأعمال عباده رقيب مشاهد، يقلب عباده بفنون الخدم، ليسبغ عليهم فواضل النعم، ويعاملهم بغاية الجود والكرم. فقد مضى شهر الصيام، ثم أقبلت أشهر الحج إلى بيت الله الحرام، فكما أن من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، فكذلك من حج البيت ولم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه، فما من يوم من الأيام إلا ولله فيه على عباده وظيفة من وظائف طاعاته يتقرب بها إليه، ولله فيه لطيفة من لطائف نفحاته يصيب بها من يشاء بفضله ورحمته عليه.. فالسعيد من اغتنم ممر الليالي والأيام والساعات، وتقرب إلى الله بما فيها من فرائض الطاعات ونوافل العبادات، فعسى أن تصيبه نفحة من تلك النفحات فيسعد بها سعادة يأمن فيها من النار وما فيها من اللفحات، وفي الحديث "اطلبوا الخير دهركم وتعرضوا لنفحات ربكم، فإن لله في أيام دهركم نفحات" وقد أمر الله - عباده - بأن يعبدوه حتى الممات؛ لأنه لم يجعل لعمل المؤمن منتهى إلا الموت.. قال الله: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾^(١).

ولما قيل لبعض السلف: إن قوماً يتعبدون في رمضان ولا يتعبدون في غيره. فقال: بئس القوم قوم لا يعرفون لله حقاً إلا في رمضان، كن ربانياً ولا تكن رمضانياً.

(١) سورة الحجر: ٩٩ .

إن من الحزم وفعل أولي العزم كون الإنسان إذا عمل عملاً كصيام رمضان فإنه يحافظ على إتقانه وعدم إحباطه وإبطاله، وقد قيل: إن من علامة قبول الطاعة أن توصل بطاعة بعدها، ومن علامة ردها أن تعقب تلك الطاعة بمعاص بعدها.. فما أحسن الحسنات بعد الأعمال الصالحات تتلوها، وما أقبح المنكرات بعد الأعمال الصالحات تمحقها وتعفوها، وقد قال النبي ﷺ لرجل: "يا فلان، إنك تبني وتهدم". قال: يا رسول الله كيف أبني وأهدم؟ قال: "إنك تعمل أعمالاً صالحة ولكنك تعمل بعدها أعمالاً سيئة".

وتهدم ما تبني بكفك جاهدا	فأنت مدى الأيام تبني وتهدم
وعند مراد الله تفنى كميته	وعند مراد النفس تسدي وتلحم
وعند خلاف الأمر تحتج بالقضا	ظهيراً على الرحمن للجبر ترزع
بطئ عن الطاعات أسرع للخنى	من السيل في مجراه لا يتقسم

فالصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر.. رواه مسلم، وروى مسلم أيضاً عن أبي أيوب، أن النبي ﷺ قال: "من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر كله"؛ لأن الحسنه بعشر أمثالها، وفعله هذا يدل على رغبته في الخير وفي العمل الصالح في رمضان وفي غير رمضان.

ولما قال أناس من الصحابة: إنا إذا أدينا الفرائض لم نبال ألا نزداد، فقال لهم بعض من سمعهم من الصحابة: ويحكم والله لا يسألكم الله إلا عما افترض عليكم وما أنتم إلا من نبيكم وما نبيكم إلا منكم، والله لقد قام رسول الله ﷺ حتى تفتطرت قدماه، وإنكم تخطئون بالليل والنهار، وإن النوافل يكمل بها خلل الفرائض، فهذا محض الفقه.. فإن الإنسان لابد أن يحصل منه شيء من النقص والتقصير في الفرائض فتكون النوافل بمثابة الترقيع لخلل الفرائض.

كما أن الغيبة تخرق الصيام، والاستغفار يرقعه، وفيه حديث مرفوع، وهو أن الله - سبحانه - أول ما ينظر في أعمال العبد يوم القيامة في صلاته، فإن كملت

فقد أفلح ونجح، وإن نقصت فقد خاب وخسر، ثم يقول الله: انظروا ما كان لعبدي من تطوع فكملاوا به فريضته، وكذلك الأعمال تجري على هذا المنوال، ثم إن المحافظة على النوافل هي من الأسباب التي تحبب الرب إلى العبد وتجعله من أولياء الله المقربين وحزبه المفلحين. كما في البخاري: أن النبي ﷺ قال: قال الله - عز وجل -: "من عادي لي ولياً فقد أذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء هو أحب إلي من أداء ما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، فإن سألني لأعطينه، وإن استعاذني لأعيذنه".

فالذي يصوم رمضان، ثم يصوم بعده ستة أيام من شوال يكون كصيام الدهر كله، وكذلك صيام ثلاثة أيام من كل شهر فإن فيها فضلاً كبيراً، ويترتب عليها أجر كثير، كما في صحيح مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: "أوصاني خليلي ﷺ بثلاث: أن أصلي ركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام وأن أصوم من كل شهر ثلاثة أيام"، فهذه الثلاث الخلال من حازها فقد حاز خيراً كثيراً. وكذلك صيام يوم عرفة ويوم عاشوراء، ففيهما فضل كبير.

أما صلاة ركعتي الضحى، فإنها بمثابة الصدقة عن سائر أعضاء الإنسان وجسمه؛ لحديث أن النبي ﷺ قال: "يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة ويجزي عن ذلك ركعتان يركعهما من الضحى". .. رواه مسلم. وقال: "ركعتا الضحى خير من الدنيا وما فيها" والأفضل أن تفعل هذه الصلاة في البيت؛ لقول النبي ﷺ: "اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، فإن الله جاعل في صلاتكم في بيوتكم خيراً ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً"، أي تهجرونها من فعل الصلاة فيها فالبيت الذي تصلى فيه النوافل ينبسط فيه الرزق، وتنزل فيه البركة، وتغشى أهله الرحمة.

وكذلك صيام ثلاثة أيام من كل شهر، فإنها كصيام الدهر، وهي بمثابة زكاة البدن، ففي الحديث "لكل شيء زكاة وزكاة البدن الصوم". وقال: "صوموا تصحوا"، وكل من تأمل أحوال الناس فإنه يرى أن الذين يتفلقون بالصوم والصلاة أنهم من أصح الناس أجساماً، وأطول الناس أعماراً، وأن الله يمتعهم في الدنيا متاعاً حسناً

نتيجة أعمالهم الصالحة؛ لأن الصوم والصلاة بما أنهما من العبادات الدينية فإنهما من الرياضات البدنية التي تعود على البدن بالنشاط والصحة والقوة وأكد النوافل الوتر. فقد قال النبي ﷺ: "أوتروا يا أهل القرآن فإن الله وتر يحب الوتر"، وقال: "أوتروا ومن لم يوتر فليس منا". وأعلى الوتر إحدى عشرة ركعة، وأقله ركعة واحدة. والوتر حق، من أحب أن يوتر بسبع فليفعل، ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل. وكان النبي ﷺ يحافظ على عشر ركعات وهي السنن الراتبة: ركعتان قبل صلاة الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء ركعتان قبل صلاة الفجر.. فهذه هي السنن التي ينبغي للإنسان أن يداوم عليها، وإن فاته شئ منها سن له قضاؤه، يقول الله: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنۢ أَرَادَ أَنۢ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾^(١) قالوا: من فاته حزيه بالليل كان له من النهار مستغتب.

أما السنن التي لها سبب، فمثل تحية المسجد.. ففي الصحيحين أن النبي ﷺ قال: "إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين"^(٢)، وسواء كان في وقت نهي كما بعد العصر أو الفجر. وحتى الذي يدخل المسجد يوم الجمعة والخطيب يخطب أو المؤذن يؤذن، فإنه لا يجلس حتى يركع ركعتين، لما في الصحيح، أن النبي ﷺ كان يخطب فدخل رجل يقال له سليك الغطفاني فجلس فقطع النبي خطبته، ثم قال له: "يا سليك أصليت ركعتين؟ قال: لا، قال: "قم فصل ركعتين وتجاوز فيهما" أي خففهما، ولهذا تفعل هاتان الركعتان ولو كان المؤذن يؤذن أو الخطيب يخطب.

وعلى كل حال، فإنه لا أفضل من مؤمن يُعَمَّر في الإسلام لفعل صلاة أو صيام أو صدقة، وأن الموتى في قبورهم يتحسرون على زيادة في أعمالهم ويتمنون الرجعة إلى الدنيا ليعملوا أعمالاً صالحة.. ويقول المفرط منهم: رب ارجعون لعلني أعمل صالحاً فيما تركت، فلا يجابون إلى ما سألوا، قد حيل بينهم وبين العمل، وغلقت منهم الرهون.

(١) سورة الفرقان: ٦٢ .

(٢) رواه أبو قتادة عن النبي ﷺ.

وإذا كان للرجل أو المرأة عادة من فعل الصلاة أو الصيام، ثم أقعد عنها بمرض أو كبر؛ بحيث لا يستطيع أن يعملها، فإن الله يقول لملائكته: "أجروا لعبدي ما كان يعمل وهو صحيح" فتجرب له أعمال صالحة وهو مضطجع على فراشه، وإذا أتى الإنسان إلى فراشه ومن نيته أن يقوم من آخر الليل فغلبته عيناه كتب له قيام ليلة وكان نومه عليه صدقة، وعلى كل حال فإن الدنيا دار عمل والآخرة دار جزاء، ولما مر النبي ﷺ على قبر حديث عهد يدفن قال: "ما هذا القبر؟" قالوا: قبر فلان التاجر. فقال: "والله لصلاة ركعتين أحب إلى صاحب هذا القبر من الدنيا وما فيها".

فالدنيا مزرعة الآخرة تزرع فيها الأعمال الصالحة، من خرج منها فقيراً من الحسنات والأعمال الصالحات ورد على الآخرة فقيراً وساءت له مصيراً.

إذا أنت لم ترحل بزاد من التقى ولاقيت بعد الموت من قد تزودا
ندمت على أن لا تكون كمثله وأنت لم ترصد لما كان أرصدا

فصل المحافظة على الصلوات هي العنوان على صحة الإيمان

إن الله - سبحانه - خلق الخلق لعبادته وأمرهم بتوحيده وطاعته . أوجب ذلك عليهم في خاصة أنفسهم وأن يجاهدوا عليه أهلهم وأولادهم يقول الله : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ ﴾^(١) وأعظم الجهاد جهاد الإنسان نفسه وأهله وعياله على عبادة ربهم، فالطاعة قيد النعم، والمعاصي من أسباب حلول النقم، ورأس الطاعة بعد الشهادتين. الصلاة التي هي عمود الديانة ورأس الأمانة، تهدي إلى الفضائل، وتكف عن الرذائل، تذكر بالله الكريم الأكبر. وتصد عن الفحشاء والمنكر، يقول الله : ﴿ اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾^(٢) تفتح باب الرزق، وتيسر الأمر، وتشرح الصدر، وتنزل الهم والغم، وهي من أكبر ما يستعان بها على أمور الحياة، وعلى جلب الرزق وكثرة الخيرات ونزول البركات.

وكان الصحابة إذا حزبهم أمر من أمور الحياة أو وقعوا في شدة من الشدات، فزعموا إلى الصلاة؛ لأن الله يقول : ﴿ وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ﴾^(٣) فهي قرة العين للمؤمنين في الحياة، كما في الحديث، أن النبي ﷺ قال : " حبيب إلي من دنياكم الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاة " رواه الإمام أحمد والنسائي من حديث أنس. وهي خمس صلوات مفرقة بين سائر الأوقات ثلثا تطول مدة الغفلة بين العبد وبين ربه، من حافظ عليها كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له عند الله عهد. فرضت الصلاة على النبي ﷺ بمكة ليلة الإسراء فهي أول ما فرض من شرائع الإسلام، كما أنها آخر ما يفقد من دين كل إنسان، فليس بعد ذهابها إسلام ولا دين.

(٢) سورة العنكبوت: ٤٥ .

(١) سورة الحج: ٧٨ .

(٣) سورة البقرة: ٤٥ .

وقد وصفها رسول الله ﷺ بنهر غمر - أي كثير - يغتسل منه المسلم كل يوم خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا: لا. قال: "فكذلك الصلوات الخمس يمحوا الله بهن الخطايا". رواه مسلم من حديث جابر.

سميت صلاة من أجل أنها تشتمل على الدعاء. أو من أجل أنها صلة بين العبد وبين ربه، فالمصلي متصل موصول من فضل الله وبره وكرمه، كما في الحديث أن النبي ﷺ قال: "أمركم بالصلاة فإن الله ينصب وجهه قبل وجه عبده ما لم يلتفت في صلاته"^(١)، فالمحافظة على فرائض الصلوات في الجماعات هي العنوان على صحة الإيمان؛ لأن الله يقول: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾^(٢). وعمارتها تحصل بالصلاة فيها، ومن بنى مسجداً يحتسب ثوابه عند الله بنى الله له قصراً في الجنة. أما من بنى مسجداً ثم هجره من الصلاة فيه فإنه آثم في عمله وهجرانه لمسجد ربه، وإنما بنيت المساجد ونصبت فيها المآذن وشرع النداء فيها كله لقصد الصلاة جماعة الذي يستدعي التعارف والتآلف بين المسلمين.

وكان الصحابة يرون التارك للصلاة في الجماعة منافقاً، يقولون ذلك ولا يتأثمون، كما في صحيح مسلم عن ابن مسعود، قال: "لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة في الجماعة إلا منافق معلوم النفاق"، لأن من صفة المنافقين ما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾^(٣)، فنفى الله عنهم العقل الصحيح من أجل عدم إجابتهم لنداء الصلاة الذي هو نداء بالفلاح والفوز والنجاح. لأنه إنما سمي العقل عقلاً من أجل أنه يعقل عن الله مراده. أمره ونهيه، أو من أجل أنه يعقل صاحبه على المحافظة على الفرائض والفضائل ويردعه عن منكرات الأخلاق والريثائل.

(١) رواه الترمذي من حديث الحارث الأشعري وقال حسن صحيح، وروى النسائي بعضه وابن خزيمة وابن حبان وقال الحاكم صحيح على شرط البخاري ومسلم.

(٢) سورة التوبة: ١٨.

(٣) سورة المائدة: ٥٨.

لن ترجع الأنفس عن غيها ما لم يكن منها لها زاجر

إنه لو كان عند هؤلاء التاركين للصلاة في الجماعة عقل صحيح لما أهملوا حظهم من هذا الفلاح والمنادي ينادي فيهم: حي على الصلاة حي على الفلاح. والنبى ﷺ يقول: "من دعي إلى الفلاح فلم يجب لم يرد خيراً ولم يرد به خيراً"^٩. ويقول: "إن الجفاء كل الجفاء والكفر والنفاق فيمن سمع داعي الله بالصلاة، ثم لا يجيب"^(١)، وقد هم رسول الله ﷺ بإحراق بيوت المتخلفين عن الصلاة في الجماعة لولا ما اشتملت عليه البيوت من الذرية والنساء الذين لا تجب عليهم الجماعة.. سيما إذا كان هذا التارك للصلاة في الجماعة من المنتسبين للعلم أو من الأساتذة المعلمين فيسمع النداء ثم يصبر مستكبراً عن الحضور إلى المسجد، فإنه يكون فتنة للعامة لأن تخلفه بمثابة الدعاية السافرة والتعليم منه بهجران المسجد، حيث يتوهم العامة بنظرهم إليه أن صلاة الجماعة ليست بواجبة. والنبى ﷺ قد حذر من الاغترار بمثله، فقال: "ما بال أقوام يتخلفون عن الصلاة في الجماعة فيتخلف بتخلفهم آخرون أولئك شراركم أولئك شراركم" لأن الناس يقلد بعضهم بعضاً في الخير والشر.. وقال: "ما من ثلاثة في قرية أو في بدو لا تقام فيهم الصلاة جماعة إلا استحوذ عليهم الشيطان، فعليكم بالجماعة، فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية"^(٢).

ومن المشاهد بالتجربة والاعتبار أن الذين لا يشهدون الصلاة في الجماعة أنهم غالباً لا يصلون وحدهم: لأن التهاون بالشئ مدعاة إلى تركه.

إن رأس العلم خشية الله، فلو كان عند هؤلاء المنتسبين للعمل نصيب من خشية الله لما أهملوا حظهم من حضور الصلاة في الجماعة التي من حافظ عليها كان في ذمة الله وعهده ورعايته، كما في الحديث الصحيح أن النبى ﷺ قال: "من

(١) رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما من حديث أبي الدرداء.

(٢) رواه أحمد والطبراني من حديث معاذ بن أنس.

صلى الفجر في جماعة كان في ذمة الله حتى يمسي" (١) وقال: "من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف الليل، ومن صلى الفجر في جماعة كان كقيام الليل كله" (٢)، والمتخلف عن الجماعة قد خسر هذا الخير كله.

إن أعظم الناس بركة وأشرفهم منزلة ومنزلة الرجل يكون في المجلس وعنده جلساؤه وأصحابه وأولاده وخدمه، فيسمع النداء بالصلاة فيقوم إليها فرحاً ويأمر من عنده بالقيام إلى الصلاة معه، فيؤمنون مسجداً من مساجد الله لأداء فريضة من فرائض الله.. يعلوهم النور والوقار على وجوههم، كل من رآهم ذكر الله عند رؤيتهم.. أولئك الميامين على أنفسهم والميامين على جلسائهم وأولادهم ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ (٣).

وبضد هؤلاء قوم يجلسون في المجالس وفي المقاهي وفي النوادي وفي ملاعب الكرة، فيسمعون النداء بالصلاة ثم لا يجيبون.. ألسنتهم لاغية وقلوبهم لاهية، قد استحوذ عليهم الشيطان فأنسأهم ذكر الله أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون.. فهؤلاء هم المشائيم على أنفسهم والمشائيم على جلسائهم وأولادهم.

يشقى رجال ويشقى آخرون بهم ويسعد الله أقواماً بأقوام

أما التارك للصلاة بالكلية؛ بحيث يمر عليه اليوم واليومان والشهر والشهران وهو لا يصلي وربما يتعذر بعدم طهارة ثوبه وسراويله.. فهذا كافر قطعاً بشهادة رسول الله ﷺ عليه ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى﴾ (٤).. ففي الصحيح عن جابر أن النبي ﷺ قال: "بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة". وقال: "العهد الذي بيننا

(١) رواه ابن ماجه بسند صحيح من حديث سمرة.

(٢) رواه مسلم وأبو داود من حديث عثمان.

(٣) سورة الزمر: ١٨ .

(٤) سورة طه: ٦١.

وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر^(١). وروي "لا دين لمن لا صلاة له إن موضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد"^(٢)، لأن الصلاة عمود دين الإسلام وهي آخر ما يفقد من دين كل إنسان.

ولهذا كان العلماء يسمونها الميزان، فإذا أرادوا أن يبحثوا عن دين إنسان سألوا عن صلاته، فإن حدثوا بأنه يحافظ على الصلاة علموا بأنه ذو دين وأنه مؤمن، وإن حدثوا بأنه لا حظ له في الصلاة علموا بأنه لا دين له، ومن لا دين له جدير بكل شر، بعيد عن كل خير، وعادم الخير لا يعطيه، وكل إناء ينضح بما فيه.. فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين.

خسر الذي ترك الصلاة وخابا وأبى معاداً صالحاً ومآباً

إن كان يجحدها فحسبك أنه أضحى بريك كافراً مرتاباً

أو كان يتركها لنوع تكاسل غطى على وجه الصواب حجاباً

فالشافعي ومالك رأيا له إن لم يتب حد الحسام عقاباً

وقد حكى بعض العلماء إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة عمداً^(٣)، كما أن أئمة المذاهب الأربعة قد أجمعوا على كفر من استباح ترك الصلاة، إذ لا يصر

(١) رواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي من حديث جابر، وقال حديث حسن صحيح ورواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم من حديث بريدة.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط والصغير من حديث ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا إيمان لمن لا أمانة له ولا صلاة لمن لا طهور له ولا دين لمن لا صلاة له.. إلخ».

(٣) قال محمد بن نصر المروزي: سمعت إسحاق يقول: صح عن النبي ﷺ: «أن تارك الصلاة كافر»، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ﷺ أن تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يذهب وقتها كافراً. وقال الحافظ عبد العظيم المنذري: قد ذهب جماعة من الصحابة ومن بعدهم إلى تكفير من ترك الصلاة متعمداً لتركها حتى يخرج جميع وقتها: منهم عمر بن الخطاب وعبدالله بن مسعود وعبدالله بن عباس ومعاذ بن جبل وجابر بن عبدالله وأبو الدرداء، ومن غير الصحابة أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وعبدالله بن المبارك والنخعي والحكم بن عتيبة وأيوب السخيتاني وأبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وغيرهم. =

على ترك الصلاة مؤمن بوجوبها.. فحافظوا على فرائض ربكم وخذوا بأيدي أولادكم إلى الصلاة في المساجد معكم، فإن من شب على شيء شاب على حبه، ولأنه بأخذ يد الولد إليها ومجاهدته عليها يعود حبها ملكة راسخة في قلبه تحببه إلى ربه وتقربه من خلقه وتصلح له أمر دنياه وآخرته ولأنها بمثابة الدواء الفرد تقيم اعوجاج الولد وتصلح منه ما فسد وتذكره بالله الكريم الأكبر وتصد عنه الفحشاء والمنكر.. وإنكم متى أهملت تربية أولادكم فلم تهذبوهم على فعل الصلاة في المساجد معكم، فإنه لا بد أن يتولى تربيتهم الشيطان، فيحبب إليهم الكفر والفسوق والعصيان، وصدق الله العظيم ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ (٣٦) وَإِنَّهُمْ لَيَصَدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ (١).

أما إذا ترك الوالد الصلاة، فإن الولد يتأسى به في تركها؛ لأن الوالد مدرسة لأولاده في الخير والشر، وإذا صلح الراعي صلحت الرعية، وإذا فسد الراعي فسدت الرعية. فمتى ترك الوالد الصلاة تركها الولد وتركتها الزوجة والبنات، أو شرب الوالد المسكرات شربها الولد، أو شرب الدخان (التبّاك) شربه الولد، أو أطلق لسانه باللعن والشتيم عند أدنى مناسبة، أطلق أولاده ألسنتهم بهما؛ لأن هذا بمثابة التعليم الذي ينطبع في أخلاقهم، والجريمة جريمة المربي الذي لم يؤسس فعل الخير في أولاده، كما يجب على المرأة المحافظة على واجبات دينها من طهارتها وصلاتها، وأن تأمر بذلك أولادها وبناتها، فإنها مسؤولة عن حسن تربيتهم. وفي الحديث "المرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها".

= قال العلامة ابن القيم - رحمه الله - : لا يختلف المسلمون أن ترك الصلاة المفروضة عمداً من أعظم الذنوب وأكبر الكبائر، وأن إثمه عند الله أعظم من إثم قتل النفس وأخذ الأموال ومن إثم الزنا والسرقه وشرب الخمر، وأنه متعرض لسخط الله وخزيه وعقوبته في الدنيا والآخرة. قال: وأفتى سفيان الثوري وأبو عمر والأوزاعي وعبد الله بن المبارك وحمام بن زيد ووکیع بن الجراح ومالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحاق بن راهويه وأصحابهم: بأنه يقتل متى تركها عمداً من غير عذر ودعي إليها وقال: لا أصلي.. انتهى من كتاب الصلاة. (١) سورة الزخرف: ٣٦-٣٧.

فيا معشر شباب المسلمين، إن الله - سبحانه - قد شرفكم بالإسلام، وفضلكم به على سائر الأنام، متى قمتم بالعمل به على التمام، وأن دين الإسلام هو بمثابة الروح لكل إنسان، فضياعه من أكبر الخسران، وأنه ليس الإسلام هو محض التسمي به باللسان، والانتساب إليه بالعنوان، ولكنه ما وقر في القلب، وصدقته الأعمال.. لأن للإسلام صوى ومناراً كمنار الطريق يعرف به صاحبه.. فاعملوا بإسلامكم تعرفوا به، وادعو الناس إليه تكونوا من خير أهله، فإنه لا إسلام بدون العمل، وقد وصف الله المؤمنين بقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^(١)، فمتى سافر أحدكم إلى الأقطار الأجنبية لحاجة التعلم أو لحاجة العلاج أو لحاجة التجارة فمن واجبه أن يظهر إسلامه في أي بلد يحل به، فيدعو إلى دينه وإلى طاعة ربه بالحكمة والموعظة الحسنة، وإذا حضرت فريضة من فرائض الصلوات وجب عليه أن يبادر بأدائها في وقتها، فيأمر من عنده من جلسائه وزملائه بأن يصلوا جماعة، حتى يكون مباركاً على نفسه ومباركاً على جلسائه وزملائه.

أما إذا أهملتم تربية أنفسكم وأولادكم، وضيعتم فرائض ريك، ونسيتم أمر آخرتكم، وصرفتم جل عقولكم وجل أعمالكم واهتمامكم للعمل في دنياكم واتباع شهوات بطونكم وفروجكم.. ولم ترجعوا إلى طاعة ريك، صرتم مثلاً للمعاييب، ورشماً لنبال المثالب، وسيسجل التاريخ مساوءكم السيئة التي خالفتكم بها سيرة سلفكم الصالحين الذين شرفوا عليكم بتمسكهم بالدين وطاعة رب العالمين، فلا أدري من أحق بالأمن إن كنتم تعلمون؟ فانتبهوا من غفلتكم، وتوبوا من زللكم، وحافظوا على فرائض ريك، وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين.

(١) سورة التوبة: ٧١ .

فصل في التذكير بفرض الزكاة وفضلها وما يترتب على إخراجها من الخير والبركة

ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان". فهذه هي أركان الإسلام لمن سأل عن الإسلام، وهي الفرقان بين المسلمين والكفار والمتقين والفجار، كما أنها محك التمهيص لصحة الإسلام، بها يعرف صادق الإسلام من بين أهل الكفر والفسوق والعصيان، وكل من تأمل القرآن يجده مملوءاً بالأمر بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة؛ لأن الصلاة عمود دين الإسلام كما أن الزكاة أمانة الله في مال كل إنسان؛ لأن الله - سبحانه - قد افترض في أموال الأغنياء بالقدر الذي يسع الفقراء، ولن يجهد الفقراء أو يجوعوا أو يعرفوا إلا بقدر ما يمنعه الأغنياء من الحق الواجب في مالهم، وقد قال النبي - ﷺ -: "أمرت بأن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها". رواه البخاري ومسلم.

ولهذا استباح الصحابة قتال المانعين للزكاة وعدوهم مرتدين بمنعها، ولما بلغ عمر بن الخطاب أن قوماً يفضلونه على أبي بكر. قال: أما إني سأخبركم عني وعن أبي بكر إنه لما مات رسول الله ﷺ ارتدت العرب فمكنت زكاتها شاءها وبغيرها فاتفق رأينا أصحاب محمد أن أتينا إلى أبي بكر الصديق فقلنا: يا خليفة رسول الله، إن رسول الله ﷺ كان يقاتل الناس بالوحي والملائكة يمدّه الله بهم وقد انقطع ذلك اليوم فالزم بيتك فإنه لا طاقة لك بقتال العرب كلهم. فقال: أوكلكم رأيه على هذا قلنا: نعم. فقال: والله لأن آخر من السماء فتخطفني الطير أحب إلى من أن يكون هذا رأيي. ثم قال: أيها الناس من كان يعبد محمداً، فإن محمداً قد مات، ومن

كان يعبد الله، فإن الله حي لا يموت، أيها الناس، إن قل عددكم وكثر عدوكم ركب الشيطان منكم هذا المركب، والله ليظهرن الله هذا الدين على الأديان كلها ولو كره المشركون.. قوله الحق ووعد الصديق، بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق ولكم الويل مما تصفون، وكمن من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين. والله أيها الناس لو منعوني عقلاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله لجاهدتهم عليه، واستغنت بالله عليهم وهو خير معين، والله أيها الناس، لو أفردت من جمعكم لسللت سيفي حتى أبلي في سبيل الله بلوى أو أقتل في سبيل الله قتلاً. قال عمر: فعلنا أنه الحق فاتبعناه حتى ضرب الناس له بعطن، وإنما استباح الصحابة قتال المانعين للزكاة من أجل أن الفقراء شركاء الأغنياء في القدر المفترض لهم في أموال الأغنياء، فمتى أصر الأغنياء على منعه وجب على الحاكم جهادهم بانتزاعها منهم ودفعه إلى فقرائهم، وهذه هي الاشتراكية الشرعية التي نزل بها الكتاب والسنة على أن في المال حقاً سوى الزكاة.

إنه عند حلول حول الزكاة وطلب الفقراء من الأغنياء حقهم منها، وقالوا: "آتونا من مال الله الذي آتاكم" فعند ذلك يتبين التاجر المؤمن من التاجر الخائن المهين، فالتاجر المؤمن الأمين يحاسب نفسه، ويراقب ربه، ويبادر بأداء زكاته طيبة بها نفسه، يحتسبها مغنماً له عند ربه، ويقول: اللهم اجعلها مغنماً ولا تجعلها مغرمًا.

فهو يعلم من واجبات دينه أن هذا المال فضل من الله ساقه إليه واستخلفه عليه؛ ليتمتع بذلك صحة إيمانه وأمانته؛ ليلبوني أشكر أم أكفر، فهو يشكر الله الذي فضله بالفنى على كثير من خلقه، وأداء الزكاة هو العنوان على شكر نعمة الفنى بالمال؛ لهذا ترى الفقراء يلهجون له بالشاء والدعاء بالسنتهم أو بقلوبهم ويقولون: تقبل الله منك ما أعطيت، وبارك لك فيما أبقيت، وجعله لك طهوراً وأجرًا.

أما التاجر الخائن المهين، فإنه يؤثر محبة ماله على طاعة ربه، ويستريح أكل زكاته وحرمان فقراء بلده منها، فهو يعدها مغرمًا، أي يجعلها بمثابة الغرم الثقيل كما قال - سبحانه - : ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا﴾^(١) وكذلك من الحضر

(١) سورة التوبة: ٩٨ .

من يتخذ ما ينفق في سبيل الزكاة والصدقة والصلة مغرمًا، فهو بمثابة الغرم الثقيل في نفسه، كما قيل:

ولم أركالمعروف تدعى حقوقه مغارم في الأقوام وهي مغانم

وقد أخبر النبي ﷺ " أن الناس في آخر الزمان يتخذون الأمانة مغنمًا والزكاة مغرمًا"، ولهذا يستحب للمؤمن عند دفع زكاته أن يقول: اللهم اجعلنا مغنمًا ولا تجعلها مغرمًا.

سميت الزكاة زكاة من أجل أنها تزكي المال، أي تتميه وتنزل البركة فيه حتى في يد وارثه، كما أنها تزكي إيمان مخرجها من مسمى الشح والبخل وتطهره، يقول الله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾^(١). وقد أقسم رسول الله ﷺ أنها ما نقصت الصدقة مالاً، بل تزيده ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾^(٢).

فلو جريتم لعرفتم، وقد قيل: من ذاق عرف، ومن حرم انحرف، فاسمعوا وأطيعوا وأنفقوا خيراً لأنفسكم، ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٣).

فبادروا بزكاة المال إن بها للنفس والمال تطهيراً وتحصيना

اتحسبون بأن الله أورثكم مالا لتشقوا به جمعاً وتخزيناً

وتصرفوه في مرضاة أنفسكم وتحرموا منه فقيراً ومسكيناً

إنه ما بخل أحد بنفقة واجبة في سبيل الحق من زكاة وصدقة وصلة إلا سلطه الشيطان على نفقة ما هو أكثر منها في سبيل الباطل، ثم نعود ونقول: إنه ما أنفق أحد نفقة في سبيل الحق من زكاة وصدقة وصلة إلا أخلفها الله عليه أضعافاً مضاعفة ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾^(٤) فحسبوا أموالكم بالزكاة فإنها ما بقيت الزكاة في مال إلا أفسدته وأذهبت بركته، جاء رجل

(٢) سورة سبأ: ٣٩ .

(١) سورة التوبة: ١٠٣ .

(٤) سورة البقرة: ٢٤٥ .

(٣) سورة الحشر: ٩ .

إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أنا ذو مال كثير وأهل وحاضرة، فأخبرني ماذا يجب علي في مالي؟ فقال: "تخرج الزكاة من مالك، فإنها طهرة تطهرك، وتصل أقرباءك، وتعرف حق المسكين، والجار والسائل"، فأرشد النبي ﷺ إلى ما ينبغي أن يفعله.

فالمال غاد ورائح وموروث عن صاحبه، ويبقى من المال شرف الذكر وعظيم الأجر، فأيا رجل غمره الله بنعمته وفضله بالغنى على كثير من خلقه، ثم يجمد قلبه على حب ماله، وتتقبض يده من أداء زكاته ومن الصدقة منه والصلة لأقاربه والنفقة في وجوه البر والخير الذي خلق لأجله إنه لرجل سوء وتاجر فاجر، قد بدل نعمة الله كفرًا، وأحل بغناه دار البوار ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فُتْكُوىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾^(١)، فحذار حذار أن يقول أحدكم هذا مالي أوتيته على حذق مني بكسبه حتى كثر ووفر، ولكن ليقل: هذا من فضل ربي ليبولوني أشكر أم أكفر، ومن شكر فإنما يشكر لنفسه، فأداء الزكاة هي العنوان على شكر نعمة الغنى بالمال، كما أنها الدليل والبرهان على الأمانة وصحة الإيمان. وفي الحديث "الصدقة برهان"، أي تبرهن عن إيمان مخرجها وكونه أثر طاعة ربه على محبة ماله، وسميت الزكاة صدقة لكونها تصدق وتحقق إيمان مخرجها، كما أن منع الزكاة هو العنوان على النفاق، يقول الله: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾^(٢)، أي عن أداء زكاة أموالهم إن بعض الناس في حال فقره يعد نفسه ويمنيها أن لو أغناه الله لأنفق وتصدق وأدى زكاة ماله، فلما حقق الله آماله وكثر ماله فر ونفر وبخل واستكبر، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾^(٣) فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾^(٤).

(١) سورة التوبة: ٣٥ .

(٢) التوبة: ٦٧ .

(٣) التوبة: ٧٧ .

والزكاة قدر يسير يترتب عليها أجر كبير، وخلف من الله كثير، وهي في النقود وفي مال التجارة ربع العشر، ويستحب للمسلم أن يجعل له شهراً معيناً معلوماً يحصي فيه ماله ويخرج زكاته، فبعض الناس يستحب إخراجها في محرم إذ أنه بداية السنة، وبعضهم يجعلها في رمضان لفضل الصدقة والنفقة فيه غير أنه لا يجوز أن ينتقل في دفعها من محرم إلى رمضان أما تعجيل الزكاة قبل حولها، فيجوز للحاجة الحاضرة بخلاف تأخيرها عن وقتها فإنه لا يجوز، ففي خمسمائة ريال إذا حال عليها الحول اثنا عشر ريالاً ونصف، وفي أربعة آلاف ريال مائة، وفي أربعين ألفاً ألف واحد، وهكذا الحساب يجري على هذا المنوال. والأوراق المتعامل بها عند الناس المسماة بالنيطان والدولارات والجنيهاً الاسترلينية هي بمثابة نقود الذهب والفضة يجب فيها الزكاة على حسب أثمانها في البلد، ومن له وديعة نقود في البنك أو عند تاجر من التجار، وجب عليه أن يخرج زكاتها عند رأس الحول، والذين يودعون النقود ثم لا يؤدون زكاتها هم آثمون وعاصون، وجدير بهذه النقود التي لا تؤدي زكاتها أن تنتزع منها البركة، وأن يحل بها الشؤم والفشل ويحرم صاحبها من بركتها، لأنها ما بقيت الزكاة في مال إلا أهلكته، وما هلك مال في بر ولا بحر ولا جعود ولا غصب إلا بحبس الزكاة عنه، والمال المجهول أسهماً في شركة الأسمنت أو شركة الكهرباء أو شركة الأسمدة أو الملاحة أو شركة الأسماك أو أي شركة من الشركات، فإنه يجب فيه على صاحبه الزكاة عند رأس الحول؛ بحيث يخرج زكاته على قدر قيمته، أشبه عروض التجارة لأنه لو أراد بيع رأس ماله لباعه من ساعته، وإذا تحصل صاحبه على ربح فإنه يخرج زكاته عندما يقبضه؛ لأن ربح التجارة ملحق برأس مال التجارة، وكذلك العقار المعد للإيجار، فقد صار في هذا الزمان من أنفس أموال التجار، حتى أن أحدهم ليؤجر العمارة الواحدة بمائة ألف أو بخمسين ألفاً أو أقل أو أكثر في السنة الواحدة، وما كان شرع الإسلام المبني على مصالح الخاص والعام ليهمل هذا المال الكثير بدون إيجاب حق فيه للفقير، والنبي ﷺ أمر أن تخرج الصدقة أي الزكاة من الذي نعهده للبيع وما أعد للكرى، فهو بمثابة ما أعد للبيع والشراء أشبه الحلي المعد للكرى، فإن فيه الزكاة بإجماع العلماء، ولسنا

نقول بإيجاب تثمين العقار وإخراج زكاة قيمته؛ لأن فيه إجحافاً للملاك، ولا نقول بإسقاط زكاته فإن فيه إجحافاً للفقراء، وإنما القول القصد الوسط في هذا المقام الهام: أنه يجب إخراج الزكاة من غلة العقارات، فمن تحصل على أربعة آلاف أخرج زكاتها مائة ريال أو تحصل على أربعين ألفاً، أخرج زكاتها ألفاً واحداً، أو أربعمائة ألفاً خرج زكاتها عشرة آلاف وليس على المسلم زكاة في البيت الذي يسكنه، ولا في السيارة التي يركبها، ولا في السيارة التي يعيش عياله من كسبها، ولا في آلات النجارة أو الحدادة التي يمتهن بها ويتكسب بها، كأدوات البناء وغيرها قياساً على العوامل التي أسقط النبي ﷺ الزكاة فيها. وتجب الزكاة في حلي النساء، أي المصاغات من الذهب الموجودة عند النساء الثريات اللاتي يتخذنه خزينة لا زينة، فيجب أن تخرج زكاته مصوغاً على حسب قيمته. فمتى كانت المصاغات تبلغ أربعة آلاف ريال أخرجت زكاته مائة ريال أو أربعين ألفاً أخرجت زكاته ألفاً واحداً، ويجري الحساب الزائد والناقص على حسب ذلك. أما المصاغات التي تستعملها المرأة في الزينة وتغيرها غيرها، فقد رجح الفقهاء سقوط الزكاة فيه؛ لأن زكاته لبسه وإعارته. والزكاة في النقود وفي التجارة وفي الإبل وفي الغنم هي من أسباب بركة المال ونموه وحفظه من الآفات، وأكثر ما يجني على المال بالهلاك والتلف والشؤم والفشل ونزول الآفات من الجرب وغيره.. كل هذا من أسباب منع الزكاة. أضف إلى ذلك كونه يعذب به صاحبه ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كُنْتُمْ لَا أَنْفُسَكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ (١).

فصل فيمن يستحق الزكاة

اعلم ان الله سبحانه قد فصل من يستحق الزكاة بقوله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾^(١)، فأحق المستحقين للزكاة هم الفقراء. وقد بدأ الله بذكرهم لشدة العناية بهم من أجل حاجتهم وهم من لا يجدون شيئاً. ثم المساكين وهم من يجدون بعض كفاية القوت، وينقصهم بعضها، ويكونون مستحقين للزكاة، وعنده بيت يؤجره أو سيارة يتكسب بها أو عنده إبل يعيش عياله من لبنها أو يكون قوياً مكتسباً ولكن أجرته لا تقوم بكفاية عيشة أهله وعياله لتمام سنتهم فيعطى من الزكاة قدر كفايته وعياله لقول عمر: "أعطوهم من الزكاة ولو راحت عليهم من الإبل كذا وكذا".. لأن هذه الإبل للبدوي بمثابة البيت الذي يسكنه فيؤخذ منه زكاتها ويعطى من زكاة غيره ما يكفيه وأهله وعياله لكفاية سنتهم، ومن له راتب شهري مقرر من الحكومة قد يكفيه لسنته فإنها لا تحل له الزكاة، أما إذا كان لا يكفيه لتمام السنة فإنه يجوز أن يعطى من الزكاة.

وأما قول النبي ﷺ في حديث عدي بن الخيار: "إنه لا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب"، فإنه حديث صحيح لكنه محمول على الكسب الذي يكفيه ويكفي أهله وعياله، أما إذا لم يكف كسبه وأجرة عمله لكفاية أهله وعياله، فإنه يعطى من الزكاة ما يكفيهم لدخولهم في عموم المساكين. فإن المسكين المستحق للزكاة قد يكون عنده سيارة يتكسب بها أو سفينة أو بيت يؤجره ولكنه لا يكفيه دخله لقوته تمام السنة.. وأما الغارم في نفسه فهو الذي تتراكم عليه الديون أو يصاب بحاجة تذهب

(١) سورة التوبة: ٦٠ .

ماله من حريق أو نهب أو تحمل حمالة مال من ديات وغيرها في سبيل الإصلاح بين الطائفتين المتنازعتين فيعطى من الزكاة بقدر ما يؤدي ضمانته.

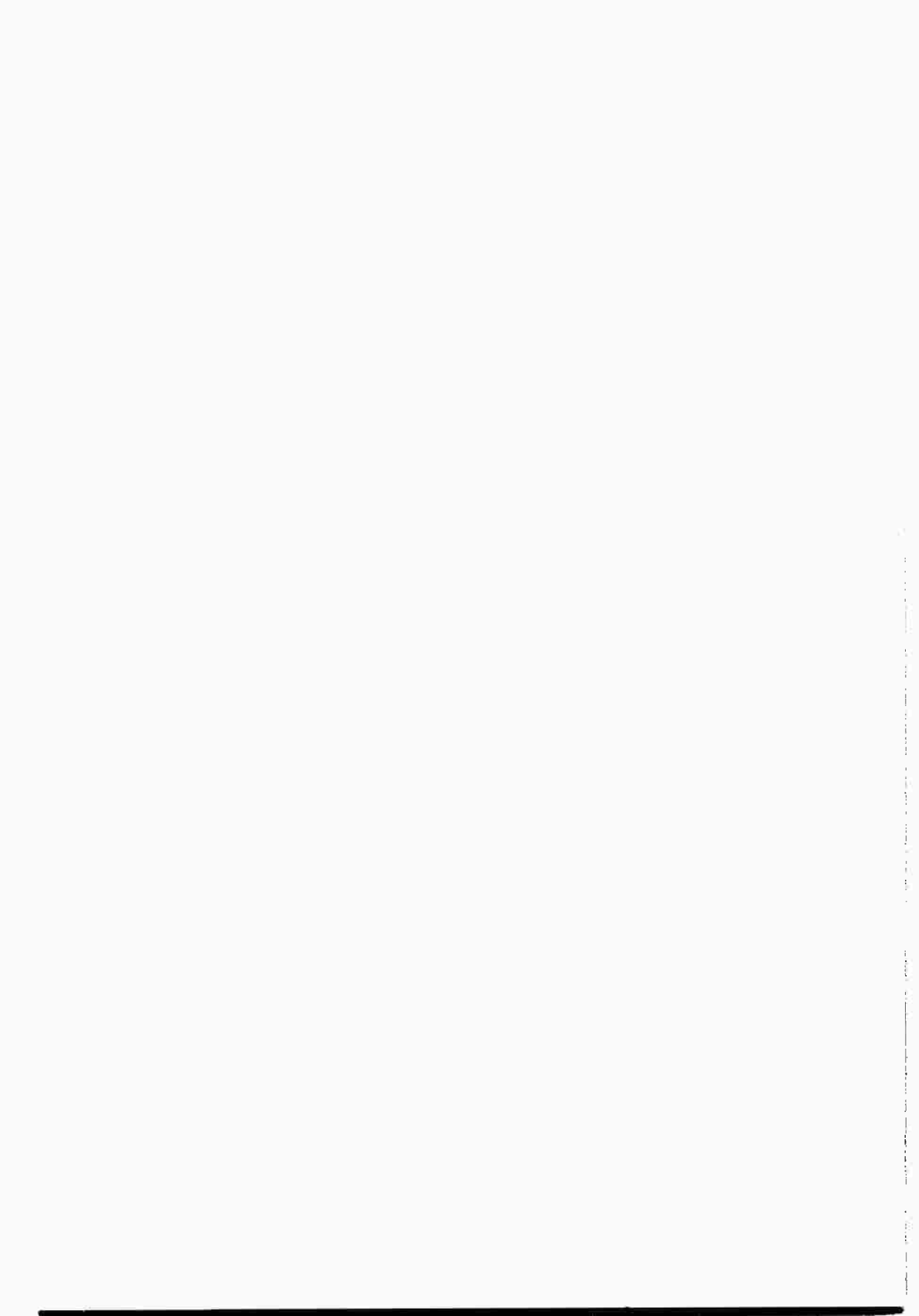
وقوله: "في سبيل الله"، فسرره بعض الفقهاء بالمجاهدين. وقيل: إنه يشمل كل فعل لله من بناء المساجد والقناطر وفتح الطرق والمدارس والمستشفيات وسائر ما ينفع الناس، وأما ابن السبيل فإنه المسافر الذي انتهى إلى بلد وقد نفذت نفقته فيعطى من الزكاة ما يوصله إلى بلده.. والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

حرر في ١٢ ربيع الأول سنة ١٣٩٧هـ.



**تحریم الربا بأنواعه
وعموم مساویہ وأضراره**





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبالعمل بطاعته تطيب الحياة، وتفيض الخيرات، وتنزل البركات، وأشهد أن لا إله إلا الله، شهادة نرجو بها النجاة والفوز بالجنات، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صاحب الآيات والمعجزات.

أما بعد :

فإن الله سبحانه خلق الإنسان وعلمه البيان، وجمله بالعقل وشرفه بالإيمان وأوجد له جميع ما يحتاجه من المأكّل والمشارب المباحة على اختلاف الأنواع والألوان. وقال: ﴿كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ﴾^(١).. ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ﴾^(٢).. فأمر الله عباده بأن يأكلوا من رزق ربهم ما يشتهونه من الأكل الحلال والمشروبات المباحة، وأن لا يطغوا فيه بأن يتناولوه من طريق الحرام.

فإنه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، ولا يحملنكم استبطاء الرزق على أن تطلبوه بما يسيئكم، فإنما عند الله لا ينال إلا بطاعته. وفي القرآن المنزل تلك حدود الله فلا تعتدوها، ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه، وحدود الله محرماته كما في الحديث: "إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدوداً فلا تعتدوها وحرم أشياء فلا تنتهكوها". فمن اكتسب المال من حله، وأدى منه واجب حقه، فتعم المعونة هو، وبورك له فيه، ومن اكتسبه من غير حله لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل فلا يشبع، وهذا أمر محسوس يشهد به الواقع الملموس، فإن الذين يكتسبون المال من الطرق المحرمة.. كالخيانة والسرقه والرشوة والمعاملة في المشروبات المحرمة أو بتحليل على الناس في شراء الشيء ولا يؤدي إليهم ثمنه أو يستأجر الأجير فيستوفي عمله ولا يؤدي إليه أجرته، فمن فعل

(١) سورة سبأ: ١٥.

(٢) سورة طه: ٨١.

ذلك فقد عصى ربه ،وأذل نفسه، وتسبب في نقص رزقه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع وكسبه بمثابة الزيد الذي يذهب جفاء ويرجع إلى الوراء.. ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَّاءَ وَيُرِيهِ الصَّدَقَاتِ﴾ (١).

فكل مال اكتسب من حرام فهو رباً وعاقبته إلى قلته كما في حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: "إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا من يحب، فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه، فوالذي نفسي بيده لا يكسب عبد مالاً من حرام فيبارك له فيه، أو يتصدق به فيتقبل منه، أو يخلفه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار.. إن الله لا يمحو السيئ بالسيئ، ولكن يمحو السيئ بالحسن.. إن الخبيث لا يمحو الخبيث".

أحل الله البيع وحرم الربا، والبيع الحلال هو بيع المسلم للمسلم، لا غش ولا تدليس، ولا خديعة ولا خيانة، ولا غرر ولا رباً.. فهذا البيع بهذه الصفة من أفضل الكسب كما في الحديث أن النبي ﷺ سئل عن أفضل الكسب فقال: "عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور".

فعمل الرجل بيده لسائر الحرف المباحة كالزراعة والصناعة محبوب عند الله فإن الله يحب المؤمن المحترف ويبغض الفارغ البطال.. وفي الحديث: "من غرس غرساً في غير ظلم ولا اعتداء فإن له أجراً جارياً ما انتفع به أحد من خلق الله" فهو يجري له هذا الأجر حتى ولو زال عن ملكه ببيع أو عطاء.

والربا المحرم أنواع: أشده وأشره ربا النسيئة.. وهو أن يستدين النقود من البنوك أو من بعض التجار ومتى حل الدين ولم يجد وفاء مدوا في الأجل وزادوا ربحاً في الثمن على حد ما يقول الجاهلية إما أن تقضي وإما أن ترابي فيريو المال على المدين حتى يصير كثيراً، وهذا هو ربا الجاهلية الذي حرمه الإسلام، ونزل في الزجر عنه كثير من آيات القرآن، ولعن رسول الله ﷺ آكله وموكله وشاهديه من بين الأنعام.

(١) سورة البقرة: ٢٧٦ .

وهذا الربا محرم في سائر الكتب وعند جميع الشرائع، ويكفر مستحله عند جميع علماء المسلمين.

لأن ضرر هذا الربا يقوض بالتجارات، ويوقع في الحاجات، ويهدم بيوت الأسر والعائلات.. فكم سلب من نعمة، وكم جلب من نقمة، وكم خرب من دار، وكم أخلى داراً من أهلها فما بقي منهم ديار^(١).

فالتعاطي للربا يسرع إليه الفقر والفاقة، ويحقيق به البؤس والمسكنة، ويلازمه الهم والغم، ويندم حيث لا يتفعه الندم، وحسب المرابي في الشر كونه محارباً لربه في حياته وبعد وفاته.. يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ٢٧٨﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ^(٢) وقد وصف الله المرابي في فساد تصرفاته بالمجنون الذي يتخبطه الشيطان من المس، ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا. وعدوا من هذا النوع قلب الدين على المعسر ولو ببيعه عروضاً وسلعاً لكونهما نفس ما نهى الله عنه.

والنوع الثاني: ربا الفضل وهو بيع النقود بالنقود أو الطعام بالطعام مع الزيادة. وقد حرمه الله على لسان نبيه لكونه يقود إلى ربا النسيئة الذي هو ربا الجاهلية.

وشرع الإسلام المبني على مصالح الخاص والعام، قد حرم هذا العمل بدليل أنه حرم بيع الذهب بالفضة إلى أجل.. فقال: "لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا الفضة بالفضة إلا مثلاً بمثل. ولا تبيعوا منها غائباً بتاجز.. (متفق عليه من حديث أبي سعيد).

فخص الذهب والفضة بالذكر لكونهما المتعامل بهما زمن النبي ﷺ، وقد قامت الأوراق المالية على اختلاف أجناسها مقام نقود الذهب والفضة في المنع من

(١) ديار: يعني أحداً كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَّارًا﴾.

(٢) سورة البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩.

استدانة بعضها ببعض نسيئة وكونه ينطبق عليها ما ينطبق على استدانة الذهب بالفضة نسيئة في قوله: "ولا تبيعوا منها غائباً بناجز" .. وكما روى البخاري ومسلم عن عمر أن النبي ﷺ قال: "الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء"، يعني يداً بيد .. فلا يجوز استدانة أحدهما بالآخر نساء وقد روى الخمسة وصححه الحاكم عن ابن عمر قال قلت يا رسول الله إنني أبيع الإبل بالنقيع فأبيع بالدنانير وأخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وأخذ الدنانير، أخذ هذه من هذه، فقال: رسول الله "لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تتفرقا وبينكما شيء".

وليس الحكم مخصوصاً بهما ولا مقصوراً عليهما دون ما يقوم مقامهما ويعمل عملهما في القيمة والتمنية، فإن القواعد الشرعية تعطي النظير حكم نظيره وتسوي بينهما في الحكم، وتمنع التفريق بينهما لكون الاعتبار في أحكام الشرع هو بعموم لفظها لا بخصوص سببها.

فالشريعة منزهة عن أن تنهى عن شيء لمفسدة راجحة أو متأكدة فيهن ثم تبيع ما هو مشتمل على تلك المفسدة أو أزيد منها في النقود المبدلة عن الذهب والفضة.

فإن الله سبحانه على لسان نبيه أوجب الحلول والتقابض في بيع الدنانير بالدراهم، ونهى عن بيع بعضها ببعض نسيئة رحمة منه بأمتة.

لهذا نرى بعض الناس يتحيل إلى التوصل إلى هذا الأمر المحرم وإباحة تعاطيه بجعل هذه النقود بمثابة العروض التي يسوغ بيع بعضها ببعض نسيئة، وخفي عليهم بأن حكم النظير حكم نظيره إيجاباً ومنعاً.

فمتى كان الأمر بهذه الصفة، فإن بيع أوراق العُمَل بعضها ببعض نسيئة هي نفس ما نهى عنه رسول الله ﷺ من بيع الدراهم بالدنانير نسيئة.

وهذا النهي إنما صدر من الشارع الحكيم الذي - ﴿عَزَّزَ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(١) - ولم ينه عن مثل هذا الشيء إلا ومضرتة واضحة

(١) سورة التوبة: ١٢٨.

ومفسدته راجحة.. وإن لم تظهر مضرته في الحال فإنها ستظهر على كل حال كما قيل:

نبي يرى ما لا يرى الناس حوله ويتلو كتاب الله في كل مشهد

وإن قال في يوم مقالة غائب فتصديقها في اليوم أو في ضحى الغد

إن صاحب الدراهم كصاحب البنك وغيره متى انفتح له باب الطمع في بيعها إلى أجل ثم يجري المراجعة بها فإنه يتحصل على الزيادة بطريق الربا بدون تعب ولا مشقة ولا رضاً من المدين، فيقضي إلى انقطاع الإرفاق الذي شرعه الله بقوله: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾^(١).

لأن الناس متى انفتح لهم باب استدانة النقود فإنه يسهل عليهم استدانتها عند أدنى سبب، فتتراكم الديون على الشخص من حيث لا يحتسب فيقع أولاً في ربا الفضل، ثم يقوده إلى ربا النسيئة، والعاقبة إلزامه بالمأثم والمغرم الذي استعاذ منه النبي ﷺ.

(وإن المشاهدة في الحاضرين هي أكبر شاهد لتصديق نصوص الدين)... فقد رأينا الذين انتهكوا حرمة هذا النهي فاستباحوا استدانة النقود من البنوك نسيئة بلا مبالاة لقصد التوسع في التجارات أو شراء الأراضي والعقارات أو الدخول في الشركات رأيناهم يجرون الوليات على أثر الوليات جراء أضرار المراجعة، وقد يعرض لهم ما يفاجئهم من كساد التجارات وعدم نفاقها في سائر الأوقات.

أضف إليه ما قد يعرض لهم من حوادث الزمان كإثارة الحروب أو الحريق وغيرها مما يؤذن بالكساد والركود فتضاعف عليهم البنوك الأرباح بطريق المراجعة على سبيل التدريج حتى يعجزوا عن وفاء ما عليهم من الديون فتستأصل البنوك حواصل ما بأيديهم من الأموال أو العقارات. وصدق الله العظيم ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾^(٢) فتراعي البنوك عليهم وهم نائمون على فراشهم.

(١) سورة البقرة: ٢٨٠ .

(٢) سورة البقرة: ٢٧٦ .

لأن البنوك الآن تعامل الناس بربا النسيئة الذي هو ربا الجاهلية الذي حرمه الإسلام ونزل في الزجر عنه كثير من آيات القرآن. وحقيقته.. أنه متى حل الدين وعجز عن الوفاء زادوا في الربح ومدوا في الأجل، فترابي بالدين وبريحه حتى يصير القليل كثيراً، ولهذا يكفر مستحل هذا الربا عند جمهور العلماء.

وقد حمى النبي ﷺ هذا الحمى وسد الطرق التي تفضي إليه، وحذر أشد التحذير من مقاربتة رحمة منه بأتمته، ولا يجني جان إلا على نفسه، وكل امرئ بما كسب رهين.

لقد ورد في الكتاب والسنة من النهي الزجر والتحذير والوعيد الشديد عن جريمة الربا ما لا يرد في غيره من كبائر المنكرات.. فمنها قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١٣٠) وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (١٣١) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (١) . ففي هذه الآية من الزجر والتقريع ما لا يخفى، وأكل الربا أضْعَافًا مُضَاعَفَةً هو أن يعامل به كل أحد فيرابي بأصل الدين وبالربح.

فأمر الله المؤمنين بتقواه، وأن ينتهوا عما حرم الله، ويطيعوا الله ورسوله في امتثال الأمر واجتناب النهي.. ثم ذكر سبحانه صفة أعمال المرابين فقال: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخِطُّهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ..﴾ (٢) . ففي هذه الآية بيان بفساد سيرة المرابين وسوء سريرتهم، وأنهم كالمجانين في كذبهم بالربا وعدم تورعهم منه لكون الحلال هو ما حل بأيديهم، والحرام هو ما حرموه، ثم هم يتحيلون على إباحته بدعوى إنما البيع مثل الربا.. فيرتكبون ما ارتكبت اليهود فيستحلون محارم الله بأدنى الحيل.

(١) سورة آل عمران: ١٣٠ - ١٣٢ .

(٢) سورة البقرة: ٢٧٥ .

ثم عرض سبحانه على هذا المرابي عرض صلح وإصلاح، وأنه متى جاءته موعظة هدى تردعه عن هذا الردى، فقبلها، وتاب إلى الله من سوء عمله ومعاملته فإننا لا نقول له اخرج من مالك كله، وإنما يقول الله "فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف" من معاملته وأمره إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه.

فمتى أسلم شخص مرابٍ وجب عليه أن يستأنف أمره بتحسين عمله، فإن كان له ديون عند شخص أو أشخاص وجب أن يتخلى عن الربا منها أي الزيادة على رأس المال بإسقاطه لا اعتبار أنه ملك الغير، ومثله ما لو قبض نقوداً معلومة من شخص أو أشخاص يعرفهم فإنه يجب عليه أن يرد الزيادة التي قبضها التي هي الربا الزائد على رأس المال لقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ تَبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾^(١) وهذا معنى قول النبي ﷺ "إن أول ربا أضع ربا عباس بن عبد المطلب" يعني بذلك إسقاط الزيادة الحاصلة بالمراباة، ومثله صاحب البنك متى كان يعامل الناس بالربا وبالبيع المباح ثم تاب من تعاطي الربا فإنه يجب عليه التخلي عن الزيادات الربوية بإسقاطها ورد ما أخذه منها إلى صاحبه، وما جهله فما طال عليه الزمان فإنه يتوب إلى الله، ويكثر من الصدقة، وله ما سلف، وأمره إلى الله.

فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف: من معاملته وأمره إلى الله إن شاء عاقبه، وإن شاء عفا عنه.

وأما من عاد إلى معاملته بالربا وأصر على معصيته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون.

ثم أخبر سبحانه بسوء عاقبة الربا، وأن مصيره إلى قلته وإلى انتزاع بركته من يد صاحبه أو من يد ورثته مهما طال الزمان أو قصر؛ إذ أن الفشل ومحق الرزق مقرون به.. فقال سبحانه "يمحق الله الربا ويربي الصدقات". وكل مال اكتسب من حرام فهو رباً.

(١) سورة البقرة: ٢٧٩ .

ثم أعلن سبحانه بالحرب على المرابين، فقال: "فإن لم تفعلوا" أي ولم تنتهوا عن التعامل بالريا وعن أكله أضعافاً مضاعفة - "فأذنوا بحرب من الله ورسوله" .. لا اعتبار أن المرابي عدو الله، ومن ذا الذي يطيق غضب الله ومحاربتة .. لهذا قلنا إنه لم يرد في جريمة من كبائر الذنوب أشد مما ورد في جريمة الريا .
لهذا عدّه رسول الله ﷺ من الموبقات التي توبق صاحبها في الإثم .. ثم توبقه في النار، ولعن أكل الريا ومؤكله ..

حرم الله الريا رحمة منه بعباده، ولا يحرم شيئاً إلا ومضرته واضحة ومفسدته راجحة .. فهو أشد تحريماً من الزنا وشرب الخمر سواء فعله لضرورة أو لغير ضرورة لكونه لو قيل بإباحته للضرورة لسهل على الناس تعاطيه بحجة الضرورة، إذ كل أحد سيعرض له في حال حياته وماله شيء من الضرورة.

والنبي ﷺ خطب الناس بعرفة في حجة الوداع قبل موته بثلاثة أشهر فقال: في خطبته .. "ألا وإن ريا الجاهلية موضوع، وأول ريا أضع من ريانا ريا عباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله" مع العلم أن الناس في ذلك الزمان في غاية الحاجة والضرورة والفقر، ولم يبح تعاطيه لأحد، ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب.

ومن يتق الله يجعل له من أمره يسراً، فلا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل.

إياك إياك الريا فلدرهم أشد عقاباً من زناك بنهد

وتمحق أموال الريا وإن نمت ويربوا قليل الحل في صدق موعد

ومما يلتحق بالريا التباع في الأعيان المحرمة كالخمر ولحم الخنزير والصور المجسمة فروى البخاري ومسلم من حديث جابر - أن النبي ﷺ خطب الناس يوم فتح مكة فقال: "إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام" - يعني الصور المجسمة على صورة الآدمي - فحرام بيعها وحرام اتخاذها في الدور، فلا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة .. وكذا بيع الخمر .. فإن الله سبحانه إذا حرم شيئاً حرم بيعه وأخذ ثمنه.

فقد لعن رسول الله ﷺ الخمر شاربها وساقياها وبائعها ومشتريها وحاملها
والمحمولة إليه.. كل هؤلاء شملتهم اللعنة لتساعدهم على فعل هذه الفاحشة
المحرمة، وكله من الكسب الحرام الذي عاقبته إلى قلة.



محقق التبایع بالحرام

وسوء عاقبته

ويلیه:

١. الحكم في لحوم الهدايا بمنى

٢. العقد شرعية المتعاقدين



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

محق التبايع بالحرام وسوء عاقبته

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبالعمل بطاعته تطيب الحياة، وتفيض الخيرات، وتنزل البركات، وأشهد أن لا إله إلا الله شهادة نرجو بها النجاة والفوز بالجنات، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صاحب الآيات والمعجزات.

أما بعد: فإن الله سبحانه خلق الإنسان وعلمه البيان، وجمله بالعقل وشرفه بالإيمان، وأوجد له جميع ما يحتاجه من الماكل والمشارب المباحة على اختلاف الأنواع والألوان. وقال: ﴿كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ﴾^(١)، وقال: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ﴾^(٢) فأمر الله عباده بأن يأكلوا من رزق ربهم ما يشتهونه من الأكل الحلال والمشروبات المباحة، وأن لا يطفوا فيه بأن يتناولوه من طريق الحرام.

فإنه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، ولا يحملنكم استبطاء الرزق على أن تطلبوه بما يسخط الله، فإن ما عند الله لا يُنال إلا بطاعته.

وفي القرآن المنزل: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾^(٣) "وحدود الله" محرماته كما في الحديث: "إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها" فمن اكتسب المال من حله وأدى منه واجب حقه فنعم المعونة هو، وبورك فيه، ومن اكتسبه من غير حله لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، وهذا أمر محسوس يشهد به الواقع الملموس، فإن الذين يكتسبون المال من الطرق المحرمة كالخيانة والسرقعة والرشوة والربا والقمار

(١) سورة سبأ: ١٥ .

(٢) سورة طه: ٨١ .

(٣) سورة الطلاق: ١ .



والمعاملة في المشروبات المحرمة، أو يتحايل على الناس في شراء الشي ولا يؤدي إليهم ثمنه، أو يستأجر الأجير فيستوفي عمله، ولا يؤدي أجرته. فمن فعل ذلك فقد عصى ربه، وأذل نفسه، وتسبب في نقص رزقه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، وكسبه بمثابة الزيد الذي يذهب جفاء ويرجع إلى الوراء.. ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ﴾ (١).

فكل مال اكتسب من ربا فهو حرام، وعاقبته إلى قلته، كما في حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: "إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا من يحب، فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه، فوالذي نفسي بيده لا يكسب عبد مالا من حرام فيبارك له فيه، أو يتصدق به فيقبل منه، أو يخلفه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار. إن الله لا يمحو السيء بالسيء ولكن يمحو السيء بالحسن.. إن الخبيث لا يمحو الخبيث". رواه أحمد وغيره.

(١) سورة البقرة: ٢٧٦ .

ذكرى في تحريم الربا لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد

أحل الله البيع وحرم الربا، والبيع الحلال هو كل بيع لا غش فيه ولا تدليس ولا خيانة ولا غرر ولا ربا.. فهذا البيع بهذه الصفة من أفضل الكسب، كما في الحديث أن النبي ﷺ سئل أي الكسب أفضل؟ فقال: "عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور". رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورواه ثقات.

فعمل الرجل بيده لسائر الحرف المباحة كالزراعة والصناعة محبوب عند الله، فإن الله يحب المؤمن المحترف ويبغض الفارغ البطال.. وفي الحديث: "من غرس غرساً في غير ظلم ولا اعتداء فإن له أجراً جارياً ما انتفع به أحد من خلق الله". فهو يجري له هذا الأجر حتى ولو زال عن ملكه ببيع أو عطاء.

والربا المحرم أنواع: أشده وأشره "ربا النسيئة" وهو الزيادة التي يأخذها من المدين نظير تأجيل الدين، كمن يستدين النقود من البنوك أو من بعض التجار ومتى حل الدين ولم يجد وفاء مدوا في الأجل وزادوا ربحاً في الثمن، على حد ما يقول الجاهلية: إما أن تقضي وإما أن ترابي.. فيربوا المال على المدين حتى يصير كثيراً، وهذا هو ربا الجاهلية الذي حرمه الإسلام، ونزل في الزجر عنه كثير من آيات القرآن، ولعن رسول الله ﷺ آكله وموكله وشاهديه من بين الأنام.

وهذا الربا محرم في سائر الكتب وعند جميع الشرائع، ويكفر مستحله عند جميع علماء المسلمين.

لأن ضرر هذا الربا يقوض بالتجارات، ويوقع في الأزمات، ويهدم بيوت الأسر والعائلات.. فكم سلب من نعمة، وكم جلب من نقمة، وكم خرب من دار، وكم أخلى داراً من أهلها فما بقي منهم ديار.

فالمعاطي للربا يسرع إليه الفقر والفاقة، ويحقيق به البؤس والمسكنة، ويلازمه الهم والغم، ويندم حيث لا ينفعه الندم، وحسب المرابي في الشر كونه محارباً لربه

في حياته وبعد وفاته.. يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ٢٧٨﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴿١﴾.

وقد وصف الله المرابي في فساد تصرفاته بالمجنون الذي يتخبطه الشيطان من المس... ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (٢). وعدوا من هذا النوع قلب الدين على المعسر ولو ببيعه عروضاً وسلعاً لكونهما نفس ما نهى الله عنه.

والنوع الثاني: "ربا الفضل" وهو بيع النقود بالنقود أو الطعام بالطعام (٣) مع الزيادة، وقد حرمه الله على لسان نبيه لكونه يقود إلى ربا النسيئة الذي هو ربا الجاهلية، وهو ما يتعامل به الناس اليوم، بحيث يستدينون النقود من البنوك لتوسيع تجارتهم، فيحل الدين وليس عندهم وفاء... فترابي البنوك عليهم وهم نائمون على فرشهم، فترابي بأصل الدين وبالريح حتى يكون القليل كثيراً.

وشرع الإسلام المبني على مصالح الخاص والعام، قد حرم هذا العمل، بدليل أنه حرم بيع الذهب بالفضة إلى أجل.. فقال ﷺ: "لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا الفضة بالفضة إلا مثلاً بمثل، ولا تبيعوا غائباً منها بناجز"... (متفق عليه من حديث أبي سعيد).

فخص الذهب والفضة بالذكر لكونهما المتعامل بهما زمن النبي ﷺ وقد قامت الأوراق المالية على اختلاف أجناسها مقام نقود الذهب والفضة في المنع من استدانة بعضها ببعض نسيئة، وكونه ينطبق عليها ما ينطبق على استدانة الذهب بالفضة نسيئة في قوله: (ولا تبيعوا غائباً منها بناجز)، وكما روى البخاري ومسلم عن عمر أن النبي ﷺ قال: "الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء" يعني يداً بيد، فلا يجوز

(١) سورة البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩ . (٢) سورة البقرة: ٢٧٥ .

(٣) والأصل فيه ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري قال استعمل النبي ﷺ رجلاً على خبير فجاءه بتمر جنيب أي نوع طيب فقال رسول الله ﷺ أكل تمر خبير هكذا؟ فقال لا يا رسول الله إنا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين، فقال رسول الله ﷺ لا تفعل، بع الجمع بالدرهم، ثم ابتع أي: اشتر بالدرهم جنيباً.

استدانة أحدهما بالآخر نسيئة، وقد روى الخمسة وصححه الحاكم عن ابن عمر قال "قلت يا رسول الله إني أبيع الإبل بالنقيع، فأبيع بالدنانير وأخذ الدراهم، وأبيع بالدراهم وأخذ الدنانير، أخذ هذه من هذه، فقال رسول الله: "لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تتفرقا وبينكما شيء".

وليس الحكم مخصوصاً بهما ولا مقصوراً عليهما دون ما يقوم مقامهما ويعمل عملهما في القيمة والثمنية. وقد ثبت في الطعام مثل ذلك من المنع عن بيع أحد النوعين بالآخر نسيئة أو متفاضلاً لما في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ استعمل رجلاً على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله: "أكل تمر خيبر هكذا؟" فقال: لا والله يا رسول الله، إنا لناخذ صاعاً من هذا بالصاعين والثلاثة فقال رسول الله: "لا تفعل، بع الجمع بالدراهم، ثم ابتع بالدراهم جنيباً" وقال في الميزان مثل ذلك، فهذا نوع ربا الفضل بالطعام، فإن القواعد الشرعية تعطي النظير حكم نظيره، وتسوي بينهما في الحكم، وتمنع التفريق بينهما لكون الاعتبار في أحكام الشرع هو بعموم لفظها لا بخصوص سببها.

فالشرعية منزهة عن أن تنهى عن شيء لمفسدة راجحة أو متأكدة فيه، ثم تبيح ما هو مشتمل على تلك المفسدة أو أزيد منها في النقود المبدلة عن الذهب والفضة، فإن الله سبحانه على لسان نبيه أوجب الحلول والتقابض في بيع الدنانير بالدراهم، ونهى عن بيع بعضها ببعض نسيئة رحمة منه بأمته. وكل ثمن لم يقبض في الحال فإنه يعد نسيئة ويدخل في عموم النهي. لهذا نرى بعض الناس يتحايل إلى التوصل إلى هذا الأمر المحرم وإباحة تعاطيه بجعل هذه النقود بمثابة العروض التي يسوغ بيع بعضها ببعض نسيئة، وخفي عليهم بأن حكم النظير حكم نظيره إيجاباً ومنعاً.

فمتى كان الأمر بهذه الصفة، فإن بيع أوراق العمل بعضها ببعض نسيئة هي نفس ما نهى عنه رسول الله ﷺ من بيع الدراهم بالدنانير نسيئة.

وهذا النهى إنما صدر من الشارع الحكيم الذي ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(١) ولم ينه عن مثل هذا الشيء إلا ومضرته واضحة ومفسدته راجحة، وإن لم تظهر مضرته في الحال فإنها ستظهر على كل حال كما قيل:

نبي يرى ما لا يرى الناس حوله ويتلو كتاب الله في كل مشهد

وإن قال في يوم مقالة غائب فتصديقها في اليوم أو في ضحى الغد

إن صاحب الدراهم كصاحب البنك وغيره متى انفتح له باب الطمع في بيعها إلى أجل ثم يجري المرباة بها فإنه يتحصل على الزيادة بطريق الربا بدون تعب ولا مشقة ولا رضاء من المدين، فيفضي إلى انقطاع الإرفاق الذي شرعه الله بقوله: ﴿وَأَنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾^(٢). لأن الناس متى انفتح لهم باب استدانة النقود فإنه يسهل عليهم استدانتها عند أدنى سبب، فتتراكم الديون على الشخص من حيث لا يحتسب، فيقع أولاً في ربا الفضل، ثم يقوده إلى ربا النسيئة، والعاقبة إلزامه بالمأثم والمغرم الذي استعاذ منه النبي ﷺ كما في الحديث عن عائشة أم المؤمنين قالت: كان رسول الله ﷺ يقول في دبر الصلاة: "اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم"، فقلت: يا رسول الله ما أكثر ما تستعيذ به من المأثم والمغرم؟ فقال: "إن الرجل إذا غرم أثم، وحدث فكذب، ووعد فأخلف".

وإن المشاهدة في الحاضرين هي أكبر شاهد لتصديق نصوص الدين، فقد رأينا الذين انتهكوا حرمة هذا النهى فاستباحوا استدانة النقود من البنوك نسيئة بلا مبالاة لقصد التوسع في التجارات أو شراء الأراضي والعقارات أو الدخول في الشركات، رأيناهم يجرون الوليات على إثر الوليات جراء أضرار المرباة، وقد يعرض لهم ما يفاجئهم من كساد التجارات وعدم نفاقها في سائر الأوقات.

أضف إليه ما قد يعرض لهم من حوادث الزمان، كإثارة الحروب أو الحريق وغيرها مما يؤذن بالكساد والركود، فتضاعف عليهم البنوك الأرباح بطريق المرباة

(٢) سورة البقرة: ٢٨٠ .

(١) سورة التوبة: ١٢٨ .

على سبيل التدريج حتى يعجزوا عن وفاء ما عليهم من الديون، فتستأصل البنوك حواصل ما بأيديهم من الأموال أو العقارات. وصدق الله العظيم: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾^(١). فترابي البنوك عليهم وهم نائمون على فرشهم.

لأن البنوك الآن تعامل الناس برىا النسيئة الذي هو ربا الجاهلية الذي حرمه الإسلام ونزل في الزجر عنه كثير من آيات القرآن. وحقيقته: أنه متى حل الدين وعجز عن الوفاء زادوا في الربح ومدوا في الأجل، فترابي بالدين وبريحه حتى يصير القليل كثيراً، ولهذا يكفر مستحل هذا الربا عند جمهور العلماء.

وقد حمى النبي ﷺ هذا الحمى، وسد الطرق التي تفضي إليه، وحذر أشد التحذير من مقاربتة رحمة منه بأمته، ولا جنى جان إلا على نفسه، وكل امرئ بما كسب رهين.

لقد ورد في الكتاب والسنة من النهي والزجر والتحذير والوعيد الشديد عن جريمة الربا ما لا يرد في غيره من كبائر المنكرات.. فمنها قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٢) وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ^(٣) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ^(٤).

ففي هذه الآية من الزجر والتقريع ما لا يخفى، وأكل الربا أضعافاً مضاعفة هو أن يعامل به كل أحد فيرابي بأصل الدين وبالربح.

فأمر الله المؤمنين بتقواه، وأن ينتهوا عما حرم الله، ويطيعوا الله ورسوله في امتثال الأمر واجتناب النهي.. ثم ذكر سبحانه صفة أعمال المرابين فقال: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٥). ففي هذه

(١) سورة البقرة: ٢٧٦ .

(٢) سورة آل عمران: ١٣٠ - ١٣٢ .

(٣) سورة البقرة: ٢٧٥ .

الآية بيان بفساد سيرة المرابين وسوء سريرتهم، وأنهم كالمجانين في كسبهم بالريا وعدم تورعهم منه؛ لكون الحلال هو ما حل بأيديهم، والحرام هو ما حُرِّموا، ثم هم يتحايلون على إباحته بدعوى "إنما البيع مثل الريا"... فيرتكبون ما ارتكبت اليهود فيستحلون محارم الله بأدنى الحيل.

ثم عرض سبحانه على هذا المرابي عرض صلح وإصلاح، وأنه متى جاءت موعظة من ربه أو من نبيه تردعه عن هذا الردى فقبلها وتاب إلى الله من سوء عمله ومعاملته فإننا لا نقول له اخرج من مالك كله، وإنما يقول الله: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾^(١) من معاملته، وأمره إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه.

فمتى أسلم شخص مراب وجب عليه أن يستأنف أمره بتحسين عمله، فإن كان له ديون عند شخص أو أشخاص وجب أن يتخلى عن الريا منها أي الزيادة على رأس المال بإسقاطه؛ لاعتبار أنه ملك الغير، ومثله ما لو قبض نقوداً معلومة من شخص أو أشخاص يعرفهم، فإنه يجب عليه أن يرد الزيادة التي قبضها التي هي الريا الزائد على رأس المال لقول الله تعالى: ﴿وَأِنْ تَبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾^(٢) وهذا معنى قول النبي ﷺ: "إن أول ريا أضع ريا عباس بن عبد المطلب" يعني بذلك إسقاط الزيادة الحاصلة بالمراباة. ومثله صاحب البنك متى كان يعامل الناس بالريا وبالببيع المباح ثم تاب من تعاطي الريا، فإنه يجب عليه التخلي عن الزيادات الربوية بإسقاطها ورد ما أخذه منها إلى صاحبه، وما جهله مما طال عليه الزمان فإنه يتوب إلى الله ويكثر من الصدقة، وله ما سلف وأمره إلى الله.

وأما من عاد إلى معاملته بالريا وأصر على معصيته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون.

(١) سورة البقرة: ٢٧٥ .

(٢) سورة البقرة: ٢٧٩ .

ثم أخبر سبحانه بسوء عاقبة الربا وأن مصيره إلى قلته وإلى انتزاع بركته من يد صاحبه أو من يد ورثته مهما طال الزمان أو قصر؛ إذ أن الفشل ومحق الرزق مقرون به. فقال سبحانه: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ﴾^(١). وكل مال اكتسب من ربا فهو حرام.

ثم أعلن سبحانه الحرب على المرابين، فقال: (فإن لم تفعلوا) أي ولم تنتهوا عن التعامل بالربا وعن أكله أضعافاً مضاعفة - ﴿فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٢) - لا اعتبار أن المرابي عدو لله، ومن ذا الذي يطيق غضب الله ومحاربتة؟... لهذا قلنا إنه لم يرد في جريمة من كبائر الذنوب أشد مما ورد في جريمة الربا.

لهذا عدَّ رسول الله ﷺ من الموبقات التي توبق صاحبها في الإثم، ثم توبقه في النار، ولعن أكل الربا وموكله.

لقد حرم الله الربا رحمة منه بعباده، ولا يحرم شيئاً إلا ومضرته واضحة ومفسدته راجحة، فهو أشد تحريماً من الزنا وشرب الخمر سواء فعله لضرورة أو لغير ضرورة؛ لكونه لو قيل بإباحته للضرورة لسهل على الناس تعاطيه بحجة الضرورة؛ إذ كل أحد سيعرض له في حال حياته وماله شيء من الضرورة .

والنبي ﷺ خطب الناس بعرفة من حجة الوداع قبل موته بثلاثة أشهر فقال في خطبته: "ألا وإن ربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع من ربانا ربا عباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله" مع العلم أن الناس في ذلك الزمان في غاية الحاجة والضرورة والفقر، ولم يبح تعاطيه لأحد .

﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾^(٣).
﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾^(٤). فلا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل.

(١) سورة البقرة: ٢٧٦ .

(٢) سورة البقرة: ٢٧٩ .

(٣) سورة الطلاق: ٢ - ٣ .

(٤) سورة الطلاق: ٤ .

إِيَّاكَ إِيَّاكَ الرِّبَا... فَلَدَرَهُمْ أَشَدَّ عِقَاباً مِنْ زَنَاقٍ يَنْهَدُ
وَتُمْحَقُ أَمْوَالُ الرِّبَا وَإِنْ نَمَتْ وَيَرِيوُ قَلِيلُ الْحِلِّ فِي صَدَقِ مَوْعِدِ

وقد حدث في هذا الزمان في خاصة بعض البلدان بيوع مبتدعة تؤذن بالإفلاس وشر العواقب، ويسمونها "البورصة" وهي حقيقة في القمار بلا شك وأكل المال بالباطل، وأول من ابتدعها في المنطقة هم أهل الكويت، ثم سرت بطريق العدوى والتقليد الأعمى إلى بعض البلدان المجاورة. وحقيقتها أنهم يتعاملون في أشياء لا حقيقة لوجودها، كعدد كثير من الذهب وعدد كثير من الفضة وهو لا يوجد شيء منهما بين أيديهم، وكذا أو كذا من النحاس والملايين من جنيهات الذهب والملايين من الدولارات والملايين من الجنيه الاسترليني وأسهم شركات لا وجود لها، وكذا الأسهم من شركات متنوعة لم تنشأ بعد، وإنما يحققونها في الأذهان دون الأعيان، ويقوون عزم الناس في التبايع بهذه الأشياء التي لا وجود لها بقولهم: مدار البيع على الثقة، يريدون من هذه الكلمة عدم التفكير في أصل هذا البيع؛ لعلم الجميع بأنه لا وجود له، وإنما يحققونه في الأذهان دون الأعيان. ثم يأخذ من ييده شيء من هذه الأسهم أو من هذه الأوراق النقدية فيعرضها للسوق ويبيعها، ثم يقع التناوب فيها بالبيع من واحد إلى آخر، وكل هذا حرام، وكسبه حرام؛ لكونه غرراً ومجهولاً. ومنه نقود الذهب والفضة التي يجب فيه الحلول والتقابض عند البيع.

وحدثني أحد التجار بأنه قال لأحد المتبايعين فيها: ما هذا التبايع الذي أرى أنه لا أصل له، لعدم وجود شيء منه في الحاضر؟ فأجابه بقوله: إننا نخرج من بيوتنا ونترك عقولنا في البيوت، ثم نخرج إلى سوق المناخ فتعامل بلا عقول. فهذا الرجل حكى صفة الحال من هذا التبايع الحرام، وقد وقعوا في ما نهى الله عنه بقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْثِلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (١) .. ومن صفة الحرام أنه معقود به محقق الرزق وانتزاع البركة ﴿يُمَحِّقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ (٢). وكل مال أخذ من طريق

(١) سورة البقرة: ١٨٨.

(٢) سورة البقرة: ٢٧٦.

الربا فهو حرام، وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: "إن روح القدس نفث في روعي أنه
 لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، خذوا ما حل
 ودعوا ما حرم، ولا يحملنكم استبطاء الرزق على أن تطلبوه بما يسهط الله، فإن ما
 عند الله لا ينال إلا بطاعته"، وهذا التبائع في الأسهم التي لا وجود لأصلها، وفي
 الأوراق النقدية بحيث تدور بين الناس من واحد إلى آخر حرام. والنبي ﷺ نهى عن
 بيع الذهب بالفضة إلا يداً بيد، وحتى الموزونات التي تشتري جزافاً فقد كان
 الصحابة يضربون من يبيعها حتى يحوزها إلى رحله، فما بالك بالنقود التي نهى
 رسول الله ﷺ عن بيع بعضها ببعض سيئة: فقال: "لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً
 بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا غائباً منها بناجز". فما بالك بهذا التبائع
 الذي يتعاطاه الناس بالنقود بمجرد الأذهان دون الأعيان فإنها أشد تحريماً.

وقد سبق منا القول بتحريمه، وأنه حرام بلا شك بالكتاب والسنة لأنه رباٌ
 وقمار، فإن الذي نهى عنه النبي ﷺ من العقود، منه ما يدخل في جنس الربا المحرم
 في القرآن، ومنه ما يدخل في جنس الميسر الذي هو القمار، وبيع الغرر هو من نوع
 القمار والميسر، فالأجرة والتمن، إذا كانت غرراً، مثل ما يوصف ولم ير ولم يعلم
 جنسه كان ذلك غرراً وقماراً. يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا
 الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ
 ٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ
 عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا
 فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ (١).

فبدأ سبحانه هذه الآية بدعوة أهل الإيمان الذين يستجيبون لداعي القرآن،
 وبين فيها ما حرم عليهم من الخمر والميسر، وهو القمار، وكونها رجساً - والرجس
 هو النجس الخبيث - وكونهما من عمل الشيطان، ولهذا قال: "فاجتنبوه" فغبر عنهما
 بالمجانبة وهي المباحدة، كأنه يقول: كونوا في جانب وهما في جانب، لكونهما من

(١) سورة المائدة: ٩٠ - ٩٢ .

عمل الشيطان، فلا يدمن على محبتهما إلا شيطان مثلهما. ثم قال: (لعلكم تفلحون) فعلمنا بهذا أن المتعاطي لهما بعيد عن الفلاح، ساقط في السفه والفساد. ثم قال: «إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ». وهي واقعة قطعاً، فإن من غلبك فقد غبنك مالك، فتضمر له العداوة والبغضاء، وهي محققة في الخمر بسوء تصرفه وكذلك القمار. ومن الأمر الأكيد كون متعاطييهما لا يتحرك قلبه لفعل الصلاة الواجبة، بل هم في غفلة ساهون، ولهذا ختم هذا النهي بقوله: (فهل أنتم منتهون). وقد قال الصحابة سمعاً وطاعة لله ورسوله قد انتهينا قد انتهينا.

ومن صفة المقامر ما أخبر الله عنه من كونه يصد عن ذكر الله وعن الصلاة؛ لكون المقامر تتصرف قواه العقلية في الولوع به حتى لا يبقى في قلبه بقية يذكر الله فيها، أو يتبته لفعل الصلاة رجاء ثوابها والخوف من عقاب تركها، ألسنتهم لاغية وقلوبهم لاهية، قد «اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ»^(١) فوصف سبحانه المتعاطي للقمار بالخسران المبين؛ لأن من صار مغلوباً في القمار مرة دعاه ذلك إلى اللجاج فيه، برجاء أنه ربما صار غالباً فيه، وقد يتفق أن لا يحصل له ذلك إلى أن لا يبقى له شيء من المال فيعود بخسارة الدنيا والآخرة، وذلك هو الخسران المبين، فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه إن الله غفور رحيم.

ومن مضرات الميسر أي القمار أنه يفسد أخلاق الذين يعيشون في التلاعب به، بحيث تتعود أنفسهم الكسل عن السعي في سبل المكاسب المعتادة لانتظارهم الرزق والتجارة من الأسباب الوهمية، فيتركون الزراعة والصناعة والتجارة التي هي أركان العمران.

ومنها وهو أشهرها تخريب البيوت فجاء بالانتقال من الغنى إلى الفقر في ساعة واحدة، فكم من عشيرة كبيرة نشأت في الغنى والعز وانحصرت ثروتها في رجل أضعافها في ليلة واحدة بلعب القمار، فأصبحت غنية، وأمست فقيرة، لا قدرة لها على أن تعيش على ما تعودت من السعة ولا ما دون ذلك. وقد قيل: "أرحموا عزيز قوم ذل، وغني قوم افتقر"، والله أعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) سورة المجادلة: ١٩ .

**الحكم في لحوم الهدايا
التي تذبح بمنى في موسم الحج**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، ونستعين بالله، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

أما بعد: فإنني رأيت في جريدة الأهرام أقوالاً متعددة صادرة من علماء بلدان متباعدة كلها تحوم حول موضوع دماء المناسك والهدايا التي تذبح بمنى وقت موسم الحج، وينددون بأن تركها بعضها فوق بعض أنه إضاعة للمال، وينددون كما يُرددون بأن إهمالها بهذا الوضع أنه من مناهي الشرع، وينحون بالملام على تركها بهذه الصفة، وينقل بعضهم عن بعض صورة البشاعة والشناعة، وقد قلد بعضهم بعضاً في الحملة عليها، وهم مجتهدون ويغفر الله لنا ولهم.

وإن المشكلة كل المشكلة فيها هو شدة الزحام حيث يطاء بعضهم بعضاً بالأقدام، والذي لم يُعهد له نظير في شيء من الأزمان أو البلدان، حتى لو كان بين الرجل، وبين ذبيحته عشرة أقدام لما استطاع الوصول إليها بالسهولة، ولما تمكن من حملها إلى محله، والحججاج في يوم العيد هم أجوع ما يكونون للحم لعدم توفره لديهم وعدم قدرتهم على الوصول إليه وعلى حمله إلى منازلهم، لهذا يشتد شوقهم إلى أكل اللحم في يوم العيد، وينظرون إليه نظر الحُداة، ولا يسعد بالتعم بأكله في خاصة هذا اليوم إلا الجلداة الأقوياء الذين يشقون الصفوف الزحام ويخوضون الدماء بالأقدام، فينقلون منه ما يشتهون أكلاً وادخاراً وبيعاً، غير أن الذبح والسلخ والتتظيف ليس من الشيء الهين، ولا كل أحد يستطيعه، فيأخذ أحدهم في عملية الذبح والسلخ والتتظيف والتقطيع قدر ساعة كاملة، فما بالك بالملايين من ذبح الإبل والبقر والغنم؛ إذ تنظيماً في مثل هذا المكان الضيق والوقت القصير مُشَقَّ إلى حد النهاية، فهم يعجزون كل العجز إلى توصيل هذه اللحوم إلى الحججاج في منى وإلى الفقراء من أهل مكة، ولا شك أن المطالبة بذبحها وسلخها وتتظيفها أنه أشق؛ إذ هو من تكليف ما لا يستطيع، والله لا يكلف نفساً إلا وسعها، ولو فرضنا أن

الحكومة عملت عملها في تنظيم هذه اللحوم لتوزيعها، فلا شك أن فقراء الحرم هم أحق بها وأهلها؛ إذ هم المخصصون بها في كتاب الله وسنة رسوله فلا معنى لعدولها عنهم.

ولو وزعت هذه اللحوم المركومة لما وسع الشخص الواحد من الحجاج مثقال بيضة من اللحم، وقد أدخل علماء السنة الذبح في عقائدهم، فقرروا أن من الشرك بالله الذبح لغير الله لقوله سبحانه: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾^(١)، وقوله: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي - أَي: ذبيحتي - وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢) لا شريك له^(٣)، وعن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من أوى محدثاً، لعن الله من غير منار الأرض". رواه مسلم.

إن الأمم في قديم الزمان كانوا يقدمون قرابين من الإبل ومن البقر والغنم وغير ذلك من الشيء الكثير، فمتى قبلت منهم قرابينهم نزلت نار من السماء فأحرقتها، وهذا معنى قوله سبحانه: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلاَّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّى يَأْتِيَنَا بَقْرَانِ تَأْكُلُهُ النَّارُ﴾^(٤)، لقد استفحل أمر ذبح القرابين عند العرب وعلى قبور عظمائهم وهي قرابين شركية يقول بعضهم:

وإذا مررت بقبره فأعقر به كوم^(٥) الهجان وكل قرن سابح

فحرم الإسلام سائر الذبح لغير الله كالذبح للقبر والذبح للزار فكلها من الذبح لغير الله.

ولما قدم وفد خولان على النبي ﷺ مسلمين فقال لهم رسول الله: "ما فعل عم أنس؟" وكان لهم صنم يعبدونه يسمونه "عم أنس". فقالوا: قد أبدلنا الله به ما جئنا به، وقد بقيت منا بقايا من شيخ كبير وعجوز كبيرة متمسكين به، ولو قدمنا عليه لهدمناه فإننا منه في غرور وفتنة. فقال رسول الله: وما أعظم ما رأيتم من فتنته؟ فقالوا: لقد أسنتنا - يعني أجدبنا - سنة حتى كنا نأكل الرمة فجمعنا ما قدرنا عليه

(١) سورة الكوثر: ٢ . (٢) سورة الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣ .

(٣) سورة آل عمران: ١٨٢ . (٤) يعني بالكوم: السمان من الإبل، والقرن السابح: الحصان.

حتى اشترينا مائة ثور ونحرناها كلها قرباناً لعم أنس، وتركنا السباع تردها، ونحن والله أحوج إليها من السباع، ولقد رأينا العشب يوارى محازم الرجال، ويقول قائلنا أنعم علينا "عم أنس"، وهذا من فنون عملهم وتوسعهم في شركهم حكاة العلامة ابن القيم في كتاب الوفود من زاد المعاد ص ٥٠ الجزء الثالث.

فأبطل الإسلام سائر الذبائح الشركية وحرم أكلها على اختلاف أنواعها، وأثبت الذبائح الشرعية كنسك التمتع والقران، وكذا ما أُهْدِيَ للحرم من إبل وبقر وغنم، وكجزاء الصيد ودم الإحصار، وما وجب بترك واجب أو فعل محظور، ومثله الأضحية والعقيقة والمنذور ذبحه لله، فكل هذه من الذبائح الشرعية التي أثبتها الإسلام ونزل فيها القرآن، وكان النبي ﷺ يبعث جملة كثيرة من الإبل إلى البيت حتى قدرت بمائة ناقة، وكان هديه فيها أن يعلق النعل على رقابها، ويشق طرف سنامها حتى يسيل منه الدم، فيعرف الناس أنها هدي فيحترمونه. تقول عائشة: "فتلت هدي قلائد النبي ﷺ فلم يمتنع من شيء كان مباحاً له" وكان يأمر سائق الهدى متى عطب شيء منه بأن يذبحه ولا يأكل هو ولا رفقته شيئاً منه، فلو عطب الهدى كلها لذبحها ولم يأكل هو ولا رفقته شيئاً منه وترك السباع تأكله؛ لكونه قد بلغ الهدى محله، فبلغت النية مبلغ العمل فيه، قالت هذا الكلام في معارضتها لما رواه مسلم عن أم سلمة أن النبي ﷺ قال: "إذا دخل هلال ذي الحجة فمن أراد أن يضحى فلا يأخذ من شعره وأظفاره شيئاً" وقالت عائشة: إنما قال هذا فيمن أحرماً بالحج، أما الأضحية والأمر بكف اليد عن أخذ الشعر والظفر فلم يثبت عنه شيء من ذلك، تعني أن الحديث انقلب على أم سلمة، وعائشة هي أعلم بالحديث من أم سلمة.

وقد نحر الرسول ﷺ وأصحابه هديهم بالحديبية حين صدهم المشركون عن إتمام عمرته، وحيث جرى عقد الصلح بينه وبين سهيل بن عمرو نيابة عن قريش، فنحر هديه، وحلق رأسه، ولبس ثيابه، ورجع إلى بلده المدينة، وترك الهدى مذبوحاً يأكله من رغب فيه، والحديبية تقع خارج الحرم، حتى إنهم إذا أرادوا أن يصلوا فريضة من الصلاة دخلوا في الحرم.

وأهدى عام حجة الوداع مائة بدنة، نحر منها ثلاثاً وستين بيده، عدد عمره الشريف، وهي صواف على قوائمها الثلاث معقولة يدها اليسرى، وكان يطعنهما بالحرية بين أصل العنق والصدر، ووكل علياً فنحر ما بقي منها، ومن جملة ما بعير في أنفه بُرة من ذهب لأبي جهل. يقول الله: ﴿وَالْبَدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ إِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝ (٣١) لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ ۝ (١)﴾. فشرع الله سبحانه هذا الذبح للحيوان تشريفاً وتكريماً ليوم عيد الحج الأكبر وأيام منى حتى تكون أعياد المسلمين عالية على أعياد المشركين وما يقربونه فيها لآلهتهم من القرابين، كما قال سبحانه: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنَسَكًا لِذِكْرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ۝ (٢)﴾. ثم ذكر سبحانه أن تعظيم هذا الذبح في مثل هذا اليوم وفي أيام التشريق أنه من تعظيم حرمان الله، ومن الدليل على إيمان القلب وانقياد الجسم لطاعة الله عز وجل. فقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يُعْظِمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ ۝ (٣٢) لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ۝ (٣)﴾. وفسر ابن عباس تعظيم الشعائر باستسمان الهدى واستحسانه. وقوله: "فكلوا منها" أمر منه سبحانه بإباحة الأكل من هدي المتعة والقران، والأمر للإباحة، والقانع هو: السائل، والمعتز هو: الذي يتعرض لك لتراه فلا تتساه من لحم الهدى. وفي هذه الآية الرد الصريح على من زعم عدم التوقيت لمكان ذبح مناسك الحج وكونه محجوجاً بالقرآن في قوله سبحانه: (ثم محلها إلى البيت العتيق) ثم وضحت السنة ذلك فيما رواه أبو داود وابن ماجه أن النبي ﷺ قال: "منى كلها منحر، وفجاج مكة كلها منحر" فلم يُصب من زعم عدم التوقيت لمكان الذبح.

(١) سورة الحج: ٣٦ - ٣٧.

(٢) سورة الحج: ٣٤.

(٣) سورة الحج: ٣٢ - ٣٣.

فالقول بإخراج الهدي الواجب كهدي المتعة والقران عن محله بمكة إلى البلدان البعيدة لإنقاذ أهلها من الجوع، إنه من الخطأ الواضح الذي لا مبرر له إلا التقليد.

وإن الناس بمكة ويمنى وقت الحج أكثر من أن يُحصون، وكلهم في حاجة إلى اللحم، وقد لا يستطيع أكثرهم على حصوله من أجل شدة الزحام الذي يزداد عاماً بعد عام لعوامل لم تكن معروفة في السنين السابقة، منها: فتح مشارق الأرض ومغاربها بالآلات الحديثة من الطائرات والسيارات والسفن وسائر الوسائل التي قضت بقصر المسافة وتسهيل السفر، حتى صارت الدنيا كلها كمدينة واحدة وكأن عواصمها بيوت متقاربة، وقد أشارت المعجزة إلى الإخبار بهذا الشيء قبل وقوعه كما روى ابن أبي الدنيا عن مكحول مرسلاً أن رجلاً قال: (يا رسول الله متى الساعة؟ قال: "ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، ولكن لها أشراط وتقارب أسواق" وفي البخاري من أشراطها تقارب الزمان. وليس من الممكن أن يفسر تقارب الأسواق بانضمام الأرض بعضها إلى بعض، ولكن بالآلات البرية والبحرية والهوائية وسائر الوسائل الناقلة للذوات والأصوات، والتي كان الناس قبلها يقيسون الشدائد في الأسفار، يسIRON مدة طويلة من الزمان ولا يبلغون منتهى قصدهم من هذه الدار، أضف إليه ما يعرض لهم من المهالك والأخطار، وما يلاقونه من المخاوف والأوجال؛ لكون الحاج في زمن لم يبعد في التاريخ كان هدفاً للأغراض ونهباً للأعراب، ويُعدون الاعتداء عليه بالنهب والسلب من أعظم وسائل الكسب، ولأجله يكون الحجاج بجملتهم قليلين، ولا يحج في الغالب منهم إلا من كان قريباً من مكة، أما أهل البلدان البعيدة فلا يحج منهم إلا النادر لبعد الشقة وشدة المشقة ووحشة الطريق ونصب وسائل التعويق، فهم لا يستطيعون لوصوله حيلة ولا يهتدون سبيلاً.

كيف الوصول إلى سعاد ودونها قُلُ الجبال ودونها حتوفُ

الرَّجل حافية ومالي مركب والكف صفر والطريق مخوف

أما الآن وفي هذا الزمان فقد قصرت المسافات، وسهلت المواصلات، ودكت عقبات التعويق، وقطع دابر قطاع الطريق، وزد عليه حصول الأمن المُستتب في



أنحاء الحرم وسائر السبل المفضية إليه، حتى إن الناس فيه آمن منهم في أوطانهم، فمن أجله قوض الناس إلى الحج من كل فج، فأقبلوا إليه يجأرون، وهم من كل حذب ينسلون، وفي كل عام يزيدون. يقول الله: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ۖ﴾ (٢٧) لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ (١). والأيام المعلومات هي عشر ذي الحجة، ومنها يوم عرفة الذي هو أفضل أيام الدنيا، كما أن الأيام المعدودات المذكورة في قوله سبحانه: ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ (٢). يعني: بالأيام المعدودات أيام التشريق.

وحكى القرطبي عن الحافظ ابن عبد البر وغيره الإجماع على أن الأيام المعدودات هي أيام منى وهي أيام التشريق الثلاثة من حادي عشر ذي الحجة إلى الثالث عشر منه (٣).

ويؤيده حديث عبد الرحمن بن يعمر عند أحمد وأصحاب السنن الأربعة وغيرهم قال: إن ناساً من أهل نجد أتوا رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة فسألوه فأمر منادياً ينادي "الحج عرفة من جاء ليلة جمع - أي: مزدلفة قبل طلوع الفجر - فقد أدرك، وأيام منى ثلاثة أيام: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾. وأردف رجلاً ينادي بهن بهذه الكلمات ليعرف الناس الحكم. وهو أن من أدرك عرفة ولو في الليلة التي ينفر بها الحاج إلى المزدلفة للمبيت فيها وهي الليلة العاشرة من ذي الحجة فقد أدرك الحج، وأن أيام منى ثلاثة وهي التي يرمون فيها الجمار، وينحرون فيها هديهم وضحاياهم، فمن فعل ذلك في اليومين الأولين منها جاز له. ومن تأخر إلى الثالث جاز له. بل هو الأفضل لأنه الأصل، وفيه زيادة في

(١) سورة الحج: ٢٧ - ٢٨ .

(٢) سورة البقرة: ٢٠٣ .

(٣) انظر: تفسير القرطبي المجلد الثاني الجزء الثالث ص ١.

العبادة. فالحديث مفسر للأيام المعدودات، وعليه العمل عند أهل العلم كما قال الترمذي في جامعه. وبيّنت السنة أيضاً أن ذكر الله تعالى في هذه الأيام هو التكبير أدبار الصلوات وعند ذبح القرابين وعند رمي الجمار وغير ذلك من الأعمال.

فمن أجله اشتد الزحام، وشق على الخاص والعام، وقد بذلت حكومة المملكة العربية السعودية حرسها الله جميع وسائل التسهيل والتنظيف ووسائل الصحة ومحاربة الأوبئة، نسأل الله أن يوفقهم لسعادة الدنيا والآخرة.

والحاصل أن هذه اللحوم بمنى والتي يستبشع الناس رؤيتها ويتمنون نقلها إلى البلدان الضعيفة أهلها أنها لو قسمت هذه اللحوم بين الحجاج والمقيمين بمكة لما وسع الشخص الواحد قدر بيضة منها، وأن الحكومة وغير الحكومة عاجزون عن إيصالها إلى الفقراء الموجودين بمنى وبمكة، فما بالك بتكليفهم إلى تنظيمها في المعلبات ثم إرسالها إلى الخارج، إن هذه الدعوى تستحق بأن لا يستجاب لها، ولو فرضنا أنه لا يأكلها إلا الكلاب والسباع فإن في كل كبد رطبة أجر كما روى البخاري في صحيحه في قصة المرأة البغي حيث رأت كلباً يلهث عطشاً فنزعت له موقها فسقته فشكر الله لها ذلك فغفر لها. وفي رواية قالوا يا رسول الله! وإن لنا في البهائم لأجراً؟ فقال: "في كل كبد رطبة أجر". فالهدي متى بلغ محله وسمى الله صاحبه عليه ثم نحر فإنه يجزئ سواء أكل أو ترك، وقد روى ثابت بن ضحاك أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إني نذرت أن أنحر إبلاً بيوانة - وهي موضع معروف - فقال رسول الله: "أفيها وثن من وثائن الجاهلية يعبد؟" قال: لا. قال: "هل فيها عيد من أعيادهم؟" قال: لا. قال: "فأوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا في ما لا يملك ابن آدم". ولم يستفصل رسول الله ﷺ عن هذه الإبل وهل يوجد فقراء يأكلونها أو لا يوجد، وترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال، فكأنه قال انحرها سواء أكلها الأودام أو بهائم الوحوش.

وسئل أحد العلماء عن رجل نحر هديه وتركه ولم ير أحداً أكل منه، فأجاب بأنه يضمه بمثله أن يذبح بدله، وهذا الجواب واقع غير موقعه الصحيح لأنه بمثابة من يوجب على كل شخص حراسة هديه في تلك البقعة المخاضة من الدماء إلى أن

يجد من يأكله، وهو من تكليف ما لا يطاق، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، فالأكل مباح ومستحب وليس بواجب.

ثم نرجع إلى بقية الكلام في الدماء الواجبة فجزاء حلق الرأس للمحرم يفعل في أي مكان في الحرم وخارجه. كما نحر رسول الله ﷺ دم الإحصار في الحديبية. أما جزاء الصيد فإنه وقت نزول القرآن كان الصيد يمشى بين الإبل بحيث تناله أيدي الناس ورماحهم كما قال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾^(١). وفي هذا الزمان قد انقطع الصيد فلا نطيل الكلام في موضوع جزاء ما هو معدوم، ومثله الهدى الذي يساق إلى الحرم.

يبقى الذبح المستحب كذبح الأضحية، فالعلماء لا يستحبون الجمع بين ذبح المتعة والقران وذبح الأضحية، بل يكفي ذبح المتعة والقران عن ذبح الأضحية، كما في البخاري أن النبي ﷺ ضحى عن نسائه ببقر يعني بذلك نسك الحج، فالهداية التي تُهدى إلى الحرم قد انتهت عمل الناس بها في هذا الزمان لانتهاء من يعمل بها مع كونها سنة مشهورة معمولاً بها في صدر الإسلام ولا تزال باقية. أما جزاء اللبس والطيب وحلق الرأس فإنه يفعل في أي مكان في داخل الحرم وخارجه، ومثله المحصر، وقد نحر رسول الله ﷺ هديه بالحديبية وحلق رأسه ولبس ثيابه. ثم رجع إلى المدينة ولا نطيل الكلام في موضوعه وهو واضح مشهور.

وقد قال العلامة ابن القيم في إعلام الموقعين في شأن ذبح القرابين من الهدايا ودماء النسك والأضاحي، ولو لم يكن من الحكمة إلا تعظيم شعائر الله وإظهارها وعلم الناس بأن هذه قرابين الله عز وجل تُساق إلى بيته تذبح له ويتقرب بها إليه عند بيته كما يتقرب إليه بالصلاة إلى بيته عكس ما عليه أعداؤه المشركون الذين يذبحون لأربابهم ويصلون لها. فشرع لأوليائه وأهل توحيدهم أن يكون نسكهم

(١) سورة المائدة: ٩٤ .

وصلاتهم لله وحده، وأن يظهروا شعائر توحيدهم غاية الإظهار ليعلو دينه على كل دين، فهذه هي الأصول الصحيحة التي جاءت السنة بها والله الحمد^(١).

وقد وجد من العلماء من يقول بجواز ذبح النسك كدم المتعة والقران في اليوم السابع والثامن والتاسع من عشر ذي الحجة أخذاً منه برواية عن الإمام الشافعي بناءً على أن دم المتعة والقران هو دم جبران.

والنبي ﷺ خطب الناس يوم عيد النحر فقال: "أي يوم هذا؟" فسكتوا فقال: "أليس يوم النحر؟"، لأن كل الناس من الحجاج والمقيمين وسائر أهل الأمصار كلهم يذبحون لله في هذا اليوم وفي سائر أيام التشريق فسُمي يوم العيد بيوم النحر، واليوم الأول من أيام التشريق يسمى يوم القر، واليوم الثاني يسمى يوم النفر، واليوم الثالث يسمى يوم الرؤوس، ثم ينتهي الذبح بغروب الشمس. وحقق العلامة ابن القيم في زاد المعاد أن ذبح النسك في المتعة والقران أنه دم نسك وليس بدم جبران؛ لكون الحج والعمرة في حق المتمتع والقارن تامين بدون نقص.

والحق أن من قال بجواز ذبح النسك في أيام السابع والثامن والتاسع من ذي الحجة فإنه بمثابة من قال بجواز ذبح الأضحية قبل عيد النحر، والنبي ﷺ خطب الناس يوم العيد فقال: "إنا نريد أن نصلي ثم ننحر، من فعل هذا فقد أصاب سنتنا، ومن ذبح قبل ذلك فإنما هي شاة لحم قدمها لأهله".

ولما طاف النبي ﷺ بالبيت ومعه أصحابه وسعوا بين الصفا والمروة فقال لهم: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ولجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة"، فقام سراقه بن مالك بن جعشم فقال: يا رسول الله ألعامننا هذا؟ فقال: "بل لأبداً أبداً دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة"، فحل الناس كلهم، وقصروا رؤوسهم، ولبسوا ثيابهم ما عدا رسول الله ﷺ، ومن كان معه هدي كأبي بكر وعلي فقد بقوا على إحرامهم ولم يحلوا منه إلا يوم العيد بعدما رموا جمارهم ونحروا هديهم. لقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ

(١) انظر: إعلام الموقعين (٢/٢٥٥) تحت عنوان إشعار الهدي.

حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ^(١) ومحله المكاني هو منى ومكة، ومحله الزماني هو يوم العيد وأيام التشريق الثلاثة.

وأما تشنيعهم بإحراق اللحوم بمنى أو بدفنها، فإن الخطب فيها يسير إذ هي من الأمر الحقيق فلا تحتل النكير؛ إذ كل شيء يضر ولا ينفع فالنار أولى به. والقصد من هذا التحريق أو الدفن للحم هو اتقاء تعفن اللحم الذي ينشأ عنه الوباء، وقد حرق الصحابة المصاحف المخالفة لمصحف عثمان صيانة لمصحف الإمام عن الزيادة فيه أو النقصان وهي أعلى وأجل من تحريق بقايا هذه اللحمان. ولأن مكة كسائر بلاد الحجاز معروفة بشدة الحر، ويسرع تعفن اللحم إليها في أول يوم تذبح فيه الدابة، وهو لحم، وما لجرح بميت إيلام. ثم إن نحر مناسك الحج كدم المتعة والقران هي من أعمال التحلل من الحج كالوقوف بمزدلفة ورمي الجمار وحلق الرأس وطواف الإفاضة كلها تفعل في الحرم في خاصة يوم العيد وأيام التشريق فلو أخرها عن هذه الأيام لم تصح، أو أخر نحر النسك إلى بلده فإنما هي شاة لحم قدّمها لأهله وليس من النسك في شيء.

أما إخراج لحوم الهدايا والنسك والهدايا إلى البلدان الضعيفة أهلها فإنه جائز، فقد رأينا الناس في السنين السالفة ينشرون اللحم لتجفيفه في منى ثم يحملونه معهم إلى بلدتهم بدون نكير، وإنما سمي أيام التشريق لكون الناس يشرقون أي يجففون فيها اللحم، وقد ضاقت الأرض على الناس اليوم بما رحبت فلم يتمكنوا من عمل كانوا يفعلونه سابقاً. والنبي ﷺ كان قد نهى عن ادخار اللحوم فوق ثلاثة أيام من أجل الدابة التي دقت من فقراء اليمن، ثم إنه رخص لهم في ادخارها فقال: "كلوا وادخروا". لهذا كان الصحابة يحملون معهم قديد اللحم إلى المدينة، ولا شك أن إرسال هذه اللحوم إلى البلدان الضعيفة خير من إحراقها أو دفنها، وسيأتي الزمان الذي تتمكن فيه الحكومة أو إحدى الشركات إلى تنظيم هذه اللحوم للانتفاع بها والتمتع بأكملها، وما ذلك على الله بعزيز.

(١) سورة البقرة: ١٩٦ .

ولسنا في رسالتنا هذه نحاول تفتير الهمم، ولا حل عزائم الأمم، وإنما نتكلم على الأمر الواقع الذي نشاهده بالعيان، وكونه من الصعب بمكان لقوة معارضة المانع للمقتضى، وقد تسنح الفرصة للحكومة أو لإحدى الشركات في تنظيم هذا العمل على حسب ما يرضي الناس، ثم إرساله إلى المستحقين من المستضعفين في الخارج، وما ذلك على الله بعزیز، إذ هذا أفضل من دفعه وإحراقه الذي هو ضياع المال وقد قيل:

ولم يُحفظ مُضاع المجد شيء من الأشياء كالمال المضاع

وقد رأيت في إحدى المجلات بالملكة العربية السعودية بيان إحصاء ما يذبح في موسم الحج فأفاد قائلاً إنه يتم ذبح سبعمائة ألف رأس من الإبل والبقر والغنم في عيد يوم النحر، وفي اليوم الثاني مائتي ألف رأس، وفي اليوم الثالث مائة ألف رأس من الحيوان، ولهذا كانت المشكلة في تراكم هذه الأعداد الضخمة في هذا الوقت القصير، والناس لا يتمكنون من الذبح والسلخ والتطظيف إلا خلال أربع ساعات تقريباً، ثم يفرون ويهربون من الشمس إلى الظل، وأكثر العمال مشغولون بالعيد في بيوتهم.

وأفاد صاحب المقالة بأن هذا الحيوان يفسد أي يسرع إليه التعفن في مدة ساعتين من الذبح كما هي تحت ظروف درجات الحرارة العالية، وكذلك لا يوجد في العالم أجمع مصنع أو مجموعة مصانع تعمل لمدة ثلاث ساعات فقط أو ست ساعات لتصنيع سبعمائة ألف من الحيوان ثم يقف بقيمة العمل. انتهى.

وهذا هو السبب الذي قلنا إن تنظيم هذه اللحوم في هذه الأيام القصيرة وفي خاصة منى المزحومة بالخيام وبالحيال وبالأوتاد حتى لا يوجد بقعة خالية لنشر اللحم بها. لهذا قلنا إن تنظيم اللحم متعذر فهو من تكليف ما لا يستطيع.

وإذا شئت أن تُعصى وإن كنت قادراً فأمر بالذي لا يُستطاع من الأمر

قلنا هذا إيضاحاً للعدل وإثبات واسع العذر مما قد يرجف به المرجفون، والله أعلم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قولهم: العقد شريعة المتعاقدين



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، ونستعين بالله، ونصلي ونسلم على محمد رسول الله.

أما بعد: لقد سمعت من قذائف القوانين قول بعضهم "العقد شريعة المتعاقدين" يعنون بذلك العقد الذي ينظمه القانون المدني، ويبنون حكمهم عليه مع قطع نظرهم عما يجيزه الشرع أو يحرمه، فلا قيمة لأحكام الشرع عندهم أو في عرفهم. فهذه الكلمة بهذه الصفة تفتح باب الشر فتجعل الحلال حراماً، فالزنا في عرفهم وقانونهم متى وقع بطريق الرضا فهو جائز قطعاً، وكذلك اللواط بين الذكور، ومثله أكل الربا أضعافاً مضاعفة فإنهم يرونه في عرفهم جائزاً قطعاً، وكذا القمار وبيع الخمر وشراؤه وبيع الخنزير فكل هذا يرونه جائزاً وحلالاً. لكون القانون المدني مقتبساً من القانون الفرنسي هو الرائج الآن في البلدان العربية، والذي يتصدر الحكم بموجبه القضاة المدنيون، وهذا كله باطل ولا يعتد به ولا نفاذ لحكمه بطريق الشرع، لقول النبي ﷺ: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد". وقال: "كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط، قضاء الله أحق".

وسمعت من بعضهم قولهم: "الرضا شريعة المتعاقدين" وهذه الكلمة بهذه الصفة لا تبقى من الإسلام وأمور الحلال والحرام ولا تذر. والله سبحانه أرسل رسله، وأنزل كتبه، وشرع أحكامه، وبَيَّنَّ حلاله وحرامه ليقوم الناس بالقسط، أي بالعدل، فقال سبحانه: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ...﴾^(١). فالكتاب هو الهادي إلى الصواب، والميزان هو العادل يبين الهدى من الضلال.

إن قولهم: "الرضا شريعة المتعاقدين" هي حملة على القرآن والسنة وأحكام الشريعة الإسلامية، ومثله قولهم: "العقد شريعة المتعاقدين" فليس كل عقد يسوغ

(١) سورة الحديد: ٢٥.

بأن يكون شريعة للناس؛ فإن العقد منه الحق ومنه الباطل. والحق أن شريعة المتعاقدين هو حكم الله ورسوله، لقوله سبحانه: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ (١).

ومثله قول الرسول: "المسلمون على شروطهم إلا شرطاً أحل حراماً أو حرم حلالاً". ومثله: "الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً". وفي الصحيحين من حديث النعمان بن بشير أن النبي ﷺ قال: "الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس"، الحديث. لكن القليل من الناس هم الراسخون في العلم والفهم يعرفون هذه المتشابهات، فيلحقون الحلال بالحلال والحرام بالحرام بمقتضى الدلائل والأحكام، والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً أحل حراماً أو حرم حلالاً، والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً".

ثم إن الأصل في العقود "الإباحة" حتى يقوم دليل التحريم، وذهب الإمام أبو حنيفة رحمه الله إلى أن الأصل في العقود والشروط "الحظر" إلى أن يقوم دليل الإباحة، وهذا هو مذهب الظاهرية وعليه تدل نصوص الإمام الشافعي وأصوله.

وذهب الإمام مالك إلى أن الأصل في العقود الإباحة إلا ما دل الدليل على تحريمه، وعليه تدل نصوص الإمام أحمد وأصوله وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن الأصل في العقود الصحة والجواز ولا يحرم ويبطل منها إلا ما دل الشرع على إبطاله وتحريمه بنص صحيح أو قياس صريح، قال: وأصول الإمام أحمد المنصوص عنه تجري على هذا القول ومالك قريب منه. انتهى (٢).

وقد نهج هذا المنهج العلامة ابن القيم رحمه الله قال: في "الإعلام".

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٣٢/٢٩).

الخطأ الرابع "فساد اعتقاد من قال إن عقود المسلمين وشروطهم ومعاملتهم على البطلان حتى يقوم دليل الصحة، فإذا لم يقدّم عندهم دليل على صحة عقد أو شرط أو معاملة، استصحبوا بطلانه فأفسدوا بذلك عقوداً كثيرة من معاملات الناس وشروطهم بلا برهان من الله، بناء على هذا الأصل، وجمهور الفقهاء على خلافه، وأن الأصل في العقود والشروط الصحة حتى يقوم الدليل على البطلان، وهذا القول هو الصحيح، فإنه لا حرام إلا ما حرم الله ورسوله، كما أنه لا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله، ولا دين إلا ما شرعه الله ورسوله). انتهى^(١).

فهذه القوانين الوضعية المخالفة لشرع الله الحكيم يجب أن ترد إلى شرع الله الحكيم، فقد أعطى الله كل ذي حق حقه. وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوفُوا بِالْعُقُودِ﴾^(٢) يعني المباحة في شرع الله، أما القوانين الوضعية فإنه لا قيمة لها في شرع الله الحكيم كما قيل:

لا وافق الحكم المحل ولا هو استوفى الشروط فكان ذا بطلان

والنبي ﷺ قال: "إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها"، تلك حدود الله فلا تعتدوها، ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه. وحدود الله: محرماته، والبشر محكومون وليسوا بحاكمين - وإنما سمي المسلم مسلماً لاستسلامه لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة. ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾^(٣).

﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٤).

(١) انظر: إعلام الموقعين (٢٥٩/١) تحت فصل: الأصل في الشروط الصحة أو الفساد.

(٢) سورة المائدة: ١.

(٣) سورة الأحزاب: ٣٦.

(٤) سورة النور: ٥١.



والنبي ﷺ قال: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد". وقال: "كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل ولو كان مائة شرط، قضاء الله أحق".

إن كلمة "العقد شريعة المتعاقدين" هي كلمة كفر، واعتقادها كفر، والعمل بها كفر. تزيف المسلمين عن معتقدهم الصحيح ثم تقودهم إلى الإلحاد والتعطيل والزيغ عن سواء السبيل، فهي تنقض عرى الإسلام عروة عروة بحيث يكون الناس بها أشر من الجاهلية الأولى، فيستبيحون نكاح الأمهات والبنات بناء على الرضا الواقع بينهم.

وقد ذكرتني هذه القاعدة الطاغية الباغية خصومة بين أخوين شقيقين يرث أحدهما الآخر، فاشتد الخصام بينهما فتواتقا وتكاتبا على أنه لا يرث أحدهما الآخر، فأشعرتهما بحكم الله ورسوله، وأن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا يحق لشخص أن يقطع صلة الإرث الذي شرع الله، فهذا الاتفاق باطل، وكتابته باطلة، ومن مات منهما ورثه أخوه رغم أنفه.

وقد لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له وسماه "التيس المستعار" مع كون هذا النكاح وقع بالتراضي، ومثله نكاح المحارم وذوات الأزواج.

والحق أن يقال: إن الرضا الذي لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً، أشبه "الشرط" فإن المسلمين على شروطهم إلا شرطاً أحل حراماً أو حرم حلالاً. ومثله الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً.

ثم إن كتب الفقه الإسلامي من شتى المذاهب لا تغادر صغيرة ولا كبيرة مما عسى أن يقع فيها النزاع بين الناس، وهي مقتبسة من القرآن والسنة ﴿وَلَوْ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾^(١). فبالفوا في استنباط الأحكام وتصنيفها على حسب اجتهادهم، المصيب له أجران، والمخطئ له أجر.

فقلوا عليهم لا أبا لأبيكموا من اللوم أو سدوا المكان الذي سدوا

أولئك قومي إن بنوا أحسنوا البنا وإن عاهدوا أوفوا وإن عقدوا شدوا

(١) سورة النساء: ٨٢ .

والنبي ﷺ لعن بائع الخمر ومشتريها وعاصرها ومعتصرها وشاربها وساقها وحاملها والمحمولة إليه، وكل هؤلاء وقع بطريق التراضي بينهم فشملتهم اللعنة. ومثله حديث: "لعن رسول الله أكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه" لوقوع الرضا بينهم في عمله فشملتهم اللعنة أيضاً.

ولما قسم سبحانه الموارد بين الورثة وأعطى كل ذي حق حقه ختمها بقوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (١٣) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ (١).

والحاصل: أن قولهم "الرضا شريعة المتعاقدين". هي كلمة باطلة والحقيقة أنها صيغت لتكون مفتاحاً لكل شر، وهي معنى قولهم: "العقد شريعة المتعاقدين" فإنهم لا يعنون فيها العقد الصحيح الذي لا يخالف فيه أي مسلم، وإنما يعنون بها العقد على أي صفة وقع، فهي من شريعة قوانين الخارجين عن الدين الذين لا يرجون عند الله ثواباً ولا يخافون عقاباً: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (٢). ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٣). وقال: ﴿وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ (٤).

إن كثرة استمرار هذه الكلمة على أسماع الناس وأبصارهم وروجان كتب القوانين من بينهم، قد أثرت فيهم شيئاً من التهاون من منكرات الجرائم ككبيرة الزنا، فقد كان في صدر الإسلام يرجم الزاني المحصن متى ثبت الزنا عليه

(١) سورة النساء: ١٣ - ١٤.

(٢) سورة المائدة: ٥٠.

(٣) سورة آل عمران: ٨٥.

(٤) سورة المائدة: ٤٩.

باعترافه أو بالبينة، ولا تأخذهم فيه لومة لائم، ومن يهن الله فما له من مكرم، وقال: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١). وخطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن الله بعث نبيه بالكتاب وكان فيما أنزل عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها فرجم رسول الله الزاني المحصن ورجمنا معه، وإنني أخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله، فيضل بترك فريضة أنزلها الله، وإن الرجم حق على من زنى إذا أحصن إذا كانت البينة أو الحبل أو الاعتراف. رواه البخاري.

وإن أكبر تأثير وقع بالناس من تهاونهم بهذه الجريمة هو كثرة الابتلاء بها وتعاقب القوانين على عدم العقاب عليها؛ لكون المنكرات متى كثرت على القلب ورودها، وتكرر في العين شهودها؛ ذهبت عظمتها عن القلوب شيئاً فشيئاً، إلى أن يراها الناس فلا يرون أنها منكرات، ولا يمر بفكر أحدهم أنها معاص، وذلك بسبب سلب القلوب نور التمييز والإنكار، على حد ما قيل: إذا كثرت الإمساس قل الإحساس. فالحكم بالقوانين ونصب القضاة لتنفيذها وروجان كتبها بين الناس، فإنها تعود بالضرر وفساد الأخلاق على خاصة الشباب وعامة العباد والبلاد كما قيل:

الدين يشكوبلية من فرقة فلسفية

لا ترى الشرع إلا سياسة مدنية

ويؤثرون عليه مناهج جدلية

إن هؤلاء الشباب من أبناء المسلمين متى تخرج أحدهم من إحدى المدارس الأجنبية رجع إلى أهله وبلده وأخذ يبت جراثيم تلك التعاليم السيئة التي حملها من المدرسة، حتى يصير فتنة على أهله وأقاربه وسائر من يقاربه.

كما قال تعالى في حق الغلام: ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾^(٨٠) فَأَرَدْنَا أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رَحْمًا^(٢).

(٢) سورة الكهف : ٨٠-٨١.

(١) سورة النور: ٢.

إن عقيدة الإلحاد هي جرثومة الفساد وخراب البلاد وفساد أخلاق العباد، ومتى سطا الإلحاد على قلب أحد هؤلاء الأولاد فإنه يطيش به عن مستواه إلى حالة الفجور والطغيان ومجاوزة الحد في الكفر والكبر والفسوق والعصيان، فيمقت الدين، ويهزأ بالمصلين الراكعين الساجدين، حتى كأنه إنما تعلم العلم لمحاربة الدين وأهله من أجل أنه لم ينطبع في قلبه محبته، ولم يذق حلاوة حكمته، وإنما كان حظه من العمل محض دراسته حبراً على ورق. ثم زال عن قلبه بزواله عنه حتى لم يبق معه أثر منه.

ومتى جهر هؤلاء بإلحادهم في بلادهم، وأمنوا من العقاب فيما يقولون، فإنهم حينئذ يفيضون بفتن من الطعن في الدين بإلقاء الشبهات والتشكيكات التي تزيج العوام وضعفة العقول والأفهام عن معتقدهم الصحيح وعن دينهم، ثم تقودهم إلى الإلحاد والتعطيل والزيغ عن سواء السبيل، فيصирون فتنة في الأرض وفساداً كبيراً.

وحتى الذين لا يعتقدون اعتقادهم، ولا يساهمونهم في آرائهم، فإنهم لن يسلموا من مضار أفكارهم، وأقل شيء كون الضعف والوهن يلم بأركان عقائدهم، ثم يسري هذا الفساد وسوء الاعتقاد إلى أهلهم وأولادهم. لأن أكثر الناس مقلدة في دينهم، بحيث يقلد بعضهم بعضاً في الأخلاق والعقائد، وقد قال بعض السلف إنه ما ترك أحد الحق وعدل عنه إلى الباطل إلا لكبر في نفسه، ثم قرأ: ﴿سَأَصْرَفُ عَنْ آيَاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾ (١).

وقد قال بعض الحكماء في أخلاق الكتّاب: "قد قال أهل الفطن إن محض العمى هو التقليد في الزندقة لأنها إذا رسخت في قلب امرئ تقليداً فإنها تطيل جراته على الدين وأهله ويتعلق على أهل الجدل إفهامه". انتهى.

(١) سورة الأعراف: ١٤٦.

وقد قيل:

عمي العيون عموا عن كل فائدة لأنهم كضروا بالله تقليداً

إن الله سبحانه في كتابه وعلى لسان نبيه قد نظم حياة الناس أحسن نظام بالحكمة والمصلحة والعدل والإحسان والإتقان: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾^(١). أي صدقاً في الأقوال وعدلاً في الأحكام، فلو أن الناس آمنوا بتعاليم دين الإسلام وانقادوا لحكمه وتنظيمه، ووقفوا عند حدوده ومراسيمه لصاروا به سعداء، ولما حصل بينهم بغي ولا طغيان ولا اعتداء؛ لأنه يهدي للتي هي أقوم. وقد جعل الله شريعة الإسلام بمثابة الخاتمة للشرائع قبلها، فهي شريعة كافة البشر عربهم وعجمهم يقول الله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٢). وقال: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾^(٣). فشريعة الإسلام هي شريعة الرحمة والحنان والإحسان ليست بخرج ولا أغلال، يقول الله: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٤) الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٥) قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾^(٦). وصار أكثر الناس في هذا الزمان بمثابة من يعطي صاحبه ثمرة فيسخطها فيعطيه جمرة، وإن الناس باستبدالهم القوانين عن أحكام شريعة الدين هم بمثابة من يضر عن الرمضاء إلى النار.

إن الله سبحانه لما قسم الميراث بين الناس في سورة النساء ختمها بقوله: ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ

(١) سورة الأنعام: ١١٥ .

(٢) سورة سبأ: ٢٨ .

(٣) سورة الأعراف: ١٥٨ .

(٤) سورة الأعراف: ١٥٦ - ١٥٨ .

بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ^(١). أي: لئلا تضلوا، فالحكم بمساواة الأنثى للذكر فيما فرض الله فيه التفاضل بين الأولاد والبنات وبين الإخوة والأخوات هو كفر بما أنزل الله من الكتاب وضلال مبین: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ^(٢)﴾.

لقد مكث المسلمون ثلاثة عشر قرناً وقضاتهم يحكمون بينهم بالشرعية الإسلامية التي جعلها الله لجميع خلقه شرعة ومنهاجاً، وإنما سميت الشريعة من أجل أنها مقتبسة من كتاب الله وسنة رسوله، فهي الشريعة التي جعلها الله لجميع خلقه في قوله سبحانه: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ^(٣)﴾.

وفي بداية القرن العشرين ضعف العلم، وعُدم الراسخون في الفقه، وأخذ الناس يعللون القضاة بدعوى أنهم يعللون الأحكام، ولا يهتمون بأمر الناس، فتعلقت قلوبهم بالقوانين وهي لم تكن موجودة في البلدان الإسلامية قبل ذلك الوقت، فكانوا كالمستجيرين من الرمضاء بالنار، من أجل أن القوانين تبيح لهم الربا والزنا وشرب الخمر ولا تعاقب على شيء من ذلك، فأثرت في الناس شيئاً من الذل والضعف في مجتمعاتهم، وإنما ضعف المسلمون في هذه الأزمان الأخيرة، وساءت حالهم، وانتقص الأعداء بعض بلدانهم كله من أجل أنه ضعف عملهم بالإسلام، وساء اعتقادهم فيه، وصار فيهم منافقون يدعون إلى نبذه، ويدعون إلى عدم التقيد بحدوده وحكمه، ويدعون إلى تحكيم القوانين بدله، ولأجله صاروا جديرين بزوال النعم، والإلزام بالنقم، لأن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم، وقد وقع بهم ما حذرهم نبيه بقوله: "وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله إلا جعل الله بأسهم بينهم شديداً".

رواه ابن ماجه والبيهقي. والله أعلم.



(٢) سورة يونس: ٢٥ .

(١) سورة النساء: ١٧٦ .

(٣) سورة الشورى: ١٣ .

ملحق كتاب
الجهاد المشروع في الإسلام



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله. وبعد: فإن الاختلاف بين العلماء في فروع المسائل هو أمر واقع ما له من دافع، ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك. وكان أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون لهم بإحسان يقع دائماً بينهم النزاع في الأحكام وأمور الحلال والحرام. لكنهم وإن تنازعوا فيما تنازعوا فيه فإن الصحبة والمحبة ثابتة بينهم لا يزيلها الخلاف، ولا ينقصها غلب أحدهم بالحجة، فيردون ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول.

فبعضهم يصيب الحق فيعظم الله أجره، ويرفع في العالمين درجته، وينتشر بين الناس فضله. وبعضهم يخطئ إصابة الحق بعد اجتهاده في طلبه فيحظى بأجر واحد من ربه، ويغفر الله له خطأه، تحقيقاً لقوله سبحانه: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾^(١). قال الله قد فعلت.

وإن هذه المقدمة قد عملتها لتكون بمثابة الترجمة الواسعة (للجهاد المشروع في الإسلام) فهي بمثابة التمهيد والتصحيح لهذه المسألة التي طال فيها الجدل بين العلماء مع العلماء، وبين الأساتذة مع الطلاب، وبين أفراد المسلمين مع أهل الكتاب، فكل إنسان يعبر عنها بما يعتقد في نفسه مما عسى أن يتلقاه من فقهاء مذهبه، لهذا أحببت أن أبين سبب الجهاد وموجبه، وكيف كانت سيرة النبي ﷺ وخلفائه وأصحابه، ومن يستحق القتال ومن لا يستحقه، وكون الرسول يسالم من يسالمه، وإثبات الأمر اليقين في ذلك، وإزاحة الشك والإشكال والكذب عنه مما عسى أن لا تجده مفصلاً في غيره، وعسى أن ينقطع به النزاع، ويعيد الخلاف إلى مواقع الاجماع.

(١) سورة البقرة: ٢٨٦.

هذا وإن الانتفاع بكتاب كهذا يحتاج إلى تفقه في سائر فصوله مع التخلي عن التعصب للشيوخ والمذاهب وأقوال الفقهاء القديمة الخالية من الدليل والبرهان، ولا أقول بعصمته، فقد يخفى على قائله ما عسى أن يظهر لقارئه، وفوق كل ذي علم عليم.

وإن أغرب ما سمعته في هذا الزمان مما يتعلق بالجهاد المشروع في الإسلام هو قول الشيخ صالح اللحيدان في كتابه (الجهاد في الإسلام بين الدفاع والطلب). قال: (إن الرسول وأصحابه لم يدافعوا عن أنفسهم في وقعة بدر بل كانوا مبتدئين بالقتال طالبين للعدو)، وقال: (إن حروب الرسول وأصحابه لهوازن وحصاره للطوائف وكذلك الغزوات الأخرى حيث كان الرسول هو البادئ بالقتال لنشر هذا الدين بين الناس، ولم تكن الغزوات منه لأنهم قاتلوه أو اعتدوا عليه فإنهم لم يسبق لهم ذلك إلا في نادر الأحوال).. انتهى.

وأقول إن هذه الغلطة الكبيرة إنما نشأت عن نقص علم وقصور فهم، أراد بها تعزيز رأيه فيما يعتقد من أن الرسول وأصحابه يقاتلون جميع الناس حتى يسلموا، وليس لها سبب في عدوان من يقاتلهم لأنه يعتقد في نقله على ما يعتقد في نفسه بدون رجوع منه إلى صحيح المنقول، وبدون فقه منه في سبب غزوات الرسول، ويظهر منه أنه بطيء العهد بتعاهد القرآن الذي فيه تفصيل هذه القضية على الجلية بأحسن تبيان، فإن به تحقيق بداية المشركين بالعدوان؛ إذ أن هذا الأمر اليقين الذي يرتفع عن مجال الشك والإشكال لثبوته بمقتضى الدليل والبرهان والسنة والقرآن، وكلما بعد الإنسان عن تدبر القرآن ضعفت حجته، فمن قال إن الرسول هو البادئ بالقتال بدون سبب يوجبه من المشركين فقد أعظم الفرية عليه، وقال بما لم يحط بعلمه، ويخشى من تعدي غلطه إلى بعض من يسمعه من جهلة العوام وضعفة العقول والأفهام، فيظنونهم حقاً وهو بالحقيقة باطل.

وسنورد من الدلائل النقلية والبراهين الجلية ما يزيل اللبس عن هذه القضية حتى تكون جلية للعيان، وحتى لا يختلف فيها اثنان، وليس من شأن الباحث أن يفهم

من لا يريد أن يفهم، فمن دلائل القرآن قوله سبحانه: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (٣٩) الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ (١).

فأثبت سبحانه في هذه الآية بداية المشركين، بالاعتداء بالقتال على الذين أسلموا من أصحاب النبي ﷺ وأنهم يسومونهم سوء العذاب ليردوهم عن دينهم كما قال سبحانه: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ (٢) وهذا القتال يشمل الضرب والتجريح.

فقد كان الصحابة يأتون إلى رسول الله ﷺ منهم المضروب ومنهم المجروح، وقد توفيت سمية أم عمار تحت التعذيب لصدها عن دينها، كما توفي زوجها ياسر. وكان رسول الله ﷺ يمر عليهما وهما يُعذبان ويقول: "صبراً يا آل ياسر فإن موعدكم الجنة"، وكانوا يحمون الحجارة ويضعونها على بطن بلال وظهره ويقولون: قل واللات والعزى ويقول: أحد أحد.

ولهذا قال: "أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا". فأثبت ظلم المشركين في تعذيبهم للمؤمنين بفضون التعذيب والأذى، ولا ذنب لهم إلا أنهم يقولون: ربنا الله ونبينا محمد. "وإن الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق" فقد أخرجوا الصحابة حتى أخرجوهم من بلدهم، والإخراج من البلد نظير القتل في كتاب الله، فقد خرج فوق الثمانين من الصحابة ما بين رجال ونساء إلى الحبشة يمشون على أرجلهم حتى أتوا ساحل البحر كله فراراً بدينهم من الفتنة، وبأبدانهم من التعذيب، وبعضهم خرج مهاجراً إلى المدينة.

والنبي ﷺ خرج مهاجراً خائفاً مختفياً يقول: "والله إنك لأحب بلاد الله إلي ولولا أن قومي أخرجوني منك لما خرجت" وكانوا يصادرون أموال كل من هاجر إذا لم تكن له قبيلة تحمي ماله، كما صادروا أموال صهيب الرومي، وأنزل الله فيه:

(١) سورة الحج: ٣٩-٤٠.

(٢) سورة البقرة: ٢١٧.



﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾^(١). ولهذا قال الصحابة: ربح البيع صهيبي.

ومنها قوله سبحانه: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾^(٢).

فأثبت سبحانه أن المشركين أخرجوا المستضعفين من بلادهم وأموالهم في سبيل هجرتهم ونصرتهم لرسول الله ﷺ يبتغون بذلك فضلاً من الله ورضواناً، ولا ذنب لهم إلا أنهم آمنوا بالله ورسوله.

ومنها قوله سبحانه: ﴿إِن يَتَّقُواكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءُ وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾^(٣). فبسط اليد بالسوء هو بالضرب والتجريح والشجاج، وبسط الألسنة بالسوء أي بالسب واللعن والسخرية وسائر الأذية ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صدورُهُمْ أَكْبَرُ﴾^(٤).

ومنها أن الله سبحانه أكد ابتداء المشركين بالاعتداء على النبي ﷺ وعلى أصحابه في بداية الأمر ونهايته، فقال سبحانه: ﴿أَلَا تَقَاتُلُونَ قَوْمًا نُّكُتُوا أَيْمَانُهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَّعُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ قَالَ اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٥) قَاتَلُوهُمْ يَعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ^(٦) وَيَذْهَبْ غَيْظُ قُلُوبِهِمْ^(٧). فأثبت سبحانه بداية المشركين بالاعتداء على الرسول وأصحابه في بداية الأمر ونهايته وأنهم نكثوا أيمانهم وعهودهم التي أبرموها مع الرسول في صلح الحديبية، وأنهم هموا بإخراج الرسول كما حصروه مع عمه أبي طالب في الشعب يطالبون أبا طالب بتسليمه إليهم ليقتلوه. وهذا معنى قول أبي طالب في قصيدته:

والله لن يصلوا إليك بجمعهم حتى أوسد في التراب دفيناً

(٢) سورة الحشر: ٨.

(٤) سورة آل عمران: ١١٨.

(١) سورة البقرة: ٢٠٧.

(٣) سورة الممتحنة: ٢.

(٥) سورة التوبة: ١٣-١٥.

وإنما اشتد الأذى بالرسول بعد موت أبي طالب، بل وهموا بقتله حيث اتفقوا على أن يدفعوا لكل رجل سيفاً فيضربونه جميعاً بسيوفهم فيضيع دمه بينهم، فأطلع الله رسوله على ذلك، وأذن له بالهجرة، وأنزل الله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾^(١). ومنها قوله سبحانه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾. أي لأجل إيمانكم بربكم^(٢).

فأثبت سبحانه شدة عداوة المشركين لله ورسوله وعباده المؤمنين، وأنه يحرم على المؤمنين موالاتهم بإظهار المودة لهم، وقد كفروا بما جاءكم من الحق الذي هداكم الله به. ثم قال يخرجون الرسول من بلده لأنه خرج من مكة مكرهاً وخائفاً مختفياً كما خرج المؤمنون فراراً بدينهم من الفتنة وبأبدانهم من التعذيب لأجل إيمانهم بربهم. مثله قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٣) فأثبت سبحانه قتال المشركين للمؤمنين على دينهم لأجل إيمانهم بربهم ليردوهم بطريق الإكراه إلى ملة الكفر الذي أنقذهم الله منها.

فهذه كلها آيات محكمات لا نسخ فيها ولا تبديل ولا تخصيص، ولا يجوز لأحد تغييرها ولا النظر في رأي يخالفها.

وأما الاستدلال بفقه السيرة مما يثبت ابتداء الاعتداء من المشركين على رسول الله ﷺ وأصحابه وأنه إذا قاتل فإنما يقاتل لصد العدوان عن الدين وكف الأذى والاعتداء عن المؤمنين، وليس هذا بالظن ولكنه اليقين.

أما مسألة الجهاد بالدفاع عن الدين وعن أذى المعتدين فقد اعتنى العلماء المتأخرون بتصحيحها وتمحيصها أشد من اعتناء الفقهاء المتقدمين حتى ارتفعت

(١) سورة الأنفال: ٣٠.

(٢) سورة الممتحنة: ١.

(٣) سورة الممتحنة: ٩.

عن مجال الإشكال والغموض إلى حيز التجلي والظهور. فضعف فيها الخلاف، وكاد ينعقد عليها الإجماع. وإن غزوات الرسول ﷺ كلها دفاع عن الدين وكف أذى المعتدين على المؤمنين، وليس هذا بالظن ولكنه اليقين.

ونشير الآن إلى غزواته وأسبابه التي أشار الكاتب بأنها وقعت من الرسول ﷺ بطريق الابتداء بدون سبق عدوان من المشركين فمنها:

حديث العير والنفير حيث خرج رسول الله في بعض أصحابه يريدون عير قريش، ومن المعلوم أن قريشاً هم الأعداء الألداء والبادؤون بالاعتداء على الرسول ﷺ وأصحابه، وقد استباحوا تعذيب الصحابة وأخذ أموالهم فهم أئمة الكفر الحلال دمهم وأموالهم، أفيلام رسول الله وأصحابه عندما حاولوا أخذ العير ليتقووا بها على حرب عدوهم كما كان عدوهم يفعل ذلك بهم فيأخذون أموال المهاجرين إذ هذا من باب المقاضاة بالمثل؟ وقد قيل: الشر بالشر، والبادئ أظلم. يقول الله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾^(١). وقال: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾^(٢) وقال: ﴿وَلَمَنْ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مَن سَبِيلٍ﴾^(٣).

أما وقعة بدر فقد حدثت على غير ميعاد سبق، وكان الرسول قد كره وقوعها، وقد نزل بأصحابه بالعدوة الدنيا مما يلي المدينة، ونزل المشركون بالعدوة القصوى مما يلي مكة، وقد أرسل أبو سفيان إليهم يطلب منهم أن يرجعوا قائلاً إن غيركم وأموالكم قد سلمت، فارجعوا إلى بلادكم، لكنهم كما أخبر الله عنهم خرجوا بطراً ورثاء الناس ويصدون عن سبيل الله، ومعلوم قرب بدر من المدينة، فهم قصدوا حرب الرسول ﷺ وأصحابه بطريق التحرش بهم، وكان سبب بداية القتال أن أبا البختري قال والله لأردن حوض مياه محمد ولأكسرن حوضهم، وفعلأً أندفع يريد أن يهدم الحوض فتلقاه حمزة بسيفه فقطع رجله ثم انعقد سبب القتال بين الفريقين.

ولما نصر الله نبيه وأصحابه وقتلوا منهم سبعين وأسروا سبعين، ووضعوا عليهم الفدي وبعدها سرحوهم بكفرهم إلى أهلهم وبلدهم امتثالاً لأمر الله سبحانه

(٢) سورة الشورى: ٤٠.

(١) سورة النحل: ١٢٦.

(٣) سورة الشورى: ٤١.

حيث قال: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَتَخْتَمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءٌ حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لَّيَلُوْا بِبَعْضِكُمْ بَعْضٌ﴾^(١) فذكر سبحانه المن والفدي بعد الأسر، ولم يذكر القتل إلا في حالة التقاء الصفين.

فلو كان الكفار يقتلون حتى يسلموا لطالبهم النبي ﷺ إما بالإسلام أو بالسيف وهذا واضح جلي لا مجال للشك في مثله، ولكنه قال: "أستأني بهم لعل الله أن يهديهم أو يخرج من أصلابهم من يعبد الله ولا يشرك به شيئاً".

إن قتال الرسول ﷺ لقريش في بدر هو صريح لرد عدوانهم إذ أنهم محاربون لله ورسوله وعباده المؤمنين، والمحارب يُقاتل في أي حال وجد كما قال سبحانه: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(١٩٠) وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(٢) وقال: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُم عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾^(٣). فقتال الرسول لهم في بدر هو قتال لدفع شرهم وعدوانهم، فهو جهاد بالدفاع. ولم يكن قتاله لهم لإكراههم على الدين حسبما يظنه الكاتب، ولم يكن وقع ابتداء من الرسول ﷺ بدون عدوان يوجبه منهم، بل هم البادئون بالاعتداء، والمعلنون بالحرب لله ورسوله والمؤمنين.

ثم ليعلم أن الكفار منهم المحاربون ومنهم المسلمون، وقد نزل تفسيرهم في تفصيل ما يجب أن يعاملوا به فقال في شأن المسلمين: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٤). ثم قال في شأن المحاربين: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٥). وهذه آيات محكمات، لا نسخ فيها ولا تخصيص، وإنما نزلت عام

(١) سورة البقرة: ١٩٠-١٩١.

(٢) سورة محمد: ٤.

(٣) البقرة: ٢١٧.

(٤) الممتحنة: ٨.

(٥) الممتحنة: ٩.

الفتح، وهي ترد على من جعل الكفار كحالة واحدة، وأنه يجب أن يقاتلوا بطريق الهجوم أي الابتداء حتى يسلموا، لا فرق في ذلك بين المحاربين والمسلمين، فهذا لا صحة له قطعاً.

ومثله قتال الكفار المشركين للرسول وأصحابه يوم أحد حيث غزوا الرسول ﷺ وأصحابه في بلادهم فقتلوا سبعين من أصحاب رسول الله ﷺ، وهل قتال الرسول ﷺ لهم إلا دفاعاً لشركهم. ثم إنهم تحزبوا على حرب رسول الله ﷺ وأصحابه يوم الأحزاب ومنهم عرب الحجاز ونجد، ونقضت اليهود العهد الذي بينهم وبين رسول الله ودخلوا مع قريش من حرب الرسول ﷺ وتبعهم يهود خيبر لظنهم أنها الفاصلة المستأصلة للرسول ﷺ وأصحابه حتى ضرب النبي ﷺ على المدينة خندقاً يمنع تجاوز الخيل، وبلغ الخوف مع الرسول ﷺ وأصحابه إلى نهاية الشدة وأنزل الله فيه صدر سورة الأحزاب وفيها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ۝٩﴾ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ۝١٠﴾ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا﴾ إلى قوله: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ۝٢٥﴾ وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ ۝١﴾.

أفيقال إن الرسول ﷺ هو البادئ بالقتال لأجل كفرهم وهم لم يبقوا للصالح موضعاً مع الرسول ﷺ وأصحابه ولم يألوا جهداً في فتنتهم للمؤمنين وتعذيبهم؟ ﴿إِنْ يَتَّقُواكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ ۝٢).

(١) سورة الأحزاب: ٩.

(٢) سورة الممتحنة: ٢.

ثم حارب الرسول ﷺ يهود المدينة بعد نقضهم لعهدهم ومحاربتهم له مع قريش فقتل بعضهم، وأجلى بعضهم، ومنّ على بعضهم. ثم قاتل يهود خيبر، فلما نصره الله عليهم وفتح خيبر رفع القتل عنهم، وأجرى الاتفاق بينه وبينهم على زراعة النخيل بشطر ما يخرج منها، وهذه سنته في فتوح البلدان، وهو أنه متى نصره الله عليهم وفتح البلد فإنه يرفع القتل والقتال عن أهلها، ولا يسأل أحداً عن عقيدته، فكل ما يسمعه الناس وتبينه كتب السير والتاريخ من القتال في فتح البلدان كفارس والروم فإنما يقع هذا القتال خارج البلد حين يخرج أهلها بسلاحهم وقوتهم يريدون صد المسلمين ودعاتهم عن نشر دين الله في بلادهم الذي فيه سعادتهم وسعادة البشر كلهم والذي كلف المؤمنون بإبلاغه الناس مهما كلف الأمر، فهم يخوضون كل شدة ويقتحمون كل مشقة في سبيل نشره وإبلاغه، فإن أعرضوا أي عن قبول هدايته ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا إِلَّا أَلَّا الْبَلَاغُ﴾^(١).

ولا ينبغي أن ننسى ما فعله رسول الله ﷺ في فتح مكة، وذلك أن رسول الله ﷺ صالح قريشاً يوم الحديبية على وضع الحرب عشر سنين يأمن فيها الناس ويكف بعضهم عن بعض، وأن من دخل في عقد الرسول ﷺ وعهده فإنه منه، ومن دخل في عقد قريش فهو منهم. فدخلت خزاعة في عهد رسول الله ﷺ فنقضت قريش هذا العهد بقتلهم لخزاعة على حين غفلة منهم، فغزاهم رسول الله ﷺ عام الفتح لاعتبار أنهم محاربون له ولمن دخل في عهده، فدخل مكة والسلاح بأيدي أهلها، وحذر أصحابه من أن يتعرضوا لقتل أوباش قريش عندما يلقونهم. ولما سمع سعد بن عبادة يرتجز بتمني القتال وكان معه راية الأنصار ويقول: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل فيه الكعبة. فأخذ الراية منه ودفعها إلى ابنه قيس.

ولما دخل مكة وسّع نطاق الأمان لأهلها ولم يرعهم بقتل ولا قتال إلا أفراداً عرف أن بقاءهم يفسد بقتيلهم منهم عقبة بن أبي معيط الذي هو أشد قريش والذي وضع سلى الجزور على رأس رسول الله ﷺ وهو ساجد. ومنهم النضر بن الحارث

(١) سورة الشورى: ٤٨.

الذي يهجو رسول الله بشعره. وقد أسبل المن والعفو على جميعهم وقال: "أذهبوا فأنتم الطلقاء" ولم يسأل واحداً منهم عن دينه حتى دخلوا في دين الإسلام باختيارهم وصدق عليهم قوله سبحانه: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١).

وإن أردت تفصيل ذلك بتفسيره فراجع قضية الفتح الأكبر الذي أعز الله به الإسلام ونصر، وأذل به الباطل وكسر في كتابنا هذا تجد فيها ما يشفي ويكفي.

وأما قضية هوازن حيث صرح الكاتب عنها قائلاً: (إن حروب الرسول ﷺ وأصحابه لهوازن وحصاره للطائف حيث كان الرسول هو البادئ للقتال لنشر هذا الدين بين الناس ولم تكن الغزوات منه لأنهم قاتلوه أو اعتدوا عليه فإنهم لم يسبق لهم ذلك إلا في نادر الأحوال).

وأقول إن الشيخ رحمه الله يكتب عن القضايا كهذه وغيرها على حسب ما يضمنه في نفسه بدون رجوع منه إلى أصول القضايا والغزوات من مظانها في كتب السير والتاريخ؛ لهذا السبب كثر خلطه وخبطه بدون بصيرة من أمره فيجعل الباطل حقاً والحق باطلاً، وقد قيل لي إن كتابه لا يستوجب الرد لأنه معلوم البطلان عند كل واحد فقلت للمعارض: إن كل من أوصلته خبراً لن تستطيع أن توصله عذراً، ولكن وجوب البيان وتحريم الكتمان يوجب علينا رد هذا البطلان خشية أن يحتاج به بعض من يرى صحته أو بعض من يعتقد اعتقاده؛ لأنه متى قل العلم، وساء الفهم، ساءت النتيجة، وقد قيل: "خلاصة القول تظهر بالسبك، ويد الحق تصدع آراء الشك".

سبكانه ونحسبه لجينا فابدى الكير عن خبث الحديد

وقد عقدنا لوقعة الهوازن فصلاً مستقلاً، وذكرنا فيه سبب هذه الغزوة التي أنزل الله في شأنها: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ﴾ (٢٥) ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ (٢).

(٢) سورة التوبة: ٢٥-٢٦.

(١) سورة الممتحنة: ٧.

وقد ذكر ابن إسحاق وغيره أنه لما فتح الله مكة على رسوله والمؤمنين وسمعت هوازن بذلك فشرقوا بهذا الفتح حنقاً وبغضاً للرسول ﷺ وأصحابه وولاء ومحبة منهم لقريش فعزموا على أن ينتقموا من الرسول ﷺ وأصحابه فجمعهم ملكهم مالك بن عوف النضري فاجتمع إليه مع هوازن ثقيف كلها على بكرة أبيها واجتمع إليه نضر وجشم كلها وسعد بن بكر وناس من بني هلال وكثير من شتى القبائل ومن عرب الحجاز ونجد ومعه يومئذ دريد بن الصمة وهو كبير يحمل في هودج ليأخذ من رأيه حيث أنه مجرب في الحروب، فزحفوا بجمعهم من عوالي نجد بأهلهم وعيالهم وأموالهم لقصد الحفيظة حتى لا يفروا عن القتال، ونزلوا بعسفان بين مكة والطائف ليفاجأ الرسول ﷺ وأصحابه بالهجوم عليهم من قريب لظنه أن أهل مكة المغلوبين سيكونون عوناً له على القتال معه.

ولما سمع رسول الله ﷺ بخبرهم خرج إليهم بمن معه من أصحابه وبعض أهل مكة ومنهم مسلمون وبعضهم باقون على شركهم فوصل إليهم رسول الله ﷺ في عماية الصبح بعد فتح مكة بعشرة أيام، وكانت هوازن قد كمنوا في الشعاب والمضايق، وقد تهيؤوا لينفروا جميعاً، ولم يرع أصحاب رسول الله ﷺ إلا والكتائب قد شدت عليهم شدة رجل واحد فشمر الصحابة راجعين لا يلوي منهم أحد، على أحد وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين وهو يقول: "إلي أيها الناس هلموا إلي أنا رسول الله" وقد بقي معه نفر من المهاجرين وأهل بيته ومنهم أبو بكر وعمر ومن أهل بيته علي والعباس وابنه الفضل بن عباس وربيعة بن الحارث وأبو سفيان بن الحارث وأسامة بن زيد وأيمن ابن أم أيمن وقتل يومئذ.

ولم يتراجع القوم إلا وبعض الأسرى عند رسول الله ﷺ ولم يقتل أحداً منهم بعد أسرهم، وتفرقت هوازن ومن معهم، وفرت ثقيف إلى بلدهم. أفىصدق أن يقال والحالة هذه أن الرسول ﷺ هو البادئ بقتال هوازن بدون سبب يوجبهم؟ وهل بقي من هوازن إلا هجومهم على الرسول ﷺ في مكة؟ ولا يدري عن سوء عاقبة هذا الهجوم فإنه ما غزي قوم في عقر دارهم إلا ذلوا، وساءت حالهم، وقد قيل كل محصور مأخوذ.

وأما حصاره للطائف فإن ثقيف على بكرة أبيهم كانوا مع هوازن في الحرب على رسول الله ﷺ فلما نصر الله رسوله والمؤمنين فروا إلى بلدهم وتحصنوا فيها، فهم مستحقون للقتل والقتال لثلاثة أمور: أحدها مشاركتهم لهوازن على حرب رسول الله ﷺ فهم محاربون لله ورسوله وعباده المؤمنين، والله يقول: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ﴾ (١). وقال: ﴿وَلَنْ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مَن سَبِيلٍ﴾ (٢).

والأمر الثاني: أن الرسول ﷺ جاءهم قبل الهجرة وطلب منهم أن يؤووه وينصروه حتى يبلغ رسالة ربه، وقد قيل إنه مكث عندهم عشرة أيام، فلما أحسوا أن بعض ثقيف مال إليه وصدق دعوته لهذا أرسلوا عليه سفهاءهم، فكانوا يرمونه بالحجارة، ورؤساؤهم ينظرون إليهم، ويضحكون من فعلهم، وهم يقولون: مجنون كذاب. وزيد بن حارثة يقيه بيدنه عن وقوع الحجارة فيه حتى رجع كئيباً حزيناً من فعلهم.

الأمر الثالث: أنه بعد ما فرغ رسول الله ﷺ من أمر هوازن ذهب إلى ثقيف رجاء أن يثوب إليهم عقلهم فيفتحوا له الباب، ويسهلوا له الجناح، حتى يبلغ رسالة ربه في بلدهم كما فعل أهل مكة. ومن سيرته أنه لا يعاقب أحداً بجريمة سلفت منه مهما عظمت متى خلوا بينه وبين نشر دعوته في بلدهم، لكنهم عصوا وتمردوا وناصبوه العداوة فرماهم بالمنجنيق، ونصب عليهم الدبابة، فكانوا يحمون النبال بالحديد ويرمون بها من في الدبابة، ويرمون الصحابة من وراء الجدران وفي السطوح حتى قتلوا سبعة من أصحاب النبي ﷺ، فأنصرف عنهم وتركهم حتى هدامهم الله للإسلام وأتوا إليه طائعين.

فهذا ملخص حصاره للطائف وهي مبسطة بكاملها في كتابنا هذا.

وأما غزوه لتبوك حيث أشار إليه الكاتب فإن سببه أنه بلغ رسول الله ﷺ بأنه اجتمع جنود من بلخ وجزام وغسان وبعض متنصرة العرب وقد اجتمعوا في تبوك يريدون غزو رسول الله ﷺ وأصحابه وقد قدموا مقدماتهم إلى البلقاء وذلك عام تسع من الهجرة فندب رسول الله ﷺ أصحابه عام العسرة أي زمن جهد ومجاعة

(١) سورة النحل: ١٢٦.

(٢) سورة الشورى: ٤١.

وانقطاع ظهر فخرج في ثلاثين ألفاً من أصحابه فكانوا يمرون على قبائل العرب من الحضر والبدو بوادي القرى والذين لم يدخلوا في الإسلام بعدُ حتى وصلوا إلى بلد تبوك وبها من بها من الناس فلم يرع أحداً منهم بقتل ولا قتال لأنه إنما قصد الذين ظاهروه بالعداوة وبرزوا لحريه وأصحابه لكنه في سفره لم يلق كيداً ووجدتهم قد تفرقوا . فرجع إلى بلده مؤيداً منصوراً .

فهذه المقدمة نشير فيها إلى بعض الفواقر من المقتطفات التي ذكرها الكاتب وكلها مفصلة بأسبابها في ضمن الكتاب .

والله الموفق للصواب

المؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.

أما بعد :

فقد أهدى إليّ أحد المشايخ الكرام كتاباً عنوانه "الجهاد في الإسلام بين الطلب والدفاع" لمؤلفه الشيخ صالح اللحيدان فعملت عملي في دراسته لأعجم عود فراسته، وأعرف حقيقة سياسته، فألفيته قد عمل عمله كرد منه على كتابنا "الجهاد المشروع في الإسلام".

وقد بنى قواعده على أمرين: أحدهما زعمه بأن الجهاد المشروع في الإسلام هو قتال الكفار حتى يسلموا بطريق الطلب، لا فرق في ذلك بين المحاربين والمسلمين؛ وزعم أن رسول الله ﷺ وأصحابه هم المبتدئون بالقتال في غزواتهم، وأنهم المطالبون للعدو؛ لأن خروجهم لغير قريش لا يعني غير هذا، ولم تكن غزواته لهم لأنهم قاتلوه أو اعتدوا عليه فإنه لم يسبق لهم ذلك إلا في نادر الأحوال، وأخذ يندفع في تحقيق رأيه، وتقنيد كلام من يخالفه، وهذه هي طريقة بعض العلماء المتقدمين وأكثر العامة، حتى حسبها الكاتب حقاً لا يجوز تبديله ولا النظر في أمر يخالفه!

الأمر الثاني: قول من يقول إن سبب الجهاد هو الدفاع عن الدين ودفع أذى المعتدين على المؤمنين، وأن الرسول ﷺ إذا قاتل فإنما يقاتل لرد العدوان على الدين أو على عباده المؤمنين، وقد سخط الكاتب هذا القول أشد السخط، وتحامل على القائلين به بالإنحاء بالملام، وتوجيه المذام بدون كرامة ولا احترام، فوسمهم بالزراية وعدم الدراية والروية بعبارات كلها تقتضي الجنف والجفاء، وتتأفي الإنصاف والجفا، قد جعل فيها الجد عبثاً، والتبر خبثاً، والصحيح ضعيفاً.

وكم من ملهم لم يصب بملامة ومتبع بالذنب من لا له ذنب

إن الاختلاف بين الناس واقع ما له من دافع، ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك، وأن العصمة عن الخطأ تأبى لكتاب غير كتاب الله، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾^(١).

إن هذا الاختلاف بين العلماء إنما ينشأ غالباً من تفاوت الأفهام في العلوم والأحكام، وعدم التوسع في النصوص والقصود وسائر العلوم والأحكام. لأن الناس بدليل الاختبار يتفاوتون في العلوم والأفهام، وفي استنباط المعاني والأحكام أعظم من تفاوتهم في العقول والأجسام، فيتحدث كل إنسان بما فهمه حسبما وصل إليه علمه، وعادم العلم لا يعطيه، وكل إناء ينضح بما فيه، فمن واجب العالم أن يبدي غوامض البحث ويكشف للناس مشاكله، ويبين صحيحه وضعيفه، مدعماً بدليله حتى يكون جلياً للعيان، وليس من شأنه أن يفهم من لا يريد أن يفهم!

وقد أدركنا على هذا الكتاب بعض الأخطاء التي سنذكرها في مواضعه، ولن يستحق أن يرد على مثله لوضوح اعتلاله واختلاله وعدم عدالة أقواله، وليس تحامله على العلماء المخالفين لرأيه بأكبر من تحامله على الرسول ﷺ وأصحابه حيث نسبهم في غزواتهم إلى أنهم البادون بالاعتداء بدون سبب يوجب من الأعداء سوى إكراههم على الدين.

ويبعد جداً حمل هذا الخطأ على التعمد مع علمه به، ولكنه نشأ عن مبلغ فهمه وغاية ما وصل إلى علمه، وإننا لنرجو له أجراً على خطئه وأجرين على إصابته.

(١) سورة النساء: ٨٢.

العلم سلاح الدنيا والدين

إن من واجب العالم المخلص في علمه وعمله أن يحتسب القيام بما وصل إليه علمه من قول الحق والدعوة إليه بالحكمة والموعظة الحسنة، فيبين للناس معرفة الحق بدليله مشروحاً بتوضيحه، وبيان تغليله وتصحيحه لكون العلم أمانة وكتمانه خيانة.

ومن المعلوم أن العلوم تزداد وضوحاً بتوارد أفكار الباحثين وتعاقب تذاكر الفاحصين؛ لأن العلم شجون يستدعي بعضه بعضاً، وملاقة التجاوب من الرجال تلقيح لألبابها، وعلى قدر رغبة الإنسان في العلم وطموح نظره في التوسع فيه بطريق البحث والتفتيش والفحص عن الحق في مظانه فإنه بذلك تقوى حجته وتتوثق صلته بالعلم، ويقف على حقيقة الوفاق والخلاف فيه.

إن العلم الصحيح والدين الخالص الصريح هما شقيقان يتفقان ولا يفترقان، وقد مدح الله سبحانه الذي جاء بالصدق وصدق به.

إنه متى تصدى عالم أو كاتب لتأليف أي رسالة أو أي مقالة فبالغ في تنقيحها بالتدقيق، وبنى قواعدها على دعائم الحق والتحقيق، بالدلائل القطعية والبراهين الجلية من نصوص الكتاب والسنة وعمل الصحابة وسلف الأمة، وهي مما عسى أن يقع فيها الخلاف بين العلماء من سلف الأمة فحاول جاحد أو جاهل أن يغير محاسنها، ويقلب حقائقها، وينشر بين الناس بطلانها وعدم الثقة بها حتى يكونوا أوحش عند ذكرها، وأشمس عند سماعها، فيلبسها ثوباً من الزور والبهتان، والتدليس والكتمان؛ ليعمي عنها العيان، ويوقع عدم الثقة بها عند العوام وضعفة الأفهام، أفيلام صاحبها متى كشف عنها ظلم الاتهام وأزال عنها ما غشيها من ظلام الأوهام بطريق الحجة والبرهان؟ إذ لابد للمصدر أن ينفث، والحجة تقرع

بالحجة، ومن حكم عليه بحق فالحق فلجه ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(١).

فمتى لم ترسخ في قلب الإنسان معرفة الحق بدليله، ويميز بين صحيحه وعليه مما يتعلق بعقائد الدين وما يدعمها من الحجج والبراهين.. فإنه سيصاب بالانزلاق في مهاوي الجهل، ويصاب بالارتباط والخجل وعقدة الوجوم والوجل عند أول ملاقة مع أهل الجدل.. فيبقى صريعاً لجهلهم، قد استحوذ عليه باطلهم لعدم وجود ما يصول به ويجول من علم اليقين والبصيرة في الدين. إذ العلم الصحيح سلاح الدنيا والدين وصلاح المخلوقين.. به تستتير البصيرة، وتقوى الحجة.

وإن مما ندرك على بعض علمائنا وعلى بعض الشباب المثقفين والمتعلمين كون أحدهم متى ظفر برسالة هامة تكشف له الإشكالات، وتزيل عن قلبه الشكوك والشبهات، مما يتعلق بهذه المسألة أو غيرها، وهي رسالة مختصرة صغيرة الحجم وغزيرة العلم بحيث يستطيع أحدهم دراستها في مجلس واحد أو في ساعة واحدة بدون مشقة ولا تكلف فيكون حظه منها مجرد النظر إلى عنوانها... وعسى أن ينشط لدراسة الوجه الأول والثاني منها، ثم يصفق بأجنحتها بعضها على بعض ويودعها في سلة المهملات، وذلك آخر عهد بها، فيعود جهد صاحبها ضياعاً، وعمله عيالاً، أشبه بمن يزف امرأة حسناء إلى عنين.. أو كالطر الوابل في الأرض السبخة!

فيا لائمي دعني أغالي بقيمتي فقيمة كل الناس ما يحسنونه

(١) سورة الأنفال: ٤٢.

تحقيق معنى الجهاد بالدفاع

إن الجهاد بالدفاع ليس ببدع من القول وزور، وليس بغريب مهجور، وإنما هو أمر مشهور بالكتاب والسنة واللغة العربية.

والأصل فيه قوله سبحانه: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾^(١). وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾^(٢). وقوله: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ﴾^(٣).

والجهاد بالدفاع هو ضد الهجوم وحقيقته صد العدوان لكون الجهاد بالهجوم هو البدء بالعدوان بدون أن يكون له سبب من الهجوم عليهم، فإن سبق منهم عدوان فإنه المقاضاة بالمثل، وفيه أنزل الله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾^(٤). وقوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾^(٥).

فهذا وإن لم يكن له سبق ذكر بهذا اللفظ من العلماء المتقدمين لكنه معروف عندهم كمقابلة من الهجوم الذي هو المبادأة، وقد قالوا الشر بالشر، والبادئ أظلم. وإن العلماء المتأخرين الذين بحثوا عن حقيقة غزوات النبي ﷺ فآثروا مسألة جهاده وسببها وحققوا بأن غزواته كلها دفاع عن الدين وكف أذى المعتدين، وليس هذا بالظن ولكن اليقين حتى كثر في موضوعها الجدل بين العلماء مع العلماء، وبين الأساتذة مع الطلاب، وبين أفراد المسلمين مع أهل الكتاب.

وقد جعل النصارى غزوات الرسول ﷺ بأنها هجوم على المخالفين له في الدين بدون أن يكون لها سبب من العدوان، وقد جعلوها لهم عقيدة في التفسير عن دين الإسلام في ضمن ما يفعلونه من التبشير بدينهم فكانوا يلقتون الطلاب وكافة

(٢) سورة الحج: ٣٨.

(٤) سورة النحل: ١٢٦.

(١) سورة البقرة: ٢٥١.

(٣) سورة المؤمنون: ٩٦.

(٥) سورة الشورى: ٤٠.

العامة بأن الإسلام دين إكراه وحرب يكرهون الناس على الخروج عن عقائدهم، يوقفون الشخص ويرفعون السيف فوق رأسه، ويقولون إما أن تسلم وإلا قتلناك، وإن لم يسلم قتلوه، وهذا هو نفس اعتقاد الشيخ صالح في قوله ونقله، وهو كذب مفترى على الإسلام وأهله، ما يكون لنا أن نتكلم بهذا، سبحانه هذا بهتان عظيم، فإن الله يقول: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١). وقال: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَن فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٢). وهي آيات محكمات لا نسخ فيها في قول الجمهور لكون الإسلام هداية اختيارية.

وقد قال بعض العلماء من المتأخرين إن دعوى القتال للإكراه على الدين إنما دخل على المسلمين عن طريق النصارى حيث كانوا يجادلون به دائماً ويشنعون به على الإسلام والمسلمين لقصد التفتير عن الدين واحتقاب العداوة لأهله، ويجعلونه في مقدمة تبشيرهم إلى دينهم وينشرونه في كتبهم وفي مدارسهم، فهو أكبر مطاعن النصارى على المسلمين وعلى الدين، فسرى هذا الاعتقاد إلى بعض العلماء وأكثر العامة لظنهم أنه صحيح واقع وهو باطل بلا شك، ومن طبيعة البشر كراهية اسم الإكراه والإجبار والنفرة منه مهما كانت عاقبته، وإننا متى قلنا بهذا القول فقد اشتركنا مع القسيسين والمبشرين في التفتير عن الدين، ومتى تخاطب النصارى مع رجل من أفراد المسلمين غير العارفين بحقيقة الأمر ثم قال لهم إن الرسول يقاتل الناس حتى يسلموا فإنهم بذلك يزدادون فتنة بالمؤمنين.

﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاعْفِرْ لَنَا﴾^(٣).

وبما أن الحاجات هي أم الاختراعات، ولكل حادث حديث، لهذا تصدى كثير من العلماء المتأخرين إلى بيان هذه المسألة، وأن حقيقة الجهاد الشرعي هي الدفاع عن الدين ودفع أذى المعتدين عن المؤمنين، وأن الإسلام يسالم من يسالمه، ولا يقاتل

(١) سورة البقرة: ٢٥٦.

(٢) سورة يونس: ٩٩.

(٣) سورة الممتحنة: ٥.

إلا من يقاتله أو يمنع نشر دعوته أو يلقي الفتنة بين أهله بتعذيب من أسلم أو تخريبه كما كانت قريش تفعل ذلك، وإثبات الأمر اليقين في ذلك وإزالة الشك والإشكال والكذب فيه مما عسى أن لا تجده مفصلاً في غير هذا الكتاب. وقد رأينا غلط الشيخ في فهم الجهاد بالدفاع حيث عبر عنه أسوأ تعبير فجعله كنطاح البهائم قاتلاً (إننا إذا قلنا بالدفاع فما الفارق بين الإنسان وبين بهائم الحيوان الذي همه أن يدافع عن نفسه لا غير) انتهى.. ففسره بهذا لعدم فقهه بشمول حكمه.

وإن هذه المسألة قد يشوبها شيء من الخفاء والغموض في بادئ الرأي لكنها بتصحيح الباحثين وتمحيص الكاتبين من أهل العلم ترتفع عن مجال الإشكال والغموض إلى حيز التجلي والظهور فتلتحق بعلم اليقين والبصيرة في الدين.

وإن الخلاف في هذه المسألة يدور بين أمرين.

أحدهما: أن سبب الجهاد المشروع هو الدفاع عن الدين وعن حوزة المسلمين. وحدودهم وحقوقهم وجماعتهم وأفرادهم حتى ولو في غير بلادهم كما يدافعون عن أنفسهم وأولادهم وبلادهم لا اعتبار أن المسلمين متكافلون كالجسد الواحد إذا اشتكى بعضه اشتكى كله، وكذلك الدفاع عن الدين يمنع الطعن فيه أو فتنة من أسلم ليرتد عنه أو منع نشره في البلد بين الناس أو في سبيل المستضعفين والمضهدين في بلادهم من المسلمين. قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ (١). فالجهاد في سبيل ذلك هو جهاد بالدفاع أي قتال من يقاتلنا أو يمنع نشر ديننا أو يلقي الفتنة بيننا، وهذا هو حقيقة جهاد رسول الله ﷺ وخلفائه وأصحابه لقوله سبحانه: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (١٩٠) وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجَكُمُ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا

(١) سورة النساء: ٧٥.

تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ^(١). أي إن انتهوا عن قتالكم فانتهوا عن قتالهم. وقال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾^(٢).

أي إن انتهوا عن فتنتكم فانتهوا عن قتالهم. ولم يقل سبحانه وقاتلوهم حتى يسلموا بل قال: "حتى لا تكون فتنة".

فكل هذه الآيات نزلت في المحاربين الذين يقاتلون المسلمين ويفتنونهم في دينهم.

الأمر الثاني: قول من يقول إن الجهاد سببه الكفر فيجب قتال الكفار حتى يسلموا، وهذا هو اعتقاد الكاتب، وقد بنى كتابه على تصحيحه واعتقاده العمل بموجبه، كما أنه اعتقاد بعض الفقهاء المتقدمين وأكثر العامة.

وقد استغل هذا القول القسيسون والمبشرون من النصارى وجعلوه عمدة لهم في دعوتهم واستغلوه في التنفير من الدين واحتقاب العداوة للمسلمين. فكل من قال بهذا القول أو دعا إليه فقد شارك القسيسين في التنفير من الدين.

فلو ظفر النصارى بكتاب الجهاد بين الدفاع والطلب للشيخ صالح لأحلوه محل التقديس والتكريم، ونصبوه في كنائسهم ومدارسهم وعمموا بتعليمه جميع طلابهم وعامتهم لكونه غاية بغيتهم. بحيث إنه يصدق مفترياتهم في إكراه الناس على الدين.

ثم قال الكاتب (إنني أعجب من كُتَّاب الفقه الإسلامي الذين قالوا بالدفاع في الجهاد. جرياً وراء التقليد بالأعداء الممقوتين وهم - والله أعلم - يدركون خطأ هذا الرأي البعيد عن الصواب وأدلة الأحكام) انتهى.

(١) سورة البقرة: ١٩٠-١٩١.

(٢) سورة البقرة: ١٩٣.

وأقول سبحانه الله ما أغفل هذا الكاتب عن تحقيق معنى الجهاد بالدفاع فالأجل جهله بحكمته وقع في نفس ما عاب به من الجري وراء الكفار الممقوتين فكان كما قيل (رمتني بدائها وانسلت). يقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾^(١). وأن النصارى الآن ينفرون ويكرهون من يقول إن غزوات الرسول ﷺ كلها دفاع لكف العدوان عنه وعن الدين الذي جاء به لعلمهم بأنه معذور في دفعه ودفاعه لكنهم يفرحون بمن يقول إن غزوات الرسول ﷺ كلها هجوم يقع منه بطريق الابتداء بدون سبق اعتداء عليه من أحد، فهذا هو غاية ما يبغون، لكن الكاتب لا يدري ولا يدري أنه لا يدري.

وإن أكبر شيء حمل الشيخ على التهالك وعدم التمالك فيمن قال بالدفاع هو أنه لم يفقه معنى الدفاع على الحقيقة حيث حصره في أضيق التعبير، وفسره بأسوأ التفسير، فحمّله على القعود والخمول والعجز وعدم الحركة والاستعداد إلى حين هجوم العدو فيقومون بالدفع له، وشبههم بالحيوان الذي يدافع عن نفسه.

ثم قال الكاتب: (لقد قلت هذا بعد أن رأيت عشرين بحثاً كلها تبحث عن مسألة الجهاد بحثاً اختلف الباحثون فيه، فالذين قالوا بالدفاع من المتأخرين من الكتّاب والمؤرخين وكتّاب السيرة كلهم ليسوا بشيء كعباس العقاد وعزام وشيت خطاب وعبد الحميد جودة السحار وأحمد أمين ومحمد حسين هيكل والشرقاوي والحكيم فكلهم ليسوا بشيء).

ثم ألحق بهم في الذم غيرهم قائلاً:

(والظن بغيرهم من علماء الفقه والحديث من أمثال يوسف القرضاوي في كتابه الحلال والحرام، ومحمد ناصر الألباني في كتابه حجاب المرأة المسلمة والظن بهم العودة إلى الحق واتباع سبيل المؤمنين). انتهى.

فالجواب أن نقول: حنانيك قد أفطيت فاستبق بعضنا، فلنسا بالحديد ولا الجبال. ونحن نعتقد اعتقاداً جازماً يرتفع عن مجال الشك والإشكال بأن الجهاد

(١) سورة النساء: ١١٢.

المشروع في الإسلام هو الدفاع عن الدين ودفع أذى المعتدين على المؤمنين وأن الإسلام يسالم من يسالمه ولا يقاتل إلا من يقاتله أو يمنع نشر دعوته أو يلقي الفتنة بين أهله، وليس هذا بالظن ولكنه اليقين الذي تدل عليه نصوص القرآن المبين وسيرة محمد عليه أفضل الصلاة التسليم، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في السياسة الشرعية: (إن من لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله لم تكن مضرة كفره إلا على نفسه) أي فلا يقاتل. وما فهمه الكاتب بما قاله في صفة الدفاع فإنه ليس من خلق أهل الدين وقد قيل: (ما آفة الأخبار إلا رواتها) وقالوا: ويل للشعر من رواة السوء.

وما يشعرنني أن لهؤلاء الجماعة الذين مقتهم وعدهم ليسوا بشيء أنهم أسعد بالحق والصواب منه - وأكبر ما ينقم عليهم فيه هو مخالفتهم لرأيه في مثل هذه المسألة لكونه جعل رأيه بمثابة الميزان الذي يزن به أقوال الناس.

وكلٌ يدعي وصلاً لليلي ويلي لا تقر لهم بذاك

ونحن نسوق اعتقادنا في صفة الجهاد بالدفاع:

إن الله سبحانه أمر نبيه محمداً ﷺ بإبلاغ هذا الدين والتبشير به جميع خلقه فقال سبحانه: ﴿وَأَوْحِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لَأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾^(١).

وذكر العلماء بأن من شرط صحة الجهاد بالقتال هو أن تتقدمه الدعوة إلى الله لفتح القلوب بالإيمان قبل فتح البلدان، فمتى أقبل دعاة الإسلام على بلد ليدعوا أهله إلى دين الله بالحكمة والموعظة الحسنة ويجادلوهم، بالتي هي أحسن فإن فتح لهم الباب وسهل لهم الجنب وسمح لهم بالدخول ونشر دين الله والدعوة إليه والاتصال بمن يرغبون إسلامه وتعليمه فهذا غاية ما يبتغون، وبذلك فليفرح المؤمنون فلا قتل ولا قتال ولا إكراه في الدين، والكل آمنون على أهلهم وأموالهم لكون الدين هداية اختيارية لا إكراه فيه ولا إجبار، أما إذا خرج أهل البلد بقواتهم وسلاحهم فنصبوا المدافع ووجهوا أفواه البنادق وسلوا السيوف ومنعوا المسلمين

(١) سورة الأنعام: ١٩.

ودعاتهم عن دخول البلد لنشر دين الله فإنهم يعتبرون بأنهم معتدون على الدين وعلى الخلق أجمعين بمنعهم دخول الإسلام في بلدهم الذي فيه سعادة البشر كلهم في دنياهم وآخرتهم لهذا يعتبر المسلمون بأنهم مكلفون من الله باقتحام كل شدة ومشقة وخوض كل خطر وضرر في سبيل نشر دين الله فيقاتلون في سبيل الله، فإن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون، وهذا القتال يعتبر دفاعاً لشرفهم حتى تزول الفتنة والاضطهاد عن الدين، وقتالهم إنما هو بسبب منعهم لنشر الدين لا لسبب إكراههم على الدين. يقول الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١). وقال سبحانه: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٢). وقال: ﴿وَمَا أَكْثَرَ النَّاسَ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(٣). وقال: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ﴾^(٤) لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ^(٥). أي لست بمسلط على إدخال الهداية قلوبهم - إن عليك إلا البلاغ. ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾^(٦). وقال: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾^(٧).

وهذه آيات محكمات لا نسخ فيها فمتى دخل الدعاة أو الفاتحون في البلد بهذه الصفة ونشروا دين الله بدون مانع فقد صارت كلمة الله هي العليا، ودينه الظاهر، والهداية من الله.

وقد فتح الصحابة رضي الله عنهم كثيراً من البلدان بالقرآن بهذه الصفة وهي نفس ما فعله رسوله الله ﷺ في فتح مكة. فإن قريشاً لما نقضوا العهد الذي أبرمه رسول الله ﷺ معهم في صلح الحديبية بهجومهم على خزاعة وقتلهم لهم على حين غفلة منهم، وكانت خزاعة قد دخلت في عقد رسول الله ﷺ وعهده.

(١) سورة البقرة: ٢٥٦. (٢) سورة يونس: ٩٩.
(٣) سورة يوسف: ١٠٢. (٤) سورة الفاشية: ٢١-٢٢.
(٥) سورة يونس: ١٠٨. (٦) سورة الشورى: ٤٨.

فانتقض بذلك عهد قريش مع رسول الله ﷺ فعزم على غزوهم، وقال: "اللهم عم الأخبار عن قريش حتى نبغتها في دارها" فسار بالصحابة نحوهم عام ثمان من الهجرة وأعطى راية الأنصار سعد بن عباد، ولما سمعه يرتجز بتمنيه للقتال ويقول: اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل فيه الكعبة) فأخذ الراية منه ودفعها إلى ابنه قيس. وقال للصحابة: "إنه سيلقاكم أوباش قريش فإياكم أن تحصدوهم" كما سيأتي الكلام موضحاً في فتح مكة حيث من رسول الله ﷺ على جميع أهلها. يقول الله: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾^(١).

والمقصود أن السيف لم يصل إلى كافة الأمم التي اعتنقت الإسلام، وإنما وصل إليها هداية القرآن حيث خرج الصحابة من بلادهم والقرآن بأيديهم يفتحون به ويسودون. فهو السبب الأعظم الذي به نهضوا وفتحوا وسادوا وبلغوا المبالغ كلها من المجد والرقي وتحولوا بهدايته من الفرقة والاختلاف إلى الوحدة والاتلاف، ومن الجفاء والقسوة إلى اللين والرحمة، ومن البداوة والجهالة والهمجية إلى العلم والحضارة والمدنية، واستبدلوا بأرواحهم الجافية الجاهلية أرواحاً جديدة دينية صيرتهم إلى ما صاروا إليه من عز ومنعة وعرفان. وقد أنجز الله لهم ما وعدهم في القرآن في قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾^(٢) وصدق الله وعده.

(١) سورة الفتح: ٢٤.

(٢) سورة النور: ٥٥.

فصل

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في قاعدة قتال الكفار في قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(١). فقوله "الذين يقاتلونكم" هو تعليق للحكم بكونهم يقاتلوننا.. فدل على أن قتالنا لمن لا يقاتلنا أنه عدوان، ويدل عليه قوله بعد هذا: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾^(٢).

وقوله بعد ذلك: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(٣).

فأمر الله سبحانه بقتل من وجد من أهل القتال حيث وجد قائماً أو نائماً - وقال: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾^(٤) وحتى لانتها الغاية - والفتنة: هي أن يفتن المسلم عن دينه أو أن يُمنع المسلمون عن نشر دينهم كما كان المشركون يفتنون من أسلم عن دينه ويمنعون المسلمين عن نشر دينهم، وهذا إنما يكون بحالة الاعتداء على المسلمين.. فيجب قتالهم حتى لا تكون فتنة.. ولم يقل سبحانه "وقاتلوهم حتى يسلموا".

وأما قوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقَاتِلُونَكُمْ﴾. فمن قال إنها منسوخة بقوله: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ فقد غلط.. فإن هذه الآية محكمة لا نسخ فيها وأما قوله وأقتلوهم حيث ثقفتموهم.. فإنما يعني بهم المحاربين الذين يقاتلوننا، فإننا نقاتلهم على أي حال وجدوا قائمين أو نائمين.. وهي عامة لكل من يحارب المسلمين في كل زمان ومكان إلى يوم القيامة.

وأما قوله ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾.. فذكر - ابن الجوزي - في الاعتداء أربعة أقوال.. أحدهما: أنه قتل النساء والولدان - قاله ابن عباس ومجاهد...

(٢) سورة البقرة: ١٩٤.

(١) سورة البقرة: ١٩٠.

(٤) سورة البقرة: ١٩٣.

(٣) سورة البقرة: ١٩٢.

والثاني.. أن معناه "لا تقاتلوا من لم يقاتلوكم". قاله سعيد بن جبير وأبو العالية وابن زيد.

الثالث: إتيان ما نهوا عنه - قاله الحسن.

الرابع: ابتدأؤهم بالقتل في الشهر الحرام.

ومثله قوله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١).. فقد زعم بعضهم نسخها وهو خطأ أيضاً، وقد قال الجمهور من السلف والخلف إنها ليست مخصوصة ولا منسوخة، بل يقولون لا نكره أحداً على الإسلام وإنما نقاتل من حاربنا، وإن أسلم عصم دمه وماله.. وإن لم يكن من أهل القتال لم نقتله ولم نكرهه على الإسلام.. فالذين نقاتلهم لحربهم متى أدوا الجزية لم يجز قتالهم إذا كانوا أهل كتاب أو مجوس باتفاق العلماء.

وإن كانوا من مشركي الترك والهند ونحوهم.. فأكثر العلماء لا يجوزون قتالهم متى أدوا الجزية كأهل الكتاب.. وهذا مذهب مالك وأبي حنيفة والأوزاعي وأحمد ابن حنبل في إحدى الروايتين - وهي المنصوصة عنه.

ثم ذكر فتح مكة وأن رسول الله ﷺ منّ عليهم ولم يكرهم على الإسلام ولم يسأل أحداً منهم هل أسلمت أم لا.. بل أطلقهم بعد القدرة عليهم.. ولهذا سموا الطلقاء، وهم مسلمو الفتح ومنهم صفوان بن أمية ورجال آخرون شهدوا مع رسول الله ﷺ حينئذٍ وهم على شركهم ولم يكرهم على الإسلام حتى أسلموا من تلقاء أنفسهم.

ولا يقدر أحد قط أن ينقل عن رسول الله ﷺ أنه أكره أحداً على الإسلام لا ممتنعاً ولا مقدوراً عليه. ولا فائدة في إسلام مثل هذا.. انتهى كلامه.

وقال أيضاً "في السياسة الشرعية".. إن الله سبحانه أباح من قتل النفوس ما يحتاج إليه من صلاح الخلق.. والفتنة أكبر من القتل، فمن لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله لم تكن مضرة كفره إلا على نفسه.. انتهى كلامه.

(١) سورة البقرة: ٢٥٦.

وأنتي أعجب أشد العجب من العلماء المتمسكين بهذا القول الذي خالفوا به الحق والحقيقة، وخالفوا به نصوص القرآن الكريم، وخالفوا به نصوص مذهبهم وقول الجمهور، كأنهم بذلك يريدون نفع الدين والمسلمين من حيث يضرونهم، وهم في الحقيقة لا الدين نصروا ولا الباطل كسروا..

وقد رفع إلى العلامة ابن القيم - رحمه الله - خصومة وقعت بين رجلين أحدهما مسلم والآخر كافر، تناظرا في مسألة علمية واشتد نزاعهما فيها، وكأن النصراني لم يجد عند المسلم ما يشفيه ولا وقع دواؤه على الداء الذي فيه.. فسطا به المسلم ضرباً، وقال هذا جواب مسألتك.

عند ذلك قال النصراني صدق قومنا إذ يقولون إنما قام الإسلام بالسيف ولم يقم بالكتاب.. ثم تفرقا، هذا ضارب وهذا مضروب، وضاعت الحجة بين الطالب والمطلوب.

فعمل العلامة ابن القيم - رحمه الله - عمله في الحكم بينهما، فقال: لقد شمر المجيب عن ساعد العزم، ونهض على ساق الجد والحزم، ولم يقل مقالة العجزة الجاهل.. إن الكفار إنما يعاملون بالجلاد دون الجدال، وهذا فرار من الزحف وإخلاد إلى الضعف.. ومجادلة الكفار بعد دعوتهم إقامة للحجة عليهم وإزاحة للعدر. "يهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة".

قال العلامة ابن القيم - رحمه الله - في كتابه (هداية الحيارى) ص ٢٢ "إن أكثر الأمم دخلوا في الإسلام طوعاً ورغبة واختياراً لا إكراهاً ولا اضطراراً، فإن الله سبحانه وتعالى بعث محمداً ﷺ رسولاً إلى أهل الأرض وهم خمسة أصناف طبقوا الأرض.. يهود ونصارى ومجوس وصابئة ومشركون. وهذه الأصناف هي التي كانت قد استولت على الدنيا من مشارقها إلى مغاربها.

فأما اليهود فأكثر ما كانوا باليمن وخيبر والمدينة وما حولها وكانوا بأطراف الشام مستذلين مع النصارى، وكان منهم بأرض العرب فرقة، وأعز ما كانوا بالمدينة وخيبر، وكان الله سبحانه قد قطعهم في الأرض أمماً وسلبهم الملك والعز.

وأما النصارى، فكانوا أطبقوا الأرض فكانت الشام كلها نصارى وأرض المغرب كان الغالب عليهم النصارى، وكذلك أرض مصر والحبشة والجزيرة وأرض نجران وغيرها من البلاد.

وأما المجوس فهم أهل مملكة فارس وما اتصل بها، وأما الصابئة فأهل حران وكثير من بلاد الروم.. وأما المشركون فجزيرة العرب جميعها وبلاد الهند وبلاد الترك وما جاورها.

وأديان أهل الأرض لا تخرج عن هذه الأديان الخمسة.. ودين الحنفاء لا يعرف فيهم البتة.

وهذه الأديان الخمسة كلها للشيطان.. كما قال ابن عباس وغيره. الأديان ستة: واحد للرحمن - وخمسة للشيطان، وهذه الأديان الستة هي المذكورة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِّينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾^(١).

فلما بعث الله رسوله استجاب له ولخلفائه من بعده أكثر أهل هذه الأديان طوعاً واختياراً ولم يكره أحداً على الدين، إنما كان يقاتل من يحاربه ويقاتله، وأما من سألهم وهادنه فلم يقاتله ولم يكرهه على الدخول في دينه امتثالاً لأمر ربه سبحانه حيث يقول: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(٢). وهذا نفي في معنى النهي.. أي لا تكرهوا أحداً على الدين - نزلت هذه الآية في رجال من الصحابة كان لهم أولاد قد تهودوا وتتصروا قبل الإسلام. فلما جاء الإسلام أسلم الآباء وأرادوا إكراه الأولاد على الدين.. فنهاهم الله سبحانه وتعالى عن ذلك حتى يكونوا هم الذين يختارون الدخول في الإسلام، والصحيح أن الآية على عمومها في حق كل كافر وهذا ظاهر على قول كل من يُجَوِّزُ أخذ الجزية من جميع الكفار.. فلا

(١) سورة الحج: ١٧.

(٢) سورة البقرة: ٢٥٦.

يكرهون على الدخول في الدين - بل إما إن يدخلوا في الدين وإما أن يعطوا الجزية كما يقوله أهل العراق وأهل المدينة وإن استثنى هؤلاء بعض عبدة الأوثان.

وكل من تأمل سيرة النبي ﷺ.. تبين له انه لم يكره أحداً على دينه قط، وأنه إنما قاتل من قاتله. وأما من هادنه فإنه لم يقاتله ما دام مقيماً على هدنته ولم ينقض عهده، بل أمره الله أن يفي لهم بعهدهم ما استقاموا له.. كما قال تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾^(١).. ولما قدم المدينة صالح اليهود وأقرهم على دينهم.. فلما حاربوه ونقضوا عهده وبدؤوه بالقتال قاتلهم.. فمن على بعضهم، وأجلى بعضهم، وقتل بعضهم.

وكذلك لما عاهد قريشاً عشر سنين لم يبدأهم بالقتال حتى بدؤوا بقتاله ونقضوا عهده، فعند ذلك غزاهم في ديارهم وكانوا يغزونه قبل ذلك.. كما قصده يوم بدر ويوم أحد ويوم الخندق .

والمقصود أنه ﷺ لم يكره أحداً على الدخول في دينه البتة، وإنما دخل الناس في دينه اختياراً وطوعاً.. فأكثر أهل الأرض دخلوا في دعوته لما تبين لهم الهدى وأنه رسول الله حقاً، فهؤلاء أهل اليمن كانوا على دين اليهودية ثم دخلوا في دين الإسلام من غير رغبة ولا رهبة، فلم يسلموا رغبة في الدنيا ولا رهبة من السيف، بل أسلموا في حال ضعف المسلمين وكثرة أعدائهم ومحاربة أهل الأرض لهم من غير سوط ولا نوط - بل تحملوا معادة أقربائهم وحرمانهم نفقتهم بالمال والبدن، فكان أحدهم يعادي أباه وأمه وأهل بيته وعشيرته ويخرج عن الدنيا رغبة في الإسلام لا لرئاسة ولا لمال - بل ينخلع من الرئاسة والمال ويتحمل أذى الكفار من ضريهم وشتمهم وصنوف أذاهم ولا يصرفه ذلك عن دينه.

وهؤلاء نصارى الشام كانوا ملء الشام ثم صاروا مسلمين إلا النادر وكذلك المجوس.. كانت أمة لا يحصي عددهم إلا الله فأطبقوا على الإسلام ولم يتخلف

(١) سورة التوبة: ٧.

منهم إلا النادر وصارت بلادهم بلاد إسلام، وصار من لم يسلم منهم تحت الجزية والذلة، فرقعة الإسلام إنما انتشرت في الشرق والغرب بإسلام أكثر الطوائف حيث دخلوا في دين الله أفواجاً حتى صار الكفار معهم تحت الذلة والصغار، وقد تبين أن الذين أسلموا من اليهود والنصارى والمجوس والصابئين أكثر من الذين لم يسلموا، وأنه إنما بقي منهم على الكفر أقل القليل". انتهى كلام العلامة ابن القيم - رحمه الله -.

إنه بمقتضى التأمل لما سبق من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم يتبين بطريق الواضح أن سبب الجهاد المشروع هو الدفاع عن الدين لمن أراد كبحته وعدم نشره وفتنة من آمن به، وكفى أنه قول شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم كما سبق بيانه، وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بأنه قول الجمهور كمالك وأحمد وأبي حنيفة.

فقول بعض العلماء إن الجهاد المشروع هو قتال الكفار حتى يسلموا، فهذا قول ضعيف بمقتضى الدليل والبرهان.

وقد صار هذا القول من أكبر مطاعن النصارى على الدين وعلى المسلمين. وقد استغله جماعة القسيسين والمبشرين بحيث يلقنونه الطلاب وينشرونه لدى العامة قائلين إن الإسلام دين حرب وإكراه، وإنه إنما انتشر بالسيف بحيث يوقفون الرجل ويرفعون السيف فوق رأسه ويقولون له إما أن تسلم وإلا قتلناك، وإن لم يسلم قتلوه. يريدون بهذا تنفير الناس عن الدين واحتقاب العداوة للمؤمنين.

وكنا في حالة ابتدائنا لطلب العلم نعتقد هذا الاعتقاد حتى توسعنا في العلم والمعرفة بتفسير القرآن وحقيقة سيرة النبي عليه الصلاة والسلام في غزواته ومعاملاته للكفار - المحاربين منهم والمسلمين.

فعند ذلك تبدل رأينا وتحققنا بأن القتال في الإسلام، إنما شرع لدفع العدوان عن الدين وكف أذى المعتدين على المؤمنين، وليس هذا بالظن ولكنه اليقين. إن الكاتب - رحمه الله - أشار في كتابه بأنه نظر في عشرين بحثاً من عشرين كتاباً.. فلم يجد فيها ما يشفيه، وعرف من غضونها أن الدين فقد ما يجب

أن لا يفقده. فلو نظر في كتابنا "الجهاد المشروع في الإسلام" بفكر حاضر وقلب واع لوجد فيه ما يشفيه.

إن من شرط الانتفاع بالبحوث النافعة كونه يتلقاها بصدر رحب وعدم نفرة وكراهية لها، أما إذا نظر إليها بكراهية ونفرة فإنه لا يكاد يراها ولا يسمعها كما قال سبحانه: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾^(١). لكون الإنسان إذا اشتدت كراهيته للشيء لم يكد يراه ولا يسمعه وتشتد نفرتة منه.

وإن من طبيعة أكثر البشر كون أحدهم إذا جهل شيئاً عابه، وبادر بإنكاره، وذلك لا يغنيه من الحق شيئاً، فكم من لائم ملوم.

وكم من عائب قولاً صحيحاً وأفته من الفهم السقيم

والله سبحانه قد ضمن للحق البقاء، وأما الزيد فيذهب جفاء، وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض.

وأهلاً وسهلاً بمن يرد الباطل في وجه قائله، فإن الباطل لا حرمة له ولا كرامة، فمتى اتضح الباطل الذي لا محمل له من الحق ولا خلاف في بطلانه فإن رده واجب.

أما المسألة الخلافية كهذه وأمثالها مما يجعل بعض الناس رأيه ميزاناً لها يزن به أقوال الناس، ثم يتحامل بطريق التهالك وعدم التمالك على من خالف رأيه فيها ويحكم ببطلان قوله وعمله واعتقاده. فلا شك أن هذا حكم عاقل وليس بعادل، وطريقة سقيمة وليست بسليمة، ولعل المخالفين له أسعد بالصواب منه.

(١) سورة هود: ٢٠.

التفاوت بين الكفار والمحاربين وبين الكفار والمسلمين

إن الله سبحانه حكم عدل، يعطي كل ذي حق حقه غير مبخوس ولا منقوص، ولا يظلم ريك أحداً، والاختلاف بين الناس واقع ما له من دافع، فمنهم المسلم، ومنهم الكافر ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(١). ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾^(٢) ﴿إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾^(٣). وقد فصل القرآن الكريم الحكم بين الفريقين. فأمر بقتال المحاربين حيث وجدوا سواء كانوا قائمين أو نائمين بطريق الهجوم أو الدفاع.

كما أمرنا بأن يعامل المسلمون بما يستحقون من العطف والبر والصلة والإحسان، وأن الله سبحانه يبيح ذلك ولا ينهى عنه. يقول الله سبحانه: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٤).

فأمر سبحانه ببر المسلمين - والبر هو من أجمع أفعال الخير وضده الفجور.. وهو التوسع في أعمال الشرور.. ويقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾^(٥) ﴿وَإِنَّ الْفَجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾^(٦).

وقد سأل الصحابة عن الصدقة على أقاربهم من المشركين.. فأنزل الله سبحانه: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾^(٧). فأمروا بالصدقة عليهم جزاء على مسألتهم للمسلمين وعدم تعرضهم لقتالهم أو الطعن في دينهم.

(٢) سورة هود: ١١٨-١١٩.

(٤) سورة الإنفاطار: ١٢-١٤.

(١) سورة التغابن: ٢.

(٣) سورة الممتحنة: ٨.

(٥) سورة البقرة: ٢٧٢.

نظيره قوله سبحانه: ﴿فَإِنْ اعْتَرَفْتُمْ فَلَمْ يِقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾^(١). وهذه الآية هي من سورة النساء وهي مدنية.. كما أن الآية الأولى من سورة الممتحنة وإنما نزلت عام حجة الوداع.. فلا نسخ في كليهما ولا تخصيص، ولا تقييد، بل الحكم بمدلولهما ثابت معمول به إلى يوم القيامة.

ثم قال في شأن المحاربين: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٢). فهذه من سورة الممتحنة.. نزلت يوم فتح مكة بسبب الكتاب الذي كتبه حاطب بن أبي بلتعة يخبرهم بمسير رسول الله ﷺ إليهم، وصفة الكتاب على ما ذكره يحيى بن سلام في تفسيره أن لفظ الكتاب الذي كتبه حاطب لقريش: (أما بعد - يا معشر قريش إن رسول الله قد جاءكم بجيش كالسيل يختبئ بالنهار ويسير بالليل.. فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله وأنجز له وعده فانظروا لأنفسكم والسلام).

فتزل الوحي بخبر الكتاب بما يتضمن معاداتهم وعدم موالاتهم لاعتبار أنهم محاربون لله ورسوله وعباده المؤمنين. نظيره - قوله سبحانه: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَعْزِلُوا فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾^(٣) - أي حجة بينة تبيح قتلهم وقتالهم.. وضدهم المسالمون حيث قال في حقهم: ﴿فَإِنْ اعْتَرَفْتُمْ فَلَمْ يِقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾^(٤) - يعني إلى قتالهم.

فالآيات المطلقة التي تأمر بقتال الكفار تحمل على هذه الآيات المقيدة لجواز حمل المطلق على المقيد لكون الكافر المسالم ما مضرة كفره إلا على نفسه، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالته "السياسة الشرعية": -

"إن القتال هو لمن يقاتلنا إذا أردنا إظهار دين الله كما قال سبحانه: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(٥).

(١) سورة النساء: ٩١.

(٢) سورة الممتحنة: ٩.

(٣) سورة النساء: ٩٠.

(٤) سورة البقرة: ١٩٠.

(٥) سورة النساء: ٩٠.

وذلك أن الله سبحانه - أباح من قتل النفوس ما يحتاج إليه من صلاح الخلق كما قال تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(١).. أي أن القتل وإن كان فيه شر وفساد ففي فتنة الكفار للمسلمين من الشر والفساد ما هو أكبر منه.

فمن لم يمنع المسلمين من إقامة دين الله لم تكن مضرة كفره إلا على نفسه - يعني.. فلا يقاتل. (انتهى).

أما الكافر المحارب فإن مضرة كفره تتعدى على الناس في دينهم وأبدانهم، فهذا حكم العدل من الله بين عباده، ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون.

يؤيده أن أكثر أهل الأرض كفار كما قال سبحانه: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(٢).. وفي صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: "ما أنتم في الأمم المكذبة للرسول إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود".. وهذا يؤيد ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم من أن الإسلام يسالم من يسالمه وما ورد في القرآن من الشدة والغلظة على الكفار وكون المؤمنين أشداء على الكفار رحماء بينهم، فهذه وأمثالها محمولة على حالة قتال المؤمنين للمحاربين كقوله سبحانه: ﴿فَإِذَا تَقَفَّيْتُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَدْكُرُونَ﴾^(٣)، وقوله: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَمْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِذَا مَتًّا بَعْدُ وَإِذَا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾^(٤).. فأمر الله عباده المؤمنين متى لقوا أعداءهم المحاربين بأن يضربوهم الضربة القاسية التي تثخنهم وتكون عبرة لأمثالهم، ولكل مقام مقال. والنبي ﷺ كان يعامل الكفار المقدور عليهم غير معاملته للمحاربين منهم.

ففي قوله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(٥)، وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تَكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٦).

(٢) سورة يوسف: ١٠٣.

(١) سورة البقرة: ٢١٧.

(٤) سورة محمد: ٤.

(٣) سورة الأنفال: ٥٧.

(٦) سورة يونس: ٩٩.

(٥) سورة البقرة: ٢٥٦.

وقوله: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾^(١). وهذا دليل على صحة ما ذكرناه.

الجهاد بالحجة والبيان والسنة والقرآن قبل الجهاد بالسيف والسنان:
إن دين الإسلام قام واستقام على الكتاب الهادي والسيف الناصر، وكفى بريك هادياً ونصيراً.

إن الأمة الإسلامية مكلفة من قبل الله بنشر هذا الدين والتبشير به جميع خلقه، وإزالة ما غشاهم من الظلم والاضطهاد والفتنة فيه وإزالة معابد الشرك، والدعوة إلى الله بالحجة والبيان والسنة والقرآن، وإن تعذر فبالسيف والسنان.

فوظيفة الكتاب أي القرآن هو إبلاغ الناس بما أنزل إليهم من ربهم ودعوتهم إلى دين الله الذي فيه صلاحهم وفلاحهم وسعادتهم في دنياهم وآخرتهم، ودعوتهم بالحكمة والموعظة الحسنة وجدالهم بالتي هي أحسن.

وهذا هو حقيقة ما رسمه القرآن لأهله في أدب البحث والمناظرة مع المخالفين لهم في الدين. ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(٢).

وقال سبحانه: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾^(٣).

قال مجاهد "الذين ظلموا منهم" هم من قاتل المسلمين ولم يعطهم الجزية، وفي رواية عنه قال: الذين ظلموا منهم أهل الحرب ممن لا عهد لهم، فالمجادلة لهم تكون بالسيف، وفي رواية عنه قال: لا تقاوتلوا إلا من قاتلكم ولم يعط الجزية".

فوظيفة السيف هي كف العدوان عن الدين وعن المؤمنين. إذ لا بد للدين ونشره والدعوة إليه من قوة تؤيده وتحميه وتعين على تنفيذه.

(١) سورة الشورى: ٤٨.

(٢) سورة النحل: ١٢٥.

(٣) سورة العنكبوت: ٤٦.

وعن أنس - أن النبي ﷺ.. قال "جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم
والسنتكم" رواه أحمد والنسائي وصححه الحاكم.

وقد شرط العلماء في الجهاد المشروع أن تتقدمه الدعوة في حق من لم تبلغه
على الوجه المطلوب بخلاف المحاربين المعاندين، فإن جدالهم بالجلاد حتى يذعنوا
لتعاليم الإسلام، وهو آخر ما يعامل به الكفار المعاندون على حد ما قيل:

فيا أيُّها النَّوَامُ عن ريق الهدى وقد جاءكم من ديمه بعدُ وابل
هو الحق إن تستيقظوا فيه تغنموا وإن تغفلوا فالسيف ليس بغافل
وما هو إلا الوحي أوحى مرهف يقيم ظباه اخدمى كل مائل
فهذا دواء الداء من كل عالم وذاك دواء الداء من كل جاهل

ومتى أوجبت الحاجة والمصلحة الجهاد بالقتال فإنه يجب قبله إعداد القوة
المماثلة أو المقاربة لقوة العدو مع الإيمان بالله عز وجل.

يقول الله سبحانه: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ
عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ (١).

فنص بالذكر على الخيل لأنها مراكب المقاتلين الشجعان في ذلك الزمان،
ولكل زمان قوة تناسبه.. فإنما يرمى الجنـدل بالجنـدل والحديد بالحديد.

وفسر النبي ﷺ القوة فقال: - "إلا إن القوة الرمي إلا إن القوة الرمي" لكنه لم
يفسر المرمي به، وليست القوة مقصورة عليه، وقد حارب النبي ﷺ بالمنجنيق،
ونصب الدبابة على أهل الطائف.

ومفهوم الآية أن الله سبحانه أمر المسلمين بأن يستعدوا لأعدائهم بما
يستطيعونه من القوة. ولفظ القوة عام يشمل كل ما يتقوون به على حرب عدوهم،
ويشمل كل ما هو آلة للحرب من أسلحة البر والبحر والجو على اختلاف أنواعها
وأشكالها بحسب الأزمنة والأمكنة.

(١) سورة الأنفال: ٦٠.

والوسائل لها أحكام المقاصد، وكل ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب؛ لهذا يجب تعلم ما يفيد المسلمين في إصلاح حالهم في حالة حريهم لعدوهم في إنشاء معاهد لتعليم الجنود وتدريبهم فنون القتال واستعمال آلات الحرب حسبما يستجده الزمان من الصنائع إذ هذا من أسباب القوة التي يتقى بها وقوع البلاء.

كما قيل في الحجاج الثقفي:

إذا سمع الحجاج رزء كتيبة أعد لها قبل القدوم قراها
إذا هبط الحجاج أرضاً مريضة تتبع أقصى داءها فشفاه

إنه متى تعذر سبيل الجهاد بالقتال فإنه يجب الجهاد بالدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وقد فتح الله للمسلمين كثيراً من البلدان بالدعوة إلى الله بدون قتال كبلدان اليمن على كثرتها وتعدد مدنها، فإن المسلمين فتحوها بمجرد الدعوة، وأرسل النبي ﷺ معاذ بن جبل وأبا موسى الأشعري، ومثله بلدان البحرين.. فقد فتحت بدون قتال، وأرسل النبي ﷺ إليها أبا العلاء بن الحضرمي، ثم أرسل إليها أبا عبيدة بن الجراح، ومثله بلدان عمان، فقد فتحها الإسلام بدون قتال، فكل هذه البلدان دخل فيها الإسلام زمن النبي ﷺ بمجرد الدعوة والإبلاغ بدون قتال، ثم سارت الفتوح على نحو ذلك، ففتح العلم والبيان والسنة والقرآن من البلدان ما لم يصل إليها السيف والسنان.

وقد دخل المهاجرون والأنصار في الإسلام بمجرد الدعوة بدون قتال لكون الجهاد هو بذل الجهد والطاقة في الدعوة إلى الله بإعلاء كلمته ونشر دينه، وهو قولِي وفعلِي. يكون باللسان والحجة والقرآن، ويكون بالقوة والسنان.

وأكثر الأنبياء لم يفرض عليهم القتال، ولكل قوم حالة تناسب دعوتهم بالقوة أو بالحكمة والموعظة الحسنة.

وكان النبي ﷺ في حالة عجزه وعدم قدرته على المقاومة من أجل قلة عدد قومه وضعفهم مأموراً بكف اليد عن القتال.. وأن يجاهد الكفار بالقرآن فيدعوهم

ويعظمهم كما قال سبحانه: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾ (٥١) فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا (١).

وكما قال سبحانه: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ (٢).

وكان النبي ﷺ ينصب لحسان منبراً ويقول: "اهجهم يا حسان.. فإن شعرك أشد عليهم من رشق النبل".

فمتى كان هجو المشركين بالشعر مشروعاً، كما سبق، وأين منفعة الهجو من منفعة إقامة الدلائل والبراهين على صحة الإسلام وإبطال حجج الكفار والمشركين وأهل الكتاب؟ فجهاد الكفار باللسان والحجة والبيان ما زال مشروعاً من أول الأمر إلى آخره.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - في الجواب الصحيح.. إنه من المعلوم أن ظهور الإسلام بالعلم والبيان قبل ظهوره بالسيف والسنان.. فإن النبي ﷺ مكث بمكة ثلاث عشرة سنة يظهر الإسلام بالعلم والبيان والآيات والبراهين فأمنت به المهاجرون والأنصار طوعاً واختياراً بغير سيف.. لما بان لهم من الآيات والبيانات والبراهين والمعجزات من أن دينه الحق. (انتهى).

ثم قال الكاتب رحمه الله: (إن حروب الرسول ﷺ كان هو البادئ فيها بالقتال لنشر هذا الدين، ولم تكن الغزوات منه لأنهم قاتلوه أو اعتدوا عليه فإنه لم يسبق منهم ذلك إلا في نادر الأحوال). انتهى

فالجواب أن هذا الخطاب وقع منه على سبيل الخطأ حيث صده الهوى عن رؤية الهدى، ويغفر الله له.

يقول الله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ

(١) سورة الفرقان: ٥١-٥٢.

(٢) سورة النساء: ٦٣.

رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٩١﴾ إِنْ يَتَفَقَّهُوا يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَسْطُرُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴿١٩٢﴾.

فبسط اليد بالسوء هو ضريهم وشجاجهم وجروحهم وأنواع الأذى منهم للصحابة، وبسط ألسنتهم هو بالشتم واللعن والسخرية وغير ذلك من أنواع الأذية.

وحسبك أن الصحابة رجالهم ونسأؤهم فارقوا وطنهم العزيز عليهم إلى الحبشة فراراً بدينهم وأبدانهم عن التعذيب والافتتان. فالمشركون هم المحاربون لله ورسوله - يقول الله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (٢). فأمر سبحانه عباده المؤمنين بأن يقاتلوا كل من تصدى لقتالهم حتى لو تصدى المرأة لقتال المسلمين لاستحقت أن تقتل وتُقَاتَل كالرجال ثم قال "ولا تعتدوا". وفسر الاعتداء بقتل النساء والصبيان والرهبان والعميان، وفسر بإحراق الشجر وقتل الحيوان. وفسره بعضهم بقتال من لا يقاتل المسلمين.

ثم قال: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٣). وقال: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ "ولم يقل قاتلوا المشركين حتى يسلموا بل قال: كما يقاتلونكم كافة" (٤). وهذا فيه المقاضاة بالمثل - وهو أن المسلمين يقاتلون كل من تصدى لقتالهم فيقتلون بطريق الطلب أي الهجوم أو الدفاع سواء وجدوا قائمين أو نائمين.. يقول الله: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ..﴾ (٥) وجزاء سيئة سيئة مثلها، وقال سبحانه: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا﴾ (٦)، وهذا هو غاية ما يبتغي المشركون من الرسول وأصحابه.

(١) سورة الممتحنة: ١-٢.

(٢) سورة البقرة: ١٩٠.

(٣) سورة البقرة: ١٩١-١٩٢.

(٤) سورة التوبة: ٣٦.

(٥) سورة البقرة: ١٩٤.

(٦) سورة البقرة: ٢١٧.

ثم قال سبحانه: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ - بَفَتْحِ التَّاءِ - بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (٣٩) الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ (١).
فأثبت سبحانه بدء المشركين بالقتال للنبي ﷺ وأصحابه.

نظير قوله سبحانه: ﴿أَلَا تَقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَعُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٣) قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْرِجُهُمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٤) وَيَذْهَبُ غِيظُ قُلُوبِهِمْ﴾ (٢). وهذه شهادة من الله سبحانه في حقيقة بداعتهم بالاعتداء والقتال على رسول الله ﷺ وأصحابه، وقد قيل الشر بالشر والبادئ أظلم.

فأثبت سبحانه في هذه الآيات بداءة المشركين بالقتال للنبي ﷺ وأصحابه وأنهم لم يألوا جهداً في الأذى والاعتداء وتعذيب كل من آمن بالله ورسوله. والمؤمنون متكافلون كالجسد الواحد إذا اشتكى بعضه اشتكى كله. يجب أن يدافعوا عن أفرادهم كما يدافعون عن أنفسهم وأولادهم وبلادهم.

فدعوى الكاتب بأن الرسول الكريم هو البادئ بالقتال لنشر هذا الدين. فإن هذا يعد من الخطأ المبين. وقد استباح الكاتب القول به لنصرة رأيه وإعلاء كلمته ليثبت بذلك ما ذهب إليه من أن الجهاد الشرعي هو قتال الكفار حتى يسلموا، لا فرق في ذلك بين الكفار المسلمين والكفار المحاربين، وهذا القول وهذا الاعتقاد هو أكبر ما يشنع به النصارى على المسلمين بحيث إن المبشرين والقسيسين يلقنون الطلاب هذا القول ويقولون بأن المسلمين يوقفون الرجل على حرف السيف ويقولون له إما أن تسلم وإلا قتلناك. وإن لم يسلم قتلوه.

ونقول.. ما يكون لنا أن نتكلم بهذا.. سبحانه - هذا بهتان عظيم.. فإن الإسلام هداية اختيارية لا إكراه فيها ولا إجبار.. فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً.

(١) سورة الحج: ٣٩-٤٠.

(٢) سورة التوبة: ١٢-١٥.

يقول الله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١). وقال: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تَكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٢).

وهذه آيات محكمات لا نسخ فيها ولا تخصيص ولا تقييد، وقد خرج رسول الله ﷺ من مكة التي هي أحب البقاء إليه خائفاً متخفياً حين تما لأوا على قتله بصورة يضيع بها دمه وذلك بأن يعطوا كل رجل سيفاً فيضربونه جميعاً بسيوفهم فأطلع الله نبيه على ذلك. وأذن له بالهجرة، قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾^(٣) - وكان يقول: "والله إنك من أحب بلاد الله إلي ولولا أن قومي أخرجوني منك لما خرجت".

يقول الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾^(٤) أي من أجل إيمانكم بربكم. ومثله قوله ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضواناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾^(٥).

فأثبت سبحانه شدة عداوتهم للمسلمين حيث أخرجوهم من بلادهم وأموالهم، وأنه يجب جهادهم أينما تقفوا، وتحرم موالاتهم ببرهم.

بخلاف من لم يقاتل المسلمين ولا يكون مع قوم يقاتلونهم فإنه يباح برهم والإحسان إليهم لقول الله سبحانه: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٦) إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهرها على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون^(٦). وهذه آيات محكمات لا نسخ فيها ولا تخصيص ولا تقييد، وهي إنما نزلت عام الفتح.

- | | |
|-----------------------|-------------------------|
| (١) سورة البقرة: ٢٥٦. | (٢) سورة يونس: ٩٩. |
| (٣) سورة الأنفال: ٢٠. | (٤) سورة الممتحنة: ١. |
| (٥) سورة الحشر: ٨. | (٦) سورة الممتحنة: ٨-٩. |

فصل

تفسير حديث: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة".

إن أكبر ما يشكل على الناس في هذه المسألة هو قوله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله عز وجل". (رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر).

وقد يسبق فهم بعض الناس إلى أن هؤلاء الناس الذين أمر النبي ﷺ بقتالهم حتى يقيموا هذه الأركان هم جميع الناس وهو ليس بصحيح، فإنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه قاتل جميع الناس على إقامة هذه الأركان.

فإن الناس في هذا الحديث اسم جنس لا يراد به كل فرد ولا عموم الناس، نظيره قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾^(١). فهؤلاء الناس القائلون إن الناس قد جمعوا لكم هم فرد أو أفراد من الناس، كما أن الناس الذين أجمعوا على الرجوع إلى الرسول وأصحابه هم: أبو سفيان ومن معه، وهم أفراد من الناس وليسوا كل الناس، فيمتنع أن يكون الرسول مأموراً بقتال جميع الناس حتى يقرأوا بالشهادتين ويقيموا الصلوات الخمس ويؤتوا الزكاة.

وإنما أراد بالناس مشركي العرب الذين لا يُقرُّون في الجزيرة إلا بالإسلام لكون الجزيرة لا يقر فيها إلا مسلم كما في صحيح البخاري ومسلم أن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع فيها إلا مسلماً"

وروى الإمام أحمد وأبو عبيد عن أبي عبيدة بن الجراح أنه قال:

(١) سورة آل عمران: ١٧٣.

آخر ما تكلم به رسول الله أنه قال: "أخرجوا يهود الحجاز، ونصارى نجران من جزيرة العرب".

وجزيرة العرب هي الحجاز ونجد بلا خلاف. وفي غيرها الخلاف المشهور، وقال في فتح الباري - جزيرة العرب التي يمنع المشركون من سكناها هي مكة والمدينة واليمامة وما والاها.

وقد دل القرآن على مفهوم ما دل عليه هذا الحديث، فقال سبحانه: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١).

فالمشركون هنا هم مشركو العرب الذين كانوا حرباً لرسول الله ﷺ ولأصحابه.. لأن ولاءهم ومحبتهم ونصرتهم لقريش على حرب الرسول ﷺ وأصحابه وقد شاركوا قريشاً في الهجوم على خزاعة وهي داخلة في عقد الرسول ﷺ وعهده ثم شاركوهم يوم الأحزاب أي يوم الخندق، وشاركوا هوازن يوم حنين.

ولأن أكثر الناس من اليهود والنصارى والصابئين والمجوس لا يطالبون بال التزام هذه الأركان، وإنما يُكتفى منهم بالجزية في سبيل حمايتهم، فهؤلاء الناس المذكورون في الحديث هم مشركو العرب في الجزيرة، وقد أنزل الله فيهم صدر سورة براءة وفيها: ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ (٢) ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئاً وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ﴾ (٣). ثم قال في حقهم وما يحتقبنه من العداوة لرسول الله ﷺ وأصحابه - فقال: ﴿كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَهِهِمْ وَتَابَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾ إلى قوله ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا

(١) سورة التوبة: ٥.

(٢) سورة التوبة: ٣.

(٣) سورة التوبة: ٤.

الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ» - ثم قال: ﴿وَإِنْ نَكُثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾^(١).

﴿أَلَا تَقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٢) فذكر سبحانه في هذه الآيات صريح الاعتداء بطريق الابتداء من المشركين على المؤمنين وكونهم لا يرقبون في المؤمنين إلا ولا ذمة أي لا عهداً ولا قرابة، وكونهم بدءوا المؤمنين بالقتال، وأنهم متى طعنوا في الدين فإنهم يكونون مستوجبين للقتال بطريق ابتدائهم بالاعتداء وبطريق طعنهم في الدين والواجب على المسلمين حماية أنفسهم وحماية دين الله الذين يقاتلون في سبيله حتى لا يتعرض له أحد بالطلعن فيه وحتى لا يفتن من آمن به. يقول الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾^(٣). وقال في سورة البقرة: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(٤). أي أن فتنة المشركين للمؤمنين في دينهم هو أضر وأعظم وأكبر عند الله من قتل المؤمنين لهم لكون الفتنة أكبر من القتل. ثم قال: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا﴾^(٥). فهذا هو غاية ما يبتغون.

فجهاد المؤمنين لهم هو جهاد دفاع لشرهم لأن شريعة الدين مبنية على حماية الدين والأنفس والأموال والأعراض والعقول.

ثم احتج الكاتب بما رواه مسلم عن بريدة (أن النبي ﷺ كان إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله ويمن معه من المسلمين خيراً، ثم يقول: "اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا، وإذا لقيت عدوك من

(١) سورة التوبة: ٨-١٢.

(٢) سورة التوبة: ١٢.

(٣) سورة البقرة: ١٩٣.

(٤) سورة البقرة: ٢١٧.

(٥) سورة البقرة: ٢١٧.



الكفار فادعهم إلى ثلاث خصال: ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم.. فإن أبوا فادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين.. فإن أبوا فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله ورسوله.. فإن أبوا فاسألهم الجزية، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم).

ففي هذا الحديث بيان مراتب الدعوة إلى الله وأنها تكون بالأسهل فالأسهل لقول الله سبحانه: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(١). فبدأ في هذا الحديث بدعوتهم إلى دين الإسلام، فإن هم أبوا دعاهم إلى النقلة إلى دار المهاجرين ليختلطوا بالمسلمين ويسمعوا القرآن ويرون كيفية الصلاة والمصلين مع بقائهم على كفرهم لأن هذا أعون على هدايتهم وإسلامهم، ولم يقل إن هم أبوا الإسلام فقاتلهم. ثم ادعهم إلى أن يكونوا كأعراب المسلمين فإن هم أبوا فاسألهم الجزية.

(١) سورة النحل: ١٢٥.

تحريم تحريف القرآن بصرفه إلى غير المعنى المراد منه

قال الكاتب.. (إن الآيات القرآنية الواردة في القتال لا يجوز صرفها إلى غير المعنى المراد منها ولا إخضاعها تبعاً لما يعتقد الإنسان من نفسه ولا لتطور الأزمنة وتغير الأحوال عند الأمم..) (انتهى).

فالجواب.. أن هذا الكلام حسن صحيح نؤمن به ونعتقد، ونرجو أن نسير على منهجه.

لكن الكاتب قد استباح مخالفته بحالة غير خافية على أحد حيث حاول صرف الآيات الظاهرة إلى غير المعنى المراد منها في سبيل نصر رأيه وإعلاء كلمته.

من ذلك أنه استدل بقوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١). فنقل عن ابن كثير أضعف ما ذكره في التفسير قائلًا. (قد ذهبت طائفة كثيرة من العلماء إلى أن هذه الآية محمولة على أهل الكتاب ومن دخل دينهم قبل النسخ والتبديل.. إذا بذلوا الجزية، وقال آخرون.. هي منسوخة بآية السيف..) انتهى.

فالجواب أن نقول: سبحانه الله ما أسرع ما نسي هذا الكاتب، فأين ما قاله من أنه لا نسخ في القرآن.. ولا تخصيص ولا تقييد، وأنه يجب حمل الآيات على المعنى الظاهر المتبادر إلى الذهن؟ وكيف عدل عن أقوال العلماء التي ساقها ابن كثير في تفسير هذه الآية وبيان سببها؟ وكيف استباح الطعن في هذه الآية المحكمة بدعوى نسخها لعله اعترضها في طريقه؟

فحاول عزلها عن الاحتجاج بها حتى يتم له صحة ما يدعيه من وجوب الإكراه على الدين خلاف ما حكم الله به في كتابه المبين. وكيف نقل عن ابن كثير

(١) سورة البقرة: ٢٥٦.



أضعف ما ذكره في التفسير؟ وكان من واجب العدل والإنصاف أن يذكر كلام ابن كثير كله أو يتركه كله.. لكنه استباح الإعراض عن القول الصحيح في الآية ليثبت بذلك صحة ما يدعيه.. وهذا غاية في تعصبه لرأيه وعدم إنصافه وعدله. وإن مما ندرك على بعض المشايخ الكرام أو بعض الإخوان كون أحدهم إذا ذكر عنده كتاب أو كلام صادر من بعض العلماء المتأخرين فنراه يرميه بما ينقصه من الزرية وعدم الدراية ويقول: هذا ليس بشيء من أجل مخالفته لرأيه، وربما استطال بعضهم إلى كتب العلماء المتقدمين المشهورين فوسمها بالبطلان بدعوى نسبتها إلى غير مؤلفيها ليثبت في قلوب العوام وضعف العلوم والأفهام عدم الثقة بها كي يعزلها عن موضوع الاحتجاج بها من أجل مخالفتها لرأيه واعتقاده، فدع عنا ذكر فلان أو كتاب فلان ولنرجع الآن إلى محكم القرآن حيث طرق الكاتب تفسير قوله سبحانه: "لا إكراه في الدين" وهي آية محكمة، وتفسيرها يعرف من تلاوتها إذ هي من التفسير الذي لا يعذر أحد بجهله. ولنذكر الآن سببها الذي هو عين تفسيرها.

فقد روى أبو داود في سننه والنسائي وابن حبان في صحيحه وابن جرير عن ابن عباس في تفسير الآية.. قال:- كانت المرأة من الأنصار مقلدة - أي لا يعيش لها ولد.. فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده.. فلما أُجْلِيَتْ بنو النضير - كان فيهم من أولاد الأنصار.. فقالوا لا ندع أبناءنا.. فأنزل الله "لا إكراه في الدين"..

وأخرج ابن جرير من طريق سعيد وعكرمة عن ابن عباس - قال: نزلت (لا إكراه في الدين) في رجل من الأنصار من بني سالم بن عوف يقال له الحصين كان له ابنان نصرانيان وكان هو مسلماً.. فقال للنبي ﷺ.. ألا استكرهما فإنهما قد أياها إلا النصرانية فأنزل الله الآية.. وفي بعض التفاسير أنه حاول إكراههما.. فاختصموا إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أيدخل بعضي النار وأنا أنظر؟.

ولابن جرير عدة روايات في نذر النساء في الجاهلية وتهويد أولادهن ليعيشوا.. وأن المسلمين بعد الإسلام أرادوا إكراه من لهم من الأولاد على دين أهل الكتاب على الإسلام.. فنزلت الآية.. فكانت فصل ما بينهم.. وفي رواية له عن

سعيد ابن جبير.. أن النبي ﷺ قال عندما نزلت: "قد خير الله أصحابكم.. فإن اختاروكم فهم منكم، وإن اختاروهم فهم منهم". لأن هؤلاء الأولاد قد تربوا في صغرهم منذ نشأتهم عند اليهود فاعتنقوا دينهم، واختاروا عقيدتهم على الإسلام، فصاروا منهم وانفصلوا عن نسب آبائهم لكون دين الإسلام متعلقاً بنفس الشخص لا بنسبه.. ولهذا تنقطع الموالاة والنسب والإرث بين الكافر وبين أبيه المسلم.. فلا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم.. وليس هذا كالمرتد فإن المرتد هو الذي يكفر بعد إسلامه، وقد دخل أناس من العرب في النصرانية فصاروا نصارى كبني تغلب مثلاً، كما دخل أناس في اليهودية فصاروا يهوداً.

ثم استدل الكاتب - بقول الشوكاني في تفسير هذه الآية.. وأنها على أقوال:-

الأول: أنها منسوخة لأن الرسول ﷺ قد أكره العرب على دين الإسلام وقاتلهم ولم يرض منهم إلا بالإسلام، والناسخ لها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾^(١). (انتهى).

ونقول.. إن الشيخ الشوكاني هو كسائر العلماء الذين يؤخذ من أقوالهم ويترك.. فإن قوله بنسخ هذه الآية لا صحة له، بل هي محكمة غير منسوخة عند جمهور العلماء وسببها معروف، كما ذكرنا من رواية المحدثين - كأبي داود والنسائي وابن حبان، وابن جرير - عن ابن عباس - كلهم يقولون - إنها محكمة غير منسوخة.. كما أن استدلال الشوكاني بالآية الناسخة لها غير صحيح وهي قوله: "يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين".. فإن الجهاد يشمل الدعوة بالقرآن والسيف والسنان. وحمل هذه الآية على الجهاد بالدعوة والقرآن أولى من حملها على السيف والسنان.

فإن رسول الله ﷺ لم يقاتل المنافقين، ولما استُئذِنَ في قتل رجل منهم قال: "لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه" نظيره قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾^(٢) فلا تُطع الكافرين وجاهدهم به جهاداً كبيراً^(٣) - أي جاهدهم بالقرآن.

(١) سورة التوبة: ٧٣.

(٢) سورة الفرقان: ٥١-٥٢.



ومثله استدلال الشوكاني - بأن رسول الله ﷺ، قد أكره العرب على الإسلام
وقاتلهم ولم يرض منهم إلا بالإسلام.. وهذا الاستدلال باطل أيضاً.. فإن العرب لا
يزالون يقاتلون رسول الله ﷺ.. لكون ولائهم ونصرتهم مع قريش على حريه، فهم
الأعداء المحاربون للرسول وأصحابه.

القتال في سبيل الله

إن القتال في سبيل الله مشروع بالكتاب والسنة والإجماع. يقول الله سبحانه: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١).

وقال: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ (٢).

وقال: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسُكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣).
وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَعَلِّمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (٤).

وفي البخاري ومسلم - عن أبي موسى، قال: سئل النبي ﷺ - فقيل له: الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل ليرى مكانه. أي ذلك في سبيل الله؟ فقال: "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله".

فلسنا نقول بإنكار هذا القتال المشروع في الإسلام، وإنما نقول به في الأمر المقصود منه، ويتمحص في أمور:

أحدها: قتال المحاربين للمسلمين الموصوفين بقوله:

﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ۝١٩٠ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُم وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ (٥). وقال: ﴿إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ (٦).

(٢) سورة النساء: ٧٦.

(٤) سورة التوبة: ١٢٣.

(٦) سورة الممتحنة: ٢.

(١) سورة النساء: ٧٤.

(٣) سورة النساء: ٨٤.

(٥) سورة البقرة: ١٩٠-١٩١.

فهؤلاء يقاتلون حيث وجدوا قائمين أو نائمين بطريق الهجوم أو الطلب دفعاً لشركهم حتى يكفوا عن عدوانهم وفتنتهم. كجهاد اليهود في هذا الزمان فهم محاربون للإسلام والمسلمين.

الثاني: قتال من يمنع دخول الإسلام ودعائه إلى بلده؛ بحيث يغلق أبواب البلد دونهم، ويبادر بالقتال لصددهم وصد ما يدعون إليه، أو يفتن من أسلم لمحاولة رده عن دينه. فيعتبرون بأنهم معتدون على الدين وعلى الخلق أجمعين؛ لحيلولتهم بمنعهم عن استماع الحق واتباعه الذي فيه سعادتهم وسعادة البشر كلهم في دنياهم وآخرتهم.

الثالث: قتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية وهم صاغرون، والجزية هي قدر يسير شرعت في مقابلة حمايتهم، فمتى عجز المسلمون عن حمايتهم سقطت جزيتهم، كما رد الصحابة على أهل الكتاب جزيتهم حين أحسوا بعجزهم عن حمايتهم يوم اليرموك، فهؤلاء هم المستوجبون للقتال.

وحكم القتال في سبيل الله باق إلى يوم القيامة وإن لم نسمع به إلا في الحروب الصليبية التي قام بالجهاد فيها صلاح الدين الأيوبي في القرن السادس حين غزا التتار بلدان الشام والعراق، ومن بعد ذلك ظهور الإمام الشيخ محمد ابن عبد الوهاب - رحمه الله - حيث نشأ في القرن الثاني عشر وكان مولده عام ألف ومائة وخمس عشرة سنة وكان "نجد" في ذلك الزمان مملوء بالشرك وعبادة الأوثان.. لكل قوم صنم يعبدونه.

فجاهد الناس بالحجة والبيان والسنة والقرآن.. فأنشأ الكتب الإسلامية التي تدعو إلى عبادة الله وحده وتنتهي عن عبادة ما سواه مثل "كتاب التوحيد الذي هو حق الله تعالى على العبيد"، و"كشف الشبهات" و"ثلاثة الأصول" و"كتاب فضل الإسلام" و"كتاب أصول الإيمان" وغير ذلك من الكتب العديدة والرسائل المفيدة التي عم الانتفاع بها جميع الناس، وانتفع بها العام والخاص، وصارت كتبه بمثابة القواعد في الأصول والعقائد.

فهو المجاهد الأكبر في زمانه وفي الأزمنة من بعده.. فهو يجاهد الناس بالعلم والبيان. كما أن الإمام محمد بن سعود وابنه عبد العزيز بن محمد آل سعود - رحمهما الله - قد تصدوا لجهاد الشرك والمشركين بالسيف والسنان حتى ظهر الله "تجداً" بآثار سعيهم وجهادهم من الشرك وعبادة الأوثان، وجمع شملهم، ووحدتهم على التوحيد وعبادة الله وحده، وصار كل متمسك بالعقيدة الدينية السلفية يلقب بالوهابي كما قيل:

إن كان تابع أحمد متوهباً فانا المقر بأنني وهابي

ثم وقع في هذا الزمان قتال المسلمين مع اليهود المحاربين، وهو من الجهاد في سبيل الله لمن أخلص نيته وعمله..

ثم إن المطالبة بقتال من يستحق القتال تتمشى على حسب القدرة والاستطاعة فلا يجوز الدخول إلا على حسب رجحان القدرة عليه بالقوة المماثلة أو المقاربة لقوة العدو؛ لكون إثارة الحرب مع عدم القدرة عليها يترتب عليها أضرار كثيرة كبيرة فيما يتعلق بالدنيا والدين، أقلها الإذلال والإهانة. إذ الجهاد بالقتال هو من الضروريات التي شرعت لجلب المصالح ودفع المضار وهو نوع من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي يتمشى على حسب القدرة بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان.

وحقيقة الجهاد هو دعوة إلى الخير ونهي عن الشر. والأصل فيه، قوله سبحانه: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(١).

قال العلامة ابن القيم - رحمه الله - في إعلام الموقعين عن رب العالمين:-
" إن النبي ﷺ شرع لأمته إنكار المنكر ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله.. فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله

(١) سورة النحل: ١٢٥.



فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر.

وقد استأذن الصحابة رسول الله ﷺ في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها، وقالوا أفلا نقاتلهم؟.. فقال: "لا ما أقاموا فيكم الصلاة".

وقال: "من رأى من أميره ما يكرهه فليصبر ولا ينزع يداً عن طاعته"، ومن تأمل ما جرى على الإسلام من الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل وعدم الصبر على منكر قد طلب إزالته فتولد منه ما هو أكبر منه.

فقد كان رسول الله ﷺ - يرى بمكة أكبر المنكرات ولا يستطيع تغييرها.. فالمنكر متى زال وخلفه ضده من المعروف وجب إنكاره، ومتى خلفه ما هو أنكر وأشد منه حرم إنكاره.

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - يقول: مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار بقوم منهم يشربون الخمر. فأنكر عليهم من كان معي فأنكرت عليه وقلت له إنما حرم الله الخمر لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهؤلاء يصدhem الخمر عن قتل النفوس وسبي الذرية وأخذ الأموال فدعهم - انتهى كلام العلامة ابن القيم رحمه الله.

هجرة رسول الله ﷺ بنفسه الكريمة

إن الله سبحانه بعث نبيه محمداً ﷺ على حين فترة من الرسل، وقد استحكمت في الناس الضلالة، وخيمت عليهم الجهالة، وسادت بينهم عبادة الأصنام والأوثان والقبور.. فأنقذهم الله ببعثته وبركة رسالته.. فجاهد في الله حق جهاده.. فجاء بدين كامل، وشرع شامل، يهذب أخلاقهم، ويطهر عقائدهم، ويزيل كفرهم، وشقاقهم، ويهديهم للتي هي أقوم، وابتدأ نزول الوحي عليه وهو ابن أربعين سنة من عمره، ومكث بمكة ثلاث عشرة سنة يدعو بين القبائل في المواسم ويقول: "أنا محمد رسول الله من يأويني من ينصرني حتى أبلغ رسالة ربي".. فيلقى من قومه أشد الأذى.. ويعذبون كل من آمن به. غير أن أبناء قبيلته وخاصة عمه أبا طالب يحمونه ويدفون عنه العدوان.. وقد دخلوا معه في الشعب حين تملأت قريش على مقاطعتهم حتى يسلموا لهم محمداً، وكتبوا بذلك صحيفة القطيعة والمقاطعة، وعلقوها على الكعبة.. وفيها يقول أبو طالب في قصيدته الشهيرة:

جزى الله عنا عبد شمس ونوفلاً عقوبة شر عاجلاً غير آجل

وقد أخبره ورقة بن نوفل بمقتضى فراسته بأنه سيؤذى ويمتحن ويخرج من بلده فقال: "أو مخرجي هم من بلدي" قال: نعم.. إنه لم يأت أحد بمثل ما أتيت به إلا عودي وأؤذي وإن يدركني يومك أنصرك نصرأ مؤزراً. ثم لم يلبث أن توفي - أي ورقة -.

ثم توفيت خديجة وكانت تتفق على رسول الله ﷺ من مالها.. ثم تبعها أبو طالب شيخ قريش وسيدهم، وكان يحب رسول الله ﷺ أشد الحب، يحميه وينصره، وكانت قريش تتحاشى من أذى الرسول ﷺ خشية أن يغضب أبو طالب فيسلم.

ولما توفي أبو طالب اشتد الأذى برسول الله ﷺ وبمن آمن به وخاصة المستضعفين من أصحابه.. كبلال وصهيب وسمية.. فأمر رسول الله ﷺ أصحابه بأن يهاجروا إلى الحبشة، وقال "إن فيها ملكاً لا يظلم أحد بجواره".

فهاجر إلى الحبشة جماعة من الصحابة .. رجال ونساء .. فراراً بدينهم من الفتنة، منهم عثمان بن عفان وزوجته رقية بنت رسول الله ﷺ، ومنهم الزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف وجعفر بن أبي طالب - فخرجوا من مكة يمشون على أرجلهم حتى وصلوا إلى سيف البحر .. فاستأجروا سفينة وركبوا فيها حتى انتهوا إلى الحبشة، وهذه هي الهجرة الأولى .. فأواهم النجاشي وأكرمهم. وقال لهم: أنتم سيوم بأرضي .. اذهبوا حيث شئتم من رامكم بسوء غرم، ثم تتابعوا إلى الهجرة، وكان عددهم يزيد على الثمانين بين رجل وامرأة.

وكان المسلمون في ابتداء الإسلام مأمورين بالصلاة والعفو والصفح والصبر على أذى المشركين، وكانوا يحبون أن يؤمروا بالقتال لينتصروا وأتى عبد الرحمن بن عوف وأصحاب له إلى النبي ﷺ وهو بمكة فقالوا يا رسول الله كنا أعزاء ونحن مشركون فلما أسلمنا صرنا أذلة، فقال رسول الله "إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم". فلما أمروا بالقتال كرهه بعضهم، وودوا لو تأخر فرضه عنهم .. وأنزل الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كُتِبَ عَلَيْنَا الْقِتَالُ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾﴾ أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة ﴿٧٨﴾﴾ (١).

فلما اشتد الأذى برسول الله ﷺ وعظم البلاء كما قال: "لقد أوذيت في الله وما يؤدي أحد، ولقد أخفت في الله وما يخاف أحد" .. خرج إلى الطائفت يطلب من تقيف النصر والتأييد والحماية فلم يجد عندهم قبولاً وأرسلوا عليه سفهاءهم. فكانوا يرمونه بالحجارة ويقولون ساحر كذاب، وزيد بن حارثة يقيه ببدنه من وقوع الحجارة به حتى أدموا عقبه .. فرجع عنهم حزيناً كئيباً حتى أتى وادي نخلة، وهي موضع ميقات أهل نجد فتوضأ وصلى ودعا بدعائه المشهور: "اللهم أشكو إليك ضعف قوتي، وقلة حيلتي، وهواني على الناس أنت رب المستضعفين وأنت ربي، إلى من تكلني إلى قريب يتجهمني أو إلى عدو ملكته أمري، إن لم يكن بك غضب علي

(١) سورة النساء: ٧٧-٧٨.

فلا أبالي غير أن عافيتك هي أوسع من ذنوبي. أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة أن ينزل بي سخطك أو يحل علي عقابك.. لك العتبي حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك".

ثم إن رسول الله أراد دخول مكة بعد رجوعه من الطائف فمنعته قريش من الدخول فأرسل إلى المطعم بن عدي وقال: "إن قريشاً منعني من دخول بلدي وإنني أريد أن أدخل في جوارك"، فلبى دعوته، وأمر بنيته وأخوته أن يلبسوا سلاحهم، فخرج إلى المكان الذي وعده فيه، فدخل مكة فطاف بالبيت وهم محدقون به.. ولهذا كان رسول الله ﷺ يقول في قتلى بدر: "والله لو كان المطعم بن عدي حياً فسألني هؤلاء القتلى لتركتهم له".

فلما استجاب الأنصار لدعوته، والتزموا حمايته بأن يمنعوهم ويمنعوا كل من هاجر إليهم من أصحابه مما يمنعون منه أهلهم وأولادهم وتوافقوا معه على ذلك ليلة العقبة فعند ذلك أمر رسول الله ﷺ كل من أسلم بأن يهاجر إلى المدينة فكانوا يخرجون أرسالاً ويهاجرون على سبيل الاختفاء من قريش. وكانت قريش تصادر أموال كل من هاجر منهم، وأنزل الله سبحانه: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ٣٩﴾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ^(١). وهذه هي أول آية نزلت في الإذن بالقتال.

ولما علمت قريش بأن أصحاب الرسول ﷺ قد كثروا وأنهم سيمنعونه أعملت حيلها وآراءها في الإيقاع به. ثم اتفقوا على أن يختاروا من كل قبيلة رجلاً فيضربونه جميعاً بسيوفهم في وقت واحد حتى يضيع دمه من بينهم.. فأطلع الله نبيه على كيدهم ومكرهم وأنزل الله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾^(٢).

(١) سورة الحج: ٣٩-٤٠.

(٢) سورة الأنفال: ٣٠.

وعلى أثر هذه الممالة على قتله حصل مع رسول الله ﷺ في تلك الليلة شيء من الحذر من هجومهم عليه.

ثم إن الله سبحانه أمر رسول الله ﷺ بالهجرة في شهر ربيع الأول على القول الصحيح، وكان رسول الله ﷺ لا يخطئه يوم إلا ويأتي بيت أبي بكر إما بكرة أو عشية حتى إذا كان اليوم الذي أذن الله فيه بالهجرة والخروج من مكة. أتى إلى أبي بكر بالهجرة في ساعة كان لا يأتي فيها، فلما رآه أبو بكر قال: والله ما جاء رسول الله في هذه الساعة إلا لأمر حدث. فلما دخل تأخر له أبو بكر عن سريرته فجلس رسول الله عليه. فقال رسول الله: أخرج عني من عندك. فقال: إنما عندي ابنتاي.. عائشة وأسماء. وما ذلك فداك أبي وأمي؟ فقال: إن الله قد أذن لي في الهجرة، فقال: أبو بكر: الصحبة يا رسول الله، فقال: نعم. فبكى أبو بكر فرحاً فقال يا نبي الله: إن عندي راحلتين أعددتهم لهذا الشأن.. وأخذت أسماء بنت أبي بكر تجهز لهما جهاز السفر، فصنعت سفرة في جراب، وشقت نطاقها نصفين فربطت فم الجراب بنصفه وربطت أسفل الجراب بالنصف الثاني، فسميت "ذات النطاقين".

ثم إنهما استأجرا عبد الله بن أريقط هادياً خريئاً وكان مشركاً على دين قومه، فخرج رسول الله ﷺ على حين غفلة من قومه ولم يعلم بخروجه إلا علي بن أبي طالب رضي الله عنه فإن رسول الله ﷺ أمره أن يتخلف حتى يؤدي الودائع التي عند رسول الله ﷺ للناس، وكان رسول الله ﷺ يدعى - الأمين - وليس بمكة أحد عنده شيء يخشى عليه إلا وضعه عنده لما يعلم من صدقه وأمانته. فخرج رسول الله ﷺ صحبة أبي بكر وعمدا إلى غار ثور وهو جبل أسفل مكة، فدخلاه وأمر أبو بكر مولاه عامر بن فهيرة بأن يرعى غنمه بالنهار ثم يريحها عليهما إذا أمسى في الغار لتخفي أثرهما، ويشربان من لبنها.

وخرج بعض أشداء قريش في طلب رسول الله ﷺ ومروا بالغار فقال أبو بكر: يا رسول الله لو نظر أحدهم إلى شراك نعله لأبصرنا، فأجابه الرسول قائلاً: "لا تحزن إن الله معنا، ما ظنك باثنين الله ثالثهما؟".

يقول الله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (١).

فمكثا في الغار ثلاثة أيام، ثم خرجا منه لإنشاء سفرهما إلى المدينة، ونظر رسول الله ﷺ إلى مكة وقال: "والله إنك لأحب بلاد الله إليّ ولولا أن قومي أخرجوني منك لما خرجت".

ثم إن المشركين من قريش ذهبوا في طلبهما كل مذهب، وجعلوا لمن يرشد عنهما مائة من الإبل، عن كل واحد منهما.. فجاء رجل إلى قوم جلوس - فيهم سراق ابن مالك بن جعشم - فقال: يا سراق إنني رأيت أسودة بالساحل ولا أراها إلا - محمداً وأصحابه. فقال سراق: فعرفت أنهم هم. فقلت له: إنهم ليسوا بهم، ولكنك رأيت فلاناً وفلاناً أريد أن أعمي خبرهما حتى أفوز بالإبل.. ثم قمت فدخلت بيتي وأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي، وأخذت رمحي، وركبت فرسي، حتى إذا قريت منهما إذ سمعت قراءة رسول الله ﷺ، وأبو بكر يكثر الالتفات، ورسول الله لا يلتفت.

ويقول أبو بكر: يا رسول الله لقد لحقنا الطلب.. ورسول الله ﷺ يقول: "لا تحزن إن الله معنا".. فأرسل رسول الله ﷺ عليه سهماً من سهام الدعاء.. فساخت قوائم فرسه في الأرض حتى بلغت الركبتين قال: فخررت عنها.. فناديتهم بالأمان فوقفوا وعرفت حينئذ أنه سيظهر أمر رسول الله ﷺ على الناس. فقلت له: لله علي أن أرد كل من جاء في طلبك، فادع الله لي أن يخرج فرسي. فدعا الله، وخرجت فرسه، وصدق في قوله، فكان لا يجئ أحد من الطلب إلا رده، ويقول قد كفيت ما هنالك.

ولما سمع أبو جهل بخبر سراق بن مالك أخذ يلومه ويعنفه حيث لم يرده. فقال سراق بن مالك مجيباً له:

أبا حكم والله لو كنت شاهداً لأمر جوادي حين ساخت قوائمه

(١) سورة التوبة: ٤٠.

علمتَ ولم تشكك بأن محمداً رسول بيهان فمن ذا يقاومه

وسار رسول الله ﷺ في طريقه فمر بخيمتي أم معبد الخزاعي، وكانت امرأة برزة جلدة تحبني وتجلس بفناء الخيمة فتطعم وتسقي الناس. فجاء رسول الله ﷺ وأبو بكر فسألوها هل عندك من لحم أو لبن نشتره؟ فلم يجدوا عندها شيئاً. وقالت لو كان عندنا من ذلك شيء ما أعوزكم القرى. وكان القوم مجدين مسنتين فنظر رسول الله ﷺ إلى شاة في كسر خيمتها، فقال ما هذه الشاة يا أم معبد؟ فقالت هذه شاة خلفها الجهد عن الغنم. فقال: هل فيها من لبن؟ فقالت: هي أجهد من ذلك. فقال: أتأذنين لي أن أحلبها؟ فقالت إن كان بها حليب فاحلبها، فدعا رسول الله ﷺ للشاة ومسحها وذكر اسم الله عليها، فدرت، واجترت، وتنافجت. ودعا بإناء لها يريظ الرهط، فحلب فيه حتى ملأه، فشريوا علأ بعد نهل، ثم حلب فيه ثانياً، فغادره عندها ثم ارتحل. فجاء زوجها أبو معبد فسألها عن هذا اللبن، فأخذت تخبره خبره، وتقص عليه صفته، وتقول إنه مر بنا رجل مبارك صفته كيت وكيت، فاستقصت في أوصافه. وقالت له: رفقاء يحفون به، إن قال استمعوا قوله، وإن أمر تبادروا أمره، وهو أحسن الثلاثة منظراً.

فقال: والله هذا صاحب قریش الذي تطلبه.

ودخل رسول الله ﷺ المدينة بعد الزوال، فتنازعه القوم كلهم يريد أن ينزل عنده، فقال سأنزل على بني النجار أحوال جده عبد المطلب ليكرمهم بنزوله عندهم، فنزل على أبي أيوب الأنصاري، فأقام بقباء يوم الاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس، وصلى بالناس الجمعة، وهي أول جمعة صلاها بالمدينة، وأسس مسجد قباء. ثم ركب ناقته، فجعلت قبائل الأنصار يعترضونه في طريقه، كل منهم يطلب نزوله عنده، ويقولون هلم إلينا فعندنا العدد والمنعة، ورسول الله ﷺ يقول: خلوا سبيلها فإنها مأمورة، حتى أتت موضع مسجده الآن، فبركت به ناقته.

ومن كريم شعر الأنصار في الهجرة قول قيس بن صرمه:

ثوى في قریش بضع عشرة حجة يذكر لو يلقى حبيباً مؤاتياً

ويعرض في أهل المواسم نفسه فلم ير من يؤوي ولم يرداعياً

وأصبح مسروراً بطيبة راضياً	فلما أتانا واستقرت به النوى
بعيد ولا يخشى من الناس باغياً	وأصبح لا يخشى ظلامه ظالم
وأنفسنا عند الوغى والتأسيا	بذلنا له الأموال من جل مالنا
جميعاً وإن كان الحبيب المصافيا	نعادي الذي عادى من الناس كلهم
وأن كتاب الله أصبح هادياً	ونعلم أن الله لا رب غيره

حديث العير والنفير

قال الكاتب: (ويكفي عن كل قول ودليل مجرد أن نذكر غزوة أو بداية غزوة وذلك: أن الرسول حين خرج لأخذ القافلة التي تحمل تجارة لقريش كان خروجه هذا للقتال ولم يكن في هذا نوع دفاع. ثم كان بعدها وقعة بدر بين المسلمين والمشركين وهذا فيه دليل قوي على أن الخروج للقتال يعني الطلب.. فالرسول وأصحابه لم يدافعوا عن أنفسهم في هذه الواقعة بل كانوا مبتدئين بالقتال طالبين للعدو.

وحروب الرسول ﷺ في خيبر وهوازن وحصاره للطائف حيث كان الرسول هو البادئ بالقتال لنشر هذا الدين وتحكيم الكتاب بينهم ولم تكن الغزوات منه لأنهم قاتلوه أو اعتدوا عليه.. فإنه لم يسبق منهم ذلك إلا في نادر الأحوال) انتهى كلامه.

وأقول إن الكاتب - رحمه الله - تناول وقعة بدر وما ترتب عليها من خبر العير والنفير، وهي وقعة مشهورة، ويدرسها الطلاب في مدارسهم.. لكونها وقعة مشهورة.. فهم يعرفونها ويعرفون أسبابها تمام المعرفة. فلو سأل عنها أحد أولاده لأخبره أن قريشاً هم الأعداء الألداء والبادئون بالاعتداء على الرسول وأصحابه.. فهم أئمة الكفر الذين قال الله فيهم: ﴿وَإِنْ نَكُوثُ أَيْمَانُهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ۚ أَلَا تَقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَ اللَّهَ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١).. فسماهم الله أئمة الكفر. من أجل أن الناس يأتمنون بهم في اعتقاد الكفر والعمل على حسابه.

ثم أثبت سبحانه اعتداءهم على المؤمنين في ابتداء الأمر ونهايته إلى قوله: ﴿أَلَا تَقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ

(١) سورة التوبة: ١٢-١٣.

أَتَخْشَوْنَهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ أَهَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِيهِمْ وَيُنْصِرُكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيَذْهَبُ غِيظُ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١﴾.

ففي هذه الآيات أوضح الدلالات على بداءتهم بالاعتداء في الابتداء على رسول الله ﷺ وأصحابه.. فكان رسول الله ﷺ بمكة يأتيه أصحابه ما بين مجروح ومضروب، وقد توفيت سمية أم عمار تحت التعذيب في سبيل إسلامها.. كما توفي زوجها ياسر جراء ذلك، وكان رسول الله ﷺ يمر عليهما وهما يعذبان ويقول: صبراً يا آل ياسر.. فإن موعدكم الجنة. وكانوا يحمون الحجارة ويضعونها على بطن بلال وظهره، ويقولون له: قل واللات والعزى، فيقول: أحد أحد.

ومن المعلوم بطريق المقاضاة بالمثل أن المحاربين يتحينون الفرصة لمواثبة عدوهم، ويفتسمون غرته وغفلته.. لأن الحرب خدعة. وهذا واضح من فعل النبي ﷺ وأصحابه في هذه الواقعة. غير أن الهوى يعمي عن رؤية الحق، كما أن الكبر يمنع من اتباعه. ومثل هذا لن يخفى على أحد غير أن الكاتب أراد أن يوجد دليلاً يثبت صحة ما ذهب إليه من أن الجهاد سببه الكفر، وأن الكفار يقاتلون حتى يسلموا.

وقعة بدر الكبرى

وحاصل القصة هو ما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية - عن ابن عباس رضي الله عنه وغيره أن رسول الله ﷺ لما سمع بأبي سفيان مقبلاً من الشام - بعير قريش - فعند ذلك ندب المسلمين إليه، وقال: هذه عير قريش فيها أموالهم، فاخرجوا إليها لعل الله أن ينفلكموها.. فندب الناس، فخف بعضهم للخروج، وثقل بعضهم. لأنهم يظنون أن رسول الله ﷺ لن يلقي حرباً، وكان أبو سفيان بن حرب حين دنا من الحجاز يتحسس الأخبار تخوفاً على الأموال التي معه حتى أصاب خبراً من بعض الركبان بأن محمداً قد استتفر أصحابه لعير قريش، لهذا أخذ أبو سفيان الحذر، وهو من السياسة والرياسة بمكان وبصحبة عمرو بن العاص فاستأجر أبو سفيان ضمضم بن عمرو الغفاري وبعثه إلى مكة وأمره بأن يأتي قريشاً فيستتفرهم إلى حماية أموالهم ويخبرهم بأن محمداً وأصحابه قد عرضوا لها لمحاولة أخذها.. فخرج ضمضم بن عمرو سريعاً إلى مكة حتى وصلها، وكان رجلاً خفيفاً حديد اللسان.. فلم يرع قريش إلا صوت ضمضم بن عمرو الغفاري وهو يصرخ ببطن الوادي واقفاً على بعيره وقد جدد أنف بعيره، وحولّ رحله، وشق قميصه، وهو يقول: يا معشر قريش اللطيمة اللطيمة.. أموالكم مع أبي سفيان بن حرب قد عرض لها محمد في أصحابه.. لا أرى أن تدركوها.. الغوث الغوث..

قال: فتجهز الناس سراعاً، وقالوا أیظن محمد وأصحابه أن تكون كعير ابن الحضرمي؟ والله ليعلمن غير ذلك.. فخرجوا على الصعب والذلول.

قال ابن إسحاق.. فكانوا بين رجلين - إما خارج وإما باعث مكانه رجلاً.. وأوعبت قريش.. فلم يتخلف من أشرافها أحد إلا أن أبا لهب بن عبد المطلب بعث مكانه العاصي بن هشام بن المغيرة - استأجره بأربعة آلاف درهم كانت له عليه قد أفلس بها.

قال ابن إسحاق: وحدثني ابن أبي نجيح - أن أمية بن خلف كان قد أجمع القعود وكان شيخاً جليلاً جسيماً ثقيلاً.. فأتاه عقبة بن أبي معيط وهو جالس في المسجد بين ظهرائي قومه بمجمره يحملها فيها نار حتى وضعها بين يديه.. ثم قال: يا أبا علي استجمر فإنما أنت من النساء.. قال: قبحك الله، وقبح ما جئت به.. قال: يا أبا علي تجهز. وأخرج مع الناس.. هكذا قال ابن إسحاق في هذه القصة.

وقد رواها البخاري على نحو آخر - فقال: حدثني أحمد بن عثمان حدثنا شريح بن مسلمة - حدثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق، حدثني عمر ابن ميمون - أنه سمع عبد الله بن مسعود حدث عن سعد بن معاذ أنه كان صديقاً لأمية بن خلف، وكان أمية إذا مر بالمدينة نزل على سعد بن معاذ، وكان سعد إذا مر بمكة نزل على أمية.. فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة انطلق سعد بن معاذ معتمراً.. فنزل على أمية بمكة.. قال سعد لأمية انظر لي ساعة خلوة لعلي أطوف بالبيت.. فخرج به قريباً من نصف النهار.. فلقيهما أبو جهل: فقال يا أبا صفوان: من هذا الذي معك؟ قال: هذا سعد، قال له أبو جهل.. ألا أراك تطوف بمكة آمناً وقد أوتيت الصباة وزعمتم أنكم تتصرونهم وتعينونهم.. أما والله لولا أنك مع أبي صفوان ما رجعت إلى أهلك سالماً.. فقال له سعد ورفع صوته عليه - أما والله لئن منعتني هذا لأمنعك ما هو أشد عليك منه - طريقك إلى المدينة.. فقال له أمية لا ترفع صوتك يا سعد على أبي الحكم.. فإنه سيد أهل الوادي.. فقال سعد: دعنا عنك يا أمية، فوالله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنه قاتلك.. قال: بمكة - قال: لا أدري.. ففزع لذلك أمية فزعاً شديداً.

فلما رجع إلى أهله قال: يا أم صفوان ألم تري ما قال لي سعد؟ قالت: وما قال لك؟ قال: زعم أن محمداً أخبرهم أنه قاتلي.. فقالت: بمكة - قال: لا أدري. فقال أمية: والله لا أخرج من مكة.

فلما كان يوم بدر - استنفر أبو جهل الناس.. فقال: أدركوا عيركم، فكره أمية أن يخرج.. فأتاه أبو جهل - فقال: يا أبا صفوان إنك متى يراك الناس قد تخلفت

وأنت سيد أهل الوادي تخلفوا معك فلم يزل به أبو جهل حتى قال: أما إذ عبتني فوالله لأشتري أجود بغير بمكة.. ثم قال أمية: يا أم صفوان جهزني. فقالت له: يا أبا صفوان أوقد نسيت ما قال لك أخوك الليثري؟ قال: لا، وما أريد أن أجوز معهم إلا قريباً.

فلما خرج أمية أخذ لا ينزل منزلاً إلا عقل بغيره، فلم يزل كذلك حتى قتله الله بيدر. وقد رواه البخاري في موضع آخر عن محمد بن إسحاق عن عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق.

وقال يونس عن ابن إسحاق - خرجت قريش على الصعب والذل في تسعمائة وخمسين مقاتلاً، ومعهم القيان يضربن بالدخوف، ويغنين بهجاء المسلمين وذكر المطعمين لقريش يوماً يوماً.. وذكر الأموي أن أول من نحر لهم حين خرجوا من مكة أبو جهل - نحر لهم عشراً، ثم نحر لهم أمية بن خلف بعسفان تسعاً، ونحر لهم سهيل بن عمرو بقديد عشراً، ومالوا من قديد إلى مياه نحو البحر فظلوا فيها وأقاموا بها يوماً.. فنحر لهم شيبه بن ربيعة تسعاً.. ثم أصبحوا بالجحفة فنحر لهم يومئذ عتبة بن ربيعة عشراً.. ثم أصبحوا بالأبواء، فنحر لهم نبيه ومنبه أبناء الحجاج عشراً. ونحر لهم العباس بن عبد المطلب عشراً.. ونحر لهم على ماء بدر أبو البختري عشراً.. ثم أكلوا من أزوادهم. قال الأموي.. حدثنا أبو بكر الهذلي.. قال كان مع المشركين ستون فرساً وستمائة درع، وكان مع رسول الله ﷺ فرسان وستون درعاً.

هذا ما كان من أمر هؤلاء في نفيهم من مكة ومسيرهم إلى بدر.. وأما رسول الله ﷺ.. فقال ابن إسحاق: وخرج رسول الله ﷺ في ليال مضت من شهر رمضان في أصحابه.. وكان جملة الذين شهدوا بدرًا مع رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار ثلاث مائة وأربعة عشر رجلاً.. واستعمل ابن أم مكتوم على الصلاة بالناس، ورد أبا لبابة من الروحاء واستعمله على المدينة، ودفع لواءه إلى مصعب بن عمير.. وكان أبيض، وبين يدي رسول الله ﷺ رايتان سوداوان إحداهما مع علي بن أبي طالب يقال لها "العقاب" والأخرى مع بعض الأنصار.

قال ابن هشام: كانت راية الأنصار مع سعد بن معاذ، وقال الأموي: كانت مع الحباب بن المنذر، قال ابن إسحاق وكان معهم سبعون بعيراً يعتقبونها.. فكان رسول الله ﷺ وعلي ومرثد بن أبي مرثد يعتقبون بعيراً.. فقالا: نحن نمشي عنك يا رسول الله.. فقال: "ما أنتما بأقوى مني، ولا أنا بأغنى عن الأجر منكما".

ثم نزل مما ثار الخبر عن قريش واستشار الناس.. فقام أبو بكر الصديق فقال وأحسن المقال. ثم قام المقداد بن عمرو فقال: يا رسول الله امض لما أراك الله فنحن معك.. والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى.. اذهب أنت وريك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون. ولكن نقول اذهب فقاتل ونحن نقاتل عن يمينك وشمالك.

قال ابن إسحاق: وكان بسيس بن عمرو وعدي بن أبي الزغباء قد مضيا حتى نزلا بديراً فأنابا إلى تل قريب من الماء ثم أخذاً شناً لهما يستقيان فيه ومجدي بن عمرو الجهني على الماء.. فسمع عدي وبسبس جاريتين من جواري الحضر وهما يتلازمان على الماء، والملزومة تقول لصحابتها إنما تأتي العير غداً أو بعد غد فأعمل لهم.. ثم أقضيك الذي لك.

قال مجدي: صدقت.. ثم خلص بينهما. وسمع ذلك عدي وبسبس. فجلسا على بعيريهما.. ثم انطلقا حتى أتيا رسول الله ﷺ وأخبراه بما سمعا وأقبل أبو سفيان حتى تقدم العير حذراً حتى ورد الماء.. فقال لمجدي بن عمرو وهل أحسست أحداً.. قال ما رأيت أحداً أنكره إلا أنني قد رأيت راكبين قد أناخا إلى هذا التل.. ثم استقيا في شئ لهما.. ثم انطلقا فأتى أبو سفيان مناخهما. فأخذ من أبعاد بعيريهما ففته.. فإذا فيه النوى، فقال هذه والله علائف يثرب. فرجع إلى أصحابه سريعاً.. فضرب وجهه عيره عن الطريق.. فساحل بها، وترك بديراً ببساره وانطلق حتى أسرع..

قال ابن إسحاق.. ولما رأى أبو سفيان أنه قد أحرز عيره أرسل إلى قريش إنكم إنما خرجتم لتمنعوا عيركم ورجالكم وأموالكم فقد نجاها الله. فارجعوا. فقال أبو جهل بن هشام: والله لا نرجع حتى نرد بديراً - وكان بدر موسماً من مواسم العرب يجتمع لهم به سوق كل عام - فنقيم عليه ثلاثاً فننحر الجزر، ونطعم الطعام،

ونسقي الخمر، وتعزف علينا القيان، وتسمع بنا العرب وبمسيرنا وجمعنا، فلا يزالون يهابوننا أبداً.. فامضوا..

وكان الأخنس بن شريق بن عمرو بن وهب الثقفي حليفاً لبني زهرة وهم بالجدفة فقال: يا بني زهرة قد نجى الله لكم أموالكم وخلص لكم صاحبكم مخزومة ابن نوفل.. وإنما نصرتم لتمنعوه وماله.. فاجعلوا بي جبنها وارجعوا فإنه لا حاجة لكم بأن تخرجوا في غير ضيعة.. لا ما يقول هذا، قال: فرجعوا فلم يشهدوا زهري واحد. أطاعوه وكان فيهم مطاعاً، ولم يكن بقي من بطن قريش إلا وقد نذر منهم ناس إلا بني عدي لم يخرج منهم رجل واحد، فرجعت بنو زهرة مع الأخنس. فلم يشهد بديراً من هاتين القبيلتين أحد. قال ومضى القوم.

قال ابن إسحاق: ومضت قريش حتى نزلوا بالعدوة القصوى من الوادي، ونزل رسول الله وأصحابه بالعدوة الدنيا مما يلي المدينة.

قلت: وفي هذا قال تعالى: ﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَى وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ. أَيُّ مِنْ نَاحِيَةِ السَّاحِلِ. وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لِاخْتِلَافِ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾^(١) الآيات. وبعث الله السماء، وكان الوادي دهساً، فأصاب رسول الله ﷺ وأصحابه منها ماء لبّد لهم الأرض ولم يمنعهم من السير، وأصاب قريشاً منها ماء لم يقدروا على أن يرتحلوا معه.

قلت: وكانت ليلة بدر ليلة الجمعة السابعة عشرة من شهر رمضان سنة ثنتين من الهجرة وقد بات رسول الله ﷺ تلك الليلة يصلي إلى جذع شجرة هناك، ويكثر في سجوده أن يقول.. يا حي.. يا قيوم.. يكرر ذلك ويلفظ به عليه السلام.

قال ابن إسحاق: فخرج رسول الله ﷺ يبادرهم إلى الماء حتى جاء أدنى ماء من بدر نزل به. قال ابن إسحاق: فحدثت عن رجال من بني سلمة أنهم ذكروا أن الحباب بن المنذر بن الجموح - قال يا رسول الله: أرايت هذا المنزل.. أمزلاً أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه.. أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ قال: "بل

(١) سورة الأنفال: ٤٢.

هو الرأي والحرب والمكيدة" .. قال يا رسول الله .. فإن هذا ليس بمنزل فامض بالناس حتى تأتي أدنى ماء من القوم فننزله ثم نفور ما وراءه من القلوب ثم نبني عليه حوضاً فنملؤه ماء .. ثم نقاتل القوم فنحن نشرب وهم لا يشربون .. فقال رسول الله ﷺ .. "أشرت بالرأي" ..

ثم إن الله جمع بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد سابق كما قال سبحانه: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ﴾^(١). وكان المشركون هم أول من بدأ بالهجوم على رسول الله وأصحابه حيث إن الأسود بن عبد الأسد هجم على الحوض الذي بناه المسلمون فتلقاه حمزة بسيفه فقطع رجله، ثم نشبت الحرب بينهما فنصر الله نبيه وجنده على المشركين، فقتلوا منهم سبعين، وأسروا سبعين، وضربوا عليهم الفداء كل واحد بحسبه.

وقد استشار رسول الله ﷺ أصحابه في الأسرى فأشار أبو بكر قائلاً يا رسول الله هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان وإنني أرى أن تأخذ منهم الفدية فيكون ما نأخذه قوة لنا على قتال الكفار، وعسى الله أن يهديهم فيكونوا عضداً لنا. وقال ما ترى يا عمر؟ فقال إنني لا أرى رأي أبي بكر ولكني أرى أن تمكيني من قريبي فلان وتمكن علياً من قريبه فلان وتمكن كل قريب من قريبه فنضرب أعناقهم حتى يعلموا أنه ليس في قلوبنا هوادة ولا مودة للمشركين، وهؤلاء صناديدهم وأئمتهم وقادتهم. فركن رسول الله ﷺ إلى ما قاله أبو بكر ولم يهو ما قاله عمر فضرب عليهم الفداء كل أحد بحسبه، ولم يقل لهم إما أن تسلموا وإلا قتلناكم، بل سرحهم إلى أهلهم بشركهم حتى دخلوا في الإسلام باختيارهم بعد فتح مكة، ومنهم من دخل الإسلام قبل ذلك.

ثم إن الرسول ﷺ وأصحابه غنموا ما عند قريش من الخيل والدروع والسلاح، ورجع فلهم أي بقيتهم إلى مكة مكسورين حزينين، ومنعوا النياحة على قتالهم اتقاء الشماتة، وكان الحجاج بن علاثة قد قتل له ابنان هما نبيه ومنبه

(١) سورة الأنفال: ٤٢.

فسمع صوتاً عالياً، فقال لجاريته انظري ما هذا الصوت لعله نفس عن الناس في ندب موتاهم حتى أبوح بما في صدري؟ فرجعت الجارية وقالت يا سيدي هذا صوت امرأة أعرابية قد انطلق بغيرها من عقاله فهي تندبه تريد رده فتزفر وقال:

أتبكي أن يضل لها بغير ويمنعها عن النوم السهود

فلا تبكي على بكر ولكن على بدر تقاصرت الجدود

لقد ساد بعدهم أناس ولولا يوم بدر لم يسودوا

حوار الصلح والمعاهدة والمهادنة بين المسلمين والمشركين

إن دين الإسلام هو دين الصلاح والإصلاح، يقول الله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نُّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ (١).

فليس الدين بحرج ولا أغلال دون الكمال... يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم به لعلكم تذكرون... وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً، إن الله يعلم ما تفعلون.. ولا تكونوا كالتى نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثا تتخذون أيمانكم دخلاً بينكم أن تكون أمة هي أربى من أمة.

ولا يزال الصلح والمعاهدة والمهادنة جارياً بين المسلمين وبين أضدادهم من المشركين من لدن النبي ﷺ وخلفائه الراشدين وأصحابه وسائر حكام المسلمين؛ لأن أحوال الأمم تدور بين السلم القريرة والحرب المبيرة والمداجاة الغفيرة أي المهادنة مع العداوة.

ولا ينبغي أن ننسى إجراء الصلح من رسول الله ﷺ مع قريش في صلح الحديبية عام ست من الهجرة ونهايته.. فإن فيه في ظاهر الأمر نوع هضم وضيم على الإسلام والمسلمين، وفي عاقبته نصر من الله وفتح قريب.

وحاصله أن النبي ﷺ صالح مشركي قريش في صلح الحديبية على وضع الحرب عشر سنين.. يأمن فيه الناس، ويكف بعضهم عن بعض، وعلى أن من جاءه مسلماً رده إليهم، ومن جاءهم مرتداً لم يردوه إليه.. وعلى أن يرجع بأصحابه هذه السنة فلا يدخلوا البيت، وكان هو وأصحابه قد أحرموا بالعمرة، وعلى أن من دخل

(١) سورة النساء: ١١٤.

في عقد الرسول وعهده فهو منه، ومن دخل في عقد قريش وعهدهم فهو منهم. فدخل في عقد الرسول وعهده خزاعة، فكانت عيبة نصح لرسول الله ﷺ. مسلمهم وكافرهم، ودخل في عقد قريش بنو بكر وغطفان والأحاييش. وكان متولي الصلح عن قريش هو سهيل بن عمرو. ولما قال الرسول ﷺ: اكتب، هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو فقال: لا تكتب رسول الله فإننا لو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك. اكتب محمد بن عبد الله. فأمر النبي ﷺ علياً أن يكتب محمد بن عبد الله. وفي أثناء الكتابة جاء أبو جندل بن سهيل فاراً بدينه من الشرك والمشركين فرمى بنفسه بين أصحاب رسول الله ﷺ، فقال سهيل هذا أول ما نقاضيك عليه أن ترده علينا. فقال: اتركه لي، فقال: لا. فأمر رسول الله ﷺ برده، فعند ذلك وقع الاضطراب من الصحابة حتى جاء عمر إلى أبي بكر فقال: يا أبا بكر ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى. قال: أو ليس قتلنا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال: بلى. قال: فلم نعط الدنيا في ديننا؟ فقال أبو بكر: إنه عبد الله ورسوله ولن يضيعه فاستمسك بفرزم. ثم جاء عمر إلى رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله: ألم تقل لنا إننا داخلون البيت ونطوف به؟ قال: بلى، وهل قلت لكم هذه السنة؟ قال: لا. قال: "فإنك ستدخل البيت وتطوف به". ثم إن رسول الله أمر أصحابه بأن يحلوا من إحرامهم وينحروا هديهم فتلكؤوا واستبطؤوا ظناً منهم أنه سينزل الوحي بخلع هذا العقد فدخل رسول الله ﷺ على أم سلمة فقال: "ألم تري إلى قومك أمرتهم أن يحلوا من إحرامهم وينحروا هديهم فاستبطؤوا". فقالت أم سلمة: يا رسول الله انحر هديك واحلق رأسك، ولا تكلم أحداً، فإنهم سيتابعونك على فعلك، وفعلاً نحر هديه، وحلق رأسه، فأخذوا يتزاحمون على ذلك طاعة له.

وقد ذكر العلامة ابن القيم - رحمه الله - في كتابه زاد المعاد في بيان الحكم والمصالح التي اشتملت عليها هذه المصالحة.. وأن الله سبحانه هو الذي أحكم أسبابها.. فوقعت بالغاية على الوجه الذي اقتضته حكمته وحمده ورحمته.. وسماها الله فتحاً.. فقال سبحانه: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾^(١) - يعني صلح الحديبية -

(١) سورة الفتح: ١.

فمنها أنها كانت مقدمة بين يدي الفتح الأعظم الذي أعز الله به رسوله وجنده ودخل الناس في دين الله أفواجاً.. فكانت هذه الهداية باباً له ومفتاحاً ومؤذناً بين يديه، وهذه حكمة الله سبحانه في الأمور العظام التي يقضيها قدراً وشرعاً أن يوطئ لها بين يديها مقدمات وتوطئات تؤذن بها وتدل عليها..

ومنها أن هذه الهدنة كانت من أعظم الفتوح.. فإن الناس آمن - بعضهم بعضاً واختلط المسلمون بالكفار ونادوهم بالدعوة، وأسمعهم القرآن، وناظروهم على الإسلام جهرة آمنين. وظهر من كان مختفياً بالإسلام، ودخل فيه في مدة الهدنة من شاء الله له أن يدخل.. ولهذا سماه الله فتحاً.. فقال سبحانه: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾^(١). والمراد به "صلح الحديبية".

قال ابن قتيبة: قضينا لك قضاء عظيماً. وقال مجاهد: هو ما قضى الله له بالحديبية. وحقيقة الأمر أن الفتح في اللغة فتح المغلق، والصلح الذي حصل مع المشركين بالحديبية كان مسدوداً مغلقاً حتى فتحه الله، وكان من أسباب فتحه صد رسول الله ﷺ وأصحابه عن البيت، وكان في الصورة الظاهرة ضيماً وهضماً للمسلمين وفي الباطن عزاً وفتحاً ونصراً.

وكان رسول الله ﷺ ينظر إلى ما وراءه من الفتح العظيم والعز والنصر من وراء ستر رقيق، وكان يعطي المشركين كلما طلبوا، سألوه من الشروط التي لم يتحملها عقول أكثر الصحابة ورؤوسهم. ورسول الله ﷺ يعلم ما في ضمن هذا المكروه من الأمر المحبوب.. وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم.

وربما كان مكروه النفوس إلى محبوبها سبباً ما مثله سب

(١) سورة الفتح: ١.

وقعة خيبر

وأما قول الكاتب: (إن غزو النبي ﷺ وأصحابه لخيبر أنها وقعت ابتداء منه بدون أن يسبق منهم تعد بطريق الابتداء على الرسول وأصحابه. فهذا مما يحقق كون الجهاد المشروع هو الابتداء أي الطلب - لنشر دين الله وإعلاء كلمته).

وأقول: إن يهود خيبر مرتبطون بيهود المدينة في الحماية والنصرة وفي العهد وفي نقضه، وكانوا حلفاء لغطفان.. تحارب غطفان لحريهم كما أن أهل خيبر يحاربون لحرب غطفان. قاله ابن كثير في البداية، وقد غزا غطفان بمن معهم من أهل خيبر يوم الأحزاب حيث تحزبوا مع قريش وقبائل العرب والأحباش.. وذكر المؤرخون من أهل السير أن أهل خيبر هم أكبر من حرص قريشاً واليهود وغطفان على حرب رسول الله ﷺ. ونقض يهود المدينة العهد الذي بينهم وبين رسول الله ﷺ حيث ظنوا أن هذه الغزوة هي المستأصلة للرسول وأصحابه، وقد كبر الأمر على المسلمين حيث تحزبت جميع القبائل عليهم وذلك عام خمس من الهجرة، وقد ضربوا على المدينة خندقاً يتقون به هجوم الأحزاب عليهم، وقد أنزل الله سورة الأحزاب في شأنهم ومنها:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ۝ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ۝ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا﴾. إلى قوله: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ (١).

لهذا غزا النبي ﷺ خيبر عام ست من الهجرة، ولما قرب منها نزل في مكان بين خيبر وغطفان ليقطع صلة غطفان ونصرتهم لأهل خيبر، وقد استعدت غطفان

(١) سورة الأحزاب: ٩-٢٥.

حين سمعت بالخبر بالحرب مع أهل خيبر، لكن رجالها حينما سمعوا بأن العدو قد أصبح أهلهم - نفروا لنصرتهم وتركوا أهل خيبر. ففتحتها رسول الله ﷺ وأصحابه. وقد بشرهم القرآن بفتحها وهم بين مكة والمدينة.. فقال سبحانه:

﴿وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُم هَذِهِ وَكَفَّ أَيْدِيَ النَّاسِ عَنْكُمْ﴾^(١). والمقصود أن رسول الله ﷺ لم يفتحها إلا بعد جهاد شديد، وقتال ضار بين الفريقين.. فكانوا مستحقين للقتال، ويعتبر قتالهم دفعاً لشركهم لكونهم محاربين لله ورسوله وعباده المؤمنين.. والمحارب يقاتل من حيث وجد، يقول الله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثَقَّفُهُمْ فِي الْحَرْبِ فَنُصِرْ بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ﴾^(٢).

(١) سورة الفتح: ٢٠.

(٢) سورة الأنفال: ٥٧.

طريقنا في الدعوة إلى دين الإسلام

قلنا في دعوتنا إلى دين الله وإلى الجهاد في سبيل الله.. إن الإسلام يسالم من يسالمه، ولا يقاتل إلا من يقاتله، أو يمنع نشر دعوته، أو يقطع السبيل في منع إبلاغها للناس، فإنهم بمنع إبلاغها يعتبرون بأنهم معتدون على الدين وعلى الخلق أجمعين. لأن الله سبحانه أمر بإبلاغ هذا الدين والتبشير به جميع خلقه فقال سبحانه: ﴿وَأَوْحِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لَأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾^(١)، فمتى أقبل دعاة الإسلام على بلد ليدعوا أهلها إلى دين الله بالحكمة والموعظة الحسنة ويجادلوهم بالتأي هي أحسن، فإن فتح لهم الباب، وسهل لهم الجنب، وأذن لهم بالدخول ونشر الدعوة فهذا غاية ما يبتغون، وبذلك فليفرح المؤمنون.. فلا قتل ولا قتال، وكل الناس آمنون على دمائهم وأموالهم، وقد فتح المسلمون كثيراً من البلدان بهذه الصفة مما يسمى صلحاً. أما إذا نصبت لهم المدافع، ووجهت نحوهم أفواه البنادق، وسلت في وجوههم السيوف، ومنع الدعاة منعاً باتاً عن حرية نشر دعوتهم وعن الاتصال بالناس في إبلاغهم دين الله الذي فيه سعادتهم وسعادة البشر كلهم، فإنهم يعتبرون حينئذ بأنهم معتدون على الدين وعلى الخلق أجمعين. ويعتبر المسلمون بأنهم مكلفون من الله في اقتحام كل شدة ومشقة، وخوض كل خطر وضرر في سبيل الله وفي سبيل نشر دين الله، حتى يزول المنع والاضطهاد والفتنة عن الدين.. يقول الله سبحانه: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾^(٢).. وقال: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(٣). ﴿ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ﴾^(٤) فقتالهم

(١) سورة الأنعام: ١٩.

(٢) سورة البقرة: ١٩٣.

(٣) سورة البقرة: ١٩١.

(٤) سورة محمد: ٤.

والحالة هذه هو في سبيل الله، ولا يبالون بما أصابهم في ذات الله لأن الله سبحانه قد اشترى من المؤمنين أنفسهم في سبيل نشر دين ربهم وإعلاء كلمته.. فهم يتمنون الشهادة في سبيل الله كما يتمنى أكثر الناس الحياة لعلمهم أن لهم حياة أخرى هي أبقى وأرقى من حياتهم في الدنيا، وقد باعوا أنفسهم لله في سبيل الحصول عليها.

يقول الله سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾^(١). فهذا طريق دعوتنا إلى دين الإسلام.

وقد سئل النبي ﷺ عن الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه.. فمن في سبيل الله؟ فقال: "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله.." رواه البخاري ومسلم في حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

وحتى القتال في سبيل نصر المستضعفين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم بغير حق، يقول الله: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾^(٢).

وهذه وإن نزلت في المستضعفين بمكة الذين لم يستطيعوا الهجرة لكنها شاملة لكل من كان بصفتهم إلى يوم القيامة.. لكون الاعتبار في القرآن هو بعموم لفظه لا بخصوص سببه. ولأن المسلمين متكافلون يسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم، فمتى نبغ عدو على المسلمين وجب أن يكونوا كاليد الواحدة في دحر نحره وكف شره.

(١) سورة التوبة: ١١١.

(٢) سورة النساء: ٧٥.

هذا وإن الحروب بين المسلمين والكفار يكون لها أسباب تثيرها وأحوال تهيجها سوى ما ذكرنا مما يدخل تحت الدفاع عن حقوق المسلمين لاعتبار أنهم متكافلون يسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم. فمتى همّ العدو الفاشم باغتصاب بلادنا أو شيء من حقوقنا أو أراد العدو الباغي استذلالنا أو العدوان على استقلالنا بقطع حرية دعوتنا إلى دين الله. فعند ذلك يجب أن نتحلى بحلية الشجاعة والقوة والعزة فنقاتل في سبيل ذلك حتى تكون حقوقنا محفوظة، وهذا من باب الدفاع عن الدين، وكف الاعتداء عن المسلمين، وعن بلادهم وأفرادهم حتى في غير بلاد المسلمين؛ لاعتبار أن المسلمين بعضهم أولياء بعض، وأنهم كالجسد الواحد إذا اشتكى بعضه اشتكى كله، وحتى لو حصل الاعتداء على كافر من أهل الذمة فإنه يجب الدفاع عنه بما نستطيعه من قوة.

وقال الإمام ابن حزم في مراتب الإجماع.. إن من كان في الذمة وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكرار والسلاح ونموت دون ذلك.. فإن تسليمه إهمال لعقد الذمة وكل هذا من أنواع الجهاد بالدفاع الذي نعتقده ونؤمن بصحته.

ثم إن هذه المسألة تليدة الأصل، وليست بوليدة هذا العصر.. فقد وقع الخلاف فيها بين أئمة المذاهب - قبل كل شيء - فذهب الجمهور كمالك وأحمد وأبي حنيفة إلى أن سبب الجهاد هو المقاتلة أي نقاتلهم عند قتالهم لنا أو منعهم نشر ديننا.. وذهب الإمام الشافعي إلى أن سببه الكفر فيقاتلون حتى يسلموا.

حكاه شيخ الإسلام "ابن تيمية" في قاعدة قتال الكفار.. قال: وقول الجمهور هو الذي يدل عليه الكتاب والسنة والاعتبار.

الفتح الأكبر الذي أعز الله به الإسلام ونصر وأذل به الباطل وكسر

قال سبحانه: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ۖ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ۝٢﴾ وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَظِيمًا^(١).

المراد بالفتح هنا هو صلح الحديبية لكونه انفتح به ما هو مغلق بين الرسول وأصحابه وبين كفار قريش. ولما نزلت هذه الآية قال الصحابة: هنيئاً مريئاً، هذا لك يا رسول الله فما لنا؟ فأنزل الله: ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا﴾^(٢). حاصلها أنها لما اشتدت حالة الحرب بين الرسول ﷺ وبين كفار قريش وقد كثر أصحاب رسول الله ﷺ وقويت شوكتهم بتوفر عددهم وعدتهم.. في السنة السادسة من الهجرة رأى رسول الله ﷺ في منامه أنه وأصحابه يطوفون بالبيت محلّقين رؤوسهم ومقصّرين كما قال سبحانه: ﴿لَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الْرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾^(٣). أي صلح الحديبية.

وكانت الحديبية عيناً تقع على حدود الحرم من جهة جدة، ونزل رسول الله ﷺ بأصحابه خارج الحرم، وإذا أراد أن يصلي دخل حدود الحرم لمضاعفة ثواب الصلاة فيه. فعزم رسول الله ﷺ على العمرة، وأنه سيقا تل المشركين إن صدوه عن البيت، ودعا أصحابه إلى بيعة الرضوان تحت الشجرة، فبايعوه على الموت بأن لا يفروا،

(١) سورة الفتح: ١-٢.

(٢) سورة الفتح: ٥.

(٣) سورة الفتح: ٢٧.

فأحرموا من ميقاتهم للعمرة، واستتفر من حوله من الأعراب، فاعتذروا قائلين: شغلنا أموالنا وأهلونا فاستغفر لنا، وذلك لظنهم أن الرسول ﷺ وأصحابه لن يرجعوا سالمين، فخرج رسول الله ﷺ بمن معه من المهاجرين والأنصار وعددهم ألف وخمسمائة، وكان مع رسول الله ﷺ زوجته أم سلمة، وقلد الهدى معه ليعلم الناس أنه لم يأت للقتال، وإنما جاء للاعتمار.

وبعد أن وصل إلى عسفان جاءه عينه فأخبره بأن قريشاً أجمعت رأيها على أن يصدوه عن دخول مكة وأن لا يدخلوها عليهم عنوة أبداً، وتجهزوا للحرب، فبعد المراجعة بينهم وبين رسول الله ﷺ اتفق رأيهم أن يرسلوا سهيل بن عمرو لإجراء عملية الصلح، فلما أقبل سهيل قال رسول الله: "قد سهل لكم من أمركم" فبرزوا لعقد الصلح، وكان الكاتب علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال رسول الله ﷺ: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فقال سهيل: لا تكتب بسم الله، اكتب باسمك اللهم، ثم قال هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو فقال: لا تكتب رسول الله فلو كنا نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك. فقال: امح رسول الله واكتب محمد بن عبد الله، والصلح على وضع الحرب عشر سنين يأمن فيه الناس، وكيف بعضهم عن بعض، وعلى أن من جاءك مسلماً رددته إلينا، ومن جاءنا منك لم نرده عليكم، وعلى أنكم ترجعون عامكم هذا فلا تدخلوا مكة حتى لا يتحدث الناس أنكم أخذتمونا ضغطاً، وفي العام القابل تعتمرون بالسيوف في القرب، وفي أثناء الكتابة جاء أبو جندل فاراً بدينه من مكة فرمى بنفسه بين المسلمين، فقال سهيل: هذا أول ما نقاضيك على رده. فطلب رسول الله ﷺ أن يسمح له به فأبى، فأمر رسول الله ﷺ برده إليه.

وبعد ما تم عقد الصلح أمر رسول الله ﷺ أصحابه بأن يحلوا من إحرامهم، وينحروا هديهم، فتلكئوا، ووقع الاضطراب بينهم عندما رأوا أبا جندل مردوداً إلى الكفر، فقالوا يا رسول الله كيف من جاءنا مسلماً نرده إليهم ومن جاءهم مرتداً منا لا يردونه إلينا؟ فقال رسول الله ﷺ: "إن من جاءنا مسلماً فسيجعل الله له فرجاً ومخرجاً، ومن جاءهم مرتداً منا فأبعده الله" ثم جاء عمر إلى أبي بكر فقال يا أبا بكر ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى. قال: أوليس قتلنا في الجنة

وقتلهم في النار. قال: بلى قال: فلم نعط الدنيا في ديننا؟ فقال إنه رسول الله فاستمسك بفرزه، ثم جاء إلى رسول الله فقال له مثل ذاك، وقال: ألم تقل لنا انكم ستأتون البيت وتطوفون به فلماذا نرجع عنه؟ فقال: "هل قلت لكم هذه السنة" قال: لا. قال "فإنكم ستأتونه وتطوفون به".

وكان رسول الله ﷺ قد رأى في منامه أنهم يدخلون البيت ويطوفون به، فأخبر أصحابه بذلك، فظنوا أن هذا أمر واقع لهذه السفرة، وهذا في قوله: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ (١).

وفي الصلح أن من دخل في عقد رسول الله وعهده فإنه منه، ومن دخل في عقد قريش وعهدها فإنه منهم، فدخل في عقد رسول الله خزاعة، ودخل في عقد قريش بكر وغطفان، فتنحر رسول الله ﷺ هديه، وحلق رأسه، وتتابع الصحابة على ذلك، وحلوا من إحرامهم، ورجعوا إلى المدينة، ثم إن قريشاً مع من أعانهم من عرب الحجاز ونجد هجموا على خزاعة في حال غفلة منهم، فقتلوهم، وبذلك انتقض عهدهم، وعزم رسول الله ﷺ على غزوهم، وقال: "اللهم عمّ الأخبار عن قريش حتى نبغتها في دارها".

فلما عزم على الخروج كتب حاطب بن أبي بلتعة إليهم يخبرهم بعزم رسول الله ﷺ على غزوهم، وقال في كتابه: يا معشر قريش إن محمداً قد عزم على غزوكم بجيش كالسيل يختفي بالنهار ويسير في الليل، والله لو جاءكم وحده لنصره الله عليكم، فانظروا في أمركم، والسلام. وأرسل الكتاب مع امرأة فنزل الوحي بخبرها.

وأرسل علياً والمقداد لذلك، وقال: "إنكم ستأتون امرأة ظعينة بروضة خاخ ومعها كتاب فخذاه منها" فوجدوها كما وصفها رسول الله ﷺ في روضة خاخ فقالا: هات الكتاب، فقالت ليس معي كتاب فقالا: والله لتخرجن الكتاب أو لنجردن

(١) سورة الفتح: ٢٧.



التياب فأخرجت لهما الكتاب من عقاص شعرها، فقال رسول الله ﷺ لحاطب "ما حملك على ذلك؟" فقال والله ما فعلته ردة عن الإسلام، وما من أحد من قريش إلا وله قرابة يحمون ماله، وليس لي أحد، فأردت أن أجعلها يداً عندهم يحمون بها مالي. فقال رسول الله: "قد صدقكم". فقال عمر: دعني أضرب عنقه. فقال: "إنه من أهل بدر وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر، فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم". فصار صلح الحديبية الذي كرهه أكثر المسلمين ويرون أن فيه غشاً وهضماً للمسلمين فصار عاقبته فتحاً ونصراً مبيناً، وبه فتح الله مكة لرسوله فدخلها رسول الله والمسلمون عنوة وسلاح أهلها بأيديهم مستعدين لحرب رسول الله ﷺ وأصحابه، فوسع نطاق الأمن للناس، وقال: "من دخل المسجد الحرام فهو آمن، ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق بابه عليه فهو آمن" - وكانت راية الأنصار مع سعد بن عباد، ولما سمعه يرتجز في تمنيه للقتال ويقول اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل في الكعبة، فأخذ الراية منه، ودفعها إلى ابنه قيس، وقال للصحابه: "إنه سيلقاكم أو باش قريش فإياكم تحصدهم".

وكان رجل يصلح سلاحه لمحاربة رسول الله ﷺ وأصحابه وعنده زوجته، فقالت له ما أرى أحداً يقوم لمحمد وأصحابه، فقال إني أرجو أن أخدمك أحدهم، ثم أخذ يرتجز ويقول:

إن يقبلوا اليوم فمالي عليه هذا سلاح كامل وإله

وذو غرارين سريع السله

ثم أخذ سلاحه وخرج ثم رجع سريعاً مذعوراً. وقال لزوجته: اغلقي علي الباب فقالت له: ما أسرع ما رجعت فأخذ ينشد:

إنك لو رأيت يوم الخندمة إذ فر صفوان وفر عكرمه

واستقبلتنا بالسيوف المسلمة يقطعن كل ساعد وجمجمه

لهم نهيت خلفنا وهمهمه ثم تنطقي في اللوم أدنى كلمه

ولما دخل النبي ﷺ مكة مؤيداً منصوراً ومحشوداً محفوداً، ورأى النساء يصرخن بالبكاء ويرمين خمرهن في وجوه الخيل خوفاً على أولادهن وأزواجهن من

القتل. التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر فقال: ما يقول حسان في مثل هذا. فقال: يقول:

عدمنا خيلنا إن لم تروها تثير النقع موعدها كداء
ينازعن الأعنة مصفيات على اكتافها الأسل الظماء
تظل جيادنا متمطرات يلطمهن بالخمير النساء

ثم إن رسول الله ﷺ وسع مجال الأمان للناس - فقال: "من دخل المسجد الحرام فهو آمن، ومن أغلق بابه عليه فهو آمن، ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن وضع سلاحه فهو آمن"، فوضعوا كلهم سلاحهم، وصدق عليهم قول الشاعر:

دعا المصطفى دهرأ بمكة لم يجب وقد لأن منه جانب وخطاب

ولما دعا والسيف صلت بكفه له أسلموا واستسلموا وأنابوا

ثم إن رسول الله ﷺ جمع قريشاً، فقال لهم: "ما تظنون أني فاعل بكم؟" فقالوا: أخ كريم وابن أخ كريم، لقد أترك الله علينا، وإن كنا لخاطئين، فقال لهم "انهبوا فأنتم الطلقاء" وسموا الطلقاء من يومئذ.. وهم مُسَلِّمَةُ الفتح، ولم يقتل منهم سوى أفراد يعرف أن بقاءهم يفسد بقيتهم. منهم عقبة بن أبي معيط - الذي وضع سلاء الجزور على رأس رسول الله ﷺ وهو ساجد. ومنهم النضر بن الحارث - الذي كان يهجو رسول الله ﷺ بشعره، ولما أعلن لهم بالعفو الشامل قام أبو سفيان ابن حرب - فأنشد أبياتاً منها:

لعمرك إني حين أحمل راية لتغلب خيل اللات خيل محمد
لكالدلج الحيران أظلم ليله فهذا أواني حين أهدي فاهتدي
هداني هاد غير نفسي ودلني على الله من طردته كل مُطَرَّد

فضرب رسول الله ﷺ صدره وقال له: "أنت طردتني كل مطرد"!

ثم إن رسول الله ﷺ ترك أهل مكة على حالتهم وعلاتهم ولم يثبت التاريخ أنه سأل واحداً منهم عن إسلامه بل تركهم حتى دخلوا في الإسلام باختيارهم

ورغبتهم تدريجاً وصدق عليهم قوله سبحانه: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١).

وقد أمر الله نبيه بأن يقول: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّٰ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ (٢).

ولو كان قتال الكفار مشروعاً حتى يسلموا لوجب أن يميز النبي ﷺ بين من أسلم فيستبقيه وبين من أصر على كفره فيقتله. وبعد فتح مكة أخذ الناس يدخلون في دين الإسلام أفواجاً أفواجاً طائعين مختارين لكون عرب الحجاز ونجد قد استأنوا بإسلامهم فتح مكة.

وقالوا إن كان محمد رسولاً فسيظهر على قريش ويفتح مكة. وإن لم يكن رسولاً فستظهر عليه قريش ويقتلونه. ولما فتح الله عليه مكة أقبلت وفود العرب من كل فج عميق يظهرهم إسلامهم.

وأنزل الله سبحانه: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۖ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ (٣). وفي هذه السورة إشعار باقتراب أجل رسول الله ﷺ.

(١) سورة الممتحنة: ٧.

(٢) سورة يونس: ١٠٨.

(٣) سورة النصر: ١-٣.

غزوة هوازن (يوم حنين)

قال الكاتب: (إن حروب الرسول ﷺ - وأصحابه - لهوازن وحصاره للطائف وكذلك الغزوات الأخرى حيث كان الرسول هو البادئ للقتال لنشر هذا الدين بين الناس، ولم تكن الغزوات منه لأنهم قاتلوه أو اعتدوا عليه، فإنهم لم يسبق لهم ذلك إلا في نادر الأحوال).

وأقول:- سبحانه الله ما أغفل هذا الكاتب عن سبب مثار هذه الغزوة وبداء الاعتداء من ملك هوازن - مالك بن عوف - حيث زحف بالجنود من العرب الذين اتبعوه.. فزحف بهم من عوالي نجد.. وأهلهم وعيالهم معهم للحفيظة والمصابرة على القتال حتى يفاجأ النبي ﷺ وأصحابه بالهجوم عليهم من قريب لظنه أن المغلوبين من أهل مكة سيكونون عوناً له على قتال الرسول ﷺ وأصحابه، وقد خاب سعيهم فيما يؤملون، وحيل بينهم وبين ما يشتهون.

فجهاد رسول الله ﷺ لهم هو حقيقة في دفع شرهم مع العلم أنهم من الأعراب الذين قال الله فيهم: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾^(١).

قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾^(٢٥) ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ^(٢٦) ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ^(٢٧).

(١) سورة التوبة: ٩٧.

(٢) سورة التوبة: ٢٥-٢٧.

وقد ذكر ابن إسحاق بن يسار في كتابه.. أن خروج رسول الله ﷺ إلى هوازن بعد الفتح في الخامس من شوال سنة ثمان، وزعم أن الفتح كان لعشر بقين من شهر رمضان قبل خروجه إليهم بخمس عشرة ليلة.. وهكذا روي عن ابن مسعود - وبه قال عروة بن الزبير، واختاره أحمد وابن جرير في تاريخه.

وقال الواقدي: خرج رسول الله ﷺ إلى هوازن لست خلون من شوال.. فأنتهى إلى حنين في عاشره.. وقال أبو بكر الصديق: لن تغلب اليوم من قلة.. فانهزموا.. فكان أول من انهزم بنو سليم ثم أهل مكة ثم بقية الناس.

قال ابن إسحاق: ولما سمعت هوازن برسول الله ﷺ وفتحه مكة، جمعهم ملكهم - مالك بن عوف النضري - فاجتمع إليه من هوازن ثقيف كلها، واجتمعت نضر وجشم كلها وسعد بن بكر وناس من بني هلال وهم قليل، ولم يشهدوا من قيس عيلان إلا هؤلاء، وغاب عنها ولم يحضرها من هوازن كعب وكلاب.. ولم يشهدوا منهم أحد له اسم وفي بني جشم دريد بن الصمة.. شيخ كبير ليس فيه شيء إلا التيمن برأيه ومعرفته بالحرب وكان شيخاً مجرباً.

وفي ثقيف سيدان لهم، وفي الأحلاف قارب بن الأسود بن مسعود بن معتب. وفي بني مالك ذو الخمار سبيع بن الحارث وأخوه أحمر بن الحارث، وجماع أمر الناس إلى مالك بن عوف النضري.. فلما أجمع السير إلى رسول الله ﷺ أحضر مع الناس أموالهم ونساءهم وأبناءهم.. فلما نزل بأوطاس اجتمع إليه الناس وفيهم دريد بن الصمة في أشجار له يقاد به فلما نزل قال: بأي واد أنتم؟.. قالوا: بأوطاس. قال: نعم، مجال الخيل لا حزن ضرر ولا سهل دهس.. مالي أسمع رغاء البعير ونهاق الحمير وبكاء الصغير ويعار الشاء؟.. قالوا - ساق مالك بن عوف مع الناس أموالهم ونساءهم وأبناءهم، قال أين مالك؟ قالوا: هذا مالك - ودعي له قال: يا مالك.. إنك قد أصبحت رئيس قومك وأن هذا يوم كائن له ما بعده من الأيام.. مالي أسمع رغاء البعير ونهاق الحمير وبكاء الصغير ويعار الشاء؟.. قال: سقت مع الناس أبناءهم ونساءهم وأموالهم قال: ولم؟ قال: أردت أن أجعل خلف كل رجل أهله

وماله ليقاتل عنهم. قال: فانقض به، ثم قال: راعي ضأن والله هل يرد المنهزم شيء.. إنها إن كانت لك لم ينفعك إلا رجل بسيفه ورمحه، وإن كانت عليك فضحت في أهلك ومالك.. ثم قال أين كعب وكلاب؟ قال: لم يشهدا منهم أحد. قال: غاب الحد والجد، لو كان يوم علاء ورفعة لم تغب عنه كعب وكلاب، ولوددت أنكم فعلتم كما فعلت كعب وكلاب، فمن شهدا منكم؟ قالوا: عمرو بن عامر وعوف بن عامر. قال: ذانك الجذعان لا ينفعان ولا يضران.. ثم قال: يا مالك إنك لم تصنع بتقديم بيضة هوازن إلى نحور الخيل شيئاً أرفعهم إلى ممتنع بلادهم وعلياء قومهم، ثم الق الصبابة على متون الخيل.. فإن كانت لك لحق بك من وراءك، وإن كانت عليك كفاك ذلك وقد أحرزت أهلك ومالك.. قال: والله لا أفعل.. إنك قد كبرت وكبر عقلك، ثم قال مالك: والله لتطيعنني يا معشر هوازن أو لأتكنن على هذا السيف حتى يخرج من ظهري. وكره أن يكون لدريد فيها ذكر أو رأي.. فقالوا: أطلعناك.. فقال دريد: هذا يوم لم أشهده ولم يفتي.

فلما سمع بهم نبي الله ﷺ بعث إليهم عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي - وأمره أن يدخل في الناس فيسمع منهم ويعلم ما قد جمعوا له من حرب رسول الله ﷺ وسمع من أمر هوازن ما هم عليه.. ثم أقبل حتى أتى رسول الله ﷺ.. فأخبره الخبر فلما أجمع رسول الله ﷺ السير إلى هوازن ذكر له أن عند صفوان بن أمية أدراعاً وسلاحاً.. فأرسل إليه وهو يومئذ مشرك - فقال يا أبا أمية أعرنا سلاحك هذا نلقى فيه عدونا غداً. فقال صفوان: أغضباً يا محمد؟ قال بل عارية، وهي مضمونة حتى نؤديها إليك.. فقال ليس بهذا بأس. فأعطاه مائة درع بما يكفيها من السلاح.. فزعموا أن رسول الله ﷺ سأل أن يكفيهم حملها ثم خرج رسول الله ﷺ - معه ألفان من أهل مكة وعشرة آلاف من أصحابه الذين خرجوا معه ففتح الله بهم مكة وكانوا اثني عشر ألفاً.. واستعمل عتاب بن أسيد على مكة أميراً.. ثم مضى يريد لقاء هوازن.

فقال ابن إسحاق.. فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله قال: لما استقبلنا وادي حنين انحدرنا في واد من أودية تهامة

أجوف حطوط إنما ننحدر فيه انحداراً. قال: وفي عماية الصبح وكان القوم قد سبقونا إلى الوادي فكمنوا لنا في شعابه، وأجنابه ومضائقه وقد أجمعوا وتهيئوا وأعدوا، فوالله ما راعنا ونحن منحطون إلا الكتائب قد شدوا علينا شدة رجل واحد وانشمر الناس راجعين لا يلوي أحد منهم على أحد، وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين.. ثم قال: إلى أين أيها الناس؟.. هلم إلي أنا رسول الله.. أنا محمد بن عبد الله.

وبقي مع رسول الله ﷺ - نفر من المهاجرين وأهل بيته، وفيمن ثبت معه من المهاجرين أبو بكر وعمر، ومن أهل بيته علي والعباس وأبو سفيان بن الحارث وابنه والفضل بن عباس وربيعة بن الحارث وأسامة بن زيد وأيمن ابن أم أيمن وقتل يومئذ.

قال: فاجتلد الناس. قال فوالله ما رجعت راجعة الناس من هزيمتهم حتى وجدوا الأسارى عند رسول الله ﷺ.

قال ابن إسحاق: ولما انهزم المسلمون ورأى من كان مع رسول الله ﷺ من جفاة أهل مكة الهزيمة تكلم رجال منهم بما في أنفسهم من الطعن.. فقال أبو سفيان بن حرب: لا تنتهي هزيمتهم دون البحر، وإن الأزام لمعه في كنانته، وصرخ جبلة بن الجندب - وقال ابن هشام: صوابه كلد.. الآن بطل سحر محمد.. فقال صفوان أخوه لأمه وكان بعد مشركاً: اسكت فض الله فاك، فوالله لئن يرني رجل من قريش أحب إلي من أن يرني رجل من هوازن.

وذكر ابن سعد أن شيبه بن عثمان الحنظلي قال: لما كان عام الفتح دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة، قلت أسير مع قريش إلى هوازن بحنين فعسى إن اختلطوا أن أصيب من محمد غرة فأنار منه.. فأكون أنا الذي قمت بثأر قريش كلها، وأقول لو لم يبق من العرب والعجم أحد إلا اتبع محمداً - ما أتبعته أبداً.. وكنت مرصداً لما خرجت له لا يزداد الأمر في نفسي إلا قوة.. فلما اختلط الناس - اقتحم رسول الله ﷺ عن بغلته فأصلت السيف فدنوت أريد ما أريد منه.. ورفعت سيفي حتى كدت أشعره إياه فرفع لي شواظ من نار كالبرق كاد يمحشني، فوضعت يدي على بصري خوفاً عليه فالتفت إلى رسول الله ﷺ.. فناداني يا شيب.. ادن مني.. فدنوت

منه فمسح صدري ثم قال.. "اللهم أعذه من الشيطان" .. قال - فوالله لهو ساعتئذ كان أحب إلي من سمعي وبصري ونفسي، وأذهب الله ما كان في نفسي.. ثم قال: ادن فقاتل - فتقدمت أمامه أضرب بسيفي - الله أعلم - إني أحب أن أقيه بنفسي كل شيء، ولو لقيت تلك الساعة أبي لو كان حياً لأوقعت به السيف.. فجعلت ألزمه فيمن لزمه حتى تراجع المسلمون، فكروا كرة رجل واحد، وقرت بغلة رسول الله ﷺ فاستوى عليها وخرج في أثرهم حتى تفرقوا في كل وجه، ورجع إلى معسكره فدخل خباءه، فدخلت عليه ما دخل عليه أحد غيري حباً لرؤية وجهه وسروراً به.. فقال يا شيب.. الذي أراد الله بك خير مما أردت لنفسك.. ثم حدثني بكل ما أضمرت في نفسي ما لم أكن أذكره لأحد قط.. قال: فقلت: فأني أشهد أن لا إله إلا الله وأنتك رسول الله.. ثم قلت: استغفر لي - فقال: غفر الله لك.

وقال ابن إسحاق - وحدثني الزهري عن كثير بن العباس عن أبيه العباس بن عبد المطلب - قال: إني لمع رسول الله ﷺ أخذ بحكمة بغلته البيضاء قد شجرتها بها وكنت امرأً جسيماً شديد الصوت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول حين رأى ما رأى من الناس: إلى أين أيها الناس؟ قال: فلم أر الناس يلوون على شيء.. فقال: يا عباس اصرخ يا معشر الأنصار.. يا معشر أصحاب السمرة.. فأجابوا: لبيك لبيك.. قال: فيذهب الرجل ليثني بغيره فلا يقدر على ذلك فيأخذ درعه فيقذفها في عنقه ويأخذ سيفه وقوسه وترسه ويقتحم عن بغيره، ويخلي سبيله، ويؤم الصوت حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ حتى إذا اجتمع إليه منهم مائة واستقبلوا الناس.. فاقتتلوا.. فكانت الدعوة أول ما كانت يا للأنصار.. ثم خلصت أخرى، يا للخزرج، وكانوا صبراً عند الحرب.. فأشرف رسول الله ﷺ في ركابه.. فنظر إلى مجتلد القوم وهم يجتلدون.. فقال: الآن حمي الوطيس. وزاد بعضهم أنه قال:

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

حصار النبي ﷺ للطائف

وأما حصار النبي ﷺ للطائف حيث ذكر الكاتب أنه ابتداء بالاعتداء من النبي ﷺ بدون سبق اعتداء منهم عليه، وهذا إنما نحمله على الجهل الواقع من الكاتب لعدم الفقه بأحكام غزوات النبي ﷺ.

وقد ابتلي الكاتب بقلب الحقائق في المعقول والمنقول حتى تسلط بالتحريف على غزوات الرسول.. ومن الواجب على العالم العاقل متى تصدى لتأليف أي كتاب فيما يرجو به النفع للإسلام والمسلمين بأن يكون لديه مؤهلات علمية واسعة يعرف بها الحق بدليله ويميز بين صحيحه وعليله فيتضح له الطريق ويتمكن من إبراز دلائل التحقيق. فإن العلم الصحيح هو سلاح الدين والواقي عن الوقوع في الخطأ المهيئ حتى لا يعتدي بجريمة الخطأ على الدين ولا على رسول رب العالمين ولا على علماء المسلمين المؤلفين.

فنسبة الابتداء بالاعتداء من الرسول على هوازن والطائف وقريش في بدر وغيرها كل هذا يعد من الخطأ المبين، ولا ننسب استباحة القول به على التعمد منه، وإنما نشأ عن نقص العلم وقصور الفهم، فهو يطعن في الدين من حيث يحاول نصره، ويضره من حيث يريد نفعه، وهو بالحقيقة لا الدين نصر، ولا الباطل كسر.

ويسألني عن علتي وهو علتي عجب من الأنباء جاء به الخبر

ومن العناء العظيم استيلاء العقيم والاستشفاء بالسقيم.. فما أبعد البرء من طبيب دأوك من دوائه، وعلتك من حميته.

أما حصار النبي ﷺ للطائف فإنهم البادئون بالاعتداء عليه في بداية الأمر ونهايته.. فهم محاربون لله ورسوله وعباده المؤمنين، ويستحقون القتل والقتال لثلاثة أمور: أحدها: أن النبي ﷺ سافر إليهم قبل هجرته إلى المدينة لنشر دين الله وليطلب منهم أن يؤووه لتبليغ رسالة ربه، وأقام عندهم فيما قيل عشرة أيام يتردد

على الرؤساء والأكابر.. ثم تمالؤوا عليه بينهم، وقالوا: إنه يريد أن يسفه أعلامنا ويفسد أولادنا.. فأرسلوا عليه سفهاءهم، فأخذوا يرمونه بالحجارة ورؤساؤهم يضحكون من فعلهم به.. وكان زيد بن حارثة يقيه ببذنه من وقوع الحجارة لتقع فيه دونه حتى رجع النبي ﷺ كئيلاً حزناً.. وهذا نوع من بداءتهم بقتاله.

الأمر الثاني: أن ثقيف أهل الطائف شاركوا هوازن في حرب رسول الله ﷺ يوم حنين، وعندما نصر الله نبيه وأصحابه فروا إلى بلدهم فغزاهم النبي ﷺ بعد فراغه من هوازن لقول الله سبحانه: ﴿فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعِدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ﴾ (١).

وهل غزوههم في بلادهم لمشاركة هوازن في حرب الرسول وأصحابه إلا صريح في الابتداء بالاعتداء حنقاً منهم على الرسول في فتحه مكة وهي عداوة تليدة.

الأمر الثالث: أن النبي ﷺ لما أقبل على أهل الطائف يريد أن يدعوهم إلى دين الله راجياً أن يكونوا كأهل مكة في استجابة دعوته وعدم مقاتلته.. برزوا لقتاله.. فرماهم بالمنجنيق، ونصب عليهم الدبابة، فكانوا يرمونه بنبال الحديد المحماة بالنار من فوق السطوح ومن وراء الحيطان حتى قتلوا سبعة من أصحابه.. فانصرف عنهم النبي ﷺ وتركهم.

فكل واحدة من هذه الثلاث تستوجب قتلهم وقتالهم كسائر المحاربين لله ورسوله وعباده المؤمنين.. فما بالك باجتماع الثلاث فيهم.. وكل ما ذكرنا.. فإنه من العلم الذي اتفق عليه سائر علماء السير والمؤرخين.

ومن البلية عدل من لا يرعوي عن غيه وخطاب من لا يفهم

فكل غزوات الرسول صريحة في كف العدوان عن الدين وعن عباد الله المؤمنين كما سبق في غزو هوازن لحربه.. حيث زحف ملكهم بجنوده من عوالي نجد

(١) سورة البقرة: ١٩٤.

بمن معه من قبائل العرب حتى نزل بحنين القريبة من مكة لقصد الهجوم على الرسول وأصحابه لظنه أن المغلوبين من أهل مكة سيساعدونه.. ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً.

والحاصل أن النبي ﷺ في غزواته كلها إذا قاتل فإنما يقاتل لرد العدوان على الدين أو على المؤمنين وليس هذا بالظن ولكنه اليقين حتى ما يبدو للناس من بعض غزواته أنها وقعت ابتداء بما يسمى الطلب فإنه بالتحقيق يتبين أن لها سبباً من اعتداء المشركين عليه كغزوة بني المصطلق، فقد ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون يسقون مواشيهم على مياههم. فقد ذكر ابن كثير في البداية والنهاية عن ابن إسحاق: أنه بلغ رسول الله ﷺ أن بني المصطلق يجمعون لحريه وقائدهم الحارث ابن أبي ضرار فلما سمع بهم رسول الله ﷺ خرج إليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له المريسيع من ناحية قديد، فتزاحم الناس واقتتلوا، فهزم الله بني المصطلق، وقتل من قتل، وذلك في شعبان سنة خمس من الهجرة. فهذه القصة تثبت الابتداء بالاعتداء من بني المصطلق على النبي ﷺ وإن لم يتم لهم أمرهم لكون النبي ﷺ عاجلهم قبل أن يفاجئوه لاعتبار أنهم قد أعلنوا بحريه، والمحاربون يقاتلون على أي حال وجدوا.

فصل

قال الكاتب:

(إن الذين يحاولون تغيير واقع الحال وتبديل الحق بعد مشاهدته بالعيان يخطئون ولا يعلمون أنهم يخطئون. بيد أنه هنا يصعب جداً إنكار هذا الظاهر.. فما معنى هجر الأوطان والأولاد وطلب المشركين والكفار في ديارهم النائية إن لم يكن معنى الجهاد بأوسع معانيه؟.

إن الذهاب لنشر هذا الدين والخروج من أجل ذلك لا يحصر الجهاد بالدفاع فقط. وإن طبيعة الجهاد في الإسلام هي المبادأة بالقتال إذ ما معنى الدفاع هنا واللغة العربية قد حددت له مفهوماً لا يتعداه من حيث العموم؟) انتهى.

وأقول - إن الكاتب لما فسد تصوره للجهاد بالدفاع حيث وصفه بنطاح البهائم قائلاً:

إننا إذا قلنا بالدفاع في الجهاد.. فما الفارق بين الإنسان وبين سائر الحيوان الذي همه أن يدافع عن نفسه لا غير. انتهى كلامه.

فمتى كان هذا اعتقاد هذا الكاتب في صفة الجهاد بالدفاع فلا غرابة في القول منه بإنكاره ثم التحامل بالملام وتوجيه المذام على من قال بصحته؛ لأنه متى ساء الفهم فسد التعبير وساءت النتيجة.. فتراه يقول (ص ١١٦):

إن جهاد الصحابة ومن بعدهم في القرون المفضلة يدل دلالة واضحة على أن قتالهم كان لإعلاء كلمة الله في الأرض والسماء ولا يمكن ذلك ولا يعقل أبداً إلا إذا كان جهادهم لطلب العدو ومن أجل إسلامه ودخوله دين الإسلام. انتهى كلامه.

ونقول: إنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه أكره أحداً على الإسلام لا ممتنعاً ولا مقدوراً عليه، ولا فائدة في إسلام مثل هذا المكره، وقد فتح مكة ولم يكره أحداً منهم على الإسلام بعد قدرته عليهم، بل قال اذهبوا فأنتم الطلقاء، حتى دخلوا في الإسلام من تلقاء أنفسهم طائعين مختارين.

وقد غزا بعض قریش معه هوازن وهم على شركهم. منهم صفوان بن أمية وشيبة بن عثمان الحنبل وغيرهما .

وقد جعل الصعابة هذا الفتح بمثابة الدستور الذي يسرون عليه في أدب فتوحهم للبلدان. ومن المعلوم أن الصعابة رضي الله عنه خرجوا من بلادهم وفارقوا أهلهم وأولادهم لنشر هذا الدين وإعلاء كلمة الله في الأرض والسماء، وليس جهادهم مقصوراً على القتال بالطلب حسبما يدعيه الكاتب. إذ الجهاد مأخوذ من بذل الجهد والطاقة في إعلاء كلمة الله ونصر دينه والتبشير به والدعوة إليه بالحكمة والموعظة الحسنة وجدال المخالفين بالتي هي أحسن، وقد شرط العلماء في الجهاد بالقتال تقدم الدعوة عليه. إذ الجهاد بالقتال هو من الضروريات التي شرعت لجلب المصالح ودفع المضار. فهو آخر ما يستعمل من وسائل الجهاد على حد ما قيل: "آخر الطب الكي".

وقد قلنا فيما سبق - إن الله سبحانه أمر بإبلاغ هذا الدين ونشره والتبشير به جميع خلقه.. فقال سبحانه: ﴿وَأَوْحِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾^(١). فمتى أقبل دعاة الإسلام والمسلمين إلى بلد ليدعوا أهله إلى دين الله بالحكمة والموعظة الحسنة ويجادلوهم بالتي هي أحسن.. فإن فتح لهم الباب وسهل لهم الجناب وأذن لهم بالدخول ونشر الدعوة والاتصال بمن يرغبون هدايته فهذا غاية ما يبتغون، وبذلك فليفرح المؤمنون.. فلا قتل ولا قتال، وكل الناس آمنون على أنفسهم وأهلهم وأموالهم.

وقد فتح الصعابة كثيراً من البلدان بهذه الصفة أكثر مما فتحوا بالسيف والسنان.

أما إذا نصبت لهم المدافع، ووجهت نحوهم أفواه البنادق، وسلت في وجوهم السيوف، ومنع الدعاة منعاً باتاً عن حرية نشر الدعوة وعن الاتصال بالناس في إبلاغها ودعوة الناس إلى دين الله الذي فيه سعادة البشر كلهم في دنياهم

(١) سورة الأنعام: ١٩.

وأخرتهم. فمتى منعوا ذلك. فإنهم يعتبرون بأنهم معتدون على الدين وعلى الخلق أجمعين بمنعهم الخلق عن سماع الحق واتباعه، وبذلك يعتبر المسلمون بأنهم مكلفون من الله باقتحام كل شدة ومشقة، وخوض كل خطر وضرر في سبيل الله وفي سبيل إبلاغ دين الله حتى يزول المنع والاضطهاد والفتنة عن الدين.

يقول الله سبحانه: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾^(١).

نظيره قوله.. ﴿فَإِنْ قَاتَلْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾^(٢) فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ^(٣). فتضمنت هاتان الآيتان من سورة البقرة الغاية من انتهاء القتال وهو أننا نقاتلهم حتى يكفوا عن فتنتنا في ديننا كما كانت قريش تفتن كل من آمن وحتى يكفوا عن قتالنا فنكف عن قتالهم، وحتى لانتهاء الغاية بحيث يكون ما بعدها نقيضاً لما قبلها. ولم يقل سبحانه وقاتلوهم حتى يسلموا. لكون الإسلام هداية اختيارية لا إكراه فيها بنص القرآن في قوله سبحانه: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(٤).. وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾^(٥).

فكل ما يسمعه الناس ويثبته التاريخ من وقوع القتال بين الصحابة زمن الخلفاء الراشدين وبين الكفار في فتوح البلدان كمصر والشام والعراق وبلدان فارس وغيرها. فهذا القتال إنما يقع خارج البلدان حين يخرج أهلها إلى الصحابة بقواتهم وسلاحهم لصددهم عن دخول البلد ومنع نشر الإسلام بها وبذلك تنعقد أسباب القتال ويعتبر هذا القتال جهاداً بالدفاع.. لدفع شرهم وعدوانهم.. ومتى نصر الله المسلمين عليهم ودخلوا البلاد فإنهم يضعون السلاح ويمنعون القتل ويأخذون في نشر الدين بالحكمة والموعظة الحسنة، وبذلك يعتبر المسلمون بأن دين الله هو

(١) سورة البقرة: ١٩٣.

(٢) سورة البقرة: ١٩١-١٩٢.

(٣) سورة البقرة: ٢٥٦.

(٤) سورة يونس: ٩٩.

الظاهر فلا يعاقبون أحداً على عقيدته بل يعظونه بالحكمة والموعظة الحسنة، يقول الله: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا إِلَّا أَلْبَاسٌ﴾ (١).

وقد أمر الله نبيه بأن يقول: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ (٢).

والمقصود أن العرب المسلمين من الصحابة والتابعين خرجوا من جزيرتهم وفارقوا أهلهم وأولادهم في سبيل نشر دين ربهم وإعلاء كلمته، فالقرآن بأيديهم يتلونه ويدعون إلى العمل به. ففتحوا الكثير من البلدان بالقرآن أكثر مما فتحوا بالسيف والسنان فهو السبب الأعظم الذي به نهضوا وفتحوا وسادوا وبلغوا المبالغ كلها من المجد والرقى وتحولوا بهدايته من الفرقة والاختلاف إلى الوحدة والاتلاف، ومن الجفاء والقسوة إلى اللين والرحمة، ومن البداوة والهمجية إلى العلم والحضارة والمدنية، واستبدلوا بأرواحهم الجافية الجاهلية أرواحاً جديدة دينية صيرتهم إلى ما صاروا إليه من عزة ومنعة وعرفان.

وقد أنجزهم الله ما وعدهم به في القرآن بقوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ (٣).. وصدق الله وعده فكانوا هم ملوك الأمصار.

فهدى الله بهم وبيدنيهم ودعوتهم أعظم شعوب الأمم من النصراني والعجم، فأسلموا وحسن إسلامهم. ونظموا في بلدانهم دولة عربية مسلمة كانت سعادة البشر كلها، وكانت زينة الحياة في العلوم والفنون والحضارة والعمران. وإنما كانوا يفضلون غيرهم بصلاح أرواحهم الذي يتبعها إصلاح أعمالهم، وذلك أن المسلم العربي يتولى حكم ولاية أو بلد وهو لا علم عنده بشيء من قوانين الحكومة ولم

(١) سورة الشورى: ٤٨.

(٢) سورة يونس: ١٠٨.

(٣) سورة النور: ٥٥.

يمارس أساليب السياسة ولا طرق الإدارة. فيصلح الله به تلك الولاية.. فيزيل فسادها، ويحفظ أنفسها وأموالها وأعراضها، ولا يستأثر بشيء من أموالها ومظالمها.. وإنما يخرج من عمله بثوبه الذي دخل به، فيسعد الله به رعيته لكون النفس متى صلحت أصلحت كل شيء، وإذا فسدت أفسدت كل شيء.

وإن أكبر عامل ساعد الصحابة والتابعين على فتح البلدان وتوسع الناس في الدخول في الإسلام في كل مكان.. هو تأثير الأمم بسماع القرآن خصوصاً بعدما تعلموا اللغة العربية التي بها بلاغة القرآن.. إذ كانوا يتلونه ويسمعونه في صلاتهم المفروضة، وتجدهم ينقلونه من بلد إلى بلد، فسرعان ما دخلت محبة دين الإسلام في قلوب الخاص والعام.. فأيقظ الأنفس من غفلتها وجهالتها، وطهرها من خرافات الوثنية المستعبدة لها، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. إن الله لذو فضل على العالمين.

حروب الصحابة لفارس والروم

وأما حروب الخلفاء الراشدين لفارس والروم.. فقد اشتبه أمرها على بعض العلماء المتقدمين من الفقهاء والمفسرين بما فهموه من بعض الآيات وبعض الغزوات والسرايا مما يوهم أن المسلمين هم البادئون بالحرب لسائر الأمم وخاصة حروبهم في فتح البلدان زمن الخلفاء الراشدين فيظنون كل الظن أنه هجوم محض، وخفي عليهم سبب بدء الحرب بينهم وبين المشركين وبينهم وبين فارس والروم بتسلط النصارى على المسلمين بقتلهم كل من أظهر إسلامه في سائر البلدان التي سيطروا عليها في الشام وغيرها.. فهذا وإن ظنه بعض الناس هجوماً لكنه حقيقة دفع لشركهم.

إن الغرض من الحرب ونتيجتها هو دفع الاعتداء والظلم واستتباب الأمن وعبادة المسلمين ربهم آمنين في دينهم ووطنهم وإعلاء كلمة الحق ودعوة الدين وتنفيذ شريعة الله. وكل هذا تعود مصلحته إلى البشر كلهم مسلمهم وكافرهم إذ هو دين الله لكافة البشر، والذي قال الله فيه: ﴿وَأَوْحِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لَأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾^(١). وقال: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٢).

إذ لولا هذا القتال الذي شرعه الله.. ﴿لَهَدَمْتُ صَوَامِعَ وَبِيعَ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾^(٣) الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ^(٤).

ونصر الله هو أن يقصد بالحرب حماية الحق وإعلاء كلمته.

أما حروب الصحابة لفارس والروم فإن الأصل فيها:

(١) سورة الأنعام: ١٩.

(٢) سورة المائدة: ٣.

(٣) سورة الحج: ٤٠-٤١.

أنها - لما اجتمعت كلمة أكثر العرب في الجزيرة على الإسلام وعلى التمسك به، والعمل بموجبه، صار أولئك الجيران أعداء لكل من أظهر الإسلام فيؤذونهم ويضربونهم. وقد قتل النصارى بعض من أسلم من المسلمين بالشام.. فهم بدؤوا بحرب المسلمين بغياً وظلماً.. والمسلمون متكافلون كالجسد الواحد إذا اشتكى بعضه اشتكى كله.. فيجب الدفاع عن أفرادهم كما يدافعون عن أنفسهم وأولادهم وبلدانهم فيقاتلون في سبيل ذلك حتى تزول الفتنة عن الدين وعن المؤمنين المستضعفين. فأرسل رسول الله ﷺ سرية أمر عليهم زيد بن حارثة، ثم جعفر بن أبي طالب ثم ابن رواحة، وهو أول قتال قاتله المسلمون مع النصارى بمؤتة من أرض الشام.

وكان جيران جزيرة العرب من الروم بالشام ومصر وفارس والعراق اعتدوا على بعض من أسلم من المسلمين.. فأخضعوهم لسلطانهم وكانوا يكتبون لبعض المسلمين يدعونهم إلى دينهم كما كتبوا لكعب بن مالك لما هجره رسول الله ﷺ على تخلفه عن غزوة تبوك. وكان الصحابة يترقبون هجوم غسان عليهم. وهم ملوك الشام لما بلغهم أنهم يفعلون الخيل لغزوهم حتى أصيبت المدينة بالخوف الشديد من ترقب هجومهم.. وعند ذلك أمر النبي ﷺ: بغزوة تبوك لما بلغه أن الروم قد جمعوا جموعاً كثيرة بالشام وقدموا مقدماتهم إلى اللقاء لقتال المسلمين وساعدتهم على ذلك متصرة العرب. ولهذا أمر النبي ﷺ بالخروج في ذلك الوقت الحرج، وكان المسلمون في شدة من العسرة والمجاعة وانقطاع الظهر.. سميت غزوة العسرة وهي الغزوة التي ظهر فيها صدق المؤمنين ونفاق المنافقين. وقد أرسل النبي ﷺ شجاع بن وهب الأسدي بكتابه إلى الحارث بن شمر الغساني يدعوه إلى الإسلام.

وكانت غسان هم ملوك عرب الشام، وكانوا حرياً لرسول الله ﷺ. قال شجاع: فوجدتهم يفعلون خيولهم لمحاربة رسول الله ﷺ وأصحابه.. فانهتيت إليه وهو في غوطة دمشق وهو مشغول بتهيئة الإنزال والأبطال لقدم قيصر. وقد أقبل من حمص إلى إيلياء (القدس).. قال.. فأقمت على بابه يومين أو ثلاثة فقلت لحاجبيه إني رسول - رسول الله إليه. فقال: إنك لا تصل إليه حتى يخرج يوم كذا وكذا.. وجعل حاجبه وكان رومياً يسألني عن رسول الله.. فكنت أحدثه عنه وما يدعوه إليه، فيرق قلبه حتى يغلب عليه البكاء، ويقول: إني قرأت الإنجيل فأجد صفة

هذا النبي بعينه.. فأنا أومن به وأصدقته لكنني أخاف من الحارث أن يقتلني متى علم بإسلامي.

قال شجاع: وخرج الملك - أي الحارث الفسائي - يوماً فجلس فوضع التاج على رأسه، وأذن لي بالدخول عليه، فدفعت إليه كتاب رسول الله ﷺ فقرأه ثم رمى به كالكاره له، وقال: من ينزع مني ملكي.. وقال: إني سائر إلى صاحبك ولو كان باليمن.

ولم يزل تعرض عليه الخيول، ويأمر أن تنعل ثم قال لي: أخبر صاحبك بما ترى.. وكتب إلى قيصر يخبره بخبري، وما عزم عليه من غزو الرسول وأصحابه وأجابه قيصر وقال: لا تسر ولا تعبر إليه واله عنه.. فلما جاءه كتاب قيصر دعاني.. فقال: متى تريد أن ترجع إلى صاحبك؟ فقلت غداً فأمر لي بمائة مثقال ذهباً، ووصلني حاجبه بنفقة وكسوة، وقال حاجبه اقرأ على رسول الله مني السلام. فقدمت على رسول الله ﷺ وأخبرته خبره.. فقال رسول الله ﷺ: باد ملكه.

من المعلوم.. أن فارس والروم كانتا أمتي حرب وقتال، ولديهما الاستعداد التام بالعدد والعتاد، وقد ضربتا بجرانیهما على ما جاورهما من بلاد العرب، وسعيهما سعيهما في إضلال العرب وإفساد دينهم، وفي تكرهم على رسول الله ﷺ وعدم إجابتهن له. والعرب مستذلون تحت سلطانهم وسيطرتهم ولم يستقلوا استقلالاً تاماً إلا بعد الإسلام.

فلما علما بإسلام العرب.. أخذوا يعملان عملهما في التضيق عليهم وتعذيبهم كي يرجعوا عن دينهم.. لأنه ساءهم دخول أكثر العرب الإسلام.. وخشوا صولة الدين عليهم مما يخافان أن يقوض مما لكهما.. فكان كل منهم يهدد دعوة الإسلام في بلاده ويجواره ويمنعون أشد المنع من نشرها في بلادهم.. وكانوا يؤذون كل من يظنون أنه أسلم.. فكانت حرب الصحابة كلها لأجل حماية الدعوة وحماية المسلمين من تغلب القوم الظالمين. لا لأجل الإكراه على الدخول في الدين.

إن التنازع بين الناس في مرافق الحياة ووسائل المال والجاه والسلطان كله غريزة من غرائز البشر، وقد يفضي التنازع إلى التعادي والاقتيال بين الجماعات كما هي عادة البشر من قديم الزمان، وقد يكون التنازع والتقاتل لسبب تملك الأقطار واتساع العمران وتسخير الناس للسلطة الظالمة والسلطان الجائر.. فيكون

ضرره كبيراً وشره مستطيراً. أما القتال المذكور في القرآن وفي سيرة الرسول ﷺ وخلفائه وأصحابه فإنه مبني على قواعد العدل والرحمة وعموم المصلحة للبشر كلهم، فما كان النبي ﷺ يطلب بالقتال ملكاً ولا مالاً ولا سلطاناً، وقد عرض عليه رؤساء قريش كل ذلك على أن يكف عن دعوته فلم يقبل، وإنما يطلب أن تكون كلمة الله هي العليا ودينه الظاهر. وكان قتاله ودفاعه في سني الهجرة دفاع الضعيف للقوي إلى أن أظفره الله وأظهره على قريش بفتح مكة عنوة.

إن المسلمين في دعوتهم لأمتي فارس والروم لم يستعملوا القوة في بداية أمرهم.. وإنما كانوا يطلبون من המתنعين بأن يسمحوا لهم بنشر دين الله في بلادهم. دين الحق. دين جميع الخلق، والذي أوجب الله بأن يندروا به وبلغوه جميع خلقه، يقول الله: ﴿لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾^(١). فهم يندرون ويحذرون ويبشرون بقول الله سبحانه: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٢). لأنه دين الفطرة السليمة والطريقة المستقيمة، وأن الناس ينصاعون لاستجابة دعوته، ومن لوازمه تقويض دعائم ملكهم وسلطانهم.. وحتى النصارى في هذا الزمان فإن أشد ما يقع بأسماعهم هو الدعوة إلى الدين.

وهذه غاية القتال لأهل الكتاب المشار إليها بقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^(٣).

إن قيام الإسلام إنما هو بالدعوة والحجة، وانتشاره السريع على بلدان العالم إنما هو بموافقته للفطرة والمصلحة.. إن الدين عند الله الإسلام، ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين. فكان الصحابة في

(١) سورة الأنعام: ١٩.

(٢) سورة المائدة: ١٥-١٦.

(٣) سورة التوبة: ٢٩.

فتوحهم لا يتقدمون خطوة إلا والدعاة أمامهم يبينون للناس حقيقة الإسلام وما يترتب عليه من الفضل في الدنيا والسعادة في الآخرة، وبسبب هذا القتال في سبيل الله وفي سبيل حرية الدعوة حصل ما ترتب عليها من الفتوح للأقطار وسائر الأمصار حتى انتشر فيها الإسلام، وصار أكثر النصارى من الأمم حنفاء لله يعبدونه ولا يشركون به شيئاً.

ثم إن المسلمين عاملوا من دخل تحت سلطانهم معاملة حسنة بمقتضى العدل والإنصاف حيث ساووههم بأنفسهم في جميع معاملات الحياة، وأقاموا أنفسهم مقام الحماية لهم دون دمائهم وأموالهم، فلا يتعرض لهم أحد بسوء، ولا إلى معابدهم ومقدساتهم. وقد أوصى عمر بأهل الذمة خيراً بأن يقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئتهم، وهذا مما تواترت به الأخبار تواتراً صحيحاً لا يقبل الشك والجدل.

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(١). ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾^(٢).

وحيث أمر الله بإبلاغ القرآن والإنذار به والدعوة إلى دينه بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال مع المخالفين بالتي هي أحسن.. فمتى منع المسلمون من ذلك وهدد الدعاة أو منعوا من نشر دعوتهم في البلاد فإن المانعين لهم يعتبرون بأنهم معتدون على الدين وعلى الخلق أجمعين بقطع سبيل الدعوة إلى ربهم وإلى ما فيه صلاحهم وصلاح البشر كلهم. فبسبب منعهم عن نشر دين الله في بلادهم، فعند ذلك يعتبر المسلمون بأنهم مكلفون من الله باقتحام كل شدة ومشقة وخوض كل خطر وضرر في سبيل نشر دين الله، فيقاتلون في سبيل الله دفعاً لشركهم.. فإن

(١) سورة المائدة: ١٩.

(٢) سورة آل عمران: ٦٤.

الاعتداء على الدين أضر من الاعتداء على الأنفس والأموال، والفتنة فيه أشد من القتل. يقول الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾^(١).

فالإسلام لم يدع إلى قتال الكفار إذا هم أذعنوا ولم يعتدوا على الإسلام والمسلمين بشركهم ولا تشكيكهم ولم ينقصوا المسلمين شيئاً، ولم يظاهروا عليهم عدوهم.. فإن أجابوا الدعوة قبل منهم. وإن امتنعوا طلب منهم الجزية، وهي نزر حقير ترمز لخضوعهم للإسلام وارتباطهم بعهد وعقده وكف الأذى والاعتداء على الدين والمسلمين مع بقائهم على دينهم. ثم إن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين.

والحقيقة أن المسلمين إنما شهروا سيوفهم لضرورة الدفاع عن أنفسهم وكفاً للعدوان عنهم وعن دين الله الذي أمروا أن يبلفوه. فهم لم يستعملوا القوة إلا عند الحاجة وفي حالة الضرورة، وقد فتحوا بعض البلدان بدون قتال لموافقة أهلها لدخولهم ونشر دعوتهم فيها. وسيرة النبي ﷺ وأصحابه في القتال مبنية على قواعد العدل والرحمة وعموم المصلحة لكافة البشر من غير اعتداء على دين أحد أو ماله.. ما دام محافظاً على ذمته وعهده.

(١) سورة البقرة: ١٩٣.

قتال الصحابة للخوارج على النهروان

(وأما استدلال الكاتب بقتال الصحابة للخوارج زاعماً أن قتلهم هو من المبادأة التي هي الطلب.. ويسمى الهجوم، وأنه لم يوجد منهم من التعدي أو الابتداء بالاعتداء ما يوجب قتلهم وقتالهم).

وأقول: إن الخوارج إنما سموا خوارج من أجل أنهم خرجوا على الإمام - علي ابن أبي طالب عليه السلام وعلى الصحابة، وقد وصفوا بأنهم يقتلون أهل الإسلام ويتركون أهل الأوثان. وسبب خروجهم أنه لما وقع التحكيم بين علي ومعاوية وقد اتفقا على تحكيم أبي موسى الأشعري، عن علي، وعمر بن العاص، عن معاوية.. فعند ذلك - قالوا حكمتهم الرجال ونبتتم كتاب الله وراء ظهوركم، وحكموا بكفر الصحابة؛ لهذا السبب وهم غوغاء الناس. والغوغاء هم عون الظالم ويد الفاشم في كل زمان ومكان. وقد وصفهم رسول الله ﷺ بأنهم صغار الأسنان، وسفهاء الأحلام يحقر أحدهم صلاته عند صلاتهم وصيامه عند صيامهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية.. إذا لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم.. فخرجوا من صف علي ومعاوية، وقد عرفوا بالشجاعة والشدة والغلو الزائد، ويكفرون الناس بالذنب.

وقد استشار علي عليه السلام الصحابة في قتالهم أو قتال أصحاب معاوية.. فأشاروا عليه بالبداة بقتالهم. قائلين: إن بقاءهم على حالهم خطر علينا وعلى أهلنا وأولادنا.. فاستعان بالله ثم قاتلهم على النهروان.. حتى هزمهم. وقد قال النبي ﷺ: "يقتلهم أولى الطائفتين" بالحق، فكان علي عليه السلام أولى الطائفتين بالحق عند أهل السنة، ومع ذلك.. فقد قيل لعلي.. أكفاراً هم؟ قال: "لا بل من الكفر فروا، إخواننا بغوا علينا".. فقتال الصحابة لهم هو نوع من الحدود الشرعية كقطاع

الطريق.. وقد بدؤوا يعيشون في الأرض الفساد بقتل بعض الأفراد أشبه بقطاع الطريق الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَرُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾^(١)، وحسبك أنهم كفّروا الصحابة.

فقتال الصحابة لهم هو دفع لشركهم، ويدخل في نوع الجهاد بالدفاع، وهو واضح جلي لا مجال للشك في مثله.. فلا وجه لدعوى عدم تعديهم؛ إذ الحقائق تكذب ذلك، ويعدون عند العلماء من المبتدعين، وليسوا من القوم الكافرين.

(١) سورة المائدة: ٣٣.

معاملة المسلمين للمُخالفين لهم في الدين

إن النبي ﷺ: أعطى أمته مثلاً عالياً في تصرفاته ومعاملته مع المخالفين له في الدين من أهل الكتاب وغيرهم من سائر المسلمين لهم.. فقد كان يجيب دعوتهم، ويعود مرضاهم، ويرد السلام عليهم.

ففي البخاري ومسلم عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم" .. حتى إنهم في تحريفهم الكلم عن مواضعه يقولون السام عليكم.. يعني الدعاء بالموت.. فيرد عليهم النبي ﷺ فيقول "وعليكم".

كما في البخاري عن عائشة قالت: إن اليهود أتوا النبي ﷺ، فقالوا: السام عليكم.. فقلت: بل وعليكم السام واللعنة.. فقال: "يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله.. فعليك بالرفق وإياك والعنف والضحش". قالت أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: "أو لم تسمعي ما قلت؟ رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في".

لقد سعى رسول الله عليه الصلاة والسلام بشريعته السمحة وعدله الشامل إلى أسس علاقات المسلمين بغيرهم من المخالفين لهم في الدين فسمى الله الإسلام - سلماً - لأنه مبني على المسالمة والأمان.. فقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾^(١).. فسمى الله الإسلام سلماً.. فهو يؤثر السلم على الحرب.. كما قال سبحانه: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾^(٢).. أي إذا كنت في حرب مع أعدائك ومالوا إلى السلم والمصالحة فأجبهم إلى ذلك.

وقد جعل الله السلام تحية أهل الإسلام يتبادلها المسلمون في صلواتهم وفيما بينهم، وخيرهم الذي يبدأ بالسلام، فتسلم على من عرفت ومن لم تعرف.

(١) سورة البقرة: ٢٠٨.

(٢) سورة الأنفال: ٦١.

والسلام هو دعاء بالسلامة وبمعنى الأمان فمتى سلم إنسان على آخر فرد عليه السلام.. فكأنه قد دخل معه في عهد وأمان.

يقول الله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾^(١).

وسبب نزول هذه الآية.. أن سرية من أصحاب النبي ﷺ جاءوا إلى صاحب غنم.. فلما أقبلوا عليه قال لهم السلام عليكم، فلم يردوا عليه، وقالوا: إنه ليس بمسلم، وإنما سلم علينا ليحرز عنا غنمه بالسلام.. فسبقهم القرآن بخبرهم.. وفيه الأمر بالتثبت حيث كرره مرتين متى ضربوا في الأرض غزاة خشية أن يصيبوا قوماً بجهالة، ولأن أعمال الناس يجب أن تجري على حسب ما ظهر منهم، ويرشد القرآن الحكيم إلى أنكم كنتم كفاراً مثلهم فهداكم الله إلى الإسلام.. فاشكروا الله على نعمة الهداية، فإن ربكم يحب الشكر.

ومن سماحة الإسلام ما ثبت عن النبي ﷺ من أخلاقه ومعاملته مع المخالفين في الدين.. فمن ذلك ما روى أبو داود، حدثنا سليمان بن حرب، أنبأنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس أن غلاماً من اليهود كان مريضاً.. فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعده عند رأسه فقال له أسلم.. فنظر إلى أبيه.. فقال له أبوه.. أطع أبا القاسم.. فأسلم.. فقال النبي ﷺ: "الحمد لله الذي أنقذه من النار". وتوفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين وسقاً من شعير.

وروى الطبراني من حديث جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال: "الجيران ثلاثة: جار له حق، وهو الجار الكافر، له حق الجوار. فجعل للكافر حقاً بجواره. وجار له حقان: وهو الجار المسلم، له حق الجوار وحق الإسلام وجار له ثلاثة حقوق: وهو الجار الرحم، له حق الجوار وحق الإسلام وحق القرابة".

(١) سورة النساء: ٩٤.

وكان ابن عباس يقول: هلا أهديتم إلى جارتنا اليهودية.. حتى قال له غلامه: كم تقول لنا هذا، من كثرة ما يكرره عليهم، فقال: إن النبي ﷺ أوصانا بالجار حتى ظننا أنه سيورثه.

ومن سماحة الخلفاء الراشدين مع المخالفين لهم في الدين ما ذكره الموفق بن قدامة في رسالته: «الرد على الموسوسين».

وحاصله أن عمر لما قدم الشام.. صنع أهل الكتاب له طعاماً فدعوه، فقال أين هو؟.. قالوا في الكنيسة، فكره دخولها، وقال لعلي: اذهب بالناس، فذهب علي بالمسلمين.. فدخلوا، وأكلوا، وجعل علي ينظر إلى الصور، وقال: ما على أمير المؤمنين لو دخل وأكل.

فالإسلام والرسول عليه الصلاة والسلام يحث على الإحسان على المسلم والمخالفين له في الدين، وقد سأل الصحابة عن الصدقة على أقارب لهم من المشركين.. فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ (١).

فأمروا بالصدقة عليهم، كما يدل قوله سبحانه: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٢).

إنه لما امتد سلطان المسلمين على البلدان الأجنبية واتسعت فتوحهم على الأقطار الأجنبية صاروا يعاملون أهل الكتاب بأحسن معاملة من العطف واللطف والمساواة في الحقوق؛ لأن شريعة الإسلام توجب على المسلم أن يتواضع مع خصمه من أهل الكتاب في الجلوس للقضاء مهما كانت منزلته ورئاسته، كما جلس علي بن أبي طالب ﷺ مع اليهودي صفاً بصف بين يدي عمر بن الخطاب فقضى بينهما،

(١) سورة البقرة: ٢٧٢.

(٢) سورة الممتحنة: ٨.

حتى إن علياً عليه السلام أدرك على عمر قوله له.. قم يا أبا الحسن، واجلس مع خصمك، فمن بعد الفراغ من الخصومة.. قال عمر: أكرهت يا علي أن تجلس مساوياً لخصمك.. فقال علي عليه السلام كلا، ولكني كرهت حين قلت يا أبا الحسن.. يريد أن الكنية تشير إلى التعظيم أمام الخصم.

وكان أهل الكتاب يعيشون مع المسلمين متجاورين متساعدين، ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾^(١)، فلا يتعدى بعضهم على بعض، ولا يجعلون اختلاف عقائدهم سبباً لثار النزاع بينهم. وصار النصراني يعيشون مع المسلمين في أمان واطمئنان. لهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين، وسموا أهل الذمة من أجل أنهم في ذمة الله وذمة المؤمنين، من رامهم بسوء غرم وأثم.

وفي صحيح البخاري أن عمر بن الخطاب أوصى في مرضه بأهل الذمة وقال: أوصي الخليفة من بعدي بأهل الذمة خيراً بأن يقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئتهم، فصار الجميع يتعاونون على الكسب والسعي والعمران وفنون العلم والعرفان، وأخذ الخلفاء الراشدون والصحابية والتابعون ينشرون عليهم ظلاً ظليلاً من الرعاية والاحترام، فيحترمون معابدهم وكنائسهم، فلا يتعرض لها أحد منهم بضرر ولا يمنع أهلها من دخولها، ثم إن المسلمين يعولون سائر العجزة والعميان، ومن لا كسب له فيقومون بكفايته من المعيشة والكسوة كسائر ضعفة المسلمين.

وفي الصلح الذي أجراه رسول الله ﷺ مع وفد نجران ما يدل على ذلك. فقد روى أبو عبيد - رحمه الله - أن رسول الله ﷺ صانع أهل نجران فكتب لهم كتاباً: بسم الله الرحمن الرحيم - هذا ما كتبه محمد النبي لأهل نجران وحاشيتها.. لهم ذمة الله وذمة رسوله على دمائهم وأموالهم وملتهم وصلبانهم وبيعهم، أي كنائسهم، ورهبانهم وأساقفتهم، أي علمائهم، على أن لا يغير لهم أسقفاً ولا راهباً من رهبانيتهم وعلى أن لا يخسروا ولا يُعَشَّرُوا، ومن ملك منهم حقاً فالنصف بينهم على أن لا يأكلوا الربا.. فمن أكل الربا منهم فذمتي منه بريئة،

(١) سورة الكافرون: ٦.

وعليهم الجهد فيما استقبلوا غير مظلومين ولا معسوف عليهم.. شهد عثمان بن عفان ومعيقب والأقرع ابن حابس وغيلان بن مسلمة وأبو سفيان بن حرب.

وقد قيل: إن النبي ﷺ فرش لهم عباته وأجلسهم عليها.

وقد عمل الخلفاء الراشدون مع المخالفين لهم في الدين كل ما أوصى به رسول الله ﷺ في هذا الصلح الواقع بينه وبين أهل نجران.. فأبقوهم على عقيدتهم وملتهم وصلبانهم وكنائسهم، فلم يكرهوا أحداً على الخروج عن دينه، وبسبب هذا التسهيل وعدم الإكراه في الدين أخذ النصارى يدخلون في دين الله أفواجاً أفواجاً طائعين مختارين.. ومن أقام منهم على دينه فإنه آمن على نفسه وماله وعياله.

وقد أساء النصارى الصنيع مع المسلمين في هذا الزمان، وفي كثير من البلدان ضد ما فعله بهم المسلمون، وضد ما كان عليه قدماء النصارى. فإن من تعاليم المسيح، الأمر بالهدوء والعفو والصفح وعدم الانبعاث بالشر، لكنهم لما تباعدوا عن تعاليم المسيح أخذوا يتميزون بالحقْد والشحناء على المسلمين، وسفك الدماء والتمثيل وتشويه الأبرياء وخطف الأولاد والنساء وهدم المساجد المشيدة للعبادة وقتل الرهبان في كنائسهم.. ودين الإسلام وسائر الأديان تحرم قتل الرهبان وهدم المساجد والكنائس وسائر المواضع المشيدة للعبادة، وناهيك بحوادث لبنان في هذا الزمان فإنها لم تشهد لبنان ولا غيرها من البلدان أبشع ولا أشنع منها، حتى صارت لبنان نيراناً مستعرة وأنقاضاً مستقدرة.

وهذا العمل بهذه الصفة ينذر بشر العواقب وأسوأ النتائج عليهم وعلى كافة الناس معهم.. ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً﴾ (١).

والفقهاء المتقدمون لم يهملوا حقوق أهل الذمة.. فقد نصوا على وجوب الرفق بهم ودفع من يتعرض لأذيتهم، فقال الشهاب القرافي، وهو من كبار أئمة التشريع في الإسلام، في كتابه الشهير «الفروق»:

(١) سورة المائدة: ٤١.

إن عقد الذمة يوجب لهم حقوقاً علينا لأنهم في جوارنا وفي حفادنا وفي ذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ ودين الإسلام. فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة في عرض أحدهم أو أي نوع من أنواع الأذية أو أعان على ذلك، فقد ضيع ذمة الله وذمة رسوله ﷺ وذمة دين الإسلام".

وقال الإمام ابن حزم في مراتب الإجماع: "إن من كان في الذمة وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكرار والسلاح ونموت دون ذلك فإن تسليمه إهمال لعقد الذمة".

وقد شهد المؤرخون من سائر الأمم بأنه ما عرف فاتح أعز ولا أقوى ولا أسرع سيراً في الفتوح من المسلمين حين دخل الإيمان قلوبهم، بل ولا أعدل ولا أرحم منهم. وإنهم لم يتوصلوا إلى ما تحصلوا عليه إلا بالإيمان بالله وحده، والسياسة بالعدل والإصلاح.. وإن جميع الشعوب لم يخضعوا لهم ويدينوا بدينهم ويتعلموا لغتهم إلا لما ظهر لهم من أن دينهم هو دين الحق الكفيل بسعادة البشر كلهم الصالح لكل زمان ومكان الذي نظم حياة الناس أحسن نظام.

فهو السبب الأعظم الموجب لدخول الناس من جميع الأمم في دين الله أفواجاً أفواجاً طائعين مختارين وهذا أمر مشهور ومشهود به من بين سائر الأمم. يعرفه كل من عرف الإسلام وأهله.

قال لوثرروب ستود آرد- الأمريكي- في كتابه «حاضر العالم الإسلامي».

كان لنصر الإسلام هذا النصر الخارق للعادة عوامل ساعدت عليه أكبرها أخلاق العرب وماهية تعاليم صاحب الرسالة وشريعته السمحة.

وقد عرف العرب بدورهم كيف يسوسون الحكم ويوثقون السلطات حتى دانت لهم أمور الملك واستقرت نقطة دائرته في أيديهم.

فالعرب المسلمون في فتوحهم لم يكونوا قط أمة تحب إراقة الدماء وترغب في الاستلاب والتدمير. بل كانوا على الضد من ذلك. أمة موهوبة جليلة الأخلاق والسجيا توافقة إلى ارتشاف العلوم محسنة في اعتبار نعمة التهذيب، تلك النعمة

التي انتهت إليها من الحضارات السالفة. وإذا شاع بين الغالبين والمغلوبين التزاوج ووحدة المعتقد كان اختلاط بعضهم ببعض سريعاً، وعن هذا الاختلاط نشأت حضارة جديدة، الحضارة العربية الإسلامية.

فسارت الممالك الإسلامية في القرون الثلاثة الأولى من تاريخها أحسن سير.. فكانت أكثر ممالك الدنيا حضارة ورقياً وتقدماً وعمراناً، مرصعة الأقطار بجواهر المدن الزاهرة والحوضر العامرة والمساجد الفخمة والجامعات العلمية المنظمة طول هذه القرون الثلاثة.

قال الدكتور جوستاف لوبون: في كتابه «حضارة العرب».. سيرى القارىء حينما نبحث في فتوح العرب وأسباب انتصاراتهم أن القوة لم تكن هي العامل في انتشار الإسلام ولكن العرب تركوا المغلوبين أحراراً في أديانهم.. فانتحل بعض الشعوب من النصراني دين الإسلام، واتخذوا العربية لغة لهم وديناً لما يتصف به العرب الغالبون من ضروب العدل الذي لا عهد للناس بمثله، ولما كان عليه دين الرسول من السهولة التي لم تعرفها الأديان الأخرى قبله.

وقال أيضاً في موضع آخر: يمكن أن تُعمي فتوح العرب الأولى أبصار أناس فيقتربون ما يقترفه الفاتحون عادة ويسيئون معاملة المغلوبين ويكرهونهم على اعتناق دينهم الذي كانوا يرغبون في نشره في أنحاء العالم.. ولو فعلوا ذلك لتألبت عليهم جميع الأمم.

ولكن الخلفاء السابقين - أي الراشدين الذين كان عندهم من العبقريّة ما يندر وجوده في عادة الديانات.. أدركوا أن النُظم والأديان ليست مما يفرض قسراً على الناس.. فعاملوا أهل سورية ومصر وإسبانيا وكل قُطر استولوا عليه بلطف عظيم تاركين لهم قوانينهم ونظمهم ومعتقداتهم فارضين عليهم جزية زهيدة في مقابل حمايتهم لهم وحفظ الأمن بينهم.

والحق أن الأمم لم تعرف فاتحين راحمين متسامحين مثل قدماء المسلمين، فرحمتهم وتسامحهم كان من أسباب اتساع فتوحهم واعتناق الكثير من الأمم لدينهم

ونظّمهم ولغتهم التي رسخت وقاومت جميع الغارات وبقيت قائمة ومخلدة حتى بعد توارى سلطان العرب عن مسرح العالم وإن أنكر ذلك المؤرخون.

وقال ميشود - في كتابه «تاريخ الحروب الصليبية»:

إن الإسلام الذي أمر بالجهاد - هو متسامح نحو الأديان الأخرى، وقد أعفى البطارقة والرهبان وخدمهم من الضرائب، وقد حرم قتل الرهبان على الخصوص لعكوفهم على العبادات.. ولم يمس عمر بن الخطاب النصارى بسوء حين فتح القدس.. وقد ذبح الصليبيون من المسلمين العدد الكثير، وحرقوا اليهود عندما دخلوها..

فهذه المقالات من المؤرخين الذين يعتنون بضبط الحوادث وتشخيصها على صفتها، وهم لا ينتمون إلى الإسلام بصلة، وإنما يعطون الحوادث حقها من العناية والتفصيل.. وكفى بالله شهيداً.

جهاد اليهود المحاربين للمسلمين

إن الله سبحانه قد ضمن النصر للمؤمنين المجاهدين فقال سبحانه: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾^(١). وقال: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢).. فهذا النصر المضمون للمؤمنين هو مشروط بنصرهم لدين الله وحمايته والذود عن حدود المسلمين وحقوقهم وحرمااتهم وأن يجاهدوا أنفسهم على القيام بواجبات دينهم قبل أن يجاهدوا عدوهم حتى يكون الله وليهم وناصرهم والمعين لهم على عدوهم.. ﴿إِنْ تَنَصَرُوا لِلَّهِ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾^(٣).

ولا بد مع هذا من الأخذ بأسباب الوسائل من الحزم والعزم والاستعداد بالقوة.. كما أرشد إليه الكتاب العزيز في قوله: ﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾^(٤) ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾^(٥)، والقوة تختلف باختلاف الأحوال والأزمان، ولكل زمن دولة وقوة ورجال تناسب حالة القتال وزمانه.

أما إذا تخلف عملهم عن واجبات دينهم، ولم يستعدوا بالحزم والعزم والقوة لجهاد عدوهم.. فإنه يتخلف عنهم هذا النصر المضمون لهم. لأن ذنوب الجيش جند عليه، والاتكال على الإيمان بدون عمل يعتبر عجزاً ومخالفة لأمر الله ورسوله.

ولهذا يجب التفكير في سبب تخلف هذا النصر عن المؤمنين طيلة هذه السنين في قوله: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾. ولن يخلف الله وعده وإن تخلف هذا النصر هو من أجل تخلف إصلاح الأحوال والأعمال فتسلط الأعداء عليهم في حال تقصيرهم بواجبات دينهم وعدم استعدادهم بالقوة لمجابهة عدوهم ثم وقوع الفتن والعداوة والبغضاء بين حكام المسلمين وزعمائهم حتى صار بأسهم بينهم

(١) سورة غافر: ٥١.

(٢) سورة الروم: ٤٧.

(٣) سورة محمد: ٧.

(٤) سورة النساء: ٧١.

(٥) سورة الأنفال: ٦٠.

شديداً مما أوجب تشتيت شملهم وذهاب حولهم وقوتهم، ولن تقوى صولة الباطل وتعظم شوكرته إلا في حالة رقدة الحق وغفلته عنه، فإذا انتبه له هزمه بإذن الله ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾^(١)، غير أن الشيطان يخوف ويخذل ضعفة الإيمان ويعظم شأن أعدائهم في نفوسهم مما يدخل الرعب والرهب في نفوسهم منهم، يقول الله: ﴿إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٢)، أي يخوفكم بأوليائه ويعظمهم في نفوسكم.

ومن هذا التخويف ما وقع في قلوب أكثر الناس من شدة خوفهم من اليهود وتعظيمهم في نفوسهم حتى يظنوا أنهم لن يغلبوا لشدة كيدهم ومكرهم وتوفر وسائل القوة لديهم، وقد غزوا قلوب أكثر الناس بالرعب والرهب.

ونسوا أن الله سبحانه قد وعد عباده المؤمنين بالنصر عليهم، فقال تعالى: ﴿لَنْ يَضُرَّوْكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِنْ يُقَاتِلُواكُمْ يُوَلُّوْكُمْ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصِرُونَ﴾^(٣) ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَ مَا ثَقَفُوا إِلَّا يَجْلُ مِنَ اللَّهِ وَحِجْلٌ مِنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بَأْنَهُمْ كَانُوا يُكْفَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾^(٤).

إنه من المعروف المألوف عن اليهود أنهم أجبن الناس عند اللقاء وجهاً لوجه لأنهم كما أخبر الله عنهم بأنهم أحرص الناس على الحياة.

لكنهم وجدوا في هذا الزمان ملجأ منيعاً رفيعاً من متون الطائرات التي تحلق بهم إلى أجواء السماء ثم يمطرون على الناس قذائف التعذيب والتخريب. ولن يستمر لهم هذا الصنيع إن شاء الله، فإن المسلمين لديهم المادة المالية التي تؤهلهم من إدراك كل ما يريدون من وسائل القوة المماثلة أو الزائدة على قوة الأعداء مع قوة الإيمان بالله عز وجل، ومتى صدقت العزيمة وقويت الإرادة حصل المراد، وقد قيل:

(١) سورة الأنبياء: ١٨.

(٢) سورة آل عمران: ١٧٥.

(٣) سورة آل عمران: ١١١-١١٢.

إنَّ الحاجات هي أم الاختراعات. والمال هو المحور الذي تدور عليه رحى الحرب، ويستعان به في الطعن والضرب، إن المصارعة بين الحق والباطل والقتال بين المسلمين والكفار لا تزال قائمة وموجودة من لدن خلق الله الدنيا إلى أن تقوم الساعة، والعاقبة للتقوى. فمن ظن أن الله يدلي الباطل على الحق إدالة مستمرة أو ظن أن الله يدلي اليهود على المسلمين إدالة مستمرة فقد ظن بالله ظن السوء.

لكن الله سبحانه بحكمته يؤدب عباده، فإذا عصاه من يعرفه سلط عليه من لا يعرفه والباطل لا تقوى شوكته ولا تعظم صولته إلا في حال رقه الحق عنه وغفلته منه. فإذا انتبه له هزمه بإذن الله. ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾^(١)، ﴿كَمْ مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾^(٢).

غير أن للباطل صولة نعوذ بالله من شرها لكن عاقبتها الذهاب والاضمحلال ومن هذه الصولة ما وقع في قلوب أكثر الناس من شدة خوفهم من اليهود وتعظيمهم في نفوسهم.

وكل شيء مرهون بوقته، ومربوط بقضاء الله وقدره، وعند التناهي يقصر المتطاوّل. إن هؤلاء الآيسين من رحمة الله والقانطين من نصر الله قد نسوا قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾^(٣)، وصدق الله العظيم، فإن هذا العذاب الذي وعدهم الله بأن يساموا به هو ضربة لازب في حقهم لا يفارقهم، ولا يزال ملازماً لهم بأيدي المسلمين أو بأيدي من يسلطهم الله عليهم من سائر الأمم، فإن الله سبحانه يولي بعض الظالمين بعضاً، وما سيقع بهم إلى يوم القيامة أكثر وأعظم ﴿سُرِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾^(٤).

(١) سورة الأنبياء: ١٨.

(٢) سورة البقرة: ٢٤٩.

(٣) سورة الأعراف: ١٦٧.

(٤) سورة فصلت: ٥٣.

إن هذا الطفور والطفيان ومجاوزة الحد في الفتك والسفك والعدوان الواقع من اليهود على العرب المسلمين الفلسطينيين طيلة هذه السنين حتى أخرجوهم من ديارهم ومساكنهم إلى الصحراء واستولوا عليها قسراً وقهراً وأخذوا يسومونهم سوء العذاب من القتل والتضييق والإرهاق حتى بلغ الأمر بهم إلى أشد الاختناق وإلى حد مالا يطاق.

﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (٣٩) الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴿(١).

وقد عرف العقلاء أن هذا التغلب والاستيلاء من اليهود إنما حصل بسبب ذنب من المسلمين اقترفوه، ولو استقاموا ما سقموا.

فإن ذنوب الجيش جنت عليه، والله يقول: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ (٢). فبسبب الاختلاف في النزعات والأهواء بين الملوك والزعماء تقطعت وحدة المسلمين إرباً وأوصالاً، وصاروا شيعاً وأحزاباً ففشا من بينهم الفوضى والشقاق وقامت الفتن على قدم وساق، وهي فرصة سنح للعدو فيها المواثبة، فقويت شوكته، وعظمت صولته، وتسلط على المسلمين بجبروته وقوته، حتى أخذ الناس يقولون متى نصر الله، ألا إن نصر الله قريب، وأن هذه الطائفة الباغية الطاغية التي حلت بساحة العرب المسلمين تقتل الأنام، وتحاول أن تجتث أصل الإسلام، ينسلون للتعاون من كل حذب ويتواثبون على أهل الإسلام من كل جانب، فإن جهادهم واجب على المسلمين بكل الوسائل، فمن لم يقدر عليه بيده وجب عليه بماله؛ لأن المال بمثابة الترس يستجلب به العدد والعتاد ووسائل الجهاد، ويستدفع به صولة أهل الكفر والعناد.

إن منشأ هذا التغلب بطريق الطفور من طائفة اليهود هو أنهم وجدوا جواً خالياً لا يقال لهم فيه: إليكم، إليكم فأخذوا يبيضون ويصفرون ويصنعون من

(١) سورة الحج: ٣٩-٤٠.

(٢) سورة النساء: ٧٩.



السفك والفتك ما يريدون، وإلا فإنهم أجبن أمة عند اللقاء، وقد جرب المسلمون ذلك معهم في ذي الحجة عام ٨٧ هجري الموافق ٦٨ ميلادي^(١) حيث هزمهم بإذن الله بدون عناء لولا انقاذ أمريكا لهم، وصادفهم أهل الأردن وخاصة الفدائيين فهزمهم، واستولوا على قواتهم، وقتلوا منهم عدداً كثيراً، ورجعوا منهزمين يائسين حزينين. وهذه سنته سبحانه فيمن طغى وبغى وتجبر على الناس.

إن هذه القضية قد حركت كل من في قلبه غيرة دينية أو نخوة عربية فساهموا في الفضل وتنافسوا في البذل، فساحت أيديهم بالندى، وتساعدوا على دفع الاعتداء. ﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخُلُ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ عَنْ نَفْسِهِ﴾^(٢) فاسمعوا وأطيعوا وأنفقوا خيراً لأنفسكم، ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون. والله أعلم.

وسبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبيه محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

حرر في ١٤ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٨ هـ.



(١) يوم الخميس ٢٢ من ذي الحجة ١٢٨٧ الموافق ٢١ / ٣ / ١٩٦٨ م.

(٢) سورة محمد: ٢٨.

الفهرس

الصفحة

الموضوع

٥	 مقدمة الجزء الثاني
١١	 ١- الجهاد المشروع في الإسلام
١٣	 مقدمة
١٥	 الجهاد المشروع في الإسلام
٢٨	 الجهاد بالحجة والبيان مقدم على الجهاد بالسيف والسنان
٣٠	 ابتداء الإذن بالقتال في سبيل الله
٤١	 قتال مشركي العرب
٤٦	 فتوح البلدان زمن الخلفاء الراشدين
٥٤	 حكم الجزية في الإسلام
٥٨	 انتشار الإسلام في الأقطار
٦٢	 سنة رسول الله في فتح البلدان
٦٣	 شهادة العلماء والمؤرخين من غير المسلمين لفتوح الصحابة والتابعين ..
٧٢	 احترام العهود في الإسلام
٧٣	 دعوة النصارى وسائر الأمم إلى دين الإسلام
٨٤	 الوصايا والنصائح الموجهة إلى أمراء الجيوش
٨٧	 خطبة في الجهاد في سبيل الله وفضل النفقة فيه
١٠١	 قاعدة في قتال الكفار لابن تيمية

- ٢- وجوب الإيمان بكل ما أخبر به القرآن من معجزات الأنبياء ١٣١
- ٣- الإيمان بالقضاء والقدر على طريقة أهل السنة والأثر ١٤٣
- مقدمة ١٤٥
- جدال الملاحدة بالقدر لصد الناس عن الدين بوقوع الشك فيه ١٤٧
- حقيقة القدر ١٥٠
- القدر هو قدرة الرحمن ١٥١
- كتابة المقادير ١٥٥
- بطلان الاحتجاج بالقدر ١٦٤
- أضر ابتلى به الشخص هو العجز اتكالا على القدر ١٦٨
- شبهة النصارى على المسلمين في عقيدة القضاء والقدر ١٧٠
- ٤- عقيدة الإسلام والمسلمين ١٧٥
- مقدمة ١٧٧
- حكمة بعثة الرسل ١٧٩
- الذبح لغير الله شرك ١٨٠
- تعليق الحجب والجامعات والحروز ١٨١
- حقيقة الإسلام ١٨٣
- الإيمان بالله رباً ١٨٨
- ومن الإيمان بالله الإيمان بالقرآن ١٩١
- رؤية الرب في الآخرة ١٩٢
- الإيمان بالملائكة الكرام ١٩٣
- الإيمان باليوم الآخر ١٩٥
- ٥- انحراف الشباب عن الدين والمتحاقهم بالمرتدين ١٩٩

- ٦- واجب المتعلمين والمسؤولين في المحافظة على أمور الدين ٢١١
- رسالة إلى الحكام الكرام حفظهم الله ٢١٢
- رسالة إلى المسؤولين عن التعليم ٢٢٥
- العبادات الشرعية وما تكسبه من الأخلاق المرضية ٢٣١
- الصلاة هي أكد العبادات ٢٣٤
- الصلاة جماعة ٢٣٧
- صلاة الجماعة في المعاهد والجامعات ومدارس البنين والبنات ٢٤١
- تخصيص موضع لأداء صلاة الجماعة في المدرسة ٢٤٤
- ٥- الرد السديد في بيان بطلان محاضرة عبد الحميد ٢٤٧
- ٦- الأحكام الشرعية ومنافاتها للقوانين الوضعية ٢٥٥
- ٧- حكمة التفاضل في الميراث بين الذكور والإناث ٢٦٩
- ٨- حكمة إباحة تعدد الزوجات ٣٠٣
- ٩- نهاية المرأة الغربية بداية المرأة العربية ٣٢٧
- ١٠- منع تصوير شخصية الرسول وكلامه وحركاته ٣٣٩
- ١١- المسكرات والخمور ٣٤٩
- ١٢- حماية الدين والوطن عن غزو أفلام الخلاعة والفتن ٣٦٧
- ١٣- قضية تحديد الصداق ٣٧٧
- ١٤- الحكم الشرعي في إثبات رؤية الهلال ٤٠١
- مقدمة ٤٠٣
- الرسالة الموجهة إلى العلماء والحكام في شأن رؤية الهلال ٤٠٥
- حكم صوم أهل البلدان البعيدين عن خط الاستواء ٤١٠
- حكم الصوم في بلدان القطبين الشمالي والجنوبي ٤١١



- ٤١٣ كثرة اعتراض الوهم والتخيلات في رؤية الهلال
- ٤١٩ من فتاوى ابن تيمية
- ٤٣١ ١٥- كتاب الصيام وفضل شهر رمضان
- ٤٣٣ مقدمة
- ٤٣٥ فصل: في تفضيل العمل بشرائع الإسلام من الصلاة والزكاة والصيام
- ٤٣٨ فصل: في ابتداء فرض صيام رمضان
- ٤٤٢ فصل: في بشرى أهل الإسلام ببلوغ شهر الصيام
- ٤٤٥ فصل: في تفضيل الشهور القمرية على الشهور الشمسية
- ٤٤٧ فصل: في صفة نزول القرآن على نبينا محمد عليه الصلاة والسلام
- ٤٥٢ فصل: فيما يستفيد الصائم من الخيرات في الآخرة والحياة
- ٤٥٤ فصل: في مضاعفة ثواب الصدقة والأعمال الصالحة في رمضان
- ٤٥٧ فصل: في وجوب إمساك الصائم عن الإجرام والآثام وسائر ما يجرح الصيام
- ٤٥٩ فصل: في فضل قراءة القرآن بالتدبير
- ٤٦٣ فصل: في صلاة التراويح
- ٤٦٧ فصل: في فضل أكلة السحور وقت السحر
- ٤٦٩ فصل: في أحكام الصيام الفقهية
- ٤٧٣ فصل: في المسارعة إلى الخيرات قبل الفوات أو الوفاة
- ٤٨٠ فصل: في فضل الدعاء وتحقيق نفعه لدفع البلاء ورفع
- ٤٨٧ فصل: في استحباب الاجتهاد في العبادة في العشر الأخيرة من رمضان
- ٤٨٩ فصل: في ختام شهر الصيام
- ٤٩٢ فصل: في التذكير بزكاة الفطر
- ٤٩٤ فصل: في نوافل الصيام والصلاة وسائر العبادات

٤٩٩	فصل: المحافظة على الصلوات هي العنوان على صحة الإيمان
	فصل: التذكير بفرض الزكاة وفضلها وما يترتب على إخراجها من
٥٠٦	الخير والبركة
٥١٢	فصل: فيمن يستحق الزكاة.....
٥١٥	١٧- تحريم الربا بأنواعه
٥٢٧	١٨- محق التبائع بالحرام وسوء عاقبته
٥٤١	١٩- الحكم في لحوم الهدايا التي تذبح بمنى في موسم الحج
٥٥٥	قولهم: العقد شريعة المتعاقدين
٥٦٧	١٩- الملحق بكتاب الجهاد المشروع في الإسلام
٥٦٩	مقدمة
٥٨٢	الجهاد المشروع في الإسلام
٥٨٤	العلم سلاح الدنيا والدين
٥٨٦	تحقيق معنى الجهاد بالدفاع
٥٩٤	فصل:.....
٦٠١	التفاوت بين الكفار المحاربين وبين الكفار المسلمين للمسلمين
٦١١	فصل:.....
٦١٥	- تحريم تحريف القرآن بصرفه إلى غير المعنى المراد منه
٦١٩	القتال في سبيل الله
٦٢٣	هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه الكريمة
٦٣٠	حديث العير والنفير
٦٣٢	وقعة بدر الكبرى
٦٣٩	حوار الصلح والمعاهدة والمهادنة بين المسلمين والمشركين

٦٤٢	 وقعة خيبر
٦٤٤	 طريقنا في الدعوة إلى دين الإسلام
٦٤٧	 الفتح الأكبر الذي أعز الله به الإسلام ونصر وأذل به الباطل وكسر...
٦٥٣	 غزوة هوازن (يوم حنين)
٦٥٨	 حصار النبي للطائف
٦٦١	 فصل:
٦٦٦	 حروب الصحابة لفارس والروم
٦٧٢	 قتال الصحابة للخوارج على النهروان
٦٧٤	 معاملة المسلمين للمخالفين لهم في الدين
٦٨٢	 جهاد اليهود المحاربين للمسلمين
٦٨٧	 الفهرس
